الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد– تلمسان

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

قسم الثقافة الشعبية

رسالة لنيل شهادة دكتوراه في الأنثروبولوجيا الموسومة بـ: امتلاك الأراضي الفلاحية و الرعوية في العرف الجزائري

منطقة ترارا أنموذجا

دراسة أنثروبولوجية ريفية

إعداد الطالب: عبد النور بن سليمان

المشرف: الدكتور محمد رمضان

أعضاء لجنة المناقشة

د/ شكري بن قلفاط – أستاذ التعليم العالي – جامعة تلمسان – رئيسا

د/ محمد رمضان – أستاذ التعليم العالي – جامعة تلمسان – مقررا

د/ شعيب مقنونيف – أستاذ محاضر (أ)– جامعة تلمسان –عضوا

د/ مرضي مصطفى – أستاذ محاضر(أ)- جامعة وهران – عضوا

د/ بن عون بن عتو- أستاذ محاضر(أ) – جامعة سيدي بلعباس – عضوا

د/ تلوا غياث - أستاذ محاضر(أ) – جامعة وهران- عضوا

السنة الجامعية 2011 /2012

إهـــــــــــــــــــــداء

أهـــــــــدي هـــــذا العمـــــل إلـــــي روح الوالدة الطـــــاهـــــرة.

إلـــى الوالـــد العـــــزيـــــــــــز.

إلـــى جميـــــع الأصـــدقـــــاء

تشكـــــــــــــــــــــرات

أتوجـــــه بالشكـــــر الجـــــزيـــــل

إلـــى كل من ساعدنـــــا في إنجـــــاز هدا العمل

و أذكر بالأخـص الدكتـــور محمـد رمضـان

الذي لم يدخـــر علينـا جهـدا في إرشادنـا

و مساعدتنا في إخـراج هذا العمل

في أحســـن صـــورة.

مقـــــــــدمـــــــة

إن الاهتمام بدراسة التراث الفلاحي في الجزائر يؤدي بطبيعة الحال إلى الاهتمام بتلك المشاكل و النزاعات المتعلقة بالعقار الفلاحي ، و لاسيما في الوسط الريفي الذي عرف تأخرا كبيرا في انطلاق عملية مسح الأراضي ، و ذلك نظرا لاصطدامها بثقافة ريفية يستند أصحابها على أعراف و تقاليد في تسيير و تنظيم أراضيهم الفلاحية دون مراعاة القوانين و المراسيم التي تنظم الملكية العقارية. كما يمكن القول أن هناك مسألة أخرى متعلقة بإثبات الملكية العقارية الفلاحية و تنظيمها و الذي أصبح يشكل عائقا رئيسيا و إشكالا عويصا يواجه الجهات القضائية أثناء الفصل في النزاعات المثارة بشأنها و التي عادة ما تستغرق وقتا طويلا لمعالجتها و الفصل فيها نهائيا. و كل هذا يعود إلى وسائل الإثبات المتناقضة التي تستند إليها الأفراد المتنازعة. فقد نجد على سبيل المثال البعض من الأفراد يعتمدون على أصل ملكية قديم كدليل للمطالبة بحقوقهم الواردة على الأراضي التي أصبح يشغلها البعض الأخر عن طريق شهادة الحيازة أو عقود إدارية. و يرجع سبب هذا الإشكال إلى المراحل المختلفة التي مرت بها الملكية العقارية و ذلك منذ الوجود التركي في الجزائر و تلتها مرحلة الاستعمار الفرنسي الذي نشر العديد من النصوص القانونية و التي لم تعرف أي انسجاما و لا تواصلا و لا تطبيقا ميدانيا لكثرتها و عدم تماشيها مع التقاليد و العرف السائدين في الوسط الريفي الجزائري ، و بصفة عامة عدم مراعاتها للثقافة الريفية ، مما جعل الفلاحون لا يعيرون اهتماما كبيرا لبعض القوانين التي فرضت عليهم أثناء الاحتلال الفرنسي ، و هذا ما تؤكده الحصيلة النهائية لحالة الفضاء العقاري إلى غاية ليلة الاستقلال و التي تبين أن عدد كبير من أراضي ملك (الملكية الخاصة) المقدرة بحوالي 4406356 هكتار غير مسجلة و بدون أصل ملكية ، و كذلك الشأن بالنسبة لأراضي العرش أو السبقية و التي كانت تقدر بحوالي 2071582 هكتار. مما عقد المهمة أثناء الاستقلال لاستقرار الملكية العقارية ، بحيث نتج عنها تضارب النصوص و سرعة تجديدها لدرجة أنه لا يكاد الانتهاء من إجراءات سن قانون أو مرسوم حتى يصدر قانون آخر يسن إجراءات جديدة مغايرة.

أما الحديث عن استغلال الأراضي الجبلية و الذي نحن بصدد دراسته ، فإنها تختلف تماما عن تلك الأراضي الصالحة للزراعة و التي كانت محل أطماع المستعمر الفرنسي.

إنها أراضي غابية ، قام أصحابها باستصلاحها و تحويلها إلى قطع صغيرة لكي يتمكنوا من استغلالها في إطار الاكتفاء الذاتي.

يعتبر هذا النمط الزراعي أكثر شيوعا عند سكان القبائل الكبرى والذي كان محل دراسات لعدة باحثين في القرن التاسع عشر ومن بينهم نذكر على سبيل المثال الباحث "كارل ماركس" الذي أشار في كتابه المعنون" المجتمعات ما قبل الرأسمالية" إلى الملكية الخاصة التي تهيمن على الفضاء العقاري في منطقة القبائل الكبرى والذي يعود أساسه إلى الحقوق التقليدية التي أكتسبها السكان منذ القدم(العهد الروماني).

كما يضيف أحد الباحثين في علم الاجتماع، الدكتور " مصطفى بوتفنوشت" أن ما كان يميز الأسرة التقليدية الجزائرية ولاسيما تلك القاطنة بالمناطق الجبلية، أنها كانت عبارة عن أسرة بطريقية أي يرجع القرار فيه للجد أو الأب، كما أنها تعتبر أسر إكناتية، ينتقل الميراث فيها إلى الذكور دون الإناث، وكان يسودها مبدأ" اللا انقسام للتراث الفلاحي" أي عند وفاة الجد أو الأب توكل جميع المهام إلى الابن الأكبر.

أما فيما يخص استغلال القطع المخصصة للنشاط الزراعي، لقد لاحظ أحد المهتمين بهذا المجتمع الباحث "بورديو" أن من ضمن الأعراف والتقاليد التي يتميز بها مجتمع القبائل الكبرى، كون أن الزوجة لها مكانة كبيرة في الميدان الفلاحي، فهي تقف جنبا إلى جنب زوجها في ممارسة أو استغلال القطع الزراعية المخولة للأسرة. وعند غياب الزوج أو وفاته فتحل محله لمواصلة العمل مع أبنائها. غير أن منطقتنا محور الدراسة الميدانية (تاجرة) بالرغم من التشابه الكبير الذي يجمعها مع منطقة القبائل الكبرى من حيث التضاريس والموقع الجغرافي، إلاّ أنها تتميز بطابع خاص يختلف تماما عن المناطق الجبلية الأخرى، حيث يتمثل هذا الاختلاف في ذلك النمط من الاستغلال المنصب على القطع الصغيرة من الأراضي الفلاحية والذي يستند على الشرعية العرفية المستوحاة من فكرة الانتساب الى الجد المشترك (القرابة) التي لاحظناها في إحدى المداشر الواقعة في عمق جبل تاجرة والمعروفة بدشرة " أولاد المنصور".

إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي اعتادت عليه الأسر المزارعة في تعين و تحديد ملكيتهم الزراعية منذ زمن بعيد ، جعلنا نتسأل عن دور التشريع في هذا المجال ، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالنزاعات التي تطرأ من حين إلى أخر ما بين الأسر المزارعة حول القطع الأرضية الصالحة و الملائمة للنشاط الزراعي ، كما يفترض أن تدّعي أسر أخرى تقطن المدن بأحقيّتها على تل الأراضي الموجودة بالمنطقة معتمدة في ذلك على نسبها إلى الجد المشترك.

وكل هذا يعود إلى غياب سندات الملكية التي بمقتضاها يمكن تحديد و تصنيف حقوق الأفراد المزارعة بالمنطقة.

إن ما لاحظناه من خلال استقراءنا للمراحل التاريخية التي مر بها الفضاء العقاري في الجزائر و ذلك منذ الحكم التركي إلى غاية آخر عهد للمستعمر الفرنسي ، يكمن في أن المناطق الجبلية كانت بعيدة عن أعين الحكام و أطماعهم ، الشيء الذي جعل من أهاليها يستغلون قطعهم الأرضية وفقا للأعراف و التقاليد التي ورثوها عن أجدادهم. و يذكر نفس الشيء بالنسبة لمرحلة الاستقلال التي عرف فيها النظام العقاري تغييرا جذريا ، فأممت جميع الأراضي في ظل قانون الثورة الزراعية لعام 1971 و لكن استثنيت البعض منها و لا سيما تلك الواقعة بالمناطق الجبلية ، و يبدو أن الأراضي الواقعة بمنطقة تاجرة لم تخضع لتأميم 1971 كما أنها لم تتعرض لعملية المسح العام. الشيء الذي جعل فكرة الانتساب إلى الجد المشترك تسيطر على استغلال الأراضي الجبلية إلى يومنا هذا.

إن معالجة مسألة استغلال الأراضي الجبلية من منظورها الأنثروبولوجي بمثابة توضيح التفاعلات ما بين الأرض و المجتمع و التي تظهر في فكرتين أساسيتين يجب الاعتماد عليهما في بحثنا هذا:

أ . الجانب الحقيقي و المرئي و الذي يتجسد في استقرار الفئة المزارعة و الاستغلال الفعلي للقطع الأرضية بالمنطقة.

ب . الجانب الصوري ، هو عبارة عن نتاج ذاكرة الشعوب و ما تحويه من نظرتها للطبيعة و الشرعية التي تستند عليها في حيازة و استغلال الأراضي الفلاحية.

و كل هذا يظهر جليا من خلال العادات و التقاليد التي يتميز بها المجتمع الريفي الجزائري و لاسيما مجتمعنا محور الدراسة الميدانية الذي يتمركز في منطقة جبلية تستدعي جهدا كبيرا لمزاولة النشاط الفلاحي فيها. و بالرغم من ذلك ، فإن الأسر المزارعة استطاعت أن تتحدى الظروف الطبيعية بوسائل تقليدية وذلك باستصلاح المنطقة و تحويلها إلى قطع أرضية صالحة للاستغلال الزراعي.

و كل هذا يدل على ذلك الارتباط الوطيد ما بين الأسر المزارعة و موطنها الأصلي الذي يظهر حاليا عبارة عن شعاب و وديان خالية من السكان. كما أن الانتقال اليومي للأسر المزارعة إلى مكان مزاولة نشاطها الفلاحي يؤكد على محافظة هذه الفئة الاجتماعية على حقوقها التقليدية الموروثة عن الأجداد و التي يكمن أساسها في تلك العادات و التقاليد في تنظيم و تسيير المساحات المخصصة للنشاط الزراعي.

1 - الإشـــكـــــاليـــــــــــــة:

إن غياب التشريع بالمناطق الجبلية ترك المجال للعرف الاجتماعي في تنظيم و تسيير المجال الزراعي والرعوي. حيث أصبح المعيار الأساسي الذي تستند إليه الفئات الاجتماعية القاطنة بالمنطقة لمزاولة نشاطها الزراعي و الرعوي و غيرها من الممارسات التي لها صلة بالجانب الفلاحي. ومع مرور الزمن و في ظل غياب النظام القانوني بالمناطق الجبلية، أنبثق عن العرف الاجتماعي مبدأ أخر يعرف بالشرعية العرفية الذي لم يقتصر على فكرة الاستغلال و الانتفاع بالأراضي الجبلية بل تعدى ذلك حيث أصبح عند الأسر المزارعة كسند للملكية و الحيازة ، و هذا ما يظهر جليا و ذلك من خلا ل التصريحات و الادعاءات المتكررة عند مجتمعنا محور الدراسة الميدانية بمنطقة تاجرة الجبلية " إنها أرضي و أرض أجدادي". هذه العبارة التي لا تسمح لأي طرف أجنبي عن المنطقة أن يقوم باستغلال القطع الأرضي أو الانتفاع من المنتوج الزراعي الموجود بالمنطقة.

إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي لازال راسخا في أذهان الفئات الاجتماعية المزارعة بالمنطقة ، جعلنا نوجه انظارنا إلى عدة جوانب ارتأينا أنها تشكل المحاور الأساسية لإشكالياتنا و التي تظهر كمايلي:

أ . إن عبارة " أرضي و أرض أجدادي" المتداولة عند الأسر المزارعة ، جعلتنا نتسأل عن هوية هذا المجتمع. هل هو أصيل بالمنطقة؟ و كيف كانت بنيته الاجتماعية و الاقتصادية؟ و كيف أستطاع الحفاظ على حقوقه التقليدية إلى يومنا هذا؟

ج . إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي تستند إليه الأسر المزارعة بالمنطقة في تنظيم و تسيير مجالها الفلاحي قد يؤثر سلبا على مصالح مسح الأراضي التي تستند في عملها على أصل الملكية و كذلك على إدارة الغابات التي يكمن عملها في الحفاظ على الثروة الغابية و حمايتها كما تهدف إلى إعادة تشجير المناطق الجبلية. إذا ما هو الدور الذي يجب أن تلعبه هذه الهيئة الإدارية من أجل الحفاظ على النظام القانوني للعقار الفلاحي بالمناطق الجبلية؟

علما أن معظم المساحات المستغلة ذات حجم صغير قام أصحابها باستصلاحها و تحويلها إلى قطع صالحة للنشاط الفلاحي معتمدين في ذلك على فكرة الموطن الأصلي و الانتماء القبلي و غيرها من الشعارات.

2 ـ فرضيـــات البحـث:

أ. إن مبدأ الشرعية العرفية كسند لتملك و حيازة القطع الأرضية بالمناطق الجبلية يكمن أساسه في فكرة الأصالة و القدامة التي تتمسك بها الأسر المزارعة.

ب .كما يمكن القول أن هذا النمط من الشرعية مستوحى عند بعض المزارعين من فكرة الانتساب إلى الجد المشترك.

ج . إن هذا المبدأ الذي أصبح راسخا في أذهان الفئات المزارعة في المناطق الجبلية قد يؤثر سلبا على الهيئات الإدارية و المتمثلة في إدارة الغابات.

3 ـ أسبـاب اختيـــار الموضـــــوع

إن موضوع بحثنا هذا يندرج ضمن الدراسات التي أصبحت تهتم بالنشاط الفلاحي بالمناطق الجبلية و التي تعرف عند الغرب بالأنثروبولوجيا الريفية. و يمكن ذكر بعض الدوافع أو الأسباب التي جعلتنا نهتم بهذا النوع من الدراسات التي تظهر كما يلي:

أ . إن النشاط الفلاحي الجبلي يختلف تماما عن ما هو عليه في المناطق السهلية و السهبية و غيرها من المناطق الأخرى ، فهو يعتمد عادة على وسائل تقليدية و ذلك نظرا لوعورة الأراضي الجبلية و كذلك صغر المساحات المخصصة للاستغلال الزراعي.

ب .كما يظهر النشاط الزراعي في المناطق الجبلية بطابعه الخاص و المتمثل في ذلك الاستغلال التضامني ما بين الأسر التي عادة ما تربطها صلة القرابة أو النسب او بعبارة أخرى انتسابها إلى الجد المشترك.

ج . أما الدافع الأساسي و الذي أثار انتباهنا خلال استطلاعنا لمنطقتنا محور الدراسة الميدانية ، يتمثل في ذلك النزاع القائم حول استغلال القطع الأرضية التي تم استصلاحها بعد ما كانت عبارة عن منحدرات و شعاب مغطاة بنباتات شوكية و أحراش. و بعد ذلك أصبحت كل عائلة تطالب بحقوقها على القطع الأرضية الصالحة للنشاط الزراعي مستندة في ذلك على انتماءها الأصلي إلى المنطقة.

أما عن الهدف الأساسي من هذه الدراسة يكمن فيما يلي:

أ . توجيه الأنظار إلى زاوية مشرقة من تراثنا الفلاحي ، و إلقاء الضوء على ما يستدعي العناية الواجبة.

ب . البحث و الكشف عن نمط الشرعية العرفية التي تندرج ضمن الثقافة الريفية.

ج . المساهمة في تزويد مكتبتنا الجامعية بمرجع يفيد الطلبة.

3 ـ المنهـــج المعتمـــد عليـــــه:

إن دراسة الفضاء العقاري الفلاحي يقتضي منا كشف جميع نماذج الفئات الاجتماعية التي لها صلة مع الأرض. فيعتبر الجانب التاريخي ذو أهمية في دراسة هذا الموضوع ، فالاعتماد على الوثائق و الأرشيف و التقاليد و العادات يعتبر بمثابة إجراء مسلم به لفهم المشاكل الناجمة عن العقار و تنظيم المجتمع و تطور حيازة الأراضي.

إن الاستعانة بالدراسة الميدانية إلى جانب النظري يوضح لنا أكثر المفاهيم التي عجز في تأريخها المهتمين بهذا الميدان و التي تتمثل فيما يلي:

أ . الاستجواب مع ملاك الأراضي الفلاحية التي يعود تاريخها إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي حيث نتلقى من هؤلاء إما سرد مجموعة أحداث تاريخية و إما مجموعة من الممارسات الاجتماعية.

ب . الاستنجاد بالوسائل الخامة فيما يخص بالجانب التاريخي و المتمثلة في الوثائق ذات الصلة بالموضوع كالخرائط الطبوغرافية مثلا و كذلك الأرشيف و المتمثل في سندات الملكية القديمة.

أما الوسائل و الطرق التي ارتأينا أن نعتمد عليها في المنهج الإثنوغرافي تظهر كما يلي:

أ . التمثيل الاجتماعي من خلال الحكايات و الروايات التي نستخلصها من أصحاب الأراضي الفلاحية.

ب . التركيز على البنيات الاجتماعية و ذلك من خلال أخذ عينات من مجتمعنا محور الدراسة الميدانية.

ج . الملاحظة بالمشاركة وسيلة من الوسائل التي لا يمكن الاستغناء عنها ، و لا سيما ملاحظة العادات الاجتماعية اليومية خاصة إذا تعلق الأمر بالنزاعات داخل العائلة أو الأسر و الطريقة التي تحسم النزاع.

4 ـ الدراســات الســابقـــــــة:

في الحقيقة لم نعثر على دراسات سواء أكانت قديمة أو حديثة تعرضت إلى هذا النوع من المواضيع. غير أننا اعتمدنا على بعض الدراسات التي لها علاقة بالجانب التاريخي للمنطقة، و لا سيما تلك الدراسات التي ركزت على وصف مدينة هنين الأثرية و ميناءها الذي لعب دورا اقتصادي هام في العصور الوسطى.

5 ـ المفاهيـــم الاجـــرائيـــــة:

إن موضوع بحثنا هذا يتضمن بعض المفاهيم الأساسية و هي:

أ ـ **" امتــلاك":** و هو مصطلح مشتق من كلمة **" الملكية"** أو التملك للشيء بطريقة شرعية سواء أكان بالميراث أو عن طريق المعاملات كالبيع و الشراء، أو بالتقادم المكسب و عقد شهرة و غيرها من الطرق.

أما المقصود بمفهوم الامتلاك في موضوعنا هذا هو الأسبقية في الوجود على الأراضي و بالتالي فكل فرد أو جماعة لها أسبقية أو تواجد مبكر على فضاء عقاري معين فهو ملكها.

و من هذه الفكرة ظهر نوع من الأراضي أطلق عليها أثناء التواجد التركي في الجزائر بـ " أراضي السبقية أو السابقة" و نجدها منتشرة في الغرب الجزائري على خلاف أراضي العرش الموجودة بالشرق الجزائري و المناطق الداخلية.

ب ـ **" الأراضي الفلاحيـــة":** يقصد بها ذلك الفضاء العقاري ذو الطابع الفلاحي أو المهيأ للنشاط الزراعي. كما يمكن أن تحول أراضي رعوية أو شبه صحراوية إلى أراضي صالحة للاستغلال الزراعي و ذلك باستصلاحها.

أما الأراضي التي نحن بصدد دراستها ، هي تلك الأراضي الجبلية و الغابية في نفس الوقت و التي قام أصحابها باستصلاحها و تحويلها إلى حقول و بساتين.

ج ـ **" العـــــــــرف":** يقصد به ذلك النهج الذي تسلكه مجموعة من الأفراد أو جماعة من الناس طوال حياتهم اليومية في شتى المجالات. و يقال أنه تواتر لعمل وفقا لمسلك معين في أحد الموضوعات أو الظواهر الاجتماعية إلى أن يكتسب هذا المسلك صفة الإلزام.

و للعرف ركنان: ركن مادي، و هو عبارة عن تكرار الأعمال و التصرفات الصادرة من مجموعة من الأفراد دون اعتراض من بقية الأطراف الأخرى ذات الشأن.

أما الركن المعنوي، يعني أن يتولد لدى الأفراد اعتقاد بشرعية هذا المسلك أو التصرف و ضرورة احترامه. غير أنه يجب التنويه أن هناك نوعان من العرف:

. عرف عام معمول به دوليا و لا سيما في المعاملات التجارية ما بين الدول.

. عرف خاص، و هو عرف محلي خاص بمنطقة معينة، و قد يختلف في الموطن الواحد من منطقة إلى أخرى. و لهذا قيل أن لكل مجتمع عاداته و تقاليده يسلكها و يسير عليها منذ القدم حتى أصبحت لها طابع الشرعية.

د ـ ***الأنثروبولوجيا الريفيـــــة***: و يقصد بها علم الإنسان الريفي أو العلم الخاص بدراسة أهل الريف و ما تربطهم من صلات مع غيرهم من السكان الغير ريفيين. إنه العلم الذي يجعل من القرية أو الدشرة أو الدوار محور اهتمامه و انشغاله المركزي. كما يمكن القول إن الأنثروبولوجيا الريفية ترتكز على عدّة تخصصات و معارف منها:

الجغرافيا ، الاقتصاد ، التاريخ و الإثنوغرافيا ، علم الاجتماع و سوسيولوجيا التنمية و غيرها من المعارف.

6 ـ مجـــال الدراســـــــــــة:

يمكن تقسيم مجال دراستنا إلى المجال المكاني و المجال الزمني:

أ ـ <u>المجال المكاني</u>: لقد حاولنا التركيز في دراستنا هذه على إحدى المناطق الجبلية التي لا يزال فيها العرف سيّد الموقف في تسيير و تنظيم العقار الفلاحي ، و تسمى هذه المنطقة بـ " تاجرة أولاد المنصور" الواقعة في إقليم مدينة هنين الساحلية و التي تعتبر إحدى دوائر ولاية تلمسان.

ب ـ <u>المجـــال الزمنـــي</u>: نظرا لارتباط المنطقة بمؤسس دولة الموحدين و مشاركتها في تاريخ المرنيين و الزيانيين ، أردنا أن تكون دراستنا ذات بعد تاريخي تبدأ من منتصف القرن الحادي عشر ميلادي 1050 م إلى يومنا هذا.

7 ـ صعـــوبـــة البحـث:

يمكن إدراج نوعان من الصعوبات التي أثرت نوعا ما على بحثنا هذا و تظهر كما يلي:

أ ـ صعوبات متعلقة بالمصادر: لقد اعتمدنا في بحثنا على مصادر أجنبية لعلاقتها بالموضوع، غير أننا وجدنا صعوبة في ترجمتها إلى اللغة العربية.

ب ـ صعوبات متعلقة بالدراسة الميدانية: لقد واجهتنا أثناء الدراسة الميدانية عدّة صعوبات من بينها عدم وجود مصادر كتابية حول المنطقة، الشيء الذي جعلنا نستند على المصادر الشفهية و التي تكمن في الروايات الشعبية المأخوذة من مشايخي المنطقة.

كما ظهرت لنا صعوبة أخرى في ترجيح الروايات المتناقضة و التي أخذناها من أهالي المنطقة.

8 ـ المحـــاور الأســاسيـــــة:

كما سبق البقول إن موضوع بحثنا هذا يندرج ضمن الدراسات الخاصة بتلك العلاقة التي تربط المجتمع بفضائه العقاري الفلاحي. بمعنى تلك الطرق التي تنتهجها بعض الفئات الاجتماعية في تملك و حيازة بعض القطع الأرضية التي تعتبر في نظر القانون ملك للدولة و لا سيما المناطق الجبلية المعزولة التي أصبحت تستغل بطريقة اعتيادية و مستمرة من طرف أهالي المنطقة معتمدين في ذلك على نمط من الشرعية العرفية أساسها فكرة أرض الأجداد و الانتماء إلى الجد المشترك.

و لمعالجة هذا النمط من الشرعية و ترتب عنه من مشاكل و نزاعات ما بين الأسر المزارعة في المنطقة من جهة و ما بين إدارة الغابات و الأسر المزارعة من جهة أخرى ، ارتأينا أن نعتمد في بحثنا هذا على بعض المحاور الأساسية و هي:

الباب الأول: و هو متعلق بالجانب النظري ، ندرس فيه علاقة المجتمع بالفضاء العقاري الفلاحي و عليه حاولنا تقسيمه إلى فصلين:

الفصل الأول: و الذي نخصصه لوضعية الفضاء العقاري في الجزائر ، حيث نحاول فيه التركيز على حالة الملكية الفلاحية و وضعية الزراعة و ذلك عبر المراحل التاريخية و التي تظهر كما يلي:

أولا ـ العهـد التركي ما بين 1519 و 1830.

ثانيا ـ مرحلة الاحتلال الفرنسي 1830 ـ 1962.

ثالثا ـ مرحلة الاستقـلال 1962 ـ 1993.

الفصل الثاني: و هو عبارة عن دراسة للبنية الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع الجزائري.

أولا . أسس التشكيلة الاجتماعية للمجتمع الجزائري ما قبل الاحتلال الفرنسي.

ثانيا . أبعاد و آثار الاستعمار الفرنسي على المجتمع الجزائري.

ثالثا . البناء الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمع الجزائري في ظل الجزائر الحرّة.

البـاب الثـاني: و هو خاص بالجانب التطبيقي ، و الذي نحاول أن نعالج فيه وضعية الحيز الفلاحي في منطقة تاجرة الجبلية ، و عليه ارتأينا أن نقسمه إلى تمهيد وفصلين:

. تمهيــد: و هو عبارة عن عرض عام لمنطقة هنين الأثرية باعتبارها الإقليم الذي يقع في دائرته منطقتنا محور الدراسة الميدانية.

الفصـل الأول: و هو عبارة عن محور خاص للدراسة التاريخية لمنطقة تاجرة الجبلية و يحتوي بدوره على عنصرين أساسيين :

أولا . تاريخ منطقة تاجرة.

ثانيا . مراحل تطور الملكية الفلاحية بمنطقة تاجرة.

الفصل الثاني: و هو عبارة عن مقاربة إثنوغرفية لعملية استغلال الحيز الفلاحي بمنطقة تاجرة و التي ارتأينا أن نعالجها في عنصرين أساسيين:

أولا . المظاهر الأساسية لعائلة تاجرة.

ثانيا . تنظيم و تسيير الحيز الفلاحي.

الخـاتمــة: و هي عبارة عن مجموعة من النتائج المنتظرة من عملنا هذا.

البـــــــــــــاب الأول

المجتـــمــع و الفضاء العقـــــاري

إن مسألة إثبات الملكية الفلاحية و تنظيمها أصبح يشكل عائقا رئيسيا ، و إشكالا عويصا يواجه الجهات المشرفة على تنظيم الملكية العقارية و تسوية النزاعات المثارة بشأنها سواء تعلق الأمر بمهام القضاة أثناء فصلهم في المنازعات المعروضة عليهم ، أو تعلق الأمر بمصالح مسح الأراضي و الشهر العقاري و مصالح إدارة الأملاك العمومية و الخاصة.

و يرجع سبب هده الصعوبة و الإشكال إلى المراحل التاريخية المختلفة التي مرت بها الملكية العقارية و ذلك منذ والجود التركي في الجزائر و تلتها مرحلة الاستعمار الفرنسي التي نشرت العديد من النصوص القانونية التي لم تعرف أي انسجام و لا تواصلا و لا تطبيقا ميدانيا لكثرتها و عدم تماشيها مع التقاليد و العرف السائدين في المجتمع الجزائري و بصفة عامة مراعاتها للثقافة الريفية ، مما جعل الفلاحون لا يعيرون اهتماما كبيرا لبعض القوانين التي فرضت عليهم أثناء الاحتلال الفرنسي و هذا ما تؤكده الحصيلة النهائية لحالة الفضاء العقاري الفلاحي إلى غاية ليلة الاستقلال و التي تبين أن عدد كبير من أراضيً مللكً المقدرّة بحوالي 440356 هكتار كانت غير مسجلة و دون سند ملكية. و كذلك الشأن بالنسبة لأراضي العرش و السابقة و التي قدرت آنذاك بحوالي 2071582 هكتار ، مما عقد المهمة في استقرار الملكية العقارية الفلاحية أثناء الاستقلال ، بحيث نتج عنها تضارب النصوص و سرعة تجديدها لدرجة أنه لا يكاد الانتهاء منة إجراءات سن قوانين أو مراسيم حتى تصدر قوانين أخرى تسن إجراءات جديدة و مغايرة لها.

و لهذا طرحت عدّة تساؤلات حول العوامل المؤثرة في عدم استقرار الفضاء العقاري الفلاحي في الجزائر. هل هي عوامل اجتماعية ثقافية ؟أم هي عوامل سياسية و اقتصادية؟.

و لمعرفة أسباب عدم استقرار الفضاء العقاري الفلاحي ، ارتأينا أن نعالجه في فصلين:

الفصل الأول : نخصصه للمراحل التاريخية للنظام العقاري الفلاحي في الجزائر.

الفصل الثاني: نعرض فيه البناء الاجتماعي للمجتمع الجزائري عبر مراحله التاريخية.

الفصـــــــــل الأول

مـــــراحل النظـام العقاري فـــي الجـــــزائـــــــــر

إنّ دراسة الفضاء العقاري و ما ترتب عنه من مشاكل و نزاعات في وقتنا الحالي ، دفعنا إلى الوقوف عنده و إعطاءه قسطا من الأهمية و لا سيما جانبه التاريخي الذي نعتبره كمصدر أساسي لهذا النوع من الدراسات ، و لهذا ارتأينا أن نبين تاريخ الملكية العقارية في الجزائر عبر مراحلها الآتية:

1 . مرحلة العهد التركي 1519 .1830.

2 . مرحلة الاحتلال الفرنسي 1830 . 1962.

3 . مرحلة الاستقلال 1962 . 1971.

4 . مرحلة ما بين 1971 إلى غاية 1993.

أولا

ملكيـــة الأراضي بالجـــزائر أثنـــاء العهـــد العثمـــانـــــي

يعتبر الإلمام بأنواع الأراضي في ظل القوانين العثمانية من المواضيع الهامة و الشائكة في آن واحد ، فأهميتها تكمن في تلك القوانين الخاصة بالأراضي المرتبطة بطبيعة الإنتاج و كيفية الاستغلال و مؤثرة في نفس الوقت على مختلف أوجه الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في الوسط الريفي. أما صعوبة التعرض إلى هذا النوع من الأراضي من خلال القوانين المطبقة عليها ، فتعود إلى تداخل و تأثير عدّة عوامل في تحديد أوضاعها نتجت أساسا عن تحكم الشروط الجغرافية و تغير الظروف التاريخية ، و تنوع الأحكام الشرعية و تعدد سياسة الحكام لمدة تزيد عن ثلاثة قرون أي منذ القرن العاشر هجري (السادس عشر ميلادي) حتى القرن الثالث عشر هجري (التاسع عشر ميلادي). كل هذا يفرض علينا في مستهل بحثنا استعراض العوامل الطبيعية و الأحداث التاريخية و الأحكام الفقهية التي كان لها تأثير مباشر على أوضاع الأراضي و التغيرات التي عرفتها في ظل الحكم العثماني و ذلك قبل تناول مختلف أصناف الأراضي الزراعية و كيفية استغلالها و أسلوب الانتفاع بها و مميزاتها في الجزائر.

1 ـ العوامل التي تحكمت في وضعية الأراضي بالجزائر

1-1: العوامل الطبيعية

تحكمت العوامل الطبيعية إلى حد كبير في تحديد نوعية الملكيات الزراعية في التأثير على القوانين المتصلة بملكية الأرض و ذلك لوقوع الجزائر على حافة الصحراء الكبرى

و انفتاحها على ساحل البحر الأبيض المتوسط و تميز سطحها بانتشار الكتل الجبلية و السهول الساحلية الواسعة ، و إضافة إلى هذا النوع من التضاريس نجد الهضاب العليا ذات المناخ الشبه القاري أما المناطق الساحلية فمناخها معتدل رطب ، و فيما يخص المنطقة الصحراوية فتتميز بمناخ حر جاف.

لقد أدى هذا الاختلاف في المناخ و التنوع في التضاريس إلى تغير نمط الحياة وأسلوب العيش من منطقة إلى أخرى(1) و هذا ما نتج عنه اختلاف في طبيعة ملكية الأراضي من إقليم إلى آخر ، فتركزت الملكيات الخاصة بجوار المدن و الفحوص مثل تلمسان ، الجزائر قسنطينة ، وفي المناطق الجبلية كأقاليم المتيجة ، ترارة و جرجرة .

كما توسعت ملكيات الدولة و انتشرت إقطاعات الحكام المعروفة بأراضي المخزن أو البايلك بالسهول المنتجة للحبوب و السهلة للمواصلات سواء في المناطق الداخلية أو السهول الساحلية مثل سهول وهران و غريس و الشلف ، متيجة و قسنطينة . هذا في الوقت الذي تحولت فيه أراضي السهول الشبه الجافة و بعض المناطق الممتدة في الصحراء إلى ملكيات مشاعة ، حيث تعيش القبائل و تقيم العشائر معتمدة على الرعي الموسمي و الزراعة في آن واحد كما هو عليه في جبال عمور و الونشريس و الأوراس و النمامشة و المناطق السهبية كالجلفة و البيض و غيرها .

1-2- الظروف التاريخية

كانت للأحداث التي عرفتها بلاد المغرب تأثيرا كبيرا على أوضاع الملكيات الزراعية و انعكاس مباشر على القوانين الخاصة بها ، سواء منها ما يعود إلى الفترة التي سبقت الفتح الإسلامي في القرن السابع ميلادي ، أو ما يرجع إلى زمن الدول التي ظهرت ببلاد المغرب العربي مند انتشار الإسلام و حتى مطلع العصور الحديثة .

1_ Despois.J : L’Afrique Blanche, L’Afrique du nord, l’évolution de vie des indigènes ; Paris PUF 1964 p 352

ففي العهود السابقة للإسلام تمكنت أقطار الشمال الإفريقي من اكتساب التقاليد الزراعية و المعارف الفلاحية بفعل التواجد الفينيقي على السواحل(1)و التوسع القرطاجي بالداخل(814 146 ق.م) و ارتباط السكان بالأراضي الزراعية. كماظهرت الملكيات الخاصة بفضل سياسة الملوك النوميدين و الموريتانيين ، أمثال مسينيسا في القرن الثاني قبل الميلاد و يوبا الثاني في القرن الأول ميلادي (2)و هذا ما ساعد الاستعمار الروماني مند نهاية القرن الأول و حتى مطلع القرن الرابع ميلادي على توسيع زراعة الأشجار المثمرة و تحويل المراعي بنومد يا و إفريقيا إلى مزارع خاصة، معتمدا في ذلك على القوة العسكريـة المعززة بالحصون و الخطوط الدفاعية الممتدة على حافة الصحراء(3) . و قد ظلت تقاليدو قد ظلت تقاليد الملكيات الزراعية للعهد الروماني راسخة(4). كما ظلت أساليب خدمة الأرض متوارثة حتى الفترة الإسلامية و ذلك رغم ثورات الدوناتيين في القرن الرابع و تخريب الوندال في القرن الخامس و تراجع البيزنطيين نحو السواحل و المدن المحصنة في أواخر القرن السادس و أوائل القرن السابع أمام ثورات الأهالي و زحف القبائل البدوية على الأراضي الزراعية بجهات الأوراس و الزيبان و الحضنة و الهضاب الواقعة بجنوب قسنطينة و سطيف (5).

أما أحداث الفترة الإسلامية التي كان لها انعكاس على الفلاحة و على وضعية الأراضي و التي بقيت أثارها ماثلة حتى العهد العثماني، فمنها السلبي و منها الإيجابي.

فبالنسبة للأحداث الإيجابية تتمثل بالخصوص في سعي ولاة القيروان من قبل بني أمية أثناء القرن الثاني الهجرة أي الثامن للميلاد في تنمية الإنتاج الفلاحي و تنشيط التبادل التجاري .

كما كانت حاجة الخلفاء الفاطميين في المهدية في أواخر القرن الثالث و حتى النصف الأول من القرن الرابع للهجرة الموافق للقرن العاشر ميلادي إلى المزيد في المحاصيل الزراعية التي تحتاجها الدولة في مشاريعها التوسعية و يتطلبها التبادل التجاري التي أصبحت بلاد المغرب تساهم فيه بقسط كبير (6)ساعد هو الآخر على ازدهار الزراعة و توسع الملكيات التي تحول جزء كبير منها إلى إقطاعات حربية.

1_ Basset Henri : Les influences Puniques chez les Berbères, in Revue Africaine ,62 année 1921 pp 340et

2_ Julien ch .A : Histoire de L'afrique du Nord, Paris, Payot 1964, pp

3 - Despois .J : La Bordure Saharienne de l'Algérie orientale, in Revue Africaine, T, 86 pp 196 et 219.

4- Hemlin . M : Des concessions Coloniales, Etudes sur les modes d'aliénation de terres coloniales en Algérie, paris, Rousseau 1898 p 101, 116.

5 - سعيدوني ناصر الدين ، الإنسان الأوراسي و بيئته الخاصة ، دراسة في التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمنطقة الأوراس ، مجلة الأصالة رقم 60 - 61سنة 1978 ص 116 ، 117 .

6 - موريس لوبار ، الإسلام في مجده الأول ، القرن الثاني ،الخامس هجري ، ترجمة اسما عيل العربي ، الجزائر ش و ن 1979 ص 80 ، 11

و قد واصل هذا المسعى حسبما جاء بها الرحالة و الجغرافيين العرب حكام الدولتين الصنهاجيتين الزيرية بإفريقيا و الحمادية بشرق المغرب الأوسط ،مند الرابع الهجري أي العاشر ميلادي ، إلى حلول الهلاليين بداخل البلاد و مهاجمة النرمان السواحل في القرن السادس للهجرة ،الثاني عشر ميلادي ، هذا في نفس الوقت الذي كان فيه أمراء المرابطين يهتمون بالزراعة بعد ما تحولوا عن حياة البداوة التي كانوا عليها في أمرهم ، حيث أصبح الكثير من الملكيات العقارية الواسعة بالمناطق الخصبة يتقاسمها في شكل اقطاعات أعيان الدولة و شيوخ القبائل ، بينما فرضت الإتاوات على الأراضي الأخرى بعد أن اتسع نطاق الجهاد بالأندلس و لم يعد يكفي بما تجيزه الشريعة من قروض مثل الزكاة و الأعشار(1)و ضمن الأحداث الإيجابية على الحياة الزراعية بصفة عامة و أوضاع الملكية بصفة خاصة يمكن إدراج سياسة الخلفاء الموحدين ، أثناء القرن السادس و السابع للهجرة ، الثاني عشر و الثالث عشر للميلاد و كذلك تصرفات السلاطين الزيانيين و الحفصيين و المرنيين(2)الذين حكموا بلاد المغرب منذ القرن السابع للهجرة ، القرن الثالث ميلادي حتى القرن العاشر هجري أي السادس عشر ميلادي ، إذ كانت تهدف في أغلب الأحيان إلى تشجيع الزراعة و الحد من مجال الرعي و دلك قصد توفير ما تحتاجه الخزينة من موارد و ما تتطلبه أجهزة الدولة من نفقات. ففي هدا الصدد بادر عبد المؤمن بن علي الكومي أول خلفاء الموحدين بعد فتحه بلاد إفريقيا و استرجاعه المهدية من يد النرمان عام 554 . 1159 م ، إلى إجراء مسح عام لأراضي بلاد المغرب كلها لتحديد أصنافها و ضبط ما يتوجب عليها من ضرائب و مغارم ، و كان الهدف من هذا الإجراء هو كون الدولة الموحدية كانت بحاجة لمصادر مالية تعزز بها حصونها الدفاعية.(3)على أن هذه الجهود المتواصلة للحكام المسلمين على اختلاف دولهم بالمغرب مند الفتح الإسلامي و حتى مجيء الأتراك و التي كانت ترمي إلى تعزيز الزراعة و تشجيع الإنتاج الفلاحي وإقرار أوضاع الملكيات ، تعرضت إلى أحداث سلبية كان لها أثر سيء على الفلاحة ، مما جعل كثيرا من الجهات ،لاسيما الواقعة بالمناطق شبه الجافة تتحول إلى مراع مشاعة أو تصبح أراضي موات.

---

1 ـ عنان محمد عبد الله: عصر المرابطين و الموحدين في المغرب و الأندلس ، القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النشر ص 420 .
2 ـ المنوني محمد ، ورقات عن الحضارة بني مرين ، الرباط منشورات كلية الآداب 1979 ص111.
3 ـ علي بن أبي زرع الفاسي ، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس ، الرباط دار المنصور للطباعة 1973 ص 199.

و من هذه الأحداث التي ألحقت أضرارا بالملكيات الزراعية نذكر على سبيل المثال أعمال التخريب التي تنسب إلى الكاهنة أثناء مقاومتها للفتح الإسلامي بتشجيع من بقايا الإدارة البيزنطية في أواخر القرن السابع ميلادي 688 . 698 م إذ وجهت لقومها إلى كل ناحية يقطعون الأشجار و يهدمون الحصون (1)، و كذلك ثورات الخوارج إثناء القرن الثاني للهجرة ، الثامن للميلاد ضد سياسة ولاة القيروان المالية و التي تسببت في تخريب العديد من الحواضر و إتلاف الكثير من المزارع ، و نفس الأضرار نتجت أيضا عن النزاع المتوارث بين قبائل كتامة وصنهاجة الموالية للفاطميين و المؤيدة في أول الأمر للمذهب الشيعي الذي قامت عليه الدولة العبيدية ، وبين بطون زناتة و أحلافها المناوئين للفاطميين والمناهضين للحكم المركزي المعتمد على قوة صنهاجة الحربية و قد أدى هدا الصراع القبلي أثناء القرن الرابع للهجرة ، العاشر ميلادي إلى تراجع الفلاحة وحد من ارتباط السكان بالأرض و قوض جهود الحكام العمرانية(2). و يضاف إلى هذا أيضا تأثير الهجرة الهلالية في القرن الخامس للهجرة ، الحادي عشر ميلادي الذي اقتصر في الغالب على تعزيز سيطرة القبائل البدوية من زناتة و غيرها على المراعي ، و التحالف معها للوقوف في وجه منافسيها و في طليعتهم القبائل الصنهاجية و القضاء على قوة الزريين و الحماديين إثر هزيمة الناصر بن حماد عام 457 هـ ، و هدا ما ساعد على تحول مساحات شاسعة من مناطق الهضاب العليا القسطينية و الزاب و الحضنة والشلف إلى مراعي لقطعان العشائر البدوية . و مما يلاحظ أن هذا الأثر السلبي على حياة الاستقرار الذي ينسب إلى الهلاليين قد بالغ فيه كثيرا من الكتاب الأجانب و في طليعتهم المؤرخون الفرنسيونالذين روجوا فكرة لا أساس لها من الصحة تتلخص في أن خراب إفريقيا و المغرب الأوسط و تغلب طابع البداوة على بلاد المغرب العربي مرده للهجرة الهلالية (3) متناسيين الأحداث السابقة التي عاشها بلاد المغرب و متغافلين في نفس الوقت عن عملية الامتزاج الجنسي و الانصهار الحضاري بين القبائل العربية و البربرية و التي أسفرت عن تبلور خصائص شعوب المغرب الحديث و إبراز طابعها الإسلامي و هويتها العربية .

---

1 - ابن عذاري المراكشي ، البيان العرب فيأخبار المغرب ، بيروت مكتبة صادر 1950 ، الجزء الأول ، ص 26.

2- Talbi Mohamed : Effondrement démographique au Maghreb, au XV siècle, in les cahiers de Tunisie, T25, n°97-98, 1977, p55

3- Gautier E .F. Le passé de L'Afrique du Nord « les siècles obscures, paris Payot , nouvelle édition 1932 pp 393-419

هذا و قد كان القرن السابع هجري ، الثالث عشر ميلادي الذي عرف انقسام دولة الموحدين وظهور الدول الإقليمية في كل من تونس و تلمسان و فاس و غرناطة ، بداية لاستقرار أوضاع الملكية الزراعية ، فرغم اصطدام جموع الهلاليين بجيوش الموحدين بنواحي سطيف 547 هـ 1152 م و تورط كثير من العشائر البدوية في انتفاضات بني غانية بالمغرب الأوسط و إفريقيا 580. 633 هـ 1184 / 1237 م فان الغالبية من الأعراب الهلاليين و أحلافهم من زناتة ما لبثت أن استقرت بالمواطن التي خصصت لها و الاقطاعات التي بعد أن دخلت في خدمة عمال الموحدين و من بعدهم قيادة الزيانيين والمرنين و الحفصيين ، فبدأ شيوخها يهتمون بخدمة الأرض و يعملون على حيازتها في شكل إقطاعات خاصة أو ملكيات مشاعة بين أفراد العشيرة كل حسب مقدرته ومكانته.

ومع مطلع القرن الرابع عشر ميلادي أصبحت أوضاع الملكيات الزراعية بالمغرب تتأثر إلى حد كبير بعلاقة الحكام بالقبائل البدوية لاسيما بعد أن أصبحت دول المغرب تعتمد في فرض نفوذها بالأرياف على الأحلاف القبيلة القوية، فاستعان الموحدون برياح و بني عبد الواد ببني عامر و المرينين بالخلط و سفيان ، و الحفصيين بكرفة من الأثبج و الكعوب من مرداس و السعديين بأعراب معقل بالسوس (1)و الحكام الأتراك بالجزائر و تونس بقبائل المخزن المكونة من مختلف العشائر البدوية المقيمة بداخل البلاد (2)و بذلك انقسمت بلاد المغرب العربي من حيث نوعية الاقتصاد و وضعية الأراضي إلى صنفين :

. الصنف الأول تسود به حياة الاستقرار و تنتشر به الملكيات الزراعية ، و تطبق فيه أحكام الشريعة الإسلامية ، و تستخلص من سكانه الضرائب و تؤخذ منهم الغرائم ، و هذا الصنف ظل خاضعا للسلطة المركزية بتونس و الجزائر و فاس ن و يعرف ببلاد المخزن أو أرض البايلك ، و يشتمل على إقليمين رئيسيين ، الأول يتكون من بلاد إفريقيا و شرق المغرب الأوسط حتى خط عرض مدينة تنس غرب الجزائر العاصمة مع انحصار نحو الجنوب الشرقي في اتجاه إقليمي الحضنة و الأوراس و الثاني يضم الكتل الجبلية بالمغربين الأقصى و الأوسط ابتداء من جهة تلمسان و ترارة شرقا و حتى سواحل المحيط الأطلسي غربا ، مع انقطاع في حوض الملوية و نواحي مراكش.

1- Marçais Georges : Les Arabes en berberie du X au XIV siècle, paris 1913, p 154.

2 - مصطفى أبو ضياف احمد عمر ، القبائل في المغرب في عصر الموحدين و بني مرين ، الجزائر 1982.

أما الصنف الثاني من الأراضي ، فقد تغلبت عليه بفعل الظروف التاريخية التي سبقت الإشارة إليها حياة البداوة ، و اختفت منه بصفة عامة الملكيات الخاصة التي تحولت إما إلى أراضي مشاعة و إما إلى مراعي موسمية لقطعان البدو ، و هذا الصنف ظل في أغلب الأحيان ممتنعا عن الحكام تعيش عليه القبائل شبه مستقلة ، لا تستخلص منها الجبايات و لا تدين بالولاء و الطاعة لعمال الدولة إلا عند شن الغارات عليها ، و التي أصبحت تعرف بأرض الخلاء بالجزائر و بأرض السيبة بالمغرب الأقصى ، و هي تمتد على مساحات شاسعة تغطي الجزء الأكبر من المغرب الأوسط و جنوب شرق المغرب الأقصى و دواخل إفريقيا . و مع مجيء الأتراك و ظهور السعديين في مطلع القرن العشر هجري ، السادس عشر للميلاد ، أصبحت الأراضي الزراعية تتصف بمظاهر الصراع الخفي و الاحتكاك المستمر بين أسلوبين من الإنتاج و نمطين من المعيشة مختلفين ،أحدهما يرتكز على الارتباط بالأرض و حيازتها ، وقد كانت له الغلبة في القرون الثلاثة الأولى التي أعقبت الفتح الإسلامي و انتهت بانتقال الخلافة الفاطمية إلى المشرق ، و الآخر يتميز بامتهان الرعي و العزوف عن خدمة الأرض ، و هو الذي أصبح سائدا في جزء كبير من بلاد المغرب العربي مند القرن الرابع الهجري و حتى مطلع العصور الحديثة بفعل تزايد نفوذ البطون الزناتية و مجيء الأعراب الهلاليين و تكرر الهجمات البحرية على سواحل إفريقيا من قبل النرمان و المدن الإيطالية ، وتتناقص السكان نتيجة الأوبئة و المجاعات طيلة القرن الخامس الهجري . و بذلك لم يبق من الأقاليم محتفظا بطابعه الزراعي متمسكا بتقاليده الفلاحية مع مجيء الأتراك إلى الجزائر ، سوى فحوص المدن الكبرى و المناطق الجبلية الحصينة.

3-1 الأحكـــام الفقهيـــة

تعود المحاولات الأولى لتطبيق الأحكام الشرعية ، و التقييد بالقوانين الإسلامية فيما يخص الأراضي الزراعية بالمغرب إلى الفترة الإسلامية الأولى ، التي عرفت عدة محاولات تهدف إلى إخضاع الأراضي المنتجة للتشريعات الفقهية المعمول بها بأقطار المشرق ، و التي تأخذ بعين الاعتبار وضعية الأرض أثناء الفتح و موقف أصحابها من الإسلام فالأراضي التي فتحت عنوة يؤخذ منها الخراج و يفرض على أصحابها الجزية ، و كذلك الأراضي التي فتحت صلحا فيستخلص منها الخراج و يفرض على ساكنيها الجزية و كلتا الحالتين تسقط الجزية بإسلام أهاليها لأنها موضوعة على الرؤوس بينما يبقى الخراج لأنه مفروض على الأرض .(1)

---

1 - أبو يوسف يعقوب، كتاب الخراج، القاهرة، الطبعة السلفية، ط 2 - 1352، ص 69.

ومع هذه الأحكام الصريحة في شأن الأرض ، فإن طبيعة الفتح الإسلامي لبلاد المغرب العربي الذي استمر فترة طويلة و الظروف التي ظهرت فيها الدول الإسلامية الأولى بالمغرب ، و عدم تقيد الحكام في بعض الأحيان بأحكام الأراضي التي اسلم عليها أهلها حال دون تحديد وضعية الأراضي و لم يساعد على تصنيفها حسبما تقتضي القوانين الإسلامية مما أدى إلى اختلاف الفقهاء فيما بعد في تحديد الوضع الشرعي للأراضي و هذا ما صرح به بعض الفقهاء مثل الفقيه عبد الرحمن الذي ذكره ابن مرزوق و أدرج كلامه الونشريسي في كتابه المعيار : إذ أكد أنه لا يعلم هل أن بلاد المغرب هي أرض صلح أو عنوة أو أن مالكيها اعتنقوا الإسلام قصد الاحتفاظ بها (1)و نفس الموقف أعرب عنه الفقيه يحي بن عبدا لله صاحب زاوية جبل درن المتوفى عام 1025 هـ بقوله: " إن المغرب قد فتح عنوة و إليه ذهب بعض العلماء و منهم من يقول أن السهل فتح عنوة و الجبل صلحا ... و الجبل تتعذر معرفة ما كان الصلح عليه و لا سبيل إلى الوقوف عليه فيرجع للاجتهاد"

هذا و مما لاشك فيه أن أهم محولة تتعلق بوضعية الأراضي في العهود الإسلامية ببلاد المغرب ، هي التي قام بها أول خلفاء الموحدين عبد المؤمن بن علي الكومي عام 554 هـ اثر بسط نفوذه على كامل أقطار المغرب ، و تعود أهمية هذا الإجراء إلى كونه سوى وضعية الأراضي الزراعية بعد مسحها و أعتبرها جميعا في حكم الأرض التي فتحت عنوة مما يتوجب على ساكنيها دفع الخراج ، و خلق وضعا قانونيا يخالف ما كان معمول به سابقا حيث أعطى حرية التصرف للحكام المتأخرين في الملكيات دون التقييد بالأوضاع التي كانت عليها الأراضي ، و كان عبد المؤمن بن علي متأثرا في موقفه من قضايا الأرض بالفكرة التي قامت عليها الدولة الموحدية ، و التي ترى أن ما تعارف عليه الناس و أقره الحكام هو نوع من البدعة ، و أن ما أفتى به الفقهاء دون التقييد الحرفي بالقرآن و الحديث يعتبر ابتعادا عن الشريعة الإسلامية ، و نوعا من التجسيم ، فالمرابطون بهذا المفهوم يعتبرون في حكم الكفرة المجسمين لابتعادهم عن الأحكام الشرعية كما جاءت في كتب الأصول (2) و مما يلاحظ أن تنظيمات عبد المؤمن التي أحدثت وضعا جديدا فيما يخص الوضع القانوني للأراضي لم يستمر العمل بها طويلا ، و انتهت مع مجيء الأتراك إلى شمال إفريقيا بقوانين متعددة و أحكام متنوعة بعد أن ضعفت دولة الموحدين و تحول خلفاؤها عن أفكار المهدي بن تومرت.

---

1 ـ الوفراني المراكشي ن محمد الصغير بن الحاج ، نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي ، نشر هوداس ، ص221 .

2-Khalil Ibn Ishak el Maliki ; Le précis de Khalil ; trad. par Ahmed Harkat ; Dar El Fikr, Beyrouth 1995 ; P 132.

وظهرت الدول الإقليمية بتلمسان وتونس و فاس ، كما تضمنت كتب الفتاوى و الأحكام الشرعية المتأخرة المعروفة بكتب النوازل ، التي أوجدت التطبيق العلمي لمواقف الفقهاء المثالية و أصبح في حيز الإمكان تطبيق الدراسات الفقهية النظرية في الواقع المعاش بعد أن سلم الفقهاء بأن باب الاجتهاد قد أغلق مند القرن الخامس عشر ميلادي .

و من أهم هذه الكتب التي اعتمدت فيما أصدرته من حلول لمسائل فقهية تتعلق بالحياة الاقتصادية بصفة عامة و بأوضاع الأراضي بصفة خاصة نوازل أبي العباس أحمد الونشريسي التلمساني 812 هـ . 914 هـ / 1430 م . 1508 م ، المعروفة بكتاب المعيار للعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا و الأندلس و المغرب ، و كذلك نوازل أبي عمران موسى بن المغيلي المتوفى عام 1478و المعروفة بالدار المكنونة في نوازل مازونة و غيرها من النوازل.(1)

و هكذا يمكن القول أن الأوضاع القانونية التي كانت تخضع لها مختلف أنواع الملكيات ، كانت تستمد أسسها من التشريعات الإسلامية ، لا تخرج في أحكامها عن القوانين الفقهية مع مراعاتها الواقع المعاش و تجاوبها مع الظروف والأحداث التي عرفتها بلاد المغرب قبل العهد العثماني ، وتماشيها مع المفهوم الخاص بحيازة الأراضي الذي أدخله الحكام الأتراك إلى بلاد المغرب و حاولوا تطبيقه في بعض الأحيان بتحويل أراضي شاسعة إلى ملكية الدولة باعتبار أن الأرض تعود ملكيتها إلى السلطان ما دام هذا الأخير له حق الرقبة على الشعوب الخاضعة له مما يخول له إقطاع الأرض و منحها مؤقتا لمن يشاء من الجند و الموظفين حسبما اقتضته الظروف الحربية التي نشأت فيها الدولة العثمانية في شكل إمارة غزاة بالأناضول و الروميلي ، و أقرته القوانين التي نشرت من طرف محمد جلبي أثناء حكم السلطان سليم عام 974 هـ / 1566 م . (2)

و بهذه النظرة في أوضاع الملكيات في العهد العثماني ، و القوانين التي تتعلق بها ، يمكن إرجاع أحكام الملكيات الخاصة إلى ما أقرته الشريعة الإسلامية بشأن الأراضي التي اسلم عليها أهلها وقت الفتح الإسلامي و لم يعد يتوجب عليها سوى نصف الخراج أو العشر و أن ملكيات الدولة تماثل في وضعها القانوني الأراضي التي فتحت عنوة ، والتي يعود استغلالها إلى بيت المال أو تترك لساكنيها بعد مقابل أداء الجزية و الخراج ، هذا إذا لم تتحول إلى أراضي وقف.

1- Berque. J : L'intérieur du Maghreb XV-XIX siècle, paris Gallimard 1978, chapitre les nawazil de Mazouna pp 25-35.

2- Worms : recherches sur la condition de la propriété territoriale dans les pays musulmans. Journal asiatique, janvier 1844 p 67. Cite par Hammer.

كما أن حالة الملكيات المشاعة المعروفة بأراضي العرش بالجزائر و بأراضي الجماعة بالمغرب و بعض الملكيات الخاصة بالمناطق الجبلية تتطابق إلى حد كبير بما أقرته الأحكام الفقهية ، فيما يخص الأراضي التي فتحت صلحا و توجب على أصحبها الخراج و الجزية مع إسقاط الجزية عند الإسلام و إبقاء الخراج ثابتا على الأرض ، و نفس المقارنة يمكن إجراءها بالنسبة لأنواع الجبايات المفروضة على إنتاج الأرض.

2 ـ وضعيـة الأراضـي بالجزائر أثنـاء العهـد العثمـاني

لم تطرأ أي تغيرات جذرية أو تحولات عميقة على وضعية الأراضي بالجزائر طيلة العهد العثماني ، فقد دأب حكام ايالات الجزائر من الأتراك على إبقاء وضعية الأرض كما كانت عليها في القرن العاشر هجري ، السادس عشر ميلادي ، فلم يقوموا بسن تشريعات خاصة و لم يستحدثوا إصلاحات ذات شأن فيما يخص الملكية الزراعية ، و برغم التأثيرات العثمانية في مجال الإدارة و الحكم ، بل عملوا جاهدين على الاحتفاظ بالأوضاع السائدة فأبقوا في بعض الأحيان ملاك الأراضي و أقروا العشائر المتعاملة معهم على الأراضي التي استحوذوا عليها بغية الحصول على تأييد شيوخ القبائل و مساندة رؤساء الزوايا لهم ، و لم يهتموا بصفة خاصة إلا بما تدره الأرض من إنتاج و ما توفره من جبايات ، و بالتالي فانّ التطور الذي انتهت إليه وضعية الأرض من إنتاج مطلع القرن التاسع عشر الميلادي لم يكن نتيجة لسياسة معينة من طرف الحكام ، و إنما كان تحول بطيء فرضته الأحوال الاقتصادية كما ساهمت فيه الأوضاع الاجتماعية و تسببت فيه حاجة الحكام إلى موارد البلاد اثر تزايد الضغط الأوروبي على السواحل و انفتاح البلاد المغربية على التجارة الأوروبية.

و من خلال التطور البطيء الذي عرفته أنواع الملكيات بالجزائر في العصور الحديثة، يمكن التعرف على أربع فترات متعاقبة، كل فترة تتميز عن الأخرى بأحداث كان لها تأثير على وضعية الأراضي و ما يتصل بها من إنتاج و ضرائب.

الفتـــرة الأولـــى : تتميز بتحسن الأحوال الاقتصادية و استقرار أوضاع الملكية بفعل انتهاء فترة الاضطراب و الفوضى طيلة القرنين الرابع عشر و الخامس عشر ، و استقرار الحكم المركزي على يد الحكام الأتراك و إبعاد الخطر المسيحي.

و قد ساعدت هذه الظروف على تخفيف الضغط المالي على الأرياف و السماح لرؤساء القبائل وشيوخ العشائر بالتصرف الفعلي في الأرض و الانتفاع بما تنتجه من المحاصيل لوفرة الغنائم البحرية و لعدم حاجة الحكام إلى موارد دخل إضافية، وهذا ما ساعد على استقرار الملكيات و ازدهار

الزراعة في هذه الفترة التي تبتدئ بالقرن السادس عشر ميلادي و تنتهي في النصف الأول من القرن السابع عشر ، حلول العنصر الأندلسي ببلاد المغرب العربي و استقراره بالجهات الساحلية و بفحوص المدن الرئيسية ، و قد ادخلوا أنواعا جديدة من المزروعات و استخدام وسائلهم الخاصة كما استحدثوا طرقا مبتكرة في الزراعة و طوروا شبكة الري .(1)

لقد عرفت الزراعة في الجزائر ازدهارا ملحوظا تحت حكم باي البايات 1518 . 1588و أثناء عهد الباشاوات 1588 . 1659 بعد فترة طويلة من الانهيار الاقتصادي و الاضمحلال العمراني فكثر الإنتاج و استقرت الملكيات مع توطن القبائل بالسهول الداخلية التي تحولت في أغلبها إلى أراضي مشاعة بايلك التيطري و قسنطينة و مازونة ، وإلى ملكيات خاصة بالمناطق الجبلية الحصينة و بفحوص المدن حيث ظل السكان مرتبطين بالأرض في الوقت الذي بدأت تنتشر فيه الأوقاف خارج المدن ، و تستحوذ فيه الدولة على مساحات مهمة من الأراضي بعد طرد القبائل المناوئة منها و أغلبها يقع بسهول وهران و الشلف حيث كانت تقيم قبيلتا سويد و الاحمال المعادية للأتراك ، وبسهول متيجة و قسنطينة حيث أصبح السكان يخضعون مباشرة لموظفي الدولة من قياد و حكام و شيوخ .

الفتـرة الثـانيـة : استغرقت النصف الثاني من القرن السابع عشر و الربع الأول من القرن الثامن عشر ، و فيها بدأ الحكام يهتمون أكثر فأكثر بالأرياف بغية الحصول على المزيد من المداخل التي كانوا في حاجة إليها بعد ما تناقصت مغانم الجهاد البحري ، و لم تعد سفن البحارة قادرة على الوقوف في وجه الأساطيل الأوروبية ، في وقت بدأت الدول الأوروبية تمارس الضغط بتجريد الغارات البحرية على المدن الساحلية(2) تعمل على فرض الهيمنة الاقتصادية بربط أسواق المغرب العربي بالسوق الرأسمالية الناشئة بأوروبا الغربية ، و بعقد المعاهدات و الاتفاقيات التي تتيح لها احتكار تصدير المواد الأولية بواسطة التجار الأجانب و الوسطاء اليهود. (3)

---

1 ـ سعيدوني ناصر الدين ، الجالية الأندلسية بالجزائر ، مساهمتها العمرانية و نشاطها الاقتصادي و وضعها الاجتماعي ، مجلة أوراق ـ مدريد ، العدد 4 ، 1981 ، ص 111 ـ 124 .

2- Monlau : Les Etats barbaresques, PUF. Paris 1964 pp 113 – 123. Mercier E. L'histoire de l'Afrique septentrionale (berberie) T . III (1515 -1830) 1891.

3- Valenci L : Le Maghreb avant la prise d'Alger 1790 – 1830 Paris Flammarion 1960.

و قد نتج عن كثرة المطالب المالية و ثقل الجبايات على الأراضي الزراعية و تعدد المغارم إهمال الزراعة و تحول قسم من السكان من الاشتغال بالفلاحة إلى مزاولة الرعي و في بعض الأحيان أضطر المزارعون إلى الثورة على الحكام.

لقد عرفت الجزائر أتناء هذه الفترة حكم الأغاوات 1659 . 1671 ، قادة فرق الجيش الانكشاري الذين انتزعوا الحكم من الباشاوات الذين تحولوا إلى ممثلين شرفيين للباب العالي فقط ، قبل أن يتخل هؤلاء الأغوات عن السلطة لفائدة منتخبي الديوان من الدايات 1671 . 1724 ، فقد تضررت الزراعة و تحولت الكثير من الأراضي المنتجة للحبوب إلى ملكيات البايلك أو مزارع مشاعة بين أفراد القبائل الحليفة لقبيلة المخزن أو العشائر الخاضعة " قبائل الرعية" بعد أن انقطع سيل الهجرة الأندلسية ، و تسببت الحملات العسكرية التي كانت تنطلق من مراكز البايلك لجمع الضرائب و أخد المغارم في إلحاق إضرار فادحة بأهالي الريف .

الفتـرة الثـالثـة : ارتبطت بالظروف المساعدة على الاستقرار السياسي في القرن الثامن عشر ، بفعل ظهور أنظمة سياسية أكثر ارتباطا بالبلاد ، و اهتماما بأوضاعها الاقتصاديـة و تجاوبا مع أهالي الأرياف ، و هذا ما سمح بوقف الانهيار الاقتصادي و المحافظة على الإنتاج الفلاحي و تشجيع السكان على الارتباط بالأرض . ففي الجزائر ساعد استقرار الحكم و ظهور دايات أقوياء و أكفاء ، أمثال كرد عبدي باشا 1724 . 1732 و إبراهيم باشا 1732 . 1745 و محمد بكير باشا 1748 . 1754 ، و غيرهم على توسيع أراضي الدولة بمواطنالعشائر التي تمّ إخضاعها في الوقت الذي استقرت فيه أوضاع الملكيات المشاعة و بدأ قسم من الملكيات الخاصة يتحول بفحوص المدن إلى أوقاف أهلية يعود ريحها بعد انقراض عقب محبسيها على المؤسسات الدينيـة و المشاريع الخيرية كما هو الحال بفحص مدن الجزائر و البليدة و القليعة.

الفتـرة الرابعـــة : اتصفت بسوء الأحوال الاقتصادية في كافة أقطار المغرب التي كان لها انعكاس مباشر على وضعية الملكيات ، فانكمشت الملكيات الخاصة للتحول إلى أوقاف خيرية أو أهلية ، و تقلصت الملكيات المشاعة بعد أن استحوذ الحكام و موظفو الدولـة و شيوخ الزوايا و زعماء القبائل على مساحات شاسعة من الأراضي التي كانت تستغل جماعيا من قبل أفراد القبائل الرعية أو المخزن.

كما أصبحت المناطق شبه الجافة في حكم أراضي الموات بعد أن تناقص السكان و توالت المجاعات و الأوبئة و زادت مطالب الحكام للحصول على المزيد من الإنتاج الفلاحي لتغطية حاجة موظفي الدولة و تلبية طلبات السوق الخارجية التي أصبحوا مرتبطين بها بفعل العديد من الامتيازات التي منحوها للتجـار الأوروبيين و السماسرة اليهود .

ففي الجزائر ، بدأت الأوضاع تسوء اثر موت الداي محمد عثمان باشا ، و تولى مقاليد الحكم الداي بابا حسان 1791(. 1798) ، و الداي مصطفى باشا (1798- 1805) اللذين انتهجا سياسة جديدة قوامها تصدير المزيد من المحاصيل الزراعية إلى الخارج عن طريق الشركات الأوروبية و المحتكرين اليهود أمثال بكري بوشناق ، ففي الوقت التي كانت فيه البلاد معرضة للمجاعة نتيجة القحط الذي أضر بالزراعة في الأعوام التالية 1778 ، 1779 ، 1800 و 1807 ،1816 و 1819 ، و مما لاشك فيه ، أن السماسرة اليهود كانوا يصدرون كميات هائلة من الحبوب أثناء هذه الفترات ، كما أدى الضغط المتواصل على الأرياف إلى قلة الإنتاج و إهمال الزراعة و إعلان العصيان ، فحدثت سلسلة من الثورات في جميع الجهات مثل منطقة جرجرة 1804 ، 1810 ، 1823 ، و شمال قسنطينة 1804 ، و الغرب الجزائري 1803 . 1809 و مناطق النمامشة و الأوراس و وادي السوف 1818 . 1823 و جهات الجنوب حيث أعلنت التيجانية العصيان عام 1818 هذا في الوقت الذي كان فيه الصراع قائما مع حكام تونس من 1806 إلى غاية 1817 (1). كل ذلك أدى إلى تحّول جزء من السكان إلى الترحل هربا من الانتقام و تجنب لبطش الحملات العسكرية و لم يعد الحكام يسيطرون إلاّ على سدس أراضي التل الخصبة (2) ، حيث أصبحت الملكيات البايلكأو الدولة هي السائدة في الأرياف بينما أراضي الأوقاف أصبحت تشتمل على أغلب الملكيات الواقعة بفحوص المدن في الوقت الذي تركزت فيه الملكيات الخاصة بالمناطق الجبلية الممتنعة عن الحكام ، و الملكيات المشاعة في السهوب الداخلية حيث تربى المواشي ناهيك عن بعض النشاط الزراعي الذي يضمن القوت اليومي .

1- Grammunt H. D. DC Histoire d'Alger sous la domination turque 1515 – 1830, Paris E. Levoux 1887.
2- Rinn L : Le Royaume d'Alger sous le dernier Dey, in Revue Africaine T. 41- 43, 1897/1899.

و نظرا للأوضاع السيئة و الظروف الصعبة ، فقد الفلاح الجزائري الرغبة في العمل ، حتى أنه في سنة 1786 ، لم يجد ملاك الأراضي بسهل عنابة الخصب من يقوم بحصاد حقولهم إذ اضطروا إلى التنازل عن نصف الإنتاج لمن يقوم بحصاد القمح بعد أن تخوف الكثير من الفلاحين من انتشار الوباء و زهدوا في الحصول على خمس المحصول ، ما دام عمال البايلك و الملاك المقيمون بالمدن يستحوذون على أربعة أخماس بدون مجهود. و في هذه الظروف انكمشت الأراضي الزراعية و تقلصت المساحات المستغلة فعليا منها حتى أصبحت عشية الاحتلال الفرنسي 1830 ، لا تتجاوز حسب الإحصائيات الفرنسية 359049هـ ، في الوقت الذي بلغت فيه قطعان الماشية سبعة ملايين رأس على أقل تقدير (1) فانحصرت زراعة البقول و الحبوب بالسهول الساحلية و اختصت المناطق الجبلية بالأشجار المثمرة و تركز الرعي في مناطق الهضاب العليا القسنطينية و السهول الوهرانية مع زراعة معاشية بسيطة . هذا و قد عبر عن هذه الأوضاع التي كانت عليها الملكيات الزراعية بالجزائر في الفترة الأخيرة من العهد التركي محمد الصالح العنتري القسنطيني في كتابه سنين القحط و المسغبة بقوله : " لا تجد في ذلك الزمان و لا في الذي قبله و بعده من يهتم بأمر الزرع أبدا ..... و كانت الحراثة زمن الترك ضعيفة لم تتعلق بها أغراض الناس" . (2)

و كل فإن وضعية الأراضي الزراعية في أواخر العهد العثماني بالمغرب العربي أدت إلى اقتصاد مغلق يتصف بضآلة المردود و قلة الإنتاج ، والذي أصبح مع مطلع القرن التاسع عشر لا يتعدى تلبية مطلبين أساسين هما : سد حاجة الأهالي و إمداد الحكام ببعض المحاصيل التي يستهلك جزء منها في المدن و جزء آخر يصدر إلى الخارج مقابل استيراد المواد المصنعة من البلاد الأوروبية.

3 ـ أنواع الأراضي في العهد العثمانـــي

إذا أخدنا بعين الاعتبار الأحكام الشرعية المتعلقة بالأراضي و الوضعية الاقتصادية السائدة بهايمكن إرجاع جميع أراضي بلاد المغرب العربي إلى عدة أصناف ، كل صنف يتميز بطبيعة ملكيته و نوعية حيازته و استغلاله ، فبالإضافة إلى أراضي الموات ، هناك الملكيات الخاصة و ملكيات الدولة و الملكيات المشاعة التي تتشكل منها الأرض المعمورة حسب الإصلاح المحلي. انظر الخريطة رقم 01

1- Boudicaur L : La colonisation de l'Algérie , Paris 1856 , PP 50 – 52 .

2 ـ العنتري محمد الصالح ، سنين القحط و المسخة قسنطينة ، مخطوط بالمكتبة الوطنية الجزائرية تحت رقم 2330 ، نشر من طرف رابح بوناربعنوان مجاعات قسنطينة الجزائر ، 1974 ص 35 .

1-3 أراضـــي المـــوات

هي الأراضي التي تركت بدون استغلال و لم تكن في حوزة أي مالك أو متصرف ، وهي عادة تكون بعيدة عن العمران و خالية من السكان ، بحيث لا يمتلكها أحد أو ينتفع بها أي شخص ، و هي مع عدم ملكيتها تعتبر نظريا في حيازة الدولة بدليل أنها إذا كانت قريبة من العمران فإن إحياءها يفتقر في العادة إلى إذن الإمام أو الحاكم ، بخلاف البعيدة من العمران التي لا يرجع في أمرها إلى التصرف أو صاحب السلطة ، عملا بقول ابن جزي : " أن أرض الموات إذا كانت قريبة من العمران افتقر أحياؤها إلى إذن الإمام ".(1)

هذا و لا تتحول الأرض الموات إلى ملكية خاصة أو مشاعة و لا يحق للدولة أن تضع يدها عليها و استغلالها ، فحسب ما جاء في القوانين الفقهية لأبي القاسم محمد بن جزي الغرناطي الذي عاش ما بين فترة 693/ 741 (2)أن أحياءها يكون بالبناء و الغرس و الزراعة و الحرث و إجراء المياه فيها و غير ذلك.و حسب الشيخ خليل " أن أحياءها يكون بتفجير ماء و بإخراجه و ببناء وبغرس و حرث و بتحريك أرض و بقطع شجر و بكسر حجرها و تسويقها".(3)

و رغم إمكانية امتلاك أراضي الموات و سهولة الانتفاع بها حسب الأحكام الفقهية ، فإن الأهالي بالأرياف الجزائرية لم يكونوا يقبلون على استثمارها ، لا سيما أثناء فترات الفوضى و الاضطراب التي عرفتها بلاد المغرب في الفترة العثمانية و التي ساعدت على تحويل مساحات شاسعة من الملكيات الخاصة و المشاعة إلى أراضي موات ، انعدمت منه الزراعة و أصبحت مراعي طبيعية ، و هي أغلبها تقع في المنطقة الجافة المعرضة للجفاف و الآفات الطبيعية كالجراد مثلا . و ظل اتساع أراضي الموات طيلة العهد العثماني يتناسب طرديا مع قلة السكان و حلول القحط و انعدام الأمن و ضعف السلطة المركزية ، التي أصبحت الظاهرة المميّزة لأرياف المغرب مع مطلع القرن التاسع عشر الذي عرفت فيها أرضي الموات أقصى اتساع لها إذا استثنينا الفترة التي سبقت مباشرة مجيء الأتراك إلى بلاد المغرب.

---

1 - نور الدين عبد القادر ، صفحات في تاريخ مدينة الجزائر ، قسنطينة 1965 ، ص 148 ، اعتمادا على القوانين الفقهية لابن جزي.

2-Seignette.N : Code Musulman, p404.

3-Mercier.E : La propriété musulmane en Algérie et en Maghreb selon la doctrine de Malek, injournal Asiatique, Juillet-Aout 1894, p 4.

ففي السنوات الأخيرة من الوجود العثماني بالجزائر قدر الفرنسيون مساحة الأرض الصالحة للزراعة في منطقة التل الخصبة بحوالي تسعة ملايين هكتار، لم يكن مستغلا أو منتجا منها سوى خمسة ملايين هكتار.(1)

3 -2 الملكية الخاصة (أراضي ملك)

هي الأراضي التي كان يستغلها أصحابها مباشرة و كان لهم الحق في التصرف فيها حسبما يشاءون وذلك ببيعها أو إهدائها أو تركها للورثة أو استغلالها عن طريق عقود المغارسة أو المساقاة أو المزارعة حسب أحكام الشريعة الإسلامية، بحيث لا يتوجب على مالكيها إزاء الدولة سوى فريضتي العشرة و الزكاة ، باعتبارها في حكم الأرض التي اسلم عليها أصحابها. فهي ذلك الشكل الطبيعي الذي أخذته صفة الملكية في الجزائر خاصة إذا كانت الأراضي مهملة أو بعيدة عن مراقبة السلطة المركزية. غير أنه يجب التذكير بأن نظام ملك هو ذلك النظام الطبيعي و الذي عرفه السكان الأصليين في الجزائر ، فيرجع نشأته كما يرى ماركس إلى العهد الروماني(2) و كان اكتساب هذا النوع من الأراضي بطريقة غير قابلة للقسمة من طرف مجموعة أفراد لا يتجاوز عددهم العشرون ، و هذا لا يعني أنها أراضي ذات ملكية جماعية ، بحيث نجد الشركاء في أراضي ملك مهما كان عددهم فهم دائما يحتفظون بحقهم المطلق في التصرفات الواقعة على أراضيهم و الغير قابلة للقسمة و بدون حاجة إلى رضا الشركاء الآخرين فيستطيعون تقسيم أرضيهم وقت ما شاءوا.(3) لقد قدرت أراضي ملك في العهد العثماني بحوالي ثلاثة ملايين هكتار ، فكانت نسبتها ما يعادل 24 % من مجموع الأراضي المستغلة(4).

وكانت تنقسم أرضي ملك أو الملكية الخاصة إلى ملكيات قريبة من المدن و التي تعرف بالملكية الحضرية، و ملكيات واقعة بالمناطق الجبلية و المعروفة بالملكية الريفية

الملكية الحضرية: كانت تعرف هذه الملكية بالفحوص، فهي في الغالب بساتين للخضر والفواكه مع بعض المزارع المنتجة للحبوب يمتلكوها موظفو الدولة وأعيان المدينة وبعض الموسرين في مختلف الوظائف المقيمة داخل أسوار المدن كالتجار والقناصل والجنود والموظفين الأتراك وأعيان الحضر

1-Poyanne : La propriété foncière en Algérie, Alger A, Jourdan ch. p 304.

2 .كارل ماركس و إنجلز: حول الهند و الجزائر ، تعريب شريف الدشولي ، بيروت ، دار ابن خلدون ، ص 104 بدون تاريخ.

3-Boyer Pierre : La vie quotidienne à Alger à la veille de l'intervention française ; Paris Hachette, 1963, P 179.

4-A.Merad Boudia : La formation Algérienne précoloniale, essai d'analyse théorique, Alger ; OPU 1981 ; P 13.

من الكراغلة أبناء الأتراك الأندلسيين و بعض الفئات الاجتماعية التركية من القلوجيين التي كانت تستو حد على الأراضي الخصبة الواقعة بالمتيحة و الساحل.(1) و للإشارة لقد كانت تقدر مساحات الملكية الخاصة الحضرية بـ 100 هكتار للفرد الواحد.

الملكيـــة الريفيـــة: أما الممتلكات الخاصة بالأقاليم الريفية فكانت ترتكز في المناطق الجبلية في نواحي الجزائر ، القبائل الكبرى ، جبال الونشريس ، الظهرة ، نواحي تلمسان و معسكر ، كما أنها كانت تشمل جميع واحات الصحراء .

لقد كانت الممتلكات الخاصة بالريف الجزائري تستند لمبدأ حيازة الأرض على التنظيم العائلي أو الأسري المعمول به آنذاك من أعراف و تقاليد. و مما يلاحظ أن هذه الملكيات كانت عبارة عن مساحات صغيرة ، بحيث كانت تقدر بـ 01 . 02 هكتار للعائلة الواحدة.(2) ، و قد تحولت مع نهاية العهد العثماني بفعل أحكام الميراث و عمليات البيع و الشراء إلى قطع متناثرة ، تتصف في بعض الأحيان بعدم الاستقرار لتعرضها إلى المصادرة و الحيازة منطرف الحكام، لاسيما تلك الواقعة بفحوص المدن التي لم يجد أصحابها وسيلة للمحافظة عليها سوى تحويلها إلى أوقاف حتى لا يضع ذوي النفوذ و السلطة يدهم عليها. (3)

3 - 3 : أراضـــي العرش أو السبـقيـــة

إن أراضي العرش أو السبقية يعود التصرف فيها إلى سكان القبيلة، وتسود في المناطق التي استقر فيها البدو وشبه البدو، حيث يمارسون فيها الزراعة والرعي ويتميز نمطها السائد بالملكية الجماعية للأراضي(4)، وهي الملكية السائدة لدى غالبية أفراد المجتمع الريفي الجزائري ، و تمتد على مساحات شاسعة ، حيث كانت تقدر بـ 05 ملايين هكتار أي نسبتها 75 % من مجموع الأراضي.(5) ومن مميزاتها أنها تستغل جماعيا ، فلكل بيت أو أسرة نصيب منها حسب إمكانياته و حاجاته مع ترك جزء من الأراضي للاستغلال الجماعي للانتفاع به في الرعي أوتركه بورا لتحديد خصوبته. وفي حالة تغيب أحد الأفراد أو إهماله لحصته من الأرض المشاعة فإن أعيان الجماعة يتولون تسليم الأرض لمن يقوم بخدمتها و عادة ما يتولى شيخ الدوار أو الدشرة أو العشيرة تنفيذ ذلك.

1-Addi Haouari : De l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale ; Ed/ENAL ; Alger 1985, P 19.

2 .كارل ماركس و انجلز : حول الهند و الجزائر 1790 . 1830 ، ترجمة الياس مرقص ، ص 80 بدون تاريخ.

3-Poyanne : La propriété foncière en Algérie ; Alger ; Jordan ch., p 226.

4-Pierre Boyer : La vie quotidienne à Alger à la veille de l'intervention française, paris Hachette 1963, p 178.

5 . حسن بهلول ، الغزو الرأسمالي في الجزائر م مبادئ إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال ،الجزائر ، م.ج.ط بدون تاريخ ص 13 .

وفي بعض الأحيان عندما تكون القبيلة خاضعة للدولة أو تصبح الأراضي مراقبة من طرف الحكام يتولى القائد أو الشيخ المعين من طرف السلطة نيابة عن الجماعة مهمة إقرار ما تعارف عليه أفراد القبيلة.(1)

و مما يلاحظ أن هذا النوع من الملكيات تتغير تسميته حسب الأقاليم و المناطق ، إذ كان يعرف بـ " بلاد الجماعة "(2) بالمغرب الأقصى و بأراضي السبقية بالغرب الجزائري و بأراضي العرش بالوسط و الشرق الجزائري ؛ و أغلب هذا النوع من الملكيات المشاعة يوجد بالمناطق الممتنعة عن السلطة المباشرة للحكام و المعروفة ببلاد السيبة أو الخلاء و التي تتميز بحصانتها الطبيعية و قلة خصوبتها مثل مناطق وهران الداخلية و أطراف بايلك قسنطينة حيث تقيم قبائل النمامشة و الحناشة و الحراكتة و غيرهم من القبائل.

و نظرا للأوضاع الخاصة التي كانت عليها الأراضي المشاعة من حيث كونها ملكية جماعية مشتركة بين جميع عائلات أو بيوت القبيلة أو العرش لا تقبل القسمة و لا تخضع لعمليات البيع و الشراء و الميراث ، و كانت المنازعات في هذا النوع من الأراضي من اختصاص الجماعة أو موظفي البايلك و تصدر فيها أحكام عرفية محلية.(3) و عليه سنقتصر الكلام في هذه النقطة على مسألتي الانتفاع و الميراث في أراضي العرش.

3 - 3- 1 حق الانتفاع بأراضي العرش

إن القاعدة التي كانت تسري على هذه الأراضي، هي أن لكل فرد من أفراد القبيلة له حق الانتفاع بالمساحة التي يستطيع استغلالها و خدمتها، مع حظر عملية الإيجار أو الرهن أو البيع أو القسمة.

و في حالة عدم استثمار الأراضي من قبل المستغل و تركها بورا، يحق للجماعة استرجاعها و إعادة منحها لمن يستحقها و يتعهد بخدمتها، و عليه فإن حق الانتفاع بهذا النوع من الأراضي يكون كما يلي:

. بين أفراد القبيلة أو العرش أو الدوار، الذين يقومون باستغلال الأرض جماعيا.

. يلتزم المستفيدون من هذه الأراضي بشغلها و استثمارها و زراعتها تحت طائلة نزعها في حالة عدم الاستغلال. الحق في جني الثمار و تملكها.

1-Desne de chavigny : La terre collective de tribu en Algérie et en Tunisie, imp. Central 1911, p 11.

2-- Milliot : Bled El Djamaa : Etude de la législation marocaine, Paris 1922 pp310- 311, 1974.

3 - عبد الله جندي أيوب، الاستيطان الفرنسي في الجزائر من 183 إلى 1919 (رسالة دكتوراه في الآداب من قسم التاريخ) القاهرة، كلية الآداب 1969، ص 43

حق الانتفاع يستفيد منه الرجال دون النساء اللواتي يبقى لهن . إذا كن غير متزوجات و لا يزلن مقيمات مع رب العائلة. الحق في المأكل و المشرب و الملبس و مراعاة الحالة المادية لرب الأسرة الذي قد يكون إما الأب أو الأخ أو العم. (1)

3 - 3 - 2 أحكـام الميـراث في أراضي العرش

في حالة وفاة أحد المستغلين للأرض ينقل حق الانتفاع إلى الورثة كما يلي:

. إذا كان للهالك ورثة مباشرين على عمود النسب ينتقل حق الانتفاع لهم ، للذكور منهم دون الإناث. أما الورثة من الإناث ، لهن حق المطالبة بالمأكل و المشرب من المسؤول عن العائلة الذي يرث حق الانتفاع و ذلك حسب إمكانياته المادية.

. أما فيما يتعلق بالمنازعات الناجمة عن الميراث فهي لا تدخل ضمن ولاية المحاكم بل يعود اختصاص الفصل و البث فيها إلى الحاكم الإداري.

3 - 4 أراضـــي البايـلك

يقصد بأراضي البايلك ، تلك الأراضي التابعة للدولة في العهد العثماني ، فكانت خاضعة لسلطة الباي . و هي الأراضي الوحيدة التي كانت لها عقود تسجيل مثبتة في سجلات خاصة ، و هذا النوع من الأراضي ليست له قيمة عند الفلاح الجزائري ، و قد سميت باسم الباي تمييزا عن غيرها من الأراضي. (2)

لقد كانت أراضي البايلك تقدر بـ 1،5 مليون هكتار و هي تتواجد أساسا في الأراضي الخصبة المحيطة بالمدن و كذلك في الجهات التي يسهل السيطرة عليها لقربها من المواصلات الرئيسية و المراكز و القلاع العسكرية الحصينة مثل سهول عنابة و قسنطينة سطيف ، وهران و غريس . فهي تشغل من طرف الحكام الذين يستخدمون العمال المستأجرين " الخماسة " أو يلتجأ ون إلى تسخير القبائل الخاضعة "الرعية" في الأعمال الفلاحية التطوعية المعروفة باسم التويزة أثناء عملية البدر و الحصاد.

وعندما يتعذر الاستغلال المباشر ، تعطى أراضي البايلك لكبار الموظفين و ذوي النفوذ و المكانة الاجتماعية المرموقة مقابل خدماتهم أو اكتسابا لتأييدهم مثل ضباط الجيش أو شيوخ الزوايا المعروفين بالمرابطين و زعماء العشائر الكبرى و القبائل القوية المتعاملة مع البايلك .

---

1 . حمدي باشا: المنازعات العقارية " أراضي العرش"، مطبعة دار هومة ، الجزائر 2002 ، ص 188.

2- Launey Michel : Paysans Algériens, la terre, la vigne et les hommes, paris ; Ed/ seuil 1963, p 239.

و في بعض الأحيان كانت تسلم أراضي البايلك إلى القبائل الحليفة و العشائر المتعاملة مع قياد و موظفي البايلك أو السلطة المركزية لتستغلها لفائدتها و تقيم عليها مقابل خدمات عسكرية و مهام إدارية ، و في هذه الحالة لا تدفع عنها سوى فريضة "العشور" و هو صاع من القمح و صاع من الشعير ، كما هو عليه الحال بملكيات البايلك الواقعة بسهول وهران التي كانت تقيم عليها قبائل المخزن الحليفة من الدوائر و الزمالة .

و قد يلجأ الحاكم أحيانا إلى كراء أراضي البايلك لسكان القرى و الدواوير المجاورة عندما كان يتعذر عليه استغلالها مباشرة ويصعب عليه مراقبتها ، و يعرف هذا الكراء بتسميات مختلفة حسب الأقاليم والجهات ، فيطلق عليها بالشرق الجزائري "الحكور" و تعرف الأرض التي يؤخذ عليه الكراء بـ "عزل جبري" و هي أغلبها ترتكز حول مدينة قسنطينة.

و أخيرا وكل ما يمكن قوله ، أن أراضي البايلك كانت تهيمن على أراضي شاسعة بما فيها الوديان و الغابات و أراضي الموات و غيرها من الأراضي . و حسب إحصائيات التي قام بها منفذو قانون فارني 1873 بأن أراضي البايلك كانت تقدر بتسعة ملايين هكتار من أراضي التل الجزائري . (1)

3 - 5 أراضـــي الوقـف (الحبـوس)

هي الأراضي التي حبست للإنفاق عل الأعمال الخيرية مثل فداء الأسرى المسلمين الذين يقعون في أيدي النصارى، و تقديم العون لأبناء السبيل و اليتامى و المرابطين و الأشراف و أهل الأندلس و كذلك لرعاية المؤسسات الدينية التابعة للحرمين الشريفين أو الخاصة بالمساجد و الزوايا و الأضرحة.و الأراضي الموقوفة من حيث طريقة استغلالها و كيفية الانتفاع بها تصنف إلى وقف خيري و إلى وقف أهلي ، فأما أراضي الوقف الخيري أو الحبس العام فيعود مردودها على المصلحة العامة التي حبست من أجلها عملا بإحكام المذهب المالكي السائد ببلاد المغرب العربي الذي يشترط في الحبس بصف عامة أن منفعته تعود مبدئيا على المصلحة العامة ، بحيث ينفد مضمون عقد الحبس في الحين بلا قيد أو إرجاء أو كراء لأن الحبس كما عبر عن ذلك ابن عرفة " هو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك معطيه و لو تقديرا". (2)

1- Addi Lahouari : De l'Algérie pré- coloniale à l'Algérie coloniale, enal Alger 1985, p 41.
2- Signette.N : Code Musulman , p387.

وأما أراضي الوقف الأهلي أو العائلي أو الخاص فهي التي يحتفظ فيها المحبس بحق الانتفاع بها، بحيث لا تصرف على الغرض التي حبست من أجله أساسا إلا بعد انقراض العقب أو انقطاع نسل صاحب الأرض المحبوسة حسب ما هو منصوص عليه في وثيقة الحبس ، و ذلك عملا بأحكام المذهب الحنفي الذي أصبح له أتباع بأيالات المغرب مع مجيء الأتراك المنتسبين إلى هذا المذهب وقد كان لهذا الترخيص الذي أجازه المذهب الحنفي تشجيعا للوقف وترغيبا فيه و الذي أجمع الفقهاء به عندما أجازوا جمع الهبات المشروطة ليكثروا من مردود الهدايا لصالح الفقراء (1) و قد كان هذا الترخيص عاملا مساعدا على انتشار الأراضي الموقوفة .

ويضاف إلى الأحكام الفقهية التي كانت تسمح بالوقف الأهلي وتشجيع عليه، عوامل أخرى كان لها أثر في زيادة مساحة الأراضي الموقوفة ببلاد المغرب منها رغبة المحبس في توفير مصدر رزق دائم لنفسه ولأفراد أسرته وحفظ حقوق عقبه من اليتامى والأرامل والقصر والمطلقات، وسعيه للحيلولة دون مصادرة أرضه و الاستيلاء عليها من طرف الحكام و ذلك لأن الأحكام الشرعية المتعلقة بالوقف تحول دون إجراءات المصادرة و أحكام التغريم و وضع اليد على الأراضي باعتبار أن الوقف لا يباع و لا يشترى و لا يمكن حيازته بتصرف أو استحواذ أو مصادرة و بالتالي هو أفضل طريقة تمكن أصحاب الأراضي من حفظ أملاكهم و وضع ثرواتهم في مأمن من تعسف الحكام ، و أحسن أسلوب للمحافظة على أملاكهم و السماح لذريتهم بالانتفاع بها من بعدهم . كل ذلك ساعد على انتشار الأراضي الموقوفة التي أصبحت تتكاثر بشكل ملحوظ منذ القرن الثالث عشر ميلادي و ازدادت انتشارا في الفترات التالية من القرن الرابع عشر إلى القرن السادس عشر.و في هذه الفترة المبكرة من العهد العثماني ، اشتهرت أوقاف المساجد و الزوايا و المدارس التي كانت تضم مساحات كبيرة من الأراضي التي يعود ريع جزء كبير منها على جامع القرويين بفاس و جامع الزيتونة بتونس و الجوامع الكبرى بالجزائر و تلمسان و قسنطينة. و في هذا الصدد نذكر أن أوقافجامع عبد الله بالجزائر المعروف بجامع سفير كانت تقدر عام 940 هـ . 1534 م بحوالي 100 هكتار من الأراضي (1) ، و أوقاف ضريح سيدي بومدين بتلمسان ، كانت تناهز ثلاثة و عشرين وقفا عقاريا داخل و خارج مدينة تلمسان سنة 966 هـ 1558 م . (2)

1- Mercier Ernest : Le code de Habous ou Wakf selon la législation musulmane, imp.D.Braham, Constantine 1899, p 145.

2 ـ حمدان بن عثمان خوجة ، المرآة ، ترجمة و تقديم محمد بن عبد الكريم ، بيروت 1972 ، ص 237 .

هذا وقد استمرت الأراضي الموقوفة في الانتشار و التوسع طيلة الفترة العثمانية حتى أصبحت مع مطلع القرن الثامن عشر تستحوذ على مساحات شاسعة ، و تشكل أحد أصناف الملكيات الزراعية الشائعة و التي يماثلها من حيث الأهمية و الاتساع سوى ملكيات الدولة أو الملكيات المشاعة ، ففي الجزائر أصبح مدخول الأراضي الموقوفة في الربع الأول من القرن التاسع عشر ، يؤلف نصف مدخول كل الأراضي الزراعية . (1)

و مما يلاحظ أن الأراضي الموقوفة تركزت بجوار المدن و في المناطق التي يدين سكانها بالولاء للزوايا و الطرق الدينية، ففي فحوص المدن كانت أغلب الملكيات موقوفة أهليـا و القليل منها موقوف خيريا و هي في مجملها تتقاسمها المؤسسات الدينية المختلفة و على رأسها مؤسسة الحرمين الشريفين ففي مدينة الجزائر لاحظ القنصل الفرنسي "فاليار" عام 1781 ، أن أغلب منازل مدينة الجزائرو جل البساتين الواقعة بالنواحي المجاورة لها موقوفة على الحرمين الشريفين (2) كما أن الإحصائيات الفرنسية التي أعقبت الاحتلال الفرنسي عام 1830 قدرت عدد الملكيات الزراعية الموقوفة بضواحي الجزائر بما لا يقل عن ستمائة ملكية بين بستان و مزرعة . (3)

و كل هذا فإن الأراضي الموقوفة ، قد كرست طريقة الاستغلال الزراعي الغير مباشر باعتبار أن المنتفع بالحبس الأهلي لا يملك حق التصرف في الحبس الذي يعود إلى المرجع الذي حبس عليه ، وإنما يحق له استغلاله أو كرائه في شكل عناء أو كراء مؤبد ، كما أدّت الأراضي الموقوفة إلى ظهور قطاع كبير من الملكيات التي لا تخضع لقوانين البيع و لا تتماشى مع أحكام الميراث ، هذا ما ساعد على عدم تفتيت الملكيات الموقوفة و حال دون انتقالها من يد إلى أخر ، و بالتالي حافظ إلى حدّ بعيد على الأوضاع الاجتماعية الراهنة و الحالة الاقتصادية السائدة و لم يسمح بتطور النشاط الزراعي وزيادة الإنتاج الفلاحي.(4)

هذا و قد وضع الاستعمار الفرنسي بأقطار المغرب العربي حدّا لنمو الأراضي الموقوفة و عمل على تقليص مساحتها و إبطال الأحكام المتعلقة بها لفائدة المستوطنين الأوروبيين بالجزائر و تونس و المغرب.

1- Devoulx A : Notice sur les corporations Religieuses d'Alger , in Revue africaine, 1870, p 189.
2- Brosselard Ch : Les Inscriptions Arabes de Tlemcen, in Revue africaine, 1859, p 413 – 416.
3- Barkan L.O : Problèmes fonciers dans l'empire ottoman aux temps de sa fondation, in Annales d'histoire sociale T XI 1939.
4- Valliere C. Ch : L'Algérie en 1781 (Mémoire) , publie par Lucien Chaillou , Toulon S.D . p 31.

ففي الجزائر صفيت الأراضي الموقوفة بفعل سلسلة من المراسيم والقوانين التي نصت على رفع المناعة على الحبس و إدخاله في المعاملات العقارية (1) مثل مرسوم 08 سبتمبر 1830 و مرسوم أكتوبر 1844 ، و قرار 30 أكتوبر 1858 و قانون 1873 الذي وضع حدّا نهائيا للأراضي الموقوفة ، و في تونس و المغرب الأقصى عملت سلطات الحماية الفرنسية بفعل فرمان باي تونس المتضمن قانون الإنزال و عملا بالظهير السلطاني الخاص بقانون المنفعة ، على تصفية الأراضي الموقوفة لصالح التوسع الاستيطاني الفرنسي رغم أن نصوص معاهدتي الحماية سواء الخاصة بتونس 1883 أو المتعلقة بالمغرب الأقصى 1912 تتضمن بنودا تنص على احترام مؤسسات الأحباس(2).

3 - 6 أراضي المخزن

يعود نظام المخزن إلى الفتوحات الإسلامية ، حيث استقرت الجيوش الإسلامية في مناطق شاسعة و وزعتها على أفراد من جيوشها للعمل فيها أي زراعتها و الاستفادة من محصولها. و هكذا عند مجيء الأتراك للجزائر استمر هذا النظام وذلك نظرا لالتحاق العديد من العائلات بأفرادها المجندة ضمن الجيش التركي ، مما جعل الباي و الداي يفكر في التوسع أكثر و ذلك على حساب أراضي العرش و الملك ، لأن الجندي التركي بحاجة للعمل في هذه الأراضي و توفير المعيشة لأفراد عائلته ، و من هنا ظهرت قبائل المخزن و التي كانت تتمركز في نواحي قسنطينة و الجزائر ، وهران ، تلمسان ، فكانت هذه القبائل معفية من الضريبة على العقار و لكن خاضعة لضريبة أخرى تدفع عينا تعرف بـ " حق الشبير".(3)فعلى العموم ، كانت قبائل المخزن ملزمة بدفع الضريبة الدينية (عاشوراء و الزكاة) على المحاصيل الزراعية و المنتوج الرعوي ، فهي حق على كل مسلم . و للإشارة، أن الأفراد الحائزة لأراضي المخزن لها حق الانتفاع بها فقط، بحيث لا تستطيع بيعها أو إيجارها لأجانب، بل تنتقل إلى الورثة منهم الذكور دون الإناث.كما يمكن لقائد الدوار أو الدشرة الاستفادة من أراضي المخزن و لكن بشرط أن تتوفر لديه وسائل العملو لا سيما الخيول و الأحصنة ، كما يجب عليه أن يلبي أوامر الحاكم المفوض من طرف الباي بتجنيد أفراد الدشرة عند الضرورة.

1- Terras : essai sur les biens habous en Algérie et en Tunisie, Lyon, 1899, p 7.

2- Berchem Van Max : La propriété territoriale et l'impôt foncier – Kharag – sous les premiers califes, Genève 1886, PP 30 – 31.

3 ـ حسن بهلول ، الغزو الرأسمالي الزراعي للجزائر، مبادئ إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال ، الجزائر م . ج . ط بيروت. بدون تاريخ ص 13.

3 - 7 أراضـــي الصحـــراء

إن ما يميز طبيعة هذه الأراضي ، أنها على العموم أراضي قاحلة و ذلك لندرة المياه فيها و هذا ما يؤثر بطريقة مباشرة على ملكية الأراضي . فالأراضي الوحيدة التي يتم استغلالها ، هي تلك التي تكون مسقية بطريقة منتظمة عن طريق الوديان التي تمر بها أو بطريقة غير منتظمة و ذلك بفضل المياه التي تخلفها الأمطار الموسمية. فبالنسبة لأراضي الواحات ، المسقية بطريقة منتظمة تسمى بالأراضي الحية و بالتالي تصنف ضمن أراضي ملك . و أما الأراضي المسقية بطريقة غير منتظمة و التي تنتظر الأمطار و ما ينجر عنها من فيضانات و سيول ، فتسمى بأراضي الجلف و هي خارجة عن مجال الملكية الفردية ، بل يتحكم فيها مشايخ القبيلة الموجودة هناك ، فهم الذين يوزعونها بين أرباب العائلات فبهذه الصفة يطمئن الكل لحصولهم كل عام على جزء يستغلونه ، و كل جزء يختلف موقعه و مساحته حسب وفرة الفيضان أو الأمطار.

4 - خلاصة حول الوضعية القانونية للأراضي في الجزائر إلى غاية 1830.

حسب ما ورد في الأرشيف ، لقد كانت الجزائر في سنة 1830 تزخر بحوالي 40 مليون هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة (زراعة و رعي) ، أي 14 مليون هكتار مركزة في التل و 26 مليون هكتار عبارة عن واحات و أراضي مرور الماشية .ويظهر توزيع هذه المساحات الشاسعة من الأراضي كما يلي :

. 45000.000 هكتار تتضمن الملكية الخاصة بما فيه أراضي ملك و أراضي الحبوس .

. 5000.000 هكتار من الأراضي ذات المنفعة الجماعية من طرف القبيلة ، فهي أراضي ذات نظام عرش أو سابقة .

. 26000.000 هكتار من أراضي الصحراء ، و تتضمن :

* 3000.000 هكتار تكوّن الواحات أو القصور التي كانت محل اهتمام اليد العاملة ، و التي جعلتها تأخذ نمط الملكية الخاصة و ذلك طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية " من أحيا أرض بعد موتها فهي ملكه " .

* 23000.000 هكتار تشمل الأراضي الرعوية و مناطق الحلفاء .

* 1500.000 هكتار من الأراضي مخصصة لقطاع الدولة ، تندرج ضمن أملاك البايلك و المخزن و العزل .

* 300.000 هكتار من الأراضي تشمل الغابات والأراضي المهملة ، الأراضي الصخرية .

ثـــــانيـــــا

النظـام العقـاري أثنـــاء الاحتلال الفرنسي
1830 - 1962

لقد بيّن مرسوم 22 جويلية 1834 الوضعية القانونية للجزائر بالنسبة لفرنسا ، حيث حدد الأراضي التي ستطبق عليها النصوص التشريعية ، و لا سيما تلك المتعلقة بانتزاع الملكية و التي ستجعل من الاستيطان على حساب القبائل عملا قانونيا .

لقد شهد القرن التاسع عشر تطورا كبيرا في الأجهزة القانونية الفرنسية ، فمن الكانتونات إلى نشوء البلدة المختلطة. تميزت هذه الأجهزة في بدايتها بممارسة متناقضة، تراوحت بين طرد سكان البلد الأصليين و استيعابهم في الأمة الفرنسية الكبيرة.

و قبل التطرق إلى النصوص الأولى المتعلقة بالتشريع العقاري الفرنسي على الأراضي الجزائرية. لبأس أن نعرج على بعض المصادرات التي قام بها الاحتلال الفرنسي عقب دخوله للجزائر، و من بينها:

1 ـ مصادرة الأوقاف

استولت الإدارة الاستعمارية شهرين بعد معاهدة 4 0 جويلية 1830[1] بقرار 8 سبتمبر على أملاك الأوقاف و تبعته قرارات أخرى سرعان ما تم نشرها ، مثل قرار فاتح مارس 1833 الذي أمر كل الملاكين و الحائزين و المجموعات الدينية بأن يسلموا سندات ملكيتهم إلى إدارة الأملاك العقارية في أجل محدد.و هكذا خص الإجراء الأول مباشرة مصدر تمويل ذا الصبغة الدينية و الثقافيةوالاجتماعية لأنه تكوّن عبر القرون السابقة ليستجيب و المقتضيات الثلاث للحياة الاجتماعية في البلاد الإسلامية و مع هذا فإن الإحصائيات النادرة التي ذكرتها المصادر الفرنسية قد أعطت فكرة عن دور و إحجام هذه الأملاك، و هكذا يمكننا أن نلاحظ في سنة 1830 كانت البنايات الخاصة بالعبادة تعد كثيرة جدا عند الاحتلال الأمر الذي جعل من المستحيل التفكير في المحافظة عليها كلها. [2]فبالنسبة لمدينة الجزائر تم سنة 1830 تعداد 176 عمارة مخصصة للعبادة منها 13 مسجدا جامعا و 109 مسجدا صغيرا بقطع النظر عن عدد لابأس به من الزوايا.

كل هذا يبرز أهمية هذه الأملاك و أثارها على الصعيد الاجتماعي ، و هكذا كانت الإجراءات الأولى ترمي إلى ضرب الأسس الثقافية للمجتمع بأسره .

غير أن الغاية الأساسية التي استهدفت بادئ ذي بدأ بمصادرة أراضي الأوقاف، تكمن في أن هذه الأخيرة كانت تتربع على مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية و الرعوية، حيث كانت تقدر بحوالي 4500.000 هكتار.

---

1 ـ النشرة الرسمية للجزائر و المستعمرات ، الجزائر العاصمة 1833 .
2 ـ أرشيف اكس ـ ان ـ بروفانس ، ف 80 ـ 1702 .

2 ـ مصادرة أملاك البايـلك

و خص القرار الفرنسي نفسه . قرار 8 سبتمبر1830 . أملاك المهاجرين ، و ضمت جميع هذه الأملاك إلى الأملاك العمومية و كان التصنيف في الجملة تدريجيا لأنه كان مرتبطا بتوسع الاحتلال من جهة و بالاعتراف بالأراضي من جهة أخرى ، و حيثما حلت قوات الاحتلال وقع تصنيف أملاك البايلك بصف مطردة ، و لقد ظهرت المصادرة كما يلي :

. ففي مقاطعة قسنطينة ، بلغت المصادرة لأراضي البايلك بحوالي 128010 هكتار أي قدرت نسبتها 72 % من الأراضي الباقية .

أما في مقاطعة وهران ، فبلغت المصادرة بحوالي 34156 هكتار ، و في الجزائر قدرت المصادرة بحوالي 14000 هكتار . و للملاحظة إن هذه المصادرة شملت أيضا و بقسط كبير أراضي العزل ، التي كانت أكثر شيوعا في المناطق الخصبة ، و لاسيما في سهول المتيجة و قسنطينة و سطيف ، فصدر منها حوالي 317390 هكتار.(1)

3 ـ اغتصاب ملكية القبائل

إن الوسيلة الوحيدة التي أتبعتها الدولة الاستعمارية ، و ذلك لوضع حد للمقاومة الشعبية ، هي تخريب و إتلاف الغلاة ، و في النهاية المرور لعملية مصادرة الأراضي ، كما أوضحه بيجو في تصريحه بتاريخ 08 / 04 / 1841 : " إن الملكيات الخاصة و الحرف التي تعتبر ضرورية للتعمير ..... ستصادر بسرعة بموجب الصالح العام ". (2)

و هكذا تعممت المصادرات بسرعة و مست العديد من القبائل في المناطق التي احتلت و خاصة في المساحات الحضرية ، حيث كان استثمارها مكثفا، و هذه الظواهر خصت بالدرجة الأولى المتيجة و الساحل حيث راح عدد كبير من الأوروبيين الطامعين في الربح يستغلون بسرعة المساحات الحضرية أولا ثم الأراضي الريفية بعد ذلك ؛ و الكل شارك في هذه الموجة العريمة التي اجتاحت أخصب المزارع في وسط الجزائر ، فصارت ثلاثة أرباع من الأراضي التي بيعت مطلوبة عند العديد من الملاّك. ولجعل الحد من هذه الفوضى صدر أمران سنة 1844 و 1846.

---

1 ـ بيرمهوف : تحقيق حول التعمير الرسمي من 1875 إلى 1895 ، الجزائر العاصمة 1906 ، ص 58 .

2 ـ هذه الرسالة وجهها بيجو لوزير الحرب الفرنسي في 24 /11 / 1849 (ذكره الكولونيل شرشيل في حياة الأمير عبدالقادر) ، الجزائر العاصمة ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع سنــة 1970.

4 ـ فتـرة ما بين 1844 و 1846

في الحقيقة كان من غير الممكن لإدارة الاحتلال ترك تأّبد الوضعية التي كانت عليها الملكية العقارية من جراء المضاربات. لقد مس البطلان قسما كبيرا من البيوع التي جرت خلال الإثنى عشر أو الأربع عشر من السنوات الأولى من الاحتلال ، وذلك نظرا للطلبات العديدة للملاك الأصليين الذين باعوا أراضيهم بثمن بخس للأوروبيين ، فكان من الضروري توقيف هذه العمليات المبهمة و إلا فيجب الاعتراف بصحة العقود الغير شرعية .

كما لوحظ أثناء هذه الفترة تحول مسار الهجرة الأوروبية من أمريكا إلى الجزائر، مما دفع السلطات الفرنسية إلى جلب أكثر مما يمكن من الأراضي للمستوطنين.(1)

لقد عينت و ذلك منذ 1842 لجنة من أجل دراسة المسائل الجزائرية، فكان غرضها ليس إنهاء الحالة الفوضوية للملكية الناجمة عن المعاملات بين الأوربيين و السكان الأصليين فحسب، بل أرادت كذلك إعطاء لكل ملكية نظاما متينا لضمان قاعدة وطيدة لكل المعاملات المستقبلية. و من المبادرات التي قامت بها هذه اللجنة تكمن في تسليم سندات الملكية لجميع المالكيين مهما كان أصلهم و ذلك بعد إجراء تحقيق و فحص كلّي للأراضي.

و كان عمل هذه اللجنة تمهيدا لآمري 1844 و 1846 اللذان يعتبران أولى النصوص التي اهتمت بالملكية العقارية في الجزائر، و التي سوف نبين محتواها فيما يلي:

4 ـ 1 آمـر 01 أكتوبر 1844

يعتبر أول نص جرّب بصفة عامة لحل مسألة الملكية العقارية، و معالجة الوضعية الناجمة عن المعاملات السابقة. لقد ميز هذا الأمر بين صنفين مختلفين من أسباب البطلان و التي يرجع مفادها إلى المعاملات (البيوع) التي جرت في 1830.

لقد أدرج في الصنف الأول الأسباب الناتجة عن عدم دراية المشتري الأوروبي للأحكام الخاصة بالشريعة الإسلامية و المتمثلة في عدم قابلية التصرف في أملاك الوقف ، أو ظهر عيب في عدم اختصاص السلطة التي صادقت على هذا النوع من البيوع . غير أن هذا الصنف من المعاملات أعتبر صحيحا بأثر رجعي و لا داعي لبطلانه.

1--Carette et Warnier : Notice sur la division territoriale de l'Algérie, in Tableau de la situation…..T.1844-1885, pp 389-390.

أما في يخص الصنف الثاني، فيشمل جميع أنواع البطلان المتعلقة بالبيوع المتعددة على نفس العقار، أو وجود تعيين خطئ للعقار المباع كالمبالغة في مساحته وغيرها من العيوب التي قد يخفيها البائع على المشتري، وتمنح مدة قدرها سنتين لأولئك الذين يمكنهم رفع دعوة البطلان أو الاسترداد أمام المحاكم، وعند فوات الأوان يسقط حقهم في ذلك و تصبح السندات غير قابلة للطعن فيها.

لقد أراد مشرعو هذا الأمر أنه ابتداء من ذلك الوقت فصاعدا، يجب أن تكون بحوزة المالكين سندات صحيحة و دقيقة حتى يتسنى للمستوطنين القادمين من أوروبا الشراء بكل أمان.و لكن من أجل تسليم السندات ، كان يجب فحص و التحقق من الملكية ، فأدى هذا الفحص بإدخال الكثير من الأراضي الغير ممتلكة أو تلك التي امتلكت بدون حق إلى أملاك الدولة.

أما فيما يخص عملية الفحص والتحقيق الكلي يميز الأمر بين الأراضي المزروعة والأراضي المتروكة بدون زرع. غير أنه، لوحظ أثناء التطبيق الميداني لهذا الأمر ، ظهرت مساوئ من أبرزها تلك المتعلقة بفحص السندات الملكية المقدمة من طرف الحائزين للأراضي المتروكة بدون زرع و الذين يستوجب رفع عرائض بشأن قيمة سنداتهم أمام المحاكم ذات الاختصاص القضائي و التي يجب عليها أن تقضي و بصفة مستعجلة في كل القضايا الموقوفة . إذا فكان من المستحيل العمل بهذا الحكم وفي هذه النقطة استلزم تغيير الأمر 1844 بهدف الوصول إلى تنظيم أكثر فعالية ، و بالتالي حل محله الأمر المؤرخ في 21 جويلية1846 .

4 - 2 أمـر 21 جويليـة 1846

قضى هذا الأمر بإجراء إحصاء عام لسندات الملكية الريفية في الجزائر، حيث فرض على السكان الأصليين سندات الملكية، فعمل على تحديد الملكيات انطلاقا منها. أما الأراضي التي ليس لها أصل ملكية و التي لا يستطيع أحد إثبات ملكيتها فتحولت إلى ملكية الدولة التي سلمتها بدورها إلى المستوطن الأوروبي. كل هذا أفضى بإبعاد أكثر من 200 أسرة عن المتيجة (1) و نزعت منهم حوالي 30.000 هكتار و سلمت لمصلحة التعمير ، فاتجهوا غربا إلى وهران التي كانت لا تزال تحت حكم الأمير عبد القادر(2) و بعد إخماد ثورة الأمير 1847 استمر نزوح الجزائريين عن أراضيهم نحو الجنوب إلى الصحراء ، مما ساعد الأوروبيين الاستيلاء على مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية.

---

1 - أزنـار : إعادة تنظيم الملكية الريفية بالمتيجة ، الجزائر العاصمة 1948 ، ص38 .

2 - محمد صفي الدين: بعض مشاكل السكان في الجزائر (مجموعة محاضرات ألقيت بمعهد الدراسات الإسلامية في الموسم الثقافي الثالث)، القاهرة 1964 ص 66.

وكانت النتيجة أن فقد الجزائريون أكثر من 45 % من أراضيهم ، فلكي يتبث أحد أبناء الريف ملكيته أمام الإدارة الفرنسية ، عليه أن يجر وراءه أفراد العشيرة كلهم ، وعليه أن يتحمّل نفقات كبيرة. الأمر الذي يجعله مضطرا في الأخير إلى التنازل عن أرضه للفرنسيين. (1)

و بهذه العملية المنظمة و الطويلة الأمد ، أدت حركة الاستيطان إلى تفتيت النمط الزراعي الجماعي عن طريق سن القوانين التي تسمح ببيع أراضي المؤسسات الدينية الإسلامية

و تشجيع رجال الأعمال للحصول على أراضي القبائل و العائلات و سواء كان هذا الاستيلاء نتيجة فرض حراسة(حق الرقبة) أم المصادرة أو البيع الاختياري.

فإن النتيجة كانت واحدة في جميع الحالات، إذ تقلصت أراضي الفلاحين الجزائريين

و طردو من السهول المنتجة إلى الهضاب الجافة حيث الزراعة أكثر مشقة وأقل مردود. (2)

5 - قانون 16 جوان 1851

يميز هذا القانون في البداية بين مصالح الأوروبيين و تلك التي يتمتع بها المسلمين، بحيث ركز على ثلاثة أفكار أساسية هي:

. عدم جواز انتهاك الملكية .

. حرية المعاملات.

. تطبيق القانون الفرنسي على كل المعاملات بين الأوربيين فيما بينهم، أو بين الأوروبيين والأهالي. فكانت القاعدة الأكثر بروزا لهذا القانون ، هي تلك التي كانت تحدد القانون الذّي تخضع له المعاملات العقارية " يستمر تحويل الأملاك من مسلم إلى مسلم وفقا للشريعة الإسلامية ، أما بين الأشخاص الآخرين فتخضع للقانون المدني"، بعبارة أخرى يطبق القانون الفرنسي على كل المعاملات بين الأوروبيين والأهالي ، و تطبق الشريعة الإسلامية على كل المعاملات التي تجري بين الأهالي فقط .كما علق هذا القانون بالدرجة الأولى على تطبيق الأمرين السابقين اللذين كانا يعترفان بحق القبائل و البطون في امتلاك و استعمال الأراضي ، فأعطى هذا القانون بناءا على النظرية المسماة " أرضالعرش" للدولة حق الرقبة على الأراضي الجماعية ، كما استند هذا القانون إلى الفكرة القائلة بأن ليس للقبائل حق ملكية الأراضي بل لهم حق الانتفاع بها مع دفع الضريبة الجبرية التي تعتبر بمثابةمقابل للإيجار.

---

1 - فيليب رفلة : جمهورية الجزائر ، القاهرة 1964 ، ص 67 .

2- عبد الله جندي أيوب: الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830 - 1919 (رسالة دكتوراه في الآداب من قسم التاريخ)،القاهرة كلية الآداب 1969 ص 287.

وكل ما يمكننا قوله عن هذا القانون أن هدفه مزدوجا : تشكيل احتياطات عقارية واسعة ليسهل تطبيق التصاميم المعدّة من قبل المنظرين و أصحاب النظام الاستعماري و وضع تكاليف ضريبية جديدة على غرار التي كانت عليه في العهد التركي. و لبأس أن نعطي بعض الأمثلة التي تبين ذلك:

. في واد الشلف الأوسط ، كان على أولاد قصير أن يتخلوا عن 12000 هكتار. (1)

. في القطاع الوهراني ، أجبرت قبيلة الغرابة على الإقامة ابتداء من 1850 ، على أراضي تقدر بـ 33288 هكتار بينما كانت ديارها تمتد على 85000 هكتار (2)، و قد صودرت منهم المساحات الأكثر خصبا طول الطريق الرابط بين وهران و سيدي بلعباس .

. في القطاع القسنطيني ، أجبر الفلاحون التخلي عن 30.000 هكتار من بين 50781 هكتار التي كانت بأيديهم . (3)

. بالنسبة للواحات الصحراوية ظلت في أيادي أهاليها و بالتالي لم يهتم المشرع الفرنسي بتصنيفها ولا اعطاءها أهمية.

6 ـ نظـرية الكانتـونات cantonnement

أتاحت هذه النظرية إقامة القبائل في كانتونات بعد أن منحتها الدولة " مجانا " قسما من الأراضي العرش مقابل التخلي على أراضي أخرى لصالح الاستعمار.

يجب الاعتراف بأن هذه العملية كانت بارعة لأن السلطة العامة تمنح الأراضي للقبائـل و للمستوطنين دون إزعاج لأحد. لقد مهد هذا القانون طريق انتزاع الملكية بالعنف انتزاعا مدروسا و واسعا ، فانطوى على إقامة الكانتونات استنادا إلى النظرية السابقة الذكر و المسماة بنظرية أرض العرش. تحددت الإقامة في الكانتونات " كتملك كامل و نهائي من قبل العائلة العربية لقطعة من الأرض تكفي لسد الحاجات الواقعية لهذه العائلة " (4) و في مواجهة محاولة طردهم المستمرة ، تشبث العرب إن جاز القول بأراضيهم ، و أخذوا يزرعونها ظنا منهم أن عملهم هذا يكسبهم بحد ذاته صكوك الملكية ، بحيث لا يعود أحد يجرؤ على طردهم منها .(5) كانت الإقامة في الكانتونات موضوع تيارات فكرية متباينة ، بل موضوعا يتجاوز التيارات الفكرية ، إذ كانت عبارة عن تصورات استعمارية مختلفة و متناقضة من بعض الوجوه .

---

1 ـ ياكونو : هل يمكننا تقرير السكان الجزائريين 1830 ؟ المجلة الإفريقية ، الجزائر 1954 ص 277 .
2 ـ الجريدة الرسمية 1867.
3 ـ نوشي : تحقيق حول مستوى معيشة السكان بالقطاع القسنطيني من 1870 إلى 1919 ، تونس 1961 .
4- - H. Peut : Annales de la colonisation algérienne 1857.
5- X. Yacono : Les bureaux arabes et l'évolution des genres de vie des indigènes dans l'ouest et tell algérois, .paris 1953.

ففي بداية المرحلة الاستعمارية ، أبدى الجنرال "بوجو " و "لامورسيين" تصوران مختلفان :
أعتبر الأول أن على الدولة أن تستعمر معتمدة في ذلك على الجندي المعمّر واضعة تحت تصرفه كل الخدمات.
أما الثاني فقد أعتبر أن السيطرة على إفريقيا عملية مالية، وعليه يجب فتح الأبواب أمام المشاريع الرأسمالية الأوروبية.
و يلاحظ أن كلا التيارين أراد فرض نفسه على الحاكم العام و ذلك تبعا للتطورات السياسية التي تم تخطيطها بباريس ، كما تظهر في كل مرحلة تيارات تختلف أسماءها من الأحرار إلى المحافظين و مؤيدو العرب و مبغضهم. و لقد وقف التيار المؤيد للعرب في سنة 1850 ضد سياسة الكانتونات حيث أثر على سياسة نابليون الثالث و لقد كتب الجنرال "لاباسي" المعروف بتأييده للعرب و قائد دائرة مستغانم إلى صديقه حول موضوع الكانتونات :" أن الاستمرار في إدخال الناس و حشرهم في الحياة على الطريقة الفرنسية يدفعهم إلى التخفيف من إنتاجهم للحبوب و من امتلاكهم لرؤوس الماشية ، فلم تعد توجد مطامير التموين ، و يقل بالتالي العلاج , لا يكون هناك أي تعويض عن السنوات الرديئة ، هكذا يأتي أعمق البأس ".
و عندما عرج الإمبراطور على مستغانم خلال زيارته للجزائر ، سمع لابسي يقول في مقابلة معه : " أثبت لي عدّة عمليات في تحديد الكانتونات التي كلّفت بها ، و أن هذا الشكل من الملكية موجود تماما عند السكان الأصليين ".(1)
و للإشارة ، إن نظام الكانتونات طبق فقط على خمسة قبائل في القطر الجزائري منها : أولاد بليل بالبويرة ، عابد و فراليا بعين الدفلة ، أولاد كوسير بشلف و في محافظة وهران أولاد سيدي العبدلي (تلمسان) ، و في محافظة قسنطينة بني بشير (سكيكدة) .
و هكذا ألغي قانون 1851 عندما مال ميزان القوى السياسية لصالح مؤيد العرب في ظل الإمبراطورية الثانية ، كما ألغي نظام الكانتونات إثر نشر قرار مجلس الأعيان الصادر بتاريخ 22 أفريل 1863 و الذي جعل تصورا ليبراليا للاستعمار.

1- F .Godin : Le régime foncier de L'Algérie, in l'œuvre législative de la France en Algérie, paris, paris 1930, p 203.

7 ـ قـانون سيناتـوس كـونسلت 1863

يعتبر قانون سيناتوس كونسلت من اللحظات الهامة في تاريخ التشريع العقاري المطبق من طرف إدارة الاستعمار الفرنسي في الجزائر (1) ، و لقد سبقته رسالة مشهورة مؤرّخة في 06 فيفري 1863 من الإمبراطور إلى المارشال بيلسي (pelissier) فصلت بعض الأسباب التي جعلته يترك نظرية حصر الأراضي ، و هذا فضلا عن الرحلة التي قام بها نابليون الثالث إلى الجزائر و التي أظهرت له عدوانية المكاتب العربية للاحتلال ، كون وجود الأوروبيين في الأقاليم التي يديرونها يعقّد من مهامهم ، و أن نظرية حصر الأراضي آلت إلى سلب السكان الأصليين و أن الاحتلال لم يعطي النتائج المنتظرة منه. و لذا ندد الإمبراطور بنظام حصر الأراضي و أخذ اتجاه الأهالي " كاستشهاد لهذا العرق الذكي، الفخور، المحارب و المزارع " بأفضل التعهدات.

و يعتبر القرار المشيخي المؤرخ في 12 أفريل 1863 تنفيذا لأفكار الإمبراطور الموجودة في الرسالة السالفة الذكر حيث جاء بفكرتين أساسيتين :

أ . تعتبر عشائر الجزائر مالكة للأقاليم التي تنتفع بها بصفة دائمة و تقليدية و مهما كانت صفتها ، أي أن حقوق الانتفاع الممارسة على أراضي العرش أو السابقة و المخزن ، تحوّل إلى حقوق الملكية الجماعية لصالح العشائر و الدواوير .

ب . تتحول الملكية الجماعية إلى ملكية فردية لصالح أعضاء الدوار ، و في انتظار ذلك و كتدبير أوّلي يجب أن يجريّ تعيين الحدود للعشائر ، أي تقسيم العشائر إلى دواوير ثم إعادة توزيع الأراضي الجماعية بين مختلف هذه الدواوير .

و يعتبر الدوار حسب مجلس الأعيان، هو المفتاح للتنظيم الجديد: الإداري و العقاري و الاجتماعي معا. فهو يتشكل من مجموع غير متجانس من بقايا القبائل المتفتتة ، و هذا ما أكّده الجنرال ألار Allard في معرض عرضه لدوافع قرار مجلس الأعيان : " لن تغفل الحكومة عن حقيقة ، أن سياستها يجب أن تنشد على العموم ، التخفيف من تأثير الزعماء و تفتيت القبيلة".(2)إنّ ما يهمنا بشكل خاص ، هو أن قانون سيناتوس كونسلت أستهدف أساسا ، تفكيك القبيلة و إنشاء جماعة محلية جديدة " الدوّار ـ البلدة " ، الذي وهبته السلطات آنذاك شخصية مدنية و إدارية، حيث مكن هذا الإطار الإداري من تطبيق سياسة كبار القضاة الإداريين.

1- Alain Sainte Marie : L'application de senatus consulte de 22/04/1863 dans la province d'Alger, thèse multigraphique, Nice1969.

2- Documents Algériens, Alger, 1948, p 23.

و كذلك بعض الشخصيات البارزة التي امتازت بسلطة شكلية أكثر مما هي فعلية، و التي كانت مطلوبة منها الحلول مكان زعماء القبائل المعاديين للاستعمار.

إذن كان لابّد من تحديد الأراضي و تقسيمها إلى مجموعة من الدواوير لتحقيق الغرض الأساسي لقرار مجلس الأعيان ، ألا و هو إحلال الملكية الفردية مكان الملكية الجماعية ، و لا يتأتى ذلك إلاّ بتفتيت القبيلة. و هذا ما أكدته إدارة الاحتلال الفرنسي ، حيث قامت بتحديد مساحات تقدر بـ 6883.811 هكتار ، تشمل 372 قبيلة ، يقطنها حوالي 1.037066 ساكن وزعت على 667 دوار. كما أنها صنفت حوالي 2840.591 هكتار من أراضي " ملك " و 1523.013 هكتار من أراضي " العرش " و 1336.492 تابعة للبلديات و 180.643 هكتار تابعة للقطاع العمومي ، و 1003.072 هكتار تابع لقطاع الدولة. (1)

8 - قـانون فارنـي Warnier1873 و قانون 1887

تضمّن القانون المؤرّخ في 26 جويلية 1873 (2)و المتمم بقانون 1887 ، فرنسة كل الأراضي الجزائرية ، كما نص على تأسيس الملكية الخاصة في الأقاليم المقسمة بالقرار المشيخي.

8 - 1 - مضمون قانون 1873 و 1887

إنّ الهدف الأساسي من هذان القانونين، هو تسهيل المعاملات بين الأهالي و الأوروبيين، ومن أجل الوصول إلى هذا الهدف أستعمل المشرع آنذاك ثلاثة وسائل أهمها:

1 . تبسيط بصفة معتبرة كل التشريع المتعلق بالملكية العقارية ، سواء أكان الأمر يخص العقود أو نظام الأملاك في حد ذاته ، و ذلك بإخضاع جميع الحقوق و العقود إلى قانون واحد ألا و هو القانون الفرنسي ، و لا يمكن الاحتجاج بقواعد الشريعة الإسلامية فيما يخص العقود التي تمت ما بين الأهالي. إذا فرنسة الأراضي المسلمة هو الإبداع الأكثر بروزا و الأكثر أهمية لهذا القانون.(3)

---

1 - الجريـدة الرسمية 1867 ، ص 128 .

2- Documents Algériens, Alger, 1948, p 23

3-Carrete et Warnier/ notice sur la division territoriale de l'Algérie, in tableau de la situation….. , T.1844-1845 ;p 100.

2 . وضع هذا القانون بعض التوضيحات عن الملكية العقارية في الجزائر ، كما أنه سهل المعاملات الخاصة بالبيوع العقارية ، فمنح للسكان الأصليين سندات الملكية وذلك بعد التحرّي و التحقق منها و بالتالي تطهيرها من كل الحقوق العينية السابقة ، و هكذا يسهل للأوروبي شراءها بكل أمان و تختفي أسباب الطرد و الحجز. و في نفس الوقت نجده يكسر الملكية الجماعية و ينتقل بها إلى الملكية الفردية بواسطة إجراءات التحقيقات العامة التي طبقها على كل دوار و قبيلة .

3 . فرض هذا القانون التحقيق الجزئي حول سندات ملكية الأهالي حتى يتسنى للأوربيين التعاقد بكل أمان و بالتالي الحصول على سند ملكية نهائي غير قابل للطعن فيه.

إذا و كل ما يعنيه هذا النص ، هو أنه بموجب الإجراءات التي ينظمها القانون ، يصبح كل التراب الوطني مفرنسا و بالتالي يصبح القانون الفرنسي هو المنظم للملكية العقارية .

و لمعرفة السبب الرئيسي التي ترتكز عليه الفرنسة ، يجب الرجوع إلى أنواع التشريعات التي كانت تخضع لها الملكية العقارية قبل قانون 1873 ، و التي اختلف فيها التنظيم المطبق على العقارات الجزائرية و ذلك حسب وضعية المالك الأصلي بحيث تصبح الأرض فرنسية إذا أشتراها الأوربي من عند الأهالي ، و تصبح ثانية مسلمة إذا باعها الأوربي إلى المسلم.

و نظرا لهذه الإجراءات المبهمة ، جاء قانون 1873 ليضع حدا لهذه التغييرات في تنظيم الأملاك ، فهو يريد حينا أن الملكية العقارية تخضع للقانون الفرنسي و أن تبقى فيه و تخضع له من حينها فصاعدا و دون سقوطها في سلطة الشريعة الإسلامية أو تقاليد القبائل.

إن التعرف على الملكية الجماعية وإنشاء الملكية الفردية في مساحات أكثر اعتبارا كمساحة الجزائر ، يتطلب سنوات عديدة قبل إنهاءها تماما و الشيء الذي عجز عنه قانون 1873 و كذلك قانون 1887 المؤيد لأفكار مجلس أعيان لسنة 1873 و الذي اكتفى بتطبيق قراراته على القبائل التي لم تتعرض لحجز 1871 . (1)

---

1 - ش . أ . أجرون : الجزائريون المسلمون و فرنسا 1871 - 1891 ، باريس ، ص 130 : ج ، ف ، 1968 جزآن .

8 - 2 نقــد قوانين 1873 و 1887

أعتبر قانون 1873 و بما فيه من التصحيحات التي تضمنها قانون 1887، كأحد المظاهر الأقل محظوظة لسياسة الإدماج. لقد أردوا إخضاع تدريجيا و بسرعة كل الأراضي للقانون الفرنسي، وإلغاء الحقوق العينية الإسلامية القديمة و إخضاع المعاملات العقارية اللينّة للكتابة و الإشهار و بالتالي إدماج كلّي للملكية الجزائرية في القانون الفرنسي.

لقد كان الهدف الأول و الذي أقترحه مشرع قانون 1873، هو تسهيل المعاملات العقارية من الأهالي إلى الأوروبيين بسندات فرنسية و واضحة و دقيقة بدل عن تلك المكتوبة باللغة العربية و التي يصعب قراءتها و فهمها. غير أن عمل المفوضين بالتحقيق ، آل إلى قلب أوضاع ملكية الأهالي و إحياء الحقوق الملغاة بالتخلّي أو بالتقادم و إصدار سندات ليست لها أيّة منفعة لهؤلئك الذين تمنح لهم ، و التي كانت لا تسهل المعاملات مع الأوروبيين .

أما قانون 1887 ، فقضى بالتخلي عن التحديد الأكثر تعقيدا لمختلف ذوي الحقوق الّذين آلت إليهم الملكية عن طريق الميراث و التي أصبح من الصعب التأّكد من قسمة كل فرد من أفراد العائلة ، و لا سيما إذا كانت هذه الأخيرة أكثر توسعا . و رغم ذلك ذهب مفوضو عملية التحقيق بإجراء تعسفي لعملية التقسيم دون التأكد من حالة الواقع، و بالتالي لم تكون النتائج أكثرها حظا من تلك التي و صل إليها قانون 1873.(1)

و هكذا وصفت عملية المفوضون المحققون بتلك الممارسات اللامنطقية ، بحيث أدت إلى إنشاء حالة و وهمية للملكية التي لم تكون لها أيّة علاقة مع الوضعية الحقيقية للأراضي ولا مع تقاليد الأهالي. و إثر ذهاب المفوض المحقق، رجع الأهالي إلى الوضعية القديمة التي كانوا عليها ا، فلم يعطوا أي اعتبار للسندات التي منحت لهم و عادوا إلى زراعة أراضيهم حسب التقسيمات العرفية السائدة في وسطهم الاجتماعي.

و كل ما نقوله عن قانوني 1873 و1887 ، أنهما لم يأتيا بأية نتيجة منتظرة ، كما تسببا في إفلاس بعض الأهالي . أمّا في يخص الأوروبيين ، فلم يحصلوا على أية منفعة.

---

1 - مقـرر قـانون فارني 1873

9 - قانون 1897 و 1926

نظرا للإجراءات التقنية البطيئة التي أعتمدها قانون 1887 و ذلك لنقص الوسائل المادية و البشرية و التي أعاقت توسع الاستعمار ، جاء قانون 16 فيفري 1897 و المتمم بقانون 4 أوت 1924 ليحل المشكلة ، لأن الهدف المنشود هو تشكيل الملكية الفردية.

لقد أقترح قانون 1897 تطبيق العمليات التي نص عليها قانون 1887 و لكن فقط للراغبين في بيع حقوقهم في أراضي العرش أو ملك ، و هكذا أصبح بوسع كل مواطن أصلي ، مالك لأرض "ملك" أو يتمتع بحقوق له في أرض العرش ، أن يطلب تطبيق عمليات قرار مجلس الأعيان ، من أجل البيع إما لأوربي أو لمواطن مثله ، و أيضا من أجل تكريس حق ملكيته التي تثبت له في نهاية العمليات و ذلك بحصوله على سند من السلطة الإدارية الفرنسية .

غير أن نظرة الاستعمار للأراضي الجزائرية و التوسع فيها، أصحبت خائبة و ذلك لاصطدامها بهذه القوانين المتناقضة بحيث لا توفر لها إلاّ النزر القليل منها. (1)

و لهذا أقترح بعض النواب المتطرفين مشاريع تقضي تماما على القوانين السابقة، دون إبداء اهتمام كبير بشكل نزع الملكية. بينما فضل ناب آخرون أكثر واقعية من المتطرفين ، و لكنهم لا يقلون عنهم اهتماما بمصالح الاستعمار ، " طريقة التعديلات المتعاقبة ، طريقة التقدم الذي قد يكون أبطأ و لكنه أضمن ، تلك الطريقة التي تكمن بالحفاظ على الشكل الخارجي مع تغيير ترتيباته الداخلية ، بدل رفض كل شيء و البدء بالبناء الجديد."(2)

و بروحية هذه التعديلات المتتالية ، و بتحسين جهاز التشريع العقاري ، لقد تم إقرار قانون 04 أوت 1926 ، الذي أستأنف إجراءات مجمل قانون 1873 فيما يخص أرض العرش كما أدخل جميع الأعمال التي تناولها قانون 1897 ، و أخد هذا القانون بعين الاعتبار أنه كل من يلتمس ملكية هذه الأرض يعتبر مالكا، مادام أنه يتمتع بحيازتها .

1-Document Algérien, Alger 1948, p 25. -1

2 . بويان : الملكية العقارية في الجزائر ، باريس 1900 ، ص 122 .

وبعد تطبيق قانون 1926، أخذت عملية انتزاع الملكية بالتقلص لاصطدامها بالحدود الطبيعية للأرض، مع أخذها بعين الاعتبار لما يجب أن يبقى للفلاحين، يعني الحد الأدنى اللازم للسلم الاجتماعي.

و كل ما يقال عن هذان القانونان، أنهما جاءا كمرحلة انتقالية لمعالجة العيوب الجسيمة التي أرتكبها قانوني 1873 و 1887، و ذلك في انتظار التصويت على الإصلاح الكامل الذي سوف يدخل نظام الدفاتر العقارية إلى الجزائر، و الذي عرف نجاحا كبيرا في تونس آنذاك.

و من أبرز الأحكام الهامة التي جاء بها هذان القانونان هي:

أ . تلغى جميع الإجراءات المنشأة بمقتضى قانون 1873 و لا تترك استمرار إلاّ إجراء التطهير الجزئي المماثل لقانون 1873 ، و لكن سوف يكون أكثره شموله .

ب . تضمن فعالية مطلقة للسندات الصادرة، و ذلك تفنيدا لقانوني 1873 و 1887 و بهذا الإجراء يدان الاجتهاد القضائي لمحكمة النقض.

ج . لقد عمل هذان القانونان ضد نظام فرنسة جميع الأراضي الجزائرية ، بحيث جعل تحديد لبعض الأوضاع ، كحق الشفعة و إقرار وزارة القاضي فيما يخص العقود المتعلقة بالأراضي المفرنسة.

د . وضع حدا لخلاف دام طويلا حول وضعية الأراضي "عرش" و الأراضي "ملك".

و كل ما نقوله، أن رغم ظهور هذه القوانين في ظل الجمهورية الثالثة، استمرت حركة اغتصاب الأراضي لصالح المجتمع المسيطر. لقد أقيم جهاز قانوني لإنجاح البرنامج العام قصد الاستيلاء على الأراضي عبر مقاطعات زراعية واسعة. إلاّ أن إصدار قوانين عديدة يدلنا على صعوبات المحاولة أي بقاء الفلاحين بأراضيهم رغم وسائلهم التقليدية و الضعيفة للمقاومة.(1)

و بما أننا لا يمكننا تحليل هذا التطور في هذا الإطار، فإننا سنقتصر على التعقيب بإيجاز على الحصيلة العامة التي تعبّر عنها الإحصاءات من خلال الجدول مع التمييز بين فترتين قبل و بعد القرن العشرين.

1- ج. صاري : الإنسان و الانجراف بالونشريس ، الجزائر العاصمة ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع 1977 ، ص 33 .

الفترات	شراء الأوروبيين	شراء الجزائريين	الفارق
قبل 1877	54994 هـ	31878 هـ	23116 هـ
1900 . 1877	591161 هـ	144342 هـ	446819 هـ
1900	636155 هـ	176220 هـ	459935 هـ
1914 . 1900	632777 هـ	192779 هـ	439998 هـ
مجموع : 1914	1268932 هـ	79608 هـ	1355 هـ
1919 . 1914	80963 هـ	79808 هـ	1355 هـ
1933 . 1919	352897 هـ	252325 هـ	100572هـ
مجموع : 1933	1712792 هـ	692932 هـ	1.013860 هـ

و من خلال هذا الجدول نميز كذلك بين فترتين هامتين تميزت بها الأراضي الجزائرية أنداك و هي:

أ ـ فترة المبيعات الهامــة :

إن فترة المبيعات الهامة توافق عامة نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين إلى غاية الحرب العالمية الأولى . و قبل إصدار القانون الأول أي قانون فرني 1873 .كانت المعاملات العقارية تافهة شيئا ما ، و هكذا في سنة 1877 لم تمس سوى 23116 هكتار و لم يتعد التعمير المساحات الرسمية و يجب انتظار بضع سنوات لنشاهد الانطلاقة الحقيقية لحركة المعاملات و مضاعفتها.و هكذا في ظرف عقدين من القرن التاسع عشر بلغت أشرية الأوروبيين 600000 هكتار و بعد ذلك ابتيع مقابل نفس المساحة في ظرف 14 عاما من القرن العشرين فقط . و فعلا لم تحصل هذه النتائج إلاّ بفضل تدخلات أخرى و خاصةالمصادرات الجماعية و تشجيع المبادرات الفردية.(1) . و هكذا جمع التعمير الخاص قبل الحرب العالمية الأولى أكثر من 1.268.932 هكتار. أما الأراضي التي اكتسبها الجزائريين و التي بلغت ما يقرب من 400.000 هكتار فقد كانت من صنع أقلية جعلت نفسها في خدمة الإدارة الاستعمارية و يتعلق الأمر بأراضي تغافل عنها الكولون لموقعها الجغرافي .

ب ـ فتــرة الصعــوبات:

إن الحرب العالمية الأولى جعلت حدا للتوسع الاستعماري و فعلا أثناء هذه الفترة ، بلغت مجموع الأشرية ما يقرب عن 81000 هكتار ، و ذلك كان ناتجا عن تجنيد عدد كبير من الكولون .

---

1 ـ ليــونــو : مــوجز حول الملكية العقارية في الجزائر ، الجزائر العاصمة 1900.

و قد استوفت المعاملات بعد ذلك و لكنها لم تستعد الوتيرة السابقة. و أخيرا و في نهاية الفترة الاستعمارية كان الفرق حسب الإحصاءات الزراعية لـ 1950 . 1951 لصالح المعمرين أقل من المجموع السابق، إذ كان 45.530 هكتار و سيدعم اندلاع حرب التحرير نهائيا هذه الحركة و سيكون الفارق سلبيا .

و هكذا تطورت المعاملات العقارية إبان فترة معينة في آخر القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين، أي بعد تحطيم الجذري لبنيات المجتمع الجزائري تبعا للمقاومة المسلحة الشعبية الطويلة من جهة، و تبعا لإنشاء شبكة من المزارع و المراكز للتعمير من جهة أخرى.

و تحت تأثير هذين العاملين، أضطر الفلاحون إلى بيع أراضيهم بصفة مكثفة و بيع قوّة عملهم.

ج ـ حصيلـة الاغتصاب:

أما فيما يخص حصيلة الاغتصاب ، فلا يمكن تحديدها بدقة و لا يمكن حصرها فقط في نزع الفضاء العقاري الزراعي النافع و حتى إذا أرجعنا إلى هذا البعد الرئيسي نتعرض لا محالة إلى النقائص الإحصائية و الخرائطية. و فعلا فإننا نلاحظ فيما يخص الإحصائيات فوارق من مصدر إلى آخر ، و ابتداء من 1933 ألتزمت الإدارة الفرنسية بالصمت و لم ينشر أي إعلام حول المساحات العقارية في نتائجها السنوية ، و فيما يخص الخرائط يجب التأكيد على انعدام أي مسح لمناطق عديدة خارج المزارع المفرنسة ، و كل هذا يجعل من المهمة أمرا صعبا جدا.

غير أننا سنحاول الإحاطة بالواقع معتمدين على لإحصائيات الموجودة نوعا ما لمنطقة معينة و هي منطقة الونشريس. و هكذا سندرس في آن واحد الحصيلة الشاملة و حصيلة المنطقة .

ج 1 ـ **<u>الحصيـلة الشاملة</u>**: علينا أن نميز بين فترتين في تاريخ نزع الملكية، قبل و بعد الحرب العالمية الأولى.

* ـ <u>نـزع الملكية الجماعية و السريع من الفلاحين</u>: ففي هذه الفترة الأولى حصل التوسع الأقصى للمساحات الاستعمارية و الحصيلة التي أقيمت سنة 1917 (أنظر الجدول) أي حوالي 2.317.446 هكتار و التي لم تتغير سنة 1933 (+ 28219 هكتار) و لم تسجل إلاّ تقدما محدودا سنة 1950 (+ 360.464 هكتار) ، و مع هذا فإن الفترة التي تكونت فيها هذه المساحات جد قصيرة ، و لا يخص الجزء الأساسي عمليا إلاّ ثلاثين عاما و هذا بعد حجز 1871 و المصادرات السابقة.

و بالفعل فإنّ نصف مجموع 1917 كان قد أخذ في الحسبان سنة 1900، أي 1.144.015 هكتار و 669.315 هكتار بين هذا التاريخ و1917 ، . و يبدو أن المساحة الأولى أكثر وزنا إذا ما قارناها مع التطور العام و الخاص للجماهير الريفية ،و حتى الجماهير الحضرية . فهي تشكل منعرجا حاسما و تظهر في تلك المساحة التي أكتسبها التعمير الخاص و تقدر بحوالي 446819 هكتار ، و أيضا المساحة التي أكتسبها في بداية القرن العشرين و التي قدرت بـ 475955 هكتار .

وفيما يلي نبين التوزيع الخاص بأراضي المعمرين إلى غاية 1917، و تطور أراضي المعمرين و هذا قبل و بعد 1870 مع التميز ما بين فئتين من التعمير أي التعمير الرسمي و التعمير الخاص و ذلك من خلال الجدولين الآتيين:

- الجدول الأول: تـوزيع أراضي المعمرين سنة 1917

الأراضي المزروعة	المجمـــوع	المنـاطق	الغـابات
365.832 هـ	390.504 هـ	الجزائر العاصمة	24.672 هـ
937.786 هـ	961772 هـ	وهـران	23.926 هـ
819.669 هـ	965.270 هـ	قسنطينـــة	145.561 هـ
2.123.787 هـ	2.317.446 هـ	المجمـــوع	194.159 هـ

- الجدول الثاني: تطور أراضي المعمرين

الفترات	التعمير الرسمي	التعمير الخاص	المجمـــوع
قبل 1870	481000 هـ	23116 هـ	514116 هـ
1901-1870	697.196 هـ	446.819 هـ	1.1444.15 هـ
1901	1.178.196 هـ	469.936 هـ	1648131 هـ
1917 - 1901	193.360 هـ	475.955 هـ	669.315 هـ
1917	1371556 هـ	945890 هـ	2317446 هـ
1933- 1917	277121 هـ	248901 هـ	5528219 هـ
1933	1648656 هـ	690989 هـ	2345666 هـ
1950 - 1933			360464 هـ
المجمـــوع			2706130 هـ

المصادر: توزيع الملكية في الجزائر سنة 1917.

ج 2 ـ مواصلـة اغتصاب الملكية:

بعد الحرب العالمية الأولى ، أصبح من الصعب ضبط الحصيلة ، و فعلا يجب اعتبار اغتصاب الملكية الذي لا يقوم به الأوروبيين فحسب ، بل يقوم به أيضا الأقلية الأصلية بحيث نجد أن اشريه هذه الأخير تضاعفت أكثر فأكثر بالتوازي مع انخفاض الملكية الأوروبية و خاصة في المناطق الهامشية .

فمن خلال إحصاء 1950 (1)، نلاحظ فراقا إيجابيا قدر بـ 360.000 هكتار لصالح مزارع المعمرين على حساب الفلاحين و الذين فقدوا ابتداء من 1950 مساحات كبيرة من الأراضي الغابية، ناهيك عن تلك التي أغتصبها منهم مواطنوهم سابقا. و للملاحظة أن جميع المبيعات التي قام بها كبار الجزائريين لم تكون دائما موضوع التسجيل الوثائقي و بهذا تبقى الإحصاءات مبهمة و غامضة. و في النهاية طردوا الفلاحين بصفة جماعية من أراضيهم، و أصبح التضييق عليهم كبيرا جدا و خاصة عبر الأراضي الهامشية.

د ـ الحصيلة في منطقة الونشريس :

إن الونرشيس (2) رغم هامشيته و فقر أراضيه ، قد عرف إقامة استعمارية مكثفة و خاصة في نهاية القرن التاسع عشر ، أي إبان الفترة القصوى التي عرفتها البلاد. و هنا أيضا شكلت هذه الفترة منعطفا حاسما في نزع الملكية من الفلاحين بالجبال و هكذا ارتفعت مساحة الأراضي المفقودة من 29.375 هكتار إلى 94.472 هكتار من سنة1900 إلى غاية 1917 أي زيادة 65.097 هكتار في ظرف 17 سنة ، ممثلة هكذا في ذلك التاريخ 60 % من المساحات الإجمالية التي سيمتلكونها الأوربيون سنة 1962 ، أي حوالي 107.805 هكتار. و مع هذا فإن هذا التطور جد مرتبط بدور السلطة و بالتالي بالتعمير الرسمي.

* <u>الدور الرئيسي للتعمير الرسمي</u> :

فلولا ذراوة الإدارة ما كان ليكتب لإقامة المعمرين و التوسع المكثف للأراضي الأوربية أن يكونا ممكنين و دائمين في منطقة قاحلة. لقد أعدت الإدارة العليا ووسعت مرات كثيرة المزارع الأولى للتعمير قصد جذب و إبقاء الاستيطان الأجنبي ، و هكذا أحاطت السلسلة الجبلية بمشكلة من المراكز عبر المنخفضات الخصبة و كذلك في جبل ثنية الأحد المنفر لأسباب لاستراتيجية قبل كل شيء في هذا الحال و هنا شيّد أول برج هام سنة 1843 لإضعاف ثورة الأمير عبد القادر.

---

1 ـ م . كالفبلي : حـالة الملكيـة الريفيـة بالجـزائر ، العاصمة 1935 ، ص 111 .

2 ـ ج . صـاري : الإنسـان و الانجراف بالونشـريس ، الجزائر العاصمة ، الشركـة الوطنيـة للنشـر و التوزيع 1977 ، ص 66.

و في بضع سنوات بني ما يقرب من 30 مركزا في المنطقة و التي ظهر معظمها في نهاية القرن التاسع عشر و في بداية القرن التالي.إن مضاعفة المراكز و توسيع معظم المزارع لهما في الحقيقة وسيلتان لتغطية الإخفاقات الذريعة لقطاع ثنية الحد المنفر ، خاصة مزارع جسر بلقايد و مركز ثنية الحد بمقاطعة تيارت.

* التوسع العظيم للتعمير الخاص:

و بعد إنشاء المزارع و توسيعها المتتالية، أستطاع بعض المعمرين الأوروبيين أن يكسبوا مساحات هامة بأثمان جد رخيصة (1) و بسرعة. و رغم إخفاق مؤقت ، استطاعت الأقلية الأوربية أن تؤكد و جودها . و هكذا قدرت الأشرية ابتداء من 1917 بـ 35.000 هكتار و بعد هذا التاريخ تواصلت الأشرية و ارتفعت إلى 14.435 هكتار. و يجب انتظار الحرب العالمية الثانية لملاحظة بعض الانخفاض لصالح الأقليات الأهلية المحظوظة.

أما بالنسبة للفترة ما بين الحربين، لا يمكننا ضبطها بصفة جيّدة، و لا يمكن ملاحظة هذا الانخفاض إلا في بعض القطاعات كقطاع عمي موسى الذي لوحظ فيه تقهقر كبير للتعمير.

و مهما يكن من أمر، فإنّ هذا الانخفاض يرجع أساسه إلى التضاريس التي تتميز بها المنطقة الجبلية القاحلة و الوعرة في نفس الوقت، طبعا و لم يقع هذا الانخفاض إلا على حساب الفلاحين و على جمهور صغار الفلاحين الذين لا مورد لهم.

و هكذا اتخذ الاغتصاب في جميع أرجاء الوطن أبعاد جد كبيرة ، و قد أسفر في كل مكان على فقدان أخصب الأراضي لصالح الأقلية الأجنبية و كذلك لصالح الأقليات الأهلية التي كانت على اتصال و وثيق بالإدارة متسببا بذلك في خطورة معينة للريفيين بإبعادهم و حصرهم في قطيعات أرضية هامشية جد صغيرة و حتى في مثل هذه الظروف ، فقد اعترضت الذين اغتصبت و سلبت أراضيهم مشاكل أخرى لا تقل خطورة كما أكد ذلك بالخصوص تطور العلاقات التي فرضتها الإدارة الغابية على سكان الجبال. و كان الأمر كذلك مماثل في النواحي الأخرى مثل منطقة السهوب.(2)

---

1 - ج . صاري : تفكيك الملكية العقاريــة ، المجلــة التاريخيــة ، باريس 1973 ، رقم 505 ، ص 47 - 76 .
2. نفس المرجع ، ص 77 .

10 - قانوني 1956 و 1959

بعد اندلاع حرب التحرير الوطني في01 / 10 / 1954، بادرت الإدارة الفرنسية إلى الادعاء بالإصلاح العقاري فيالجزائر، ترجم في نصين:

. المرسوم المؤرخ في 26 مارس 1956 و المتعلق بالتهيئة العقارية.

. الأمر المؤرخ في 03 يناير و المتعلق بمحيطات العصرنة العقارية.

لقد هدف النص الأول إلى مايلي:

1 . تشجيع التبادلات الودية من أجل توقيف تشتيت و تجزئة الأراضي.

2 . إعادة تنظيم الملكية العقارية بعمليات تفصيلية .

3 . ضم أراضي الاستغلالات الريفية بتوزيع مجزئي جديد.

أما الصنف الثاني كان هدفه إنشاء و إثبات حقوق الملكية، الحقوق العينية و الأعباء و كذا تعيين حدود الملكيات وفقا لمنهج مسح الأراضي من أجل تأسيس مخطط منظّم. كما طمح إلى إنجاز التقسيمات من أجل حذف الشيوع أو على الأقل تقليصه و كذا تنفيذ عمليات ضمّ الأراضي (1).

و للإشارة لقد أنشأت محكمة عقارية بأمر مؤرخ في 03 / 01 / 1959 من أجل إسراع في إنجاح العمليات في المحيطات المسماة بالعصرنة العقارية.

11 - نتائج السياسة العقارية الاستعمارية.

يقودنا ما سلف ذكره إلى ملاحظة أنه منذ الاحتلال الفرنسي، جربت الأنظمة الأكثر تعارضا، و أشرفت الأفكار الأكثر تنوعا على إعداد التشريع العقاري الاستعماري.

فعلا فمنذ البداية، حاول المشرع الفرنسي، بواسطة سلسلة من القوانين العقارية، تثبيت و فرض نظام الملكية الفرنسية على الصعيد القانوني و الاجتماعي و الاقتصادي.

فمن أهم الانتقادات التي وجهت لهذا النظام ، أنه جد معقد و ضئيل المردود ، كما نجمت عنه عيوب في إشهار التحويلات المتعلقة بالبيوع العقارية ما بين الأفراد و التراكم المذهل لحقوق الشيوع عبر المواريث و بالتالي تبقى الوضعية غامضة من الناحية القانونية.

---

1 - حمدي باشا: نقل الملكيــة العقاريــة في التشريع الجزائري، دار العلوم، الجزائر 1991، ص 65 - 66.

أما من الناحية الاقتصادية ، أنشأ كل من التجزئة المبالغ فيها لقطع الأراضي ، النمط القديم للرّي في تصريف المياه و استغلال الأراضي المسقية و سوء توزيعها ، إهمال أراضي البور و تحطيم الإمكانيات التقليدية المتوارثة عن الأجداد ، و أخيرا مفرقة تاريخية من شأنها منع استصلاح أقاليم شاسعة.

و كل ما نقوله ، أنه نجم عن تطبيق هذه السياسة العقارية خلال الفترة الاحتلالية ، بروز مظهرا عقاريا غير ذاك الذّي كان موجودا قبل 1830.

و يمكن تلخيص الوضعية العقارية المقدمة أمسية الاستقلال كما يلي:

. أراضي ذات سندات " مفرنسة" .....4.969.102 هكتار

. أراضي " ملك" بدون سندات .....4.406.356 هكتار

. أراضي عرش أو أسبقية بدون سندات .....20071.582 هكتار

. أملاك الدولة .....4.694.214 هكتار

. أملاك البلدية .....40179.050 هكتار

المجموع: .....20.320.304 هكتار

و للملاحظة أن هذه الإحصائيات، تستند إلى الأراضي المحصاة فقط من طرف الإدارة الفرنسية.

و للإشارة لقد قدرت الملكية الخاصة في هذه الكتلة بـ 11.447.040 هكتار، نميّز من بينها حوالي 9.200.000 هكتار ملكا للجزائريين و 20247.040 هكتار للأوروبيين. كما قسمت حوالي 9.200.000 هكتار ملكا للجزائريين إلى 2.930.000 هكتار ذات سندات و منها 4.000.356 هكتار أراضي "ملك" (ملكيات عائلية بدون سندات) و 2.070.000 هكتار أراضي عرش (ملكية جماعية) .

ثـــالثـــــا
مـــرحلة ما بعــد الاستقـــلال

كل ما نقوله ، إن هذه الإجراءات مست فقط الأراضي ذات قيمة زراعية عالية و المتواجدة في السهول الشمالية ، مستغلة من طرف المستوطنين. و لقد انتهت بإعداد بواسطة أساليب بيانية و مخططات ذات مقياس عالي (1 /4.000 . 1 /2.000) مستندة على مثلثات محلية قليلة أو رديئة المعلم و التي لم تضبط أبدا بعد ذلك و كذلك إلى إصدار سندات الملكية.

كانت الأراضي الحائزة على السندات بهذه الصفة تقدر بـ 5 مليون هكتار تقريبا ، تخضع وفق المبدأ و بصفة نهائية للقانون العام في الأحوال المدنية ، أما الأراضي الأخرى فهي مجملها أملاك فلاحيه أو ذات واجهة فلاحيه ، بقيت في ظل الشريعة الإسلامية و لم تفهرس على سجل إلاّ في جدول الدفاتر الضريبية و لم يمسها على المستوى التقني أيّ مخطط.

و للإشارة ، حتى الأراضي المفرنسة و الحائزة للسندات سابقا ، أصبحت وضعيتها القانونية مبهمة ثانية من جراء نظام الشهر العقاري المعيب كما ازدادت الخطورة بغياب مسح الأراضي العام.

و فضلا عن ذلك ، و بالإضافة إلى غياب إشهار بعض العقود و الوقائع المتعلقة بالملكية العقارية من جراء ادعاءات التملك الغامض ، كان التوثيق الممسوك من طرف محافظة الرهون العقارية متميز بنقائص ناجمة عموما عن عدم دقة تحديد الأملاك في العقود المشهرة.

هكذا كانت حالة النظام العقاري و التشريع العقاري المعمول به أمسية الاستقلال والذي أثر بصفة سلبية على تطور البلاد.

و لابأس أن نتطرق إلى أهم النصوص التشريعية في المجال العقاري في عهد الاستقلال مع التركيز على فترتين أساسيتين و هما :

1 . فترة 1962 إلى غاية 1970.

2 . فترة 1971 إلى غاية 1993.

1 ـ وضعية الفضاء العقاري من 1962 إلى 1970.

تتميز هذه الفترة بوقائع قلبت تماما معطيات المشكلة العقارية ، فقد كانت هناك تدابير أولية و المعروفة بإجراءات الحماية ، فجاءت إثر الذهاب المكثف للأوروبيين و التي تعلقت أساسا بالأملاك الفلاحية الشاغرة و الأملاك الموضوعة تحت حماية الدولة.

أول نص رسمي في هذا الموضوع هو الأمر رقم 62 . 020 المؤرخ في 24 أوت 1962 الذي نص على التدابير المناسبة لحماية و حفظ الأملاك الشاغرة حيث خوّل لرئيس المقاطعة سابقا كل

الصلاحيات الضرورية لذلك.و لمنع بيوع الأملاك الشاغرة و إقامة مراقبة على المعاملات التي جرت غداة الاستقلال عملت السلطات بموجب مرسوم رقم 62 . 03 المؤرخ في 23أكتوبر 1962 على:

أ . منع كل المعاملات ، بيع ، الإيجار و مزارعة في الأملاك الشاغرة المنقولة و الغير المنقولة ، فتعتبر العقود المبرمة منذ01 جويلية 1962 .

ب .كما يمكن مراجعة جميع عقود البيع التي لا تتضمن الأملاك الشاغرة و ذلك فيما يخص ثمن البيع و المبرمة منذ 01 جويلية 1962 ، و يمكن إلغائها بلا شرط من طرف سلطات المقاطعة من أجل التسيير الناجح و منع المضاربة العقارية.

كما أصدر المشرع الجزائري غداة الاستقلال قانونا مدد فيه العمل بالقوانين الفرنسية التي كانت معمول بها ، طبعا مع إيراد بعض الاستثناءات ، إذ جاء في المادة الأولى من القانون الصادر في 31 / 12 / 1962 : " يمدد التشريع المعمول به إلى غاية 31 / 12 /1962 باستثناء النصوص المخالف للسيادة الوطنية".

و في المادة الثانية: " تعدّ باطلة جملة النصوص التي تمس سيادة الدولة الداخلية و الخارجية و التي لها طابع استعماري أو عنصري، و كذلك تعد باطلة النصوص التي تمس الحريات الديمقراطية ".

و قد قام المجلس الأعلى آنذاك (المحكمة العليا حاليا) من خلال القضايا المعروضة عليه بإظهار النصوص التي لها طابع استعماري و من بينها قانون 26/ 07 / 1873 الذي ألغى حق الشفعة في الأراضي المفرنسة.و قد صدر خلال هذه الحقبة جملة من النصوص نوردها كما يلي:

أ . الأمر المؤرخ في 24 /08 / 1962 المتعلق بحماية و تسيير الأملاك الشاغرة :" إذ أن الهجرة الجماعية للفرنسيين أدت بالمشرع إلى إصدار هذا المر قصد المحافظة على الأموال المهملة".

ب . مرسوم 62 / 03 المؤرخ في 23 / 10 / 1962 المتعلق بتنظيم الصلح ، البيع ،الايجار الزراعي و قد جاء في المادة الأولى منه: " تحظر جميع التصرفات و البيوع و الإيجارات الخاصةبالأملاك الشاغرة باستثناء تلك التي تتم لصالح المجموعات العموميةأو لجانالتسيير.

و كل العقود و الاتفاقات المبرمة ابتداء من فاتح جويلية1962 في الجزائر أو خارجها خلافا لمقتضيات هذا المرسوم تكون باطلة" (1)، علما أن هذا المرسوم فرض على جميع الذين اشتروا من الفرنسيين أن يعلنوا عقودهم في دار البلدية في ظرف 15 يوما من تاريخ نشر المرسوم تحت طائلة البطلان.

و أكد على أن هذه العقود يعاد فيها النظر فيما يخص ثمنها أو تبطلها السلطات الولائية بسبب سوء التسيير أو المضاربة أو إذا أقتضى النظام العام ذلك.

كما أنه و طبقا للمادة 04 من هذا المرسوم ، فإنّ كل العقود المبرمة في الخارج بعد فاتح جويلية 1962 بغرض البيع أو الكراء للأموال المنقولة أو العقارية الموجودة بالجزائر تعدّ باطلة.

و نصت المادة 05 " إنّ الأملاك التي يبطل بيعها تدخل ضمن الأملاك الشاغرة ".

ج . المرسوم 62 / 02 المؤرخ في 22 /10 / 1962 : المنشئ للتسيير الذاتي للمؤسسات الفلاحية الشاغرة.

غير أن الأملاك الشاغرة كانت مبهمة في نظر المواطن الجزائري، فلم يعطيها أي اعتبار، وخوفا من الاستحواذ عليها بطريقة فوضوية، أجاد المشرع الجزائري مرسومين أساسين لتنظيم و توضيح الملاك الشاغرة و هما:

. مرسوم 18 مارس 1963 الذي يعرف المؤسسات المعتبرة شاغرة:

يتعلق المر بالمؤسسات ذات الطابع الصناعي ، التجاري ، الصناعة التقليدية و كذا الاستغلالات الفلاحية التي كانت على معاينة شاغرة أو لم تكن نشيطة أو مستغلة بصفة عادية عند تاريخ إشهار هذا المرسوم أو توقفت عن نشاطها أو استغلالها العادي بدون أيّ مبرر شرعي بعد تاريخ إشهار هذا المرسوم ، تتمتع هذه المؤسسات بقوّة القانون بالشخصية المعنوية و بالتالي تكون تابعة للقانون الخاص.بينما يتضمن المرسوم المؤرخ في 23 مارس 1963 تنظيم و تسيير الاستغلالات الفلاحية الشاغرة.(2)تسيّر هذه الاستغلالات ذاتيا من طرف الجمعية العامة للعمال و لجنة التسيير على رأسها رئيسا و مديرا.

---

1 - قرار المحكمة العليا رقم 693 ، المؤرخ في 23/ 10 / 1991 (المجلة القضائية 1993) ، عدد 03 ص 38 .

2 - المرسوم 63 - 272 المؤرّخ في 25 / 07 / 1963.

و يمكن إدراج الوضعية التي ظل عليها العقار إلى غاية 1963 و التي تتمثل في مايلي:

1 . قطاع عمومي ذات مساحة قدرها 02 مليون هكتار من أراضي المستوطنين و التي نصّبت عليها حوالي 2000 ملك مسيّر ذاتيا.

2 . تراث عقاري فلاحي جماعي ذات مساحة قدرها 800 ألف هكتار.

3 . تراث عقاري بلدي ذو مساحة قدرها 100.000 هكتار.

4 . تراث عقاري رعوي.

* جماعي (عرش) يقدر بـ 5 ملايين هكتار تقريبا.

* ملك الدولة و يقدر بـ 15 مليون هكتار.

5 . تراث عقاري فلاحي خاص ذات مساحة قدرها 4،6 مليون هكتار ، يعيش عليها حوالي 600.000 مالكا و لكل مالك تبلغ مساحته أكثر من 01 هكتار .

و على غرار مراسيم مارس 1963، صدرت نصوصا أخرى تهدف إلى إدخال أملاك لم تكون شاغرة في أملاك الدولة و هي:

. المرسوم رقم 63 . 168 المؤرخ في 09 ماي 1963 المتعلق بوضع تحت حماية الدولة الأموال المنقولة و العقارية ، حيث تكون طريقة اكتسابها و تسييرها واستغلالها قد يعكر النظام العام و السلم الاجتماعي.

. قانون رقم 63 . 276 المؤرخ في 26 جويلية 1963 الذّي أعلن صراحة عن إدماج جميع الاستغلالات الفلاحية الخاصة و التي لا يتمتع أصحابها بالجنسية الجزائرية . إلى أملاك الدولة.

. الأمر رقم 66 . 102 المؤرخ في 06 ماي 1966 المتضمّن أيلولة ملكية الأملاك الشاغرة إلى الدولة. نتج عن كل هذه التدابير ، إدخال في تراث الجمعيات الوطنية كتلة معتبرة من بينها الأراضي الفلاحية ذات مكانة متفوقة و الدليل على ذلك يتمثل في تلك المساحة المعتبرة التي تقدر بـ 2.700.000 هكتار من الأراضي الممتازة الممتلكة سابقا من طرف المستوطنين التي أصبحت استغلالات فلاحية مسيّرة ذاتيا. أما فترة 1970 فتميزت هي الأخرى بصدور مجموعة من النصوص، منها ما تم إلغائه ومنها ما زال ساري المفعول إلى يومنا هذا. وما يمكن الإشارة إليه في هذه الفترة أن المشرع أراد أن يجعل حد للعقود العرفية التي كانت متعامل بها في البيوع العقارية سابقا. ومن أجل هدا فرض نص تشريعي يحث على الشكلية في هذا النوع من البيوع وجاء ذلك من خلال صدور الأمر 70 / 91 المؤرخ في15 / 12 / 1970 المتضمن مهنة التوثيق والذي أوجب صراحة الرسمية في

التعاقد، حيث نص في المادة 12 منه:" زيادة عن العقود التي يأمر القانون بإخضاعها إلى شكل رسمي، يجب تحت طائلة البطلان، تحرير العقود التي تتضمن ملكية عقار أو حقوق عقارية في شكل رسمي ويجب دفع الثمن لدى الضابط العمومي الذي حرر العقد".

و الجدير بالذكر، أن هذا الأمر بدأ العمل به ابتداء من 01 / 01 /1971 إعمالا لنص المادة 52 منه: (يسري مفعول هذا الأمر ابتداء من أول يناير 1971).

2 ـ النظـام العقـاري في 1971

إن هذه الفترة تبدأ من تاريخ صدور الأمر المتضمن الثورة الزراعية رقم 71 . 173 المؤرخ في 08 / 11/ 1971، و هو الأمر الذي أحدث تغييرا جذريا في تنظيم الملكية العقارية، حيث ألغى جميع القوانين و الأنظمة الزراعية السابقة. (1) وفيما يلي نتطرق إلى مضمون قانون الثورة الزراعية ثم نحاول عرض أهم الأثار المترتبة عن هذا القانون.

2 ـ 1ـ مضمـون قانـون الثـورة الزراعية

يعتبر قانون الثورة الزراعية نقطة بداية لصدور نصوص لاحقة تتعلق بالملكية العقاريةوتنظيمها على أسس حديثة. وينص هذا الأمر في مادته 19 بأن الصندوق الوطني للثورة الزراعية يتكون من الأراضي الآتية:

1 . الأراضي الفلاحية أو ذات طبيعة فلاحية التابعة لأملاك الولاية أو الدولة، بما فيها الأراضي الفلاحية التابعة للمؤسسات العمومية ، ما عدا المخصصة للبحث العلمي.

2 . الأراضي الفلاحية البلدية.

3 . الأراضي الفلاحية أو ذات الطبيعة الفلاحية المؤممة في إطار الأمر المتضمن الثورة الزراعية.

4 . أراضي العرش الفلاحية أو ذات الطبيعة الفلاحية.

5 . الأراضي الفلاحية أو ذات الطبيعة الفلاحية التي يهملها أصحابها بعد اختتام عمليات الثورة الزراعية. وتقضي المادة 21 من نفس المر على أن القرارات أو عقود تخصيص الأراضي لصندوق الثورة الزراعية يلغى بقوة القانون كل الحقوق العينية الأصلية والتبعية السابقة على العقارات التي أدمجت في هذا الصندوق ، و يزول كل ما كان يثقل هذه العقارات التي تصبح ملكا للدولة عملا بالمادة 22 من الأمر وغير قابلة للتصرف ولا للتقادم المكسب ولا للحجز.

---

1 ـ الأمر رقم 71 ـ 173 المؤرّخ في 01 / 01 / 1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية.

مع العلم أن أراضي الصندوق الوطني للثورة الزراعية مقسمة على الصناديق البلدية للثورة الزراعية (المادة 18 من الأمر). و تجدر الإشارة إلى أن عمليات الثورة الزراعية و ما ترتب عليها من تأميم و تخصيص أراضي فلاحية ، أدخلت في صندوق الثورة الزراعية إلى غاية سنة 1979 ، بلغت مساحة الأراضي التي تم يشملها الصندوق 1.733.689 هكتار وزعت على 95369 مستفيدا تم تنظيمها في شكل تعاونيات فلاحية مختلفة.

و يمكن لنا توضيح أكثر الوضعية العقارية في هذه الفترة من خلال الإحصائيات الموجودة آنذاك و تتمثل كما يلي:

. قطاع عمومي موّسع متكون من :

* 2.1 مليون هكتار من أراضي التسيير الذاتي (2.000 ملك).

* 400.000 هكتار من الأراضي المؤمّمة للملاكين الخواص.

* 800.000 هكتار من أراضي العرش و 100.000 هكتار من أراضي البلدية التي نتجت عنها حوالي 6000 مستثمرة على شكل تعاونيات و 70.000 مستثمرة فردية .

* 20 مليون من أراضي المرور يتحكم فيها الصندوق الوطني للثورة الزراعية.

. قطاع خاص متكون من :

* 4.1 مليون هكتار لم يمسها التأميم.

و هكذا نستنتج أن الأمر المتضمن الثورة الزراعية ، كان يهدف إلى تجميع الملكية العقارية الفلاحية ، لتصبح ملكا للمجموعة الوطنية أي ملكا للدولة و تستغل من طرف المواطنين جماعيا في إطار التعاونيات الفلاحية ما عدا القطع الأرضية الهامشية كالأراضي الجبلية و أراضي البور التي لا يمكن استغلالها جماعيا فتستغل بصف فردية. و من ثمة فإنّ هذا النظام الجديد لاستغلال الأراضي يعكس تماما الأهداف التي كان قانون سيناتوس كونسلت الصادر بتاريخ 04/21 /1863 يرمي إلى تحقيقها و المتمثلة في القضاء على الاستغلال الجماعي للأراضي و انهاء حالة الشيوع بتقسيم أراضي العرش بين الأفراد و الأسر المزارعة.

2 ـ 2 ـ أثـار الثورة الزراعية على النظام القانوني للأراضي

مهما يكن من المظاهر الإيجابية و السلبية التي نجمت عن تطبيق قانون الثورة الزراعية1971، غير أن هناك واقعة لا يمكن إنكارها هو كون النظام العقاري في تلك الفترة ، بأمر تطبيقه نجح ببساطة

مستوى القطر الجزائري. كما أنه وصل إلى توضيح عناصر أهم الآثار القانونية على النظام في تلك الفترة.

1 - التـرتيب الجديـد للأراضـي:

بعد تطبيق تدابير الثورة الزراعية، تقلص من ذلك الوقت فصاعدا التوزيع العقاري للأراضي الزراعية أو القابلة للزرع، بحيث أصبحت مصنفة إلى صنفين كبيرين:

أ- التـراث العقاري التابع للدولة: و يتضمن من جهة المستثمرات المسيّرة ذاتيا و تعاونيات المجاهدين القدماء، و من جهة أخرى، الأراضي المفرغة في الصندوق الوطني للثورة الزراعية أي:

. كل الأراضي الزراعية أو القابلة للزرع ملكا للجماعات العمومية: البلديات، الولايات، الدولة و قد تكون كذلك ملكا للمؤسسات أو الهيئات العمومية باستثناء تلك المخصصة للبحث أو التعليم.

. أراضي عرش زراعية أو قابلة للزراعة.

. الأراضي الزراعية أو القابلة للزرع للملكية الخاصة و المؤممة وفقا لأحكام الأمر المتعلّق بالثورة الزراعية.

. الأراضي الزراعية أو القابلة للزراعة المهجورة و بدون مالك أو التي أصبحت لا وارث لها بعد غلق عمليات الثورة الزراعية في البلديات الموجودة فيها هذه الأراضي.

ب - الملكيـة الخاصـة: و هي تلك الأراضي التي تتمتع بسندات تحصل عليها أصحابها إبان الاحتلال الفرنسي ، و المصنفة ضمن أرٍاضي " ملك" لكن قلصت أثناء عملية التأميم , أصبحت مساحتها محدودة ، كما فرض عليها الاستغلال المباشر سواء أكان فردي أم عائلي و دون انقطاع و إلاّ اعتبرت أراضي مهملة و بالتالي تدمج ضمن أرضي البلدية.

2 - النتـائـج القـانـونيـــة:

كان لتطبيق قانون الثورة الزراعية أثار سلبية و إيجابية، غير أن هناك نتائج قانونية ترتبت عن هذا القانون و تظهر كما يلي:

أ- أمـلاك التـراث العقـاري الوطنـي:

اقتداء بالأراضي المستغلة حسب نظام التسيير الذاتي و تلك المخولة لتعاونيات الإنتاج لقدماء المجاهدين " تعتبر الأراضي المدمجة في الصندوق للثورة الزراعية ملكا للدولة، فهي قابلة للبيع و غير قابلة للتقادم المكسب، و غير جائز للتنازل عنها و غير قابلة للحجز". كما لا يمكن إخضاعها لأي حق عيني يثقلها و لا تكون محل إيجار أو مزارعة بأيّة صفة كانت أو بأي شكل كان.أما فيما يخص الأراضي الزراعية أو القابلة للزرع المملوكة للدولة ، ولايمكن إدراجها ثانية في الملكية الخاصة التقليدية،

و إنما تخضع إلى تراث مستقل ذات طابع اقتصادي و قابل للاشتراكية الذي منحت له خاصيات أملاك الدولة العمومية (عدم قابليته للبيع و لا للتقادم) و يخضع لأشكال و قواعد خاصة بالتسيير.

ب ـ الملكيـــة الخاصـــــة:

لقد حدد الأمر المتعلق بالثورة الزراعية في مادة العقار مقدار المساحات العقارية الفلاحية بالنسبة للملكيات الخاصة و تظهر كما يلي:

- فيما يخص المساحة: تحدّد مساحة الملكية الفلاحية بصفة لا تتجاوز قدرة المالك و عائلته على العمل و أن تضمن لهم دخلا كافيا.
- أمّا فيما يخص الحق في حد ذاته: تلغى جميع حقوق المالكين الذّين لا يساهمون فعلا في الإنتاج و تلك للمستغلين المتهاونين في عمل الأرض، سواء كانوا ملاّك أم فلاحين عاديين.

ج ـ مسـح الأراضـي العـام:

نشير أخيرا أن الأمر المتضمن الثورة الزراعية نص على تأسيس مسح الأراضي العام للبلاد ، يعكس هذا بكل وضوح الضرورة لقاعدة تقنية و قانونية ثابتة من أجل التحكم و تطوير القطاع الفلاحي.لقد ساهمت الثورة الزراعية عند تنفيذها في 1971 في تقليص التعقيد الذي عرفه الفضاء العقاري سابقا و تنوع التنظيمات القانونية على الأراضي المعنية رغم الصعوبات التقنية الميدانية التي مرت بها، غير أنه كان من الممكن تسهيل تطبيقها بصفة موسعة إذا كانت المعلومات المناسبة و المتعلقة بالوضعية الجغرافية للتراث العقاري الوطني سواء أكانعمومي أو خاص متوفرة ، علما أن لكل جزء طوبوغرافيا خاصة به كطبيعة الأراضي و مالكيها و طبيعتها القانونية و الاجتماعية.هكذا يجب الاعتراف أن آفاق التطور فيما يخص التهيئة العقارية و التوجيه الفلاحي، يجب أن تعتمد بصفة مطلقة على قاعدة مادية،تقنية و قانونية للفضاء العقاري،و لهذا فإن توفير هذا المصدر من المعلومات مهم جدا من أجل اندفاع تطور البلاد، و بالتالي يجب ترسيخ النظام العقاري للبلاد على قواعد أكثر وتوقا بواسطة وضع نظام عقاري عصري له ركيزة مادية : مسح الأراضي. و هكذا صدر الأمر رقم 75 .74 المؤرّخ في 10/12/ 1975 المتضمن تأسيس مسح الأرضي العام وإنشاءالدفتر العقاري، و الذي طبق فعلا ابتداء من سنة 1976 بمقتضى المرسومين رقم 62/76و63/76 المؤرّخين في 03/25 /1976.[1]

1 ـ أمر رقم 75 /74 المؤرّخ في 1975/11/12 المتضمن إعداد مسح الأراضي العام و تأسيس السجل العقاري.

يهدف هذا النص التشريعي، من جهة إلى تأسيس مسح الأراضي العام بتحديد المساحة المادية و الموقع الطوبوغرافي لكل الأملاك العقارية الموجودة ، و من جهة أخرى إلى إنشاء دفتر عقاريا مضبوط على شكل ملف عقاري لتحسين نظام الإشهار العقاري بوضع النظام المسمى " الشهر العيني " بدل نظام الشهر الشخصي الذي كان معمول به سابقا.

3 ـ الاحتياطات العقـاريـة

إن الأمر قم 74 . 26 المؤرّخ في 20/ 02 / 1974 والمراسيم التطبيقية له رقم 76 . 27 ، 76 .28 و29.76 المتعلقة بالاحتياطات العقارية البلدية كانت الوسيلة القانونية وسببا أساسيا في إحداث تغيرات جذرية في الملكية العقارية بالمناطق الحضرية، حيث أوجب هذا الأمر تحويل الأراضي الواقعة في المدن والمناطق العمرانية أو القابلة للتعمير إلى البلديات وإذا كان هذا الأمر يمنع المواطنين من التصرف في هذه الأراضي باعتبارها تابعة للبلدية، إلاّ أن الأمر المشار إليه أعلاه والمراسيم التطبيقية، حددت بعض الإجراءات التي تقوم بها البلديات والمتمثل في دمج هذه الأراضي في الاحتياطات العقارية، مقابل تعويض تدفعه البلدية للمالك مع مراعاة احتياجاته العائلية. (1)

هذه الإجراءات تتمثل في مسح العقارات و تقييم تقوم به مصلحة أملاك الدولة التي تقدر مبالغ التعويض عن الأراضي المقرر إدراجها ضمن الاحتياطات العقارية، ثم مداولة المجلس الشعبي البلدي بشأن العقارات التي تقرر إدماجها و هذه المداولة يصادق عليها الوالي بصفته السلطة الوصية ، ثم يأتي الإجراء الأخير و هو تسجيل العقارات و شهرها في مصلحة الشهر العقاري . و بعد المرور بجميع هذه الإجراءات تصبح العقارات ملكا للبلدية التي تقوم بعد ذلك ببيعها سواء لمؤسسات عمومية أو لصالح الخواص .

غير أنه و من المفروض ، أن عملية دمج الأراضي الزائدة عن الاحتياجات العائلية في الاحتياطات العقارية البلدية ، و بيعها يتم وفقا للإجراءات القانونية التي تساهم في تنظيم و تسوية وضعية الملكية العقارية، إلاّ أن الملاحظ عمليا، أن البلديات لم تراع في كثير من الحالات ، ما أوجبه القانون.فقامت ببيع أراضي المواطنين من أجل البناء قبل إدماجها ضمن الاحتياطات البلدية و دون تبليغ و تعويض مالكيها ، كما باعت للمواطنين منذ سنوات قطع أرض للبناء دون أن تسلم لهم العقود الرسمية و دون القيام بإجراءات التسجيل و الشهر مما تسبب في إشكاليات و منازعات عديدة أثر على التهيئة و التعمير سلبا ، لاسيما في المدن الكبرى.

---

1 - الأمـر رقم 74 - 26 المؤرّخ في 20 / 02 / 1974 المتعلق بالاحتياطات العقارية.

ومهما يكن من أمر، فإن التصرفات الواردة على الاحتياطات العقارية، حررت بشأنها محاضر ومداولات، و قرارات إدارية، وعقود إدارية ينبغي الرجوع إليها إثبات الملكية وحل المنازعات المختلفة، سواء كانت هذه المنازعات بين المواطنين أو أثناء عملية مسح الأراضي لإثبات الملكية والحيازة.

ونشير إلى أن المادة 6 من الأمر 74 . 26 تنص على أن الأراضي من كل نوع التي يملكها الأفراد و التي تقع داخل حدود المنطقة العمرانية..... ، تخصص بالدرجة الأولى لسد الحاجات العائلية لمالكيها فيما يخص البناء، أما المساحة الزائدة فتدرج في الاحتياطات العقارية البلدية.

و بغض النظر عن نقل الملكية عن طريق الإرث، فإن الأراضي المحتفظ بها من قبل مالكيها في نطاق المقطع الأول أعلاه، لا يمكن نقل ملكيتها بأي كيفية كانت إلا لصلح البلدية المعنية.

وعليه فإنه بالإضافة إلى منع التصرف في الأراضي الزراعية والقابلة للزرع الوارد في نص المادة 168 فإن الأمر المتعلق بالاحتياطات العقارية هو الآخر منع التصرف في الأراضي الداخلة في المحيط العمراني واستثنى المشرع من هذا المنع، التصرف بالبيع لصلح البلدية التي يقع في دائرة اختصاصها العقار، مما يعني أن العقود المخالفة لهذا الأمر تعتبر باطلة لا ترتب إلا أثار شخصية بين المتعاقدين.

4 ـ الوضعية العقارية ابتداء من 1975 إلى غاية 1993

يمكن تلخيص هذه الفترات مع التركيز فقط على القوانين التي مست الفضاء العقاري (الفلاحي و الرعوي) و تتمثل فيما يلي:

4 ـ 1 فترة 1975

تميزت هذه الفترة بصدور الأمر رقم 75 . 74 المؤرّخ في 12 نوفمبر 1975 و المتضمن إعداد مسح الأراضي العام و تأسيس السجل العقاري. (1)

إن مسح الأراضي العام المنشأ بمقتضى الأمر المذكور أعلاه ، كان بإمكانه أن يساهم و بقدر كبير في تطهير الوضعية العقارية و ذلك بالتعرّف على مجمل الملكيات العمومية و الخاصة و ذوي الحقوق ، كما كان باستطاعته أن يكون وسيلة ذات منفعة أكيدة من أجل برنامج التطور الاجتماعي و الاقتصادي للبلاد.غير أن هذا العمل يتطلب وسائل مادية و بشرية معتبرة و التي كانت ناقصة آنذاك، هذا ما فسر حتما تماطل آجال التنفيذ.

---

1 ـ الأمر 75 ـ 74 المؤرّخ في 11/12 / 1975 المتضمن إعداد مسح الأراضي العام و تأسيس السجل العقاري.

لذا لم يكن باستطاعة العمليات المسحية التي تتم بصفة جد بطيئة خلال عدة سنوات ، تحسين و توضيح الوضعية العقارية التي كانت رغم كل شيء تحاول أن تتقدم تدريجيا وفق مجموعة من التدابير المتخذة من طرف السلطات العامة. غير أن هذا العمل يتطلب وسائل مادية و بشرية معتبرة و التي كانت ناقصة آنذاك، هذا ما فسر حتما تماطل آجال التنفيذ. لذا لم يكن باستطاعة العمليات المسحية التي تتم بصفة جد بطيئة خلال عدة سنوات ، تحسين و توضيح الوضعية العقارية التي كانت رغم كل شيء تحاول أن تتقدم تدريجيا وفق مجموعة من التدابير المتخذة من طرف السلطات العامة.

و لهذا فبعد أكثر من عشرين سنة من إصدار أمر 74 /75 ، لم تشمل عملية المسح العقاري سوى 500 بلدية من مجموع 1541 بلدية منتشرة عبر كافة التراب الوطني بصفة غير مكتملة شملتها عمليات ظرفية مثل تطبيق قانون الثورة الزراعية و إعادة هيكلة المزارع و التنازل على أملاك الدولة و التقسيمات الإدارية المتتالية، و هذا راجع إلى الظروف التي عاشتها البلد بالإضافة إلى التكاليف الباهظة التي تتطلبها عمليات المسح .و حسب تقرير أعدّه المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي CNESسنة 1998 بخصوص إشكالية العقار الفلاحي في الجزائر " أن مسح الأراضي يتطلب حسب المصالح المختصة 15 سنة لإنجاز ما يعادل 30 ألف مخطط ، تغطي حوالي 11 مليون هكتار من الأراضي الفلاحية في المناطق الريفية و 400 ألف هكتار في المناطق الحضرية.و ما تم مسحه لحد الآن سوى 3.382.662 هكتار في المناطق الريفية"(1).

كما تجدر للإشارة لقد جاء في تقرير الصندوق النقدي الدولي الخاص بالجزائر توصيات تقضي بالتعجيل في تنفيذ عملية المسح و وضع سجل للأراضي لتعزيز الأساس القانوني لشهر الممتلكات.

4 - 2 الوضعيـة في المحيط الفلاحي من 1981 إلى 1993

. في 1981: لوحظ في هذه الفترة إعادة هيكلة القطاع العمومي الذي شهد انحلال 6.000 تعاونية فلاحية و إدماجها في أملاك التسيير الذاتي المتكونة من 2000 وحدة ، ثم حوّل الكل في إلى أملاك فلاحية اشتراكية التي كانت تضم حوالي 3.200 وحدة و 150 مزرعة نموذجية.

. في 1983 : صدر قانون متعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية عن طريق الاستصلاح فمنحت حوالي 300.000 هكتار لـ 80.000 مستفيد. (2)

---

1 - التقرير السنوي للمجلس الوطني الاجتماعي و الاقتصادي 31 /12 1998 حول المناطق الريفية بالجزائر.
2 - قانون رقم 83 -18 المؤرّخ في 08/13 /1981 المتعلق بحيازة الملكية.

في 1987 : ففي هذه الفترة تم تحويل 3200 هكتار من أراضي المستغلة من طرف التسيير الذاتي إلى 30.000 مستثمرة فلاحية جماعية و 23.000 مستثمرة فردية و ذلك تطبيقا للقانون رقم 87 /19 المؤرخ في 08 /12 / 1987. (1)

و في 1990 شهدت هذه الفترة صدور قانون 25/90 المؤرّخ في 18 نوفمبر1990 المتضمن التوجيه العقاري (2) و الذي يشكل الإطار المرجعي لتطبيق السياسة العقارية في الجزائر و الذي ينص في المادة 23 منه على تصنيف الملكية العقارية إلى الأصناف التالية:

. الأملاك الوطنية.

. الأملاك الخواص أو الأملاك الخاصة (ملك).

. الأملاك الوقفية.

و بالتالي فإن الملكية الأعراش لم تصنف كنظام قانوني مستقل بذاته ، بل جاء التنصيص عليها في المادة 85 من نفس القانون كما يلي : " يستفيد الشاغلون الأصليين لأراضي البلديات أو العائدة للأملاك الولاية أو البلدية أو لأراضي العرش الفلاحية قبل تطبيق الثورة الزراعية أولويات من تخصيص فردي على الأراضي الزائدة المتوفرة و ذلك في إطار تنازل الدولة عن الحقوق العينية العقارية كما حددتها أحكام القانون رقم 87 /19 المؤرخ في 08 /12 /1987 .

و عند تعديل قانون التوجيه العقاري بموجب الأمر رقم 95 / 26 المؤرخ في 1995/11/18 تم تعديل المادة 85 بموجب المادة 13: " تبقى ملكا للدولة أراضي العرش و البلديات المدمجة ضمن الصندوق الوطني للثورة الزراعية.....".و بالتالي فقد جاءت هذه المادة، لكي تضع حدا للمنازعات التي ثارت حول الطبيعة القانونية لأراضي العرش و التي طالب المنتفعون بها قبل تطبيق قانون الثورة الزراعية باسترجاعها على أساس أنهم مالكين لها أبا عن جد.

و لهذا أكد المشرع بصريح العبارة على أن أراضي العرش ملكا للدولة ، و هو تطبيق صحيح لأن أراضي العرش لم يكن للمستفيدين منها سوى حق الانتفاع، في حين أن عملية الاسترجاع خص بها المشرع المالكين الشرعيين الذين سلمت لهم قرارات التأميم ، و بالتالي لم يكن لأصحاب الأرض العروشية الحق في المطالبة بحق الاسترجاع.

---

1 - قانون رقم 87 /19 المؤرّخ في 08 /12 /1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحية.

2 - القانون رقم 90 - 25 المؤرّخ في 18 /11 / 1990 المتضمن التوجيه العقاري.

و من بين النتائج المهمة التي حققها قانون التوجيه العقاري تتمثل في إرجاع حوالي 400.000 هكتار من الأراضي للمّلاك الذين أممت أراضيهم أثناء الثورة الزراعية.

. أما في 1993 يمكن عرض وضعية الأراضي كما يلي:

* القطــاع العام: و يتمثل في:

. 2.4 مليون هكتار كوعاء لـ 86.000 مستثمرة جماعية و فردية ، و جميع الأصناف مدمجة في هذا الوعاء و ليس لهم سوى حق الانتفاع فقط.

. 1.8 مليون هكتار (أراضي عرش سابقا و البلدية) كوعاء لـ 40.000 كاستغلال فردي.

. 1.5 مليون هكتار كوعاء للمزارع النموذجية.

. 20 مليون هكتار أراضي المرور (للماشية) ، أين يعيش فيها 05 ملايين نسمة و 12 مليون رأس غنم.

* القطــاع الخاص: و يتكون من:

. 4.6 مليون هكتار من أراضي ملك ذات سندات و بدون سندات.

. 1.3 مليون هكتار مكتسبة في إطار القانون المتعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية بالاستصلاح.

وللإشارة لقد تم تسيير العقار في هذه الفترة كما يلي :

1 . بالنسبة للأرضي العمومية ، لقد نظمها القانون رقم 87 .19 المؤرّخ في 2/08 1987/1 و المتعلق بكيفية استغلال الأراضي الفلاحية ، و بالقانون رقم 90 . 30 المؤرّخ في21 /12 /1990 و المتعلق بقانون الأملاك الوطنية.

2 . أما بالنسبة للأراضي الخاصة، فنظمها القانون رقم 25/90 المؤرّخ بتاريخ 18 / 11 / 1990 المتعلق بالتوجيه العقاري و القانون المدني الجزائري.

5 ـ تحليل الوضعية العقارية في المحيط الفلاحي

ترتبط وضعية الأراضي الفلاحية ، بدون شك بمختلف الانقلابات التي طرأت على التاريخ البعيد و القريب للبلاد.

فإذا اقتصرنا على فترة ما بعد الاستقلال فقط ، يتبين لنا أن مختلف السياسات الموجهة لتنفيذ نظام التسيير الذاتي ثم الثورة الزراعية ، ثم عملية إعادة الهيكلة و حديثا تطبيق القانونين رقم 83/ 13 المؤرّخ في 13 / 09 /1983 و رقم 90 . 25 المؤرّخ في 18 /11 /1990 ، نجدها قد عقدت المسألة العقارية التي كانت شائكة من قبل.

فعلا، إن كل من عدم تحديد حقوق الملكية، كعادات الشيوع في الأملاك الخاصة و العامة و كذا التركيز على الطبيعة القانونية الغامضة لتعريف القطع الهامة للتراث العقاري الوطني، جعل تنظيم العمل في الهيئات العقارية جد صعبة.

إن الوجود الدائم للمعاملات الغامضة و الدور المحدود لمسح الأراضي و الحفظ العقاري لانعدام الوسائل اللازمة و غياب إدارة فلاحية ناجعة ، عقّد كل تكفل مسيطر للتطور الفلاحي.

إن غياب الترابط المقنن و الشفاف بين الإنسان و الأرض أدى إلى الجهل الفعلي للتراث العقاري و كيفية استغلاله و تطويره و بالتالي خلق صعوبات متنوعة عطلت المشاريع الكبرى للاستثمار و عصرنة الفلاحة.

و هناك ميزة أخرى مهمة جدا ، تتمثل الهجرة المستمرة للأسر الريفية من الأراضي الفلاحية و النزوح إلى المدينة بحثا عن العمل في المصانع لعلها تضمن لهم الدخل الشهري و كذلك تحويل بعض الأراضي الفلاحية و الخصبة إلى قطع أرضية مهيأة للبناء.

كما يلاحظ من خلال النص الذي جاء به أمر1987 ، أن للمستغل الأراضي الفلاحية ذات التنظيم العمومي له حق الانتفاع فقط و هو غالبا ما يكون جماعي ، هذا ما أدى إلى تنافر نسبي للفلاح تجاه الأرض ، و التي لا يكسبها كأرضه ، كملكه الذي يجب أن يحميه ، يقوّمه و يستغله ، فنجم عن هذه الوضعية صراعات عديدة بين الأعضاء المتعاونين.

كما يمكن لنا أن نشير إلى ظاهرة الشيوع التي كونها نمط تقليدي للمحافظة و استغلال الأرض الموروثة ، تعتبر سبب طبيعي شجع توقيف سوق العقار، كما كان سبب هجر النشاط الفلاحي ما دام استغلال الملكية فردي لا يقدم مجازفات اقتصادية لكل واحد من مختلف الملاّك .

كما نجمت عن هذه الوضعية من جراء العدد الكبير للمالكين على الشيوع و غياب صلة القرابة فيما بينهم، كلاهما يجعل استحالة التفاهم فيما بين ذوي الحقوق.

إن هذه الوضعية العامة على مستوى البلاد، تعقدت أكثر من جراء تنضيد عدة تنظيمات لقطع مهمة من التراث العقاري. فيتعلق الأمر إضافة لذلك ، بالأراضي الجماعية سبقا و المسماة بأراضي العرش ، التي ما زالت تعتبر كملكية خاصة من طرف الجماعات و الأشخاص التي تستغلها ، و هذا ما نجده بكثرة في الأراضي السهبية ، و كذلك الشأن بالنسبة للأراضي السبقية في الغرب الجزائري و لا سيما في نواحي تلمسان (سلسلة جبال تزارة و جبال منطقة تاجرة) ، التي لا زال سكانها الأصليين يشغلونها بنمط تقليدي لا يخرج عن نطاق العائلة أو الأسرة.

و هذا ما نجده مثلا في منطقة بني خلاد ، حيث نجد أن أغلب الأراضي الزراعية تسيطر عليها عائلة ممتدة تدعى " أولاد بوعناني " ، كما نجد في منطقة بني عابد الجبلية بعض الأسر منتسبة لجد واحد تسيطر على أغلب الأراضي الفلاحية و الرعوية من بينها عائلة " أولاد منصور و أولاد صالح" و التي تعتبر من أقدم العائلات في منطقة تاجرة.

بينما على الصعيد الرسمي، قد أفرغ هذا النوع من الأراضي في أملاك الدولة بموجب النصوص المتضمنة قانون الثورة الزراعية و القانون الرعوي (1971 . 1975).

إذا فبصفة عامة و بالنسبة لكل الأراضي و في الوضع الحالي فإن التشريع و التنظيم يمكّننا من التعرف على الملكية العقارية و ذلك وفقا لثلاثة إجراءات:

. الإجراء الأول : عبر تنفيذ إجراء الإثبات بواسطة التقادم المكسب تطبيقا للمرسوم رقم 83 / 352 المتضمن العقد التوثيقي.

. الإجراء الثاني: عبر تأسيس شهادة الحيازة الواردة في قانون التوجيه العقاري رقم 90/ 25.

. الإجراء الثالث: ظهر إثر تأسيس مسح الأراضي العام المنشأ بالأمر رقم 75 . 74 الذي نجم عنه تسليم الدفتر العقاري ذات قيمة سند ملكية.

غير أنه و من خلال اطلاعنا على الخريطة الطبوغرافية للأراضي الجزائرية ، نجد أنه معظم الأراضي تأخذ نمط التشكيلة الاجتماعية و بغض النظر عن طبيعتها (عرش ، ملك ، سابقة) ، فمثلا إذا ما وجهنا أنظارنا إلى بعض النواحي من المناطق الجزائرية ، فنجد معظم البلديات و الدوائر تأخذ اسم الأشخاص الطبيعية سواء تعلق الأمر بالأولياء الصالحين (المرابطين) كبلدية سيدي العبدلي أو سيدي الجيلالي و غيرها من البلديات و الدوائر، أو تعلق الأمر بالجد الأول (النسب) كبلدية أولاد ميمون ، بني وارسوس ، بني خلاد و غيرها من البلديات و الدوائر. علما أن هذه البلديات و الدوائر كان لها تسمية خاصة بها أثناء الاحتلال الفرنسي على خلاف ما هي عليه اليوم.

هل هذا يعني ، أن هناك سياسة اعتمدتها السلطة الجزائرية لإرضاء بعض الفئات الاجتماعية المقيمة منذ زمن بعيد في أراضيها ، و ذلك نظرا للتنديد المستمر على حقوقها التقليدية على أراضيها بعد ما مسها إجراء التأميم ؟ أم هو إجراء اعتمدته الدولة تهدف من خلاله الحفاظ على التشكيلة الاجتماعية الريفية (الأصلية) التي تعرضت . للتفتيت أثناء الاحتلال الفرنسي .

مع محاولة توفير جميع المرافق الضرورية لها و ذلك للحد من ظاهرة النزوح الريفي التي عرفتها البلاد و ذلك منذ الاستقلال؟ أم هو تخليد للعائلة الجزائرية العريقة و لاسيما الريفية منها و التي تعتبر رمز

الأراضي الجزائرية و ذلك اعترافا للتضحيات التي عاشها هذا المجتمع الصمود عبر مراحله التاريخية من أجل البقاء و الحفاظ على أرضيه التي كانت دوما معرضة للأطماع الغزاة؟.

و للإجابة عن هذه الأسئلة، يجب أن نعطي قسط من الأهمية للمجتمع الجزائري ما دامت دراستنا تتعلق بالأرض و المجتمع. إذا يجب أن لا نفصل الفضاء العقاري عن صاحبه سواء تعلق الأمر بمجموعة من الأفراد متماسكة مقيمة في مساحات شاسعة تعمل فيها جماعيا كالقبائل أو العشائر المنتشرة هنا و هناك ، أو تعلق الأمر بعائلات ممتدة أو نووية مقيمة في مساحات محدودة كما هو عليه في القبائل الكبرى و المتيجة و الساحل الوهراني و غيرها من المناطق الجزائرية. و لهذا يجب علينا أن نقوم بدراسة التشكيلة الاجتماعية لمجتمعنا الجزائري حتى يتسنى لنا فهم المصدر الحقيقي التي أثار النزاع ما بين أصحاب الحقوق التقليدية (عرش ، ملك) , وأصحاب الحقوق الثورية (قانون الثورة الزراعية) حول الأراضي الفلاحية و الرعوية. و للإشارة يجب علينا كذلك توضيح أثر الفضاء العقاري على البنية الاجتماعية لمجمعتنا الجزائري و لا سيما الريفي منه أي محاولة التطلع على الأسباب الجوهرية التي كانت بمثابة العنصر الأساسي و السلبي في آن واحد لتفتيت العائلة الجزائرية الممتدة و الموحدة تحت نسب واحد في إطار العشيرة و القبيلة إلى أسر نووية متناثرة هنا و هناك فقدت نسبها الأصلي مع مرور الزمن . و هذا ما سوف نتعرض له في الفصل الثاني.

الفصـــــــــل الثـــــانـــــي

البناء الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمـع الجـزائـري

إن الحديث عن البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري ، يدفعنا إلى أخد بعين الاعتبار جميع أبعاد هذه التشكيلة التي تتماشى مع وجودها و انهيارها . و إذا ما تعرضنا لهذه الأبعاد نجدها لصيقة بالتكوين الاجتماعي أي لا يمكن لنا دراسة المجتمع الجزائري دون معرفة تاريخه وتنظيمه الاجتماعي الذي كان يميزه عن المجتمعات الأخرى و تنظيمه الاقتصادي الذي كان ينتهجه و المحيط الجغرافي الذي كان يعيش فيه و ثقافته التي كانت تميزه عن المجتمعات الأخرى . و كل هذا ينبغي التطرق له من جانبه التاريخي لأننا بصدد فهم ثقافة و أعراف المجتمع الريفي الجزائري و كيف استطاعت أن تصمد في وجه السياسة التركية والاستعمارية سابقا و ماهي الأسباب التي أدت إلى الزوال التدريجي للثقافة الجزائرية الريفية في وقتنا الحالي. و لهذا ارتأينا أن تكون دارستنا للبنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري عبر مراحلها التاريخية مركزا على الأنظمة الاقتصادية السائدة آنذاك التي قد تغير التوازن الاجتماعي في المجتمع الواحد و بالتالي تأثر على تنظيمه الداخلي ، ناهيك عن التغير الذي يطرأ على الفضاء العقاري الفلاحي و الرعوي الذي يمكن أن يتحوّل من ملكية جماعية كانت تكفل معيشة عشيرة أو قبيلة بأكملها إلى ملكية فردية تتحكم فيها عائلات أو أسر ميسورة و بالتالي يتغير نمط الإنتاج هذا ما يؤدي إلى ظهور الطبقية أو البرجوازية (1) في المجتمع الواحد و بالتالي تصبح العائلات الفقيرة الريفية في خدمة العائلات الميسورة الشبه حضرية .

و هذا ما لوحظ في فترة الاستعمار الفرنسي التي تميزت بظهور النظام الرأسمالي في الجزائر و الذي كان وراء سن عدة تشريعات من شأنها توفير عدد أكبر من الأراضي الفلاحية للمستوطنين الأوربيين الذين يرغبون في الاستثمار في هذا البلد المغلوب على أمره و بالتالي يجب القضاء على الملكية الجماعية بتفكيك القبيلة و إنشاء الدواوير و المداشر و ذلك قصد إنشاء الملكية الفردية التي كان يراها السياسيون الفرنسيون أنها تسهل المعاملات العقارية مع الأفراد من الأهالي ناهيك ، عن فترات الاغتصاب و الحجز التي عرفها المجتمع الريفي سنة 1871 ، و التي قضت فعلا على التوازن الاجتماعي من حيث نمط الإنتاج و النسق الاجتماعي ، بحيث ترتب عن ذلك هروب أغلب العائلات الريفية إلى المناطق الحضرية بحثا عن العمل و هذا ما أدى إلى تفكيك العائلات الكبيرة إلى أسر متناثرة هنا و هناك و بالتالي قلب أنماط الحياة الاجتماعية للمجتمع الجزائري. وفقدان التراث الثقافي الذي كان يزخر به.

---

1 ـ مصطفى الأشرف، الجزائر : الأمـة و المجتمع ، ترجمة د/ حنفي بن عيسى ، م.و.ك الجزائر 1983 ، ص 22 .

ولكي نتعرف أكثر عن التشكيلة الاجتماعية لمجتمعنا الجزائري، يجب علينا أن ندرسها من خلال نشاطها اليومي التي تعتمد عليه في معاشها واستقرارها ومدى تمسكها بحقوقها التقليدية على أراضيها، ولا يتأتى ذلك إلاّ بتبني مقاربة تاريخية و بنائية، تسمح لنا بتسليط الضوء على السياق التاريخي والمجتمعي الذي تبلورت فيه الأبنية السياسية والاقتصادية الجزائرية، وتكشف عن أشكال تطور القوة في خضم المعركة ضد الاستعمار، وتفسر أسباب التحالفات بين مختلف شرائح ونخب المجتمع، وما نجم عن ذلك من تأثير قوي على الخريطة السياسية لمختلف القوى الاجتماعية ومن بلورة عميقة للتوجهات والأطروحات الاقتصادية و الثقافية في أذهان النخب القائدة.

و لذلك كله خصصنا هذا الفصل لتتبع مراحل و عوامل تشكل المجتمع الجزائري، مع الرجوع إلى ما قبل التغلغل الاستعماري، أي منذ القرن السادس عشر، و ذلك بهدف رسم صورة عامة عن الخصائص العامة للمجتمع الجزائري و علاقته بالفضاء العقاري ، و مع التأكيد على بداية تحوّله ، خاصة إثر بداية تأثير نشأة النظام الاقتصادي الرأسمالي عليه و الاتجاه إلى الملكية الفردية التي تعتبر من مبادئ النظام الرأسمالي ، حتى يتسنى لنا الوقوف على حجم و مدى التغيرات الاقتصادية و الاجتماعية التي شهدها مجتمعنا إبّان الحكم الاستعماري ، و التي أدت على إعادة صياغة البناء الاجتماعي و الاقتصادي الجزائري وفق منطق و مصالح الاستعمار الهادفة في التوسع في الأراضي الفلاحية الخصبة على حساب مجتمعنا الريفي. و ينبغي أن نشير بأن جميع الدراسات و الأعمال التي أنجزها علماء الاجتماع حول التشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل الاحتلال الفرنسي ، كانت جميعها ترتكز على نمط الإنتاج السائد آنذاك، أي النظام الاقتصادي دون إعطاء الاهتمام للنظام السياسي ، ما عدا تلك الدراسة التي قام بها كارل ماركس و التي أشار إلى دور السلطة التركية في إخلال التوازن الاجتماعي في الريف الجزائري ، و لهذا ارتأينا أن نعالج موضع التشكيلة الاجتماعية ما قبل التغلغل الفرنسي أي قبل 1830 من بعدها الاقتصادي و السياسي معا.و لذلك سنتناول في هذا الفصل الأسس الاجتماعية . التاريخية للتشكيلة الاجتماعية من خلال المنطق الاجتماعي الداخلي ، و التنظيم الاجتماعي للعمل في نمط الإنتاج الزراعي . الرعوي و غياب الريع العقاري ما قبل الاحتلال ، ثم نحاول دراسة الخلل في التوازن الاجتماعي و الاقتصادي الذي أحددته السياسة الاستعمارية ، و أخيرا نحاول معالجة التغيرات التي طرأت على البناء الاجتماعي من جراء التيار الاقتصادي في عهد الجزائر الحرة و أهم المشاكل المتعلقة بالنزاع حول الأراضي الفلاحية و موقف السلطات السياسية و الهيئات القضائية منه.

أولا
الأسس الاجتماعية ـ التاريخية للتشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل الاحتلال

إن الحديث عن أسس التشكيلة الاجتماعية لمجتمعنا الجزائري، يدفعنا بطبيعة الحال إلى محاولة فهم المجتمع بحد ذاته أي البنية الاجتماعية. هل هو عبارة عن جماعات متكونة من أفراد لهم مصلحة مشتركة أم هو تجمع سكاني في مكان واحد تختلف مصالحهم باختلاف مجرى حياتهم الاجتماعية ؟ أم هي الأسرة التي يراها البعض العنصر الأساسي لبناء المجتمع؟

يرى بعض علماء الاجتماع أمثال "دوركايم "بأن الجماعة باعتبارها أنها متضمنة لتاريخ حياة أعضاءها ، فهي مالكة للتقاليد ، معتمدة على الرموز ، راسخة لخبرات كل فرد فيها ، إذن هي الكل الاجتماعي و بالتالي هي المجتمع (1) . و لقد ذكر " زيمرمان " ، أن المجتمع لا يوجد رغما عن الشخص الجماعي بما له من عقل جماعي و ذلك بغض النظر عن مظاهر سلوكه ، و أبعد من ذلك فإن الجماعة تحاول الوقوف على محتويات الثقافة السائدة حتى يكفل لها الاستمرار(2) ، و لدوام هذا الأخير ينبغي أن يكن هناك تفاعل ما بين الأفراد أو الأعضاء من أجل الوصول إلى البناء الاجتماعي الذي يميز مجتمع ما عن المجتمعات الأخرى.

كما بين " تشارلز كولي" (3) أهمية وضع كل من الفرد و المجتمع في الاعتبار ، فليس الشخص و الجماعة متطابقين أو متماثلين ، لكنهما في واقع الأمر في وجود مشترك و علاقة متبادلة ، و بناء على ذلك ينتج الوفاق في الجماعة عن طريق عملية التفاعل ما بين الأفراد و قد يكون هذا الأخير إيجابي و بالتالي تصل الجماعة إلى الهدف المنشود و قد يكون متعطل فينجم عنه الركود.

إذا فالجماعة ما هي إلا ظاهرة اجتماعية عامة في كل المجتمعات البشرية، ريفية أو بدوية أو حضرية، و هي ضرورية لكل النظم الاجتماعية مثل النظام الاقتصادي و الأسري و ما إليها، إذ لا يوجد لهذه النظم إلاّ داخل جماعات من نوع خاص. و بالتالي أصبحت هذه الجماعات هي التشكيلة الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع الكلي أو العام. (3)

غير أن و حسب رأي العلامة ابن خلدون (4)، أن المجتمع أساسه التجمع الإنساني تطغى عليه عنصرين أساسين و هما العصبية و الدين، فيرى أن التجمع الإنساني أمر طبيعي و ضروري ، أي الإنسان مدني بالطبع فلا يستطيع أن يعيش إلاّ في مجتمع ، و لا يبلغ كمال ذاته إلاّ في جماعة.

---

1 ـ إميل دوركايم ، علم الاجتماع و فلسفة ، ترجمة الدكتور حسن أنيس ، مكتبة لأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى ، 1966 ص 137

2 ـ مصطفى الخشاب، علم الاجتماع و مدارسه، الكتاب الثالث، المدارس الاجتماعية المعاصرة، الدار القومية للطباعة و النشر، 1966، ص 66، 67.

3- Charles H. Cooley, Social Organization : Astudy of the large Mind, free press, N. Y 1956.

4ـ عبد الرحمان بن خلدون، المقدمة، تحقيق علي عبد الواحد وافي، الجزء الثاني، الطبعة الأولى.

ذلك أن شعور الفرد برغبته في الحياة الاجتماعية شعور فطري يدفعه إلى محاولة الاستئناس بأخيه الإنسان. كما أن النزعة التجمعية تعتبر نزعة إرادية إلى جانب أنها عاطفة فطرية. فيقول ابن خلدون " الملك إنما هو بالعصبية ، و العصبية متألفة من عصبات كثيرة تكون واحدة منها أقوى من الأخرى كلها فتغلبها و تستولي عليها حتى تصير جميعها في ضمنها.

و بذلك يكون الاجتماع و الغلبة على الناس و الدول, سره في أن العصبية العامة للقبيلة هي مثل المزاج للمتكون. (1)

أما عن الضرورة الاجتماعية فتنعكس في حاجة الأفراد إلى التعاون لسد الاحتياجات الاقتصادية و الدفاعية، فالأفراد لابد أن يتعاونوا من أجل الحصول على قوتهم من جهة و دفع عوادي الحيوانات من جهة أخرى. (2) فهل معنى ذلك أن العصبية عند ابن خلدون تأخذ بعدا طبقيا؟ أم أنها مجرد عامل مشجع في تكوين الاجتماع الإنساني؟

و وفقا لنظريته ، يتكون التضامن من خلال القرابة أو الروابط القبائلية المحكومة بإيمان ديني قوي و هي قوة لا تقاوم في المجتمع ، و يمكنها أن تعلوا القوى الحربية الكبيرة العدد.(3)

و أخيرا نقول أن المجتمع حسب ابن خلدون هو ظاهرة طبيعية تحمل على اجتماع الأفراد في قبائل أو على اجتماعهم في المدن، حتى يستطيعوا دفع العدوان عن أنفسهم و أخيرا لا بد للناس من سلطان، و هذا من مميزات النوع البشري. (4) كما أن الناس في حاجة إلى الضبط أثناء تفاعلهم بعضهم مع بعض، فالضبط الاجتماعي يأتي عن طريق القانون، و الضبط الداخلي ينجم عن الدين و الشرع، و كذلك الضبط الاختياري الذي ينبثق من الضمير.

أما أوجست كومت(5)، فيرى بأن المجتمع عبارة مجموعة من الأفراد الذين ينشأ بينهم نظام تقسيم العمل و يتعاون الجميع في سبيل تحقيق أهداف مشتركة دون إغفال السعي وراء الأغراض الفردية.

و بناء على ذلك يمكن دراسة المجتمع في حالتين : الحالة الأولى المتمثلة في الاستقرار و هي ما أطلق عليه كومت " الاستاتيك الاجتماعية" , التي تهدف إلى معرفة الشروط الأساسية أو الضرورية للوجود الاجتماعي.

---

1 - أبو خلدون ساطع الحصري ، دراسات عن مقدمة ابن خلدون ، دار المعارف بمصر ، القاهرة 1953 ، ص 44 .
2 - حسن شحاته سعفان ، سوسيولوجيا المعرفة عند ابن خلدون ، أعمال مهرجان ابن خلدون، ص 247 - 248 .
3 - رضوان ابرهيم، مختارات من ثراتنا : مقدمة ابن خلدون مراجعة أحمد زكي، دار أحياء الكتب العربية ، القاهرة 1960 ، ص 17
4 - جاستون بوتول ، ابن خلدون فلسفته الاجتماعية ، ترجمة عادل زعيتر ، القاهرة ، دار أحياء الكتب العربية 1955 ، ص 117 .
5 – J.H. Abraham, The origins and growth of sociology. London 1973, p 29.

و أهم هذه الشروط تتمثل في التعاون الذي لابّد أن يحدث بين الأفراد المختلفين من حيث نزعاتهم و رغباتهم و تطلعاتهم، إلاّ أنهم يتفقون في غريزة حب الغير التي تعمل على إيجاد نوع من التعاون فيما بينهم.

و من هنا أستطاع أوجست كومت أن يضع أصول قانون التضامن، و ملخص هذا القانون أن مظاهر الحياة الاجتماعية يتضامن بعضها مع بعض، و تسير أعمال كل طائفة منها منسجمة مع أعمال ما عداها، و تتضافر جميعها على حفظ المجتمع و صيانة حياته. فهي تشبه أجهزة الجسم الحي إذ يختص كل منها بوظيفة تختلف عن وظيفة ما عداه، و لكن تنسجم هذه الوظائف كلها بعضها مع بعض و تتضامن على حفظ الكائن و صيانة حياته.(1)

و مع ذلك، فليس الفرد هو وحدة المجتمع الأساسية. إن هذه الوحدة متمثلة في الآسرة التي يظهر فيها التعاون ، كما يظهر تقسيم العمل . و عليه، يجب الاهتمام بالأسرة حتى يتح تماسك البناء الاجتماعي للمجتمع ذاته.

أما الديناميكية الاجتماعية فهي دراسة الحركات و التغيرات التي تطرأ على نظم المجتمع و بنائه الاجتماعي. و في هذا يرى كومت أن هناك مراحل مرت بها الإنسانية حتى انتهت إلى المرحلة الموضوعية و ذلك منذ الثورة الفرنسية، حيث أستقر التفكير الإنساني بعيدا عن النظم التي كانت تعوق التقدم. (2)

إن الفائدة العملية من وجهة نظر كومت، هي اكتشاف شروط النظم الاجتماعية من حيث التوازن الاجتماعي. و من الناحية الديناميكية ، اكتشاف قوانين التقدم ، و النظام يؤدي بطبيعة الحال إلى التقدم ، و التقدم و النظام هما شعار السياسة الوضعية.(3)

و هكذا تعتبر جميع أعمال أوجست كومت حول دراسة المجتمع تأكد على المحافظة على الأسرة لكونها تعتبر الوحدة الأساسية للمجتمع.

كما أن ثمة أراء أخرى تأكد نظرة كومت للمجتمع، حيث ترى في الأسرة هي النواة التي يرتكز عليها المجتمع، فهي تشكل الوحدة الاقتصادية و الاجتماعية التي يجد الفرد نفسه داخلها.

---

1 ـ مصطفى الخشاب، علم الاجتماع و مدارسه، الكتاب الأول: تاريخ التفكير الاجتماعي و تطوره ن الدار القومية للطباعة و النشر، 1966، ص 105.

2 ـ جانستون بوتول ، تاريخ علم الاجتماع ، ترجمة غنيم عبدون ، مراجعة جلال حسن صادق ، الدار القومية ، ص 23 ، 26 .

3 ـ أحمد الخشاب، التفكير الاجتماعي، دار المعارف، مصر 1970، ص 291.

و هذا ما ذهب إليه الكومنوالت البريطاني و الكنيسة ، حيث ينظرا إلى أن الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع ، فعن طريقها نشأ الحكم عبر الأزمنة ، بمعنى إذا تحسنت شؤون الأسرة ، تحسنت أحوال المجتمع أيضا ، و إن ساءت أحوال الأسرة ساءت أحوال الشعوب.(1) إذن يجب أن تحتل الأسرة مكان الصدارة في دراسة المشكلات الاجتماعية، بحيث تساهم الأسرة في خلق الفهم الصحيح للمشكلات بفضل علاقاتها الخاصة مع غيرها من النظم و الجماعات الاجتماعية الهامة و ليس بفعل الأسرة المريضة التي قد تنتج عنها جميع مشاكلنا الاجتماعية. و لهذا يجب على الباحث في دراسته للعلاقات الاجتماعية ، أن ينطلق من العلاقات الداخلية المتبادلة بين الأسرة و بين المجتمع الأوسع و بالتالي يجب التركيز على دور الأب الذي يتخذ أهمية كبرى مادام أنه يحدد موضع أسرته في المجتمع. (2)

غير أن الشيء المدهش ، أن بعض علماء الاجتماع أمثال "ماكينلي" (3) ، ركزوا اهتمامهم في دراسة الأسرة على دور الأب دون مراعاة دور الأم التي تعتبر العنصر الفعال في التنشئة الاجتماعية ، فالطفل يرتبط بأمه أكثر منه من أبيه فإذا وقع انفصال بين الزوجين (الطلاق) أو توفيت الأم ، قد يعجز عن تربية أطفاله و بالتالي يضطر الأب إلى إعادة الزواج من أجل تربية أطفاله.

و كل ما نقوله أن الإجراءات الأساسية للأسرة ، تبدو على أنها متكونة عن طريق عمليات أخذ الدور و صناعة الدور ، و صراع الدور و ثبات الصراعو لا تأخذ هذه العمليات مكانها في فراغ.

فإنها تحدث و تنمو كنتيجة لإجراء يقوم عليه المجتمع و له تأثيرات هامة من بينها : الحاجات الفردية لأعضاء الأسرة ، المعايير الاجتماعية التي تتحكم في الأسرة ، الأهداف الاجتماعية المرجوة من الأسرة و أخيرا ذاتية الأسرة المتمثلة في التنشئة الاجتماعية بالنسبة لإفرادها و التي تعتبر العنصر الجوهري لاستمرار و نجاح الأسر ة و بالتالي نجاح المجتمع. (4)

و لهذا ، و لقد بين تشارلز كولي أهمية وضع كل من الفرد و المجتمع في الاعتبار ، فليس الشخص و الجماعة متطابقين أو متماثلين ، لكنهما في واقع الأمر في وجود مشترك و علاقة متبادلة.

و خلاصة القول أن الجماعة سواء أكانت اجتماعية أم رسمية أو غير رسمية (عابرة) ، فإنها تعتبر جزء أو فرع من المجتمع و ليست هي المجتمع بذاته.

---

1 ـ نويل تايمز ، علم الاجتماع و دراسة المشكلات الاجتماعية ، ترجمة و تعليق د/ غريب سيد أحمد ، دار المعرفة الجماعية، 1985

2- Barber. Social Stratification, New York, 1957, pp. 73 – 75.

3- Mckinley, D. Social Class and Family Life, Glencoe, the Free Press, 1964.

4 ـ إميل دوركايم ، علم الاجتماع و فلسفة ، ترجمة د/ حسن أنيس ، مكتبة الأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى ، 1966 ، ص 137 .

و هناك من علماء الاجتماع من يرى بأن الجماعة هي أساس تكوين المجتمع، فهي ظاهرة اجتماعية عامة في كل المجتمعات البشرية، ريفية أو بدوية أو حضرية، و هي ضرورية لكل النظم الاجتماعية مثل النظام الاقتصادي و الأسري و ما إليها. (1) بحيث كانت تعتبر الوحدة الأساسية في المجتمعات البدائية، فلدى أعضاء الجماعة الواحدة حقوق متساوية في الانتفاع بما في أرضها من موارد حيوانية أو نباتية. و لكل أسرة مطلق الحرية في التنقل داخل الجماعة حيث تشاء ، فلها الانضمام إلى غيرها من الأسر و الإقامة في مضرب واحد و لها الانفصال عنها في وقت تبعا لوفرة أو ندرة الموارد التي تعيش عليها. (2)

و لقد وضح القديس توماس الأكويني (3) العوامل الجوهرية التي تدخل في تكوين الجماعة ، حيث يعتمد الإنسان على الآخرين من أجل:

أ. حاجاته الخاصة ، معنوية أكانت أم مادية.

ب . متطلباته الطبيعية لمشاركة غيره بغية إشباع تلك الحاجات.

ج . قصوره في أن يهيئ لنفسه كل هذه الحاجات مجتمعة.

فالميزة للجماعة هنا هو مجرى الحياة الواحد و المتشابه من حيث المصالح و الرغبات.و في هذا يرى بارك و بيرجس في " مقدمة لعلم الاجتماع " ، أن الجماعة الاجتماعية ينبغي أن تكون ممكنة للفعل المناسب و هذا الفعل يجب أن يكون موجها بطريق مباشر أو غير مباشر نحو غاية عامة. و لقد قال الأنثروبولوجي" أدوارد سابير" في مقالة علمية بدائرة المعارف للعلوم الاجتماعية أن أساس الجماعة هو الرغبة العامة لأعضائها ، و أن تجمع الرغبات ربما يتسلسل من الحادثة العابرة التي تجمع الناس في لحظة ما إلى رغبة دائمة الوظيفة التي تكون وحدة مختارة.

و بالمثل فعالم الاجتماع الأمريكي روبار كولي يعرف الجماعة في كتابه " تكامل المجتمع الأمريكي " ، بأنها بناء لعدد من الأشخاص الذين يحولون تغيير الفعل إلى سياسة عامة مباشرة ، فهي تحوي أولئك الذين لا يملكون شيئا أكثر من دخل على مستوى معين. و في كلمة أخرى يضيف أن لكي تكون هناك جماعة، يجب أن يتسم تجمع الأفراد بالتنظيم أو على الأقل تكون للجماعة وسائل و غايات منظمة. (4)

---

1 ـ أرمان كوفلييه ، مقدمة في علم الاجتماع ، ترجمة د/ السيد محمد بدوي و عباس الشربيني ، دار المعارف ، 1961 ، ص 65 .
2 ـ محمد سلام زناتي ، تاريخ النظم الاجتماعية و القانونية (المجتمعات البدائية و القبلية و المدنية القديمة) ، المطبعة العربية الحديثة ، مصر 1977 ، ص32 ، 33 .

3- Don Martindale, the Nature and Types of Sociological Theory, Boston 1977, P 194.
4-George C. Homans, the Human Group, London, Routledge & Kegan Paul. LTD, 1959, P 1

و لقد أضاف كل من "بنيه" و "مالفين تيومين" عنصرا آخر لتعريف الجماعة حينما تكلما عن الجماعة باعتبارها مكونة من " أولئك الذين يمكن تحديدهم بالتفاعل الثابت و المباشر تجاه أهداف عامة ، مستخدمين اتفاقا عاما على وسائل معينة لبلوغ تلك الأهداف". (1)

كما يذهب "ماكيفر" و "بيج" إلى أن الجماعة " أي تجمع لكائنات بشرية تدخل في علاقة اجتماعية كل مع الأخرى ". كما ذهبا إلى أن المجتمع ما هو إلا نسق مكون من العرف المنوع و الإجراءات المرسومة و من السلطة المعنوية المتبادلة ، ومن كثير من التجمعات و الأقسام ، و شتى وجوه ضبط السلوك الإنساني و الحريات.(2)

و ينظر دوركايم إلى الجماعة باعتبارها متضمنة لتاريخ حياة أعضائها ، فهي مالكة للتقاليد معتمدة على الرموز ، راسخة لخبرات كل فرد فيها ، إذا هي الكل الجماعي أو المجتمع. (3)

و لقد ذكر زيمرمان أن المجتمع لا يوجد رغما عن " الشخص الجماعي" بما له من عقل جماعي ، و ذلك بغض النظر عن مظاهر سلوكه. و أبعد من ذلك فإن الجماعة تحاول الوقوف على محتويات الثقافة السائدة حتى يكفل لها الاستمرار. و لذلك فإن ثمة عامل دائم في التفاعل هو " البناء " الذي يمكن دراسته بطريقة مباشرة. كما يمكن دراسة الثقافة و تحليل تصورات الفعل الكلي للجماعة.(4)

و حينما نحاول ملاحظة التوقعات الجماعية للسلوك الإنساني، ينبغي ألا نحيد عن كونها على الأقل تحليلا لحياة الجماعة التي يمكن النظر إليها من خلال ملاحظة سلوك أفرادها.

و لهذا ، و لقد بين تشارلز كولي أهمية وضع كل من الفرد و المجتمع في الاعتبار ، فليس الشخص و الجماعة متطابقين أو متماثلين ، لكنهما في واقع الأمر في وجود مشترك و علاقة متبادلة. (5)

و خلاصة القول أن الجماعة سواء أكانت اجتماعية أم رسمية أو غير رسمية (عابرة) ، فإنها تعتبر جزء أو فرع من المجتمع و ليست هي المجتمع بذاته.

---

1 ـ مصطفى الخشاب، علم الاجتماع و مدارسه، الكتاب الثالث، المدارس الاجتماعية المعاصرة، الدار القومية للطباعة و النشر 1966، ص 168، 169.

2 ـ ماكيفر و بيج ، المجتمع ، ترجمة علي أحمد عيسى ، مكتبة النهضة المصرية ، 1961 ، ص 16 ،17 /ن الترجمة العربية.

3 ـ إميل دوركايم ، علم الاجتماع و فلسفة ، ترجمة د/ حسن أنيس ، مكتبة الأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى ، 1966 ، ص 137

4- Emory Borgadus, Sociology, N. Y, Macmillan Company, 1954, p 5.

5- Ibid , p7

و لهذا ، و لقد بين تشارلز كولي أهمية وضع كل من الفرد و المجتمع في الاعتبار ، فليس الشخص و الجماعة متطابقين أو متماثلين ، لكنهما في واقع الأمر في وجود مشترك و علاقة متبادلة. (1)

و خلاصة القول أن الجماعة سواء أكانت اجتماعية أم رسمية أو غير رسمية (عابرة) ، فإنها تعتبر جزء أو فرع من المجتمع و ليست هي المجتمع بذاته.أما ماركس فيرى أن نمو الحياة الإنسانية، فردية و اجتماعية، يتوقف كله على الظروف المادية و الاقتصادية، و أن درجة الحضارة تقاس بدرجة الثروة الزراعية و الصناعية و أن نوع الإنتاج في الحياة المادية شرط تطور الحياة الاجتماعية و السياسية و العقلية على العموم. فليس وجدان الناس هو الذي يعين وجودهم، و إنما وجدهم الاجتماعي هو الذي يعين وجدانهم.(2) كما يعتقد ماركس أن العمل هو أساس تحقيق الإنسان لذاته(3) ، و هو الذي صنع التاريخ. و لذلك يعتبر فهم ظروف الإنتاج ركنا جوهريا في تفهم ذلك التاريخ ، و بالتالي فإن أي وسيلة من وسائل الإنتاج أو أية مرحلة صناعية محددة ، إنما ترتبط بطريقة معينة عن طريق التضامن أو بمرحلة تاريخية أو اجتماعية محددة، حيث تعتبر وسيلة التعاون أي بمثابة قوة إنتاجية في حد ذاتها، و أبعد من ذلك فإن تعدد قوى الإنتاج المتاحة تحدد طبيعة المجتمع الذي يعيش فيه الناس. و على ذلك ينبغي دراسة تاريخ البشرية و معالجته في ضوء تاريخ الصناعة و التبادل، لأن إشباع الحاجات الأساسية يجعل من العمل حقيقة لها أهميتها في الحياة البشرية. و بناءا على ذلك نستنتج أن المجتمع حسب ماركس يتحدد حسب نمط الإنتاج أو القوى الإنتاجية، فهي التي تتحكم في البناء الاجتماعي و التنظيم الاجتماعي. فالطبقية ليست نتاج مجموعة أفراد بل هي نتاج نظام اقتصادي فرض نفسه في الوسط الاجتماعي. و بالتالي جميع الثورات التي اندلعت عبر الأزمنة هي التي فرضت التشكيلة الاجتماعية المجتمعات البشرية.

. أما عالم الأنثروبولوجيا " سبنسر" ، فيرى أن المجتمع عبارة عن كائن عضوي أو مركب عضوي يشبه الجسم الحي. و عناصر المجتمع و هيئاته تشبه نظائرها في الجسم الحي. و يعقد سبنسر مماثلة بين المجتمع و الجسم الحي من ناحية التركيب الداخلي ، بيد أنه يقرر فروقا ذات بال بين التركيب العضوي في الكائن الحي و بينه في المجتمع ، أهمها أن عناصر الكائن الحي تكون كلا متماسكا متحدا بصفة مباشرة.

1- Emory Borgadus, Sociology, N. Y, Macmillan Company, 1954, p 5.

2- John w. Bannet & Melvin Tumin, Social Life, N .Y. Alfred A. Knoft , 1952 , p 164.

3 ـ ماركس و أنجلز ، بيان الحزب الشيوعي ، موسكو ، الترجمة العربية ، 1966 ، ص41 .

بينما نجد أن العوامل التي تؤدي إلى الوحدة في المجتمع خارجة عن التركيب العضوي في الفرد.
و متى قام المجتمع، و استقرت إلى حد ما الحياة الاجتماعية، تأخذ الظواهر و النظم الاجتماعية في الارتقاء و التطور و تخضع بدورها للانتقال من حالة التجانس إلى مرحلة التباين و التخصص. و هي في هذا الصدد تتأثر بنوعين من العوامل و هي: (1)

1 . العوامل الداخلية و هي العوامل التي تمثل حسب سبنسر الناحية الفردية ، فهي أمور تتعلق بالتكوين الطبيعي و الوجداني و العقلي للأفراد الذين يكوّنون المجتمع.

2 . العوامل الخارجية و هي العوامل التي يراها تتمثل في أثر البيئة على الأفراد. فالبيئة الجغرافية و ظروف المجتمع الطبيعية و المناخية من الأمور التي تؤثر بصفة مباشرة على الأفراد و بالتالي على الظواهر الاجتماعية التي لا تعدو أن تكون مجرد نتيجة لأوجه نشاط الأفراد.

إن القضية الأساسية لدى سبنسر هي قضية المماثلة بين الكائن البيولوجي و المجتمع و ذلك لمعالجة نظرية التطور التي وضعت لتفسير تطور الحياة العضوية و تطبيقها على تطور المجتمع البشري. فمثلما يدرس الكائن البيولوجي في كل أجزائه إذا ما أردنا فهمه ، كذلك يجب دراسة المجتمع من كل نظمه المتنوعة. و لهذا الهدف ابتكر سبنسر إطارا تصوريا للتحليل يعتبر أعظم إسهام له في النظرية السوسيولوجية ، حيث رسم عن طريق منهج التطور ، الخطوات التي تحول المجتمع من التجانس البسيط (الزراعي) غير المتمايز إلى المجتمع المتجانس(الصناعي) المتمايز.

وخلاصة القول، نجد سبنسر قد أعتمد على علم الحياة لاستنباط القوانين التي تسير عليها المجتمعات في تطورها. فهو ينظر إلى الإنسان على أنه خلية في جسم المجتمع.و لا يستطيع العالم الاجتماعي في نظر سبنسر أن يقوم بدراسة حقيقية عن المجتمع دون معرفةالقوانين العامة لعلم الحياة.

كما أنه يجب أخذ بعين الاعتبار علم النفس لما فيه من فائدة بالنسبة إلى العالم الاجتماعي، لأن القوى التي تسير المجتمع ترجع في الأصل إلى بواعث شخصية يجب معرفتها.(2)

غير أن الشيء الذي نقوله ، أنه وجهت العديد من النقد حول أفكار سبنسر ، إذ يرى النقاد أن نظرته في تشبيه المجتمع بالكائن الحي العضوي تعتبر طريقة غير علمية، لأن المقارنة لا تعقد إلاّ بين ظاهرات متماثلة في طبيعتها، أما إذا عقدت بين طبائع مختلفة فتكون طريقة فاسدة و لا تؤدي إلىتحقيق علمي سليم.

---

1 ـ غريب سيد أحمد و عبد الباسط عبد المعطي ، المدخل في علم الاجتماع المعاصر ، دار الكتب الجامعية ، 1974 ، ص 27 .
2ـ محمود عوده ، نشأة علم الاجتماع ، دراسات في علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا ، دار المعرف ، 1975 ، ص 59

كما أنه يجب أخذ بعين الاعتبار علم النفس لما فيه من فائدة بالنسبة إلى العالم الاجتماعي، لأن القوى التي تسير المجتمع ترجع في الأصل إلى بواعث شخصية يجب معرفتها.(1)

غير أن الشيء الذي نقوله ، أنه وجهت العديد من النقد حول أفكار سبنسر ، إذ يرى النقاد أن نظرته في تشبيه المجتمع بالكائن الحي العضوي تعتبر طريقة غير علمية، لأن المقارنة لا تعقد إلاّ بين ظاهرات متماثلة في طبيعتها، أما إذا عقدت بين طبائع مختلفة فتكون طريقة فاسدة و لا تؤدي إلى تحقيق علمي سليم. كما هذه النظرية لم تميز بين عالم الحيوان و الإنسان، فمبدأ البقاء للأصلح لا يمكن أن يسري على الإنسان و هو يحيا حياة اجتماعية مثلما يمكن تطبيقه على الحيوانات التي تحيا حياة انفرادية. و ليس صحيحا أن المجتمع وسط تتحقق فيه ضروريات الحياة الفردية فقط، و أن الإنسان ترك الوسط الطبيعي الذي كان يعيش فيه لإدراكه مبلغ ما يعود عليه من النفع في ظل النظام الاجتماعي، لأن أغراض التجمع البشري أغراض جمعية و ليست أغراضها فردية حيوية. (2)

إن ما دفع سبنسر إلى القول بهذه الآراء هو تمسكه بالمذهب النفعي ، بالإضافة إلى تحيزه الفكري نحو التطور، قاده إلى أن ينظر إلى التقدم على أنه طوعي و حتمي على حد ما بحيث يبذل الإنسان جهده نحو الوصول إلى تنظيم اجتماعي مرغوب و نسق سياسي تمكنه وظيفته من التمتع بثمار نشاطاته المختلفة. و بالتالي ليس هناك ثمة حدود التي تمنع الإنسان من التحكم في البيئة التي تحقق منفعته.

و أخيرا و من خلال سردنا لهذه المفاهيم التي أختلف فيها مؤسسي علم الاجتماع حول المعنى الحقيقي لمفهوم المجتمع. فهل بإمكاننا أن نجد تعريف من هذه التعاريف السابقة الذكر مناسب لطبيعة مجتمعنا الجزائري ؟ أم هناك عوامل أخرى تتحكم في البنية الاجتماعية الجزائرية و بالتالي تحدد لنا طبيعة مجتمعنا الجزائري؟

إن جميع الدراسات التي اهتمت بطبيعة مجتمعنا الجزائري ما قبل الاحتلال ، نجدها قد ركزت على البناء الاقتصادي و السياسي دون الأخذ بعين الاعتبار البناء الثقافي الذي يعتبر العنصر الجوهري في فهم المجتمع و تركيباته المختلفة.

1- محمود عوده ، نشأة علم الاجتماع ، دراسات في علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا ، دار المعرف ، 1975 ، ص 77 .

و لهذا ارتأينا أن ندرس التشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل الاحتلال من بعدها الاقتصادي و السياسي و الثقافي ما دامت دراستنا هذه متعلقة بالعرف الجزائري. و كل هذا أردنا أن نبينه من خلال عنصرين أساسين و هما: المنطق الاجتماعي الداخلي لفهم البنية الاجتماعية التي كان يتميز بها المجتمع الجزائري ، ثم نحاول التطرق إلى فهم تقسيم العمل الاجتماعي في نمط الإنتاج الزراعي . الرعوي ، و أخيرا الريع العقاري الذي يعتبر العنصر الأساسي للبناء الاقتصادي .

1 ـ المنطق الاجتمـاعي الداخلي

إن التغير الكيفي لعلاقة الإنتاج الاجتماعية ليس حتميا و لا متواصلا. و يمكن إيقافه من خلال إنتاج متماثل لشروط الحياة المادية ، و هو إنتاج يقابله وعي اجتماعي يرسخ تماسك التشكيلة الاجتماعية. و يشكل الوجود الاجتماعي و الوعي وحدة جدلية تحركها تناقضات و المتمثلة في محرك التطور. فتتطور التشكيلة الاجتماعية بضغط الصراع الطبقي الذي لا تختلف كيفيته الملموسة و أشكاله الخارجية من تشكيلة اجتماعية لأخرى فحسب ، بل أيضا بأنماطه الإنتاجية المختلفة. فإن التشكيلة الاجتماعية الرأسمالية ، بإعطائها الأولوية للميدان الاقتصادي و جعله المجال الأساسي للصراع الطبقي نتج عنه التخلف الاجتماعي ما دام الطبقة المسيطرة على وسائل الإنتاج ترفض التطور الذي يشكل خطرا على مصالحها الاقتصادية. و هذا ما ذهبت إليه الخطابات الإثنولوجيا و الأنثروبولوجيا لا سيماالأنجلو. سكسونية منها المركزة على العوامل المؤدية لجمود المجتمعات البدائية باعتبارها أنها متمسكة بتقاليد تتنافى مع عقلية المبادر الرأسمالي و بثقافة غير ملائمة لجاذبية الربح .

إن المسألة جد معقدة لأنها لا تجد حلها في الرجوع دائما إلى المستوى الاقتصادي ما دام التطور أو التخلف لمجتمع ما تتدخل فيه عدة عوامل. و لهذا كان غرض الإثنولوجيا الأوروبية هو تبرير السيطرة الغربية بتقديمها التشكيلات الاجتماعية التي درستها و كأنها بدون تاريخ و بالتالي جامدة ، و هكذا لا يكون للغرب أية مسؤولية على جمود هذه المجتمعات و تخلفها.

إن فرضيات التحليل التاريخي تنفي ما جاءت به الإثنولوجيا الغربية حول المجتمعات المستعمرة أنها بدون تاريخ ، لأن المؤرخ يعتمد في بحثه على وثائق و مواد و نتائج أثرية و ليس على نظريات معدة سابقا.

غير أنه قد تؤدي الدراسة التاريخية للحياة اليومية في العصر الوسيط الأوروبي إلى استنتاج جمود المجتمع القروي الأوروبي ، و ذلك باكتشاف تماسك البنيات الاجتماعية التي تصمد على مدى عدة أجيال، و لو أن هذا التماسك كان مثقلا بالتغيرات التي شاهدتها أوربا في القرون اللاحقة.

و لهذا لا يجب الخلط بين جمود المجتمع و المنطق الاجتماعي، بحيث تمتاز كل المجتمعات بمنطق يمكنها من إعادة إنتاج نفسها كما هي، مع اخذ بعين الاعتبار لإرث الماضي و احتمالات الحاضر. فيخلق هذا المنطق توازنا لا تدرك حركته إلاّ بصعوبةو يستطيع التحليل التاريخي وحده إجلاءه، و لكن يجب استخدام مفهوم التوازن بحذر، و هو مفهوم قريب من مفهوم الجمود.

و المقصود بالتوازن هنا هو توازن إنتاج الذي يتسم بالميل إلى الضبط المستمر لمستوى الإنتاج مع الحاجات الاجتماعية. فيتم السعي إلى التوازن من خلال منطق اجتماعي يعين ممارسات الإنتاج و الاستهلاك و التوزيع، و يخلق علاقات ما بين الأفراد أو ما بين التجمعات الاجتماعية. و بوسع الباحث من خلال دراسة هذا المنطق الاجتماعي، تفسير بعض التصرفات و بعض الأفعال الاجتماعية التي قد تبدو للملاحظ الغريب عن المجتمع غير معقولة، و لو أن مقياس المراقب الغريب ليست هي نفسها مقاييس المواطن الأصلي.

فكل فرد يحاكم من خلال مقاييس العقلانية الخاصة بمجتمعه ، و ذلك لغياب ما فوق العقلانية لغياب المعيار الكوني، و لهذا السبب وصف البعض الآخر بأنه بربري و غير متمدن ومتوحش ، بينما لم ينظر الآخرون إلى الأوائل بأقل من هذه النظرة.

إذا كانت النظرة الإثنولوجية الغربية للمجتمعات التقليدية أو البدائية و لا سيما مجتمعات شمال إفريقيا، بأنها غير متمدنة و متخلفة اقتصاديا. فهل تاريخ هذه الشعوب ينفي ذلك؟

و هذا ما سوف نتعرف عليه من خلال تطرقنا للبناء الاقتصادي و الاجتماعي الجزائريما قبل التغلغل الفرنسي أي هل كان هناك تنظيم اقتصادي خاص يعتمد عليه المجتمع الجزائري و بالتالي يمكنه من الحفاظ على بناءه الاجتماعي الداخلي؟

– لقد أتت الأعمال التي حققها الباحثين أمثال نوشي ، و لاكوست و دوكوا و جاليسو و فالنسي و إلخ بكمية كبيرة من المعلومات التي سمحت بتوضيح بعض الجوانب الخاصة لطبيعة البنى الاجتماعية في الجزائر ما قبل الغزو الاستعماري وطريقة عملها و تطورها. غير أن المعالجة النظرية لهذه العوامل بعيدة عن الاكتمال، بل تبدو متوقفة من بعض النواحي.

و هذا ما عبر عنه سوريه كنال (1)في يوم دراسي حول الجزائر و الإقطاع : " إن المناقشة بعيدة عن الانتهاء ، و لو أنها إيجابية ، إذ أنه تسمح لنا على الأقل بأن نكوّن بعض الأفكار عما يمكن أن تكون عليه تلك المجتمعات في العالم الإسلامي التي لم نتناولها حتى الآن من الناحية العملية".

أما بالنسبة لشنتوف ، لقد ركز على نقطتين أساسيتين كانتا محل اختلاف بين فالنسي و جاليسو ، حيث قدما أطروحتين متطرفتين و متعارضتين. فتعطي الأولى الأولوية لوضع متجمد مع تجاهل التوترات و التناقضات. و يسلك الثاني طريقة عكسية إذ يعطي الأولوية للتناقضات على حساب البقايا العتيقة.(2)

لقد شكلت أطروحتا فالنسي و جاليسو قطبين متناقضين لمحاولة المعالجة النظرية للسمات التي تميز التكون الاجتماعي الجزائري ما قبل الاستعمار.

. بالنسبة لجاليسو فيرى إن نمط الإنتاج السائد في الجزائر قبل الاستعمار هو الإقطاع و بالتالي فإن المجتمع الجزائري مجتمع إقطاعي حيث نجد العلاقات الاجتماعية معتمدة على امتلاك الريع العقاري المستخرج من طبقة فلاحيه تحتفظ بحقوق استعمال الأرض و وضع اليد عليها بواسطة فئات أرستقراطية يرتبط أعضاءها فيما بينهم بروابط شخصية و يشكلون الطبقات العليا للجهاز السياسي. و بهذا المعنى فالمجتمع الجزائري قبل الاحتلال هو بلا شك مجتمع إقطاعي.(3) غير أن هذا الإقطاع على خلاف الإقطاع الأوربي الذي كان سائدا في القرون الوسطى ، فهو إقطاع قيادة حيث تتجلى فيه أهمية الوظيفة العسكرية و التي تظل علامة دالة وعليه ليس من الممكن أن نعرف الإقطاعيات البيزنطية و التركية بأنها إقطاعيات قيادة. غير أن فالنسي نجدها تعارض أطروحة جاليسو نقطة بنقطة. فبالنسبة لها كان نمط الإنتاج السائد في الجزائر قبل الاستعمار هو القدامة أي البداءة، بحيث كانت الهياكل الاجتماعية السابقة للاستعمار متميزة بركود القوى الإنتاجية ، فأفريقيا الشمالية لم تعرف نموا للقوى الإنتاجية حتى العهد الاستعماري.(4)و المجتمع الجزائري ما هو إلاّ مجتمع مكون من الخلايا الإثنية تعيش على نفسهاو ليس منقسما بعد إلى طبقات ، بحيث أحتفظ فلاحو المغرب العربي بأراضيهم و سلاحهم حتى العهد الاستعماري و لم يغير تفاوت الثروة و الهبة شيئا من هذا المعطى الأساسي.

1- Suret- canale : Sur le féodalisme, CERM, p 246.
2- Chentouf : Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Economiques et Politiques, Février 1973, p 110.
3- Gallissot : Sur le féodalisme, CERM. P 178.
4- Valensi : Le Maghreb avant la prise d'Alger, p 229.

و تضيف فالنسي بأن المجتمع الجزائري ليس مجتمعا إقطاعيا ، فالفائض الذي يمكن استخراجه من الفلاحين كان ضعيفا جدا ، فيستحيل أن يحدث تراكم للفائض المستخرج من الفلاحين في غياب العبودية (1) و هكذا يعرف المجتمع الجزائري أشكالا غير إقطاعية و لا طبقية للتمايز الاجتماعي حيث يسيطر البدو على سكان الواحات لكن السيطرة هنا تكون من مجموعة على مجموعة، و ليس من سيد على جماعة كما كان الأمر عليه في الإقطاع الغربي.

و كل ما يمكن قوله عن هاتين الأطروحتين و نظرا لتعارضهما المنتظم ، غير أنها تدخلان مع ذلك في الحقل المفهومي و المنهجي للمادية التاريخية بهذا المعنى يكون مفيدا في رأينا أن نقارن الأطروحات بالإشارات التي تركها ماركس في ملاحظاته عن النسق العقاري في الجزائر لحظة الاستيلاء الفرنسي.

لقد ألح ماركس مرتين على الطابع الغير إقطاعي للجزائر قبل الاستعمار و التي نجدها تكمن في النصين الآتين:

أ. " حتى يحتمي الأتراك من التمردات ، أسسوا إلى جانب المليشيات المحلية مستوطنات عسكرية و التي أخطأ "كوفالفسكي" بنعتها بالإقطاعية تحت حجة سيئة ، و لو أن هذه المستوطنات كانت تستطيع أن تؤدي إلى شيء يقبل المقارنة مع الياجير الهندية ، مع مراعاة الفوارق الرئيسية بين الاثنتين."(2)

ب . " لم تؤد السيطرة التركية على الإطلاق إلى تحول إقطاعي مشابه للطريقة الهندوستانية في عصر الانحطاط لإدارة المغول الكبار. و الذي حال دون ذلك هو التركيز الشديد للإدارة المدنية و الإدارية للجزائر المستبعد لإمكانية الاحتكار الوراثي للوظائف المحلية و تحويل أصحابها إلى ملاك أراضي كبار شبه مستقلين عن الدايات."(3)

و تفيد هذه الإشارات التي ذكرها ماركس بالدرجة التي تحدد المكان الذي أخطأ فيه جاليسو. غير ان نمط الإنتاج الإقطاعي لا يعرف باغتصاب جزء من الفائض الاقتصادي للمشتركات القبلية أو القروية لصالح نوع من غير العاملين، و لكن بالاستحواذ الخاص للأرض و تدمير الملكية المشتركة و التنظيم القبلي أو القروي للعمل. و هذا لم يحدث بصورة عامة في الجزائر.

1- Valensi : Sur le Féodalismes, p 229.
2- Marx : Sur les Sociétés Précapitalistes, CERM. P 228.
3- IBID, p 230.

كما وجه نوشي نقدا لجاليسو حول الإقطاعية في الجزائر ، فنجده يتسأل عن هذه الإقطاعية بقوله هل من إقطاع؟ هذا يعني أن ننسى أن كل عائلة لها منطقتها الزراعية ، و هي جزء من القبيلة.(1)

إن جاليسو يعي هذه الصعوبة ما دام يتحدث عن إقطاع القيادة . لكن هذا اللفظ لا يمكن أن يكون صفة لأحد أنواع النمط الإقطاعي للإنتاج أو لشكل خاص من أشكاله. و القيادة إذ تكون مفهوما سياسيا أو عسكريا، فهي لا تستطيع تحديد علاقات إقطاعية للإنتاج. و يتحدد نوع معين من علاقات التبعية الشخصية بين الأقنان و الأسياد و من التضامن الطبقي بين الأسياد بواسطة علاقات الإنتاج المبنية على اغتصاب الريع العقاري و كذلك بواسطة الازدواج بين الملكية و الاستحواذ. و هذه العلاقات من التبعية الشخصية و التضامن الطبقي بعيدة عن أن تكون سائدة في الجزائر قبل الاستعمار. و يبدو حسب رأي نوشي أنه يجب رفض أطروحة الإقطاع كنمط إنتاج ساد في الجزائر قبل الاحتلال.

و تصطدم أطروحة العتاقة من جهة أخرى بعراقيل كبيرة. و لا يبدو واضحا ما تؤكده فالنسي من ركود القوى الإنتاجية التي كانت نتيجة عدم وجود فائض يمكن أن يستولي عليه غير العاملين. فركود التقنيات الزراعية و الممارسات الزراعية بعيد عن أن يكون أمرا عاما في الجزائر كلها في ذلك الوقت. و بالعكس لقد أبرز مؤرخو الغزو الفرنسي الطابع المعقد و المتطور للزراعة في الأقاليم الحضرية ، بحيث وصف المؤرخ "دوزيه" منطقة بليدة كاتبا مايلي:" الأشجار معتنى بها جيدا ، و الأرض حول جذوعها مشغولة بالفأس ، و حول كل منها حوض صغير محفور يتصل بالأخر بواسطة تجويف يمر بين صفين من الأشجار". (2)

و يصف تقرير رسمي أرض مستغانم بعد معارك الغزو :" تروي هذه الوديان منابع غزيرة أو توجد فيها آبار و خزانات و نواعير ، و كانت الحدائق و الكروم و الأشجار منتشرة على مساحة تقدر بـ 8000 هكتار مظهرة كل الآثار للزراعة الغنية بل المنسقة و المنتظمة." (3)

و من خلال هذا التقرير ، نستنتج أن الفائض الاقتصادي الزراعي لم يكون مهملا ، و يشهد على ذلك الحجم المالي الذي بلغه القيد الضريبي ، و هذا ما أكدّه نوشي في مؤلفه " دراسة عن مستوى المعيشة لسكان الريف القسنطيني".

1- Nouchi : Sur le Féodalisme, p 183.
2- Rozet , cite par Lacoste , Nouchi Pronant in l'Algérie , passé , présent.
3- IBID

و من خلال هذا التقرير ، نستنتج أن الفائض الاقتصادي الزراعي لم يكون مهملا ، و يشهد على ذلك الحجم المالي الذي بلغه القيد الضريبي ، و هذا ما أكدّه نوشي في مؤلفه " دراسة عن مستوى المعيشة لسكان الريف القسنطيني" ، أن المستخرج الضريبي ضعيف و يقدر بأنه لا يمثل إلا 2 بالمائة تقريبا من دخل الطبقة الفلاحية ، و لكن مع ذلك فهو عبارة عن مصدر ذي شأن لتجمع الثروة. فعشية الغزو كانت خزينة أحمد باي بقسنطينة تقدر بمليونين من الفرنكات الذهبية.(1)و كان الإنتاج الزراعي يفوق بصورة كبيرة الضرورات الخاصة بإبقاء المنتجين الفلاحين على قيد الحياة. و رغم أن عدد السكان كان أقل مما هو عليه الآن في الجزائر، إلاّ أن الأرياف كانت تنتج كمية كبيرة من الحبوب ناهيك عن تربية المواشي التي كانت لها أهمية عظمة آنذاك.

و هناك أراء أخرى يجب التطرق إليها و المتمثلة في الشكل العتيق للملكية الخاصة التي كانت موجودة و هي المعتمدة على عدم إمكان التصرف في الأرض من جهة ، و من جهة أخرى تبرز العائلة كأساس لتنظيم العمل و الاستحواذ على الإنتاج و كان هذا قائما في بلاد القبائل و في سفوح الجبال بشكل عام. فيقول ماركس: "أن النسق العقاري الذي وجد لدى القبائل و الذي تطور تحت التأثير العربي إنما يتميز عن النسق العربي في أنه أبعد منه عن النوع الأولي للملكية القبلية... فما زال يوجد حق الشفعة للأقارب و الأنساب، وكذلك يوجد الثراء القبلي و المشترك..... و من جهة أخرى، فالعائلة الغير منقسمة ما زالت تظهر كصاحبة حق فيما يتعلق بالأراضي القابلة للزراعة. و توفر العائلة لكل فرد من أعضائها أدوات العمل... و على كل منهم أن يخصص عمله للعائلة."(2)

و مع ذلك، يوجد شكل آخر للاستحواذ الخاص للأرض، و خصوصا حول المدن، و هو قديم جدا إلا أنه قد نما قرب نهاية الولاية التركية، و هو الشكل المبنى على التعارض بين العامل و المالك ، و هذا ما يظهر جليا في أراضي العزل التي كانت تسيطر عليها كبار الموظفين الأتراك و العائلات الثرية التركية قصد استثمارها بواسطة شريحة من المجتمع الجزائري تعرف بالخماسة.

1- Nouchi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête a 1919, Tunis, 1960, p73.

2 - Marx : Sur les Sociétés Précapitalistes, CERM, p 230.

و يضيف ماركس أن السلطات ، كانت تبيع بواسطة البايات الجزء الأكبر من الأراضي المصادرة بيعا في السوق العام ، و من هنا جاءت فكرة الملكية الخاصة للأرض ، و كان المشترون في أغلب الأحوال أفرادا ينتمون إلى السكان الأتراك و هكذا نشأ شيئا فشيئا نوع هام من الملاك العقاريين. (1) ومن خلال هذا الطرح الذي جاء به ماركس ، يبدو لنا أننا بعيدين عن الملكية العتيقة التي اعتمدتها فالنسي في نظرتها حول نمط الإنتاج في الجزائر ما قبل الاحتلال.

كما أن هنا بعض الممارسات التي لا تفسر مفهوم نمط الإنتاج العتيق ولا سيما تلك النشطات الحضرية كالتجارة والحرف التي عرفت نهضة كبيرة حتى القرن الرابع عشر ولا زالت ذات أهمية معينة.

غير أنه ومن خلال تحليل المحاولات التي أتى بها كل من جاليسو و فالنسي لتعريف نمط الإنتاج السائد في التكوين الاجتماعي الجزائري ، يمكننا أن نبين التناقض الذي قد يصطدم مع واقع المجتمع الجزائري آنذاك:

أ. يكمن التناقض الأول في نقل المفاهيم التشريحية الصالحة لتحليل المجتمعات الأوربية إلى مجتمعات لم تعرف نفس النوع من التطور و ينطبق هذا على مفهوم الإقطاع. و هذا النوع من الممارسة يؤدي إما إلى تصنيف الواقع الاجتماعي تحت الدراسة حتى يدخل في قالب تم تجهيزه سابقا ، و إما إلى تعنيف المفهوم نفسه بتوسيعه توسيعا يشوه معناه الأصلي. و هذا التفسير المزدوج يوجد في تفسير جاليسو.

ب . و يكمن التناقض الثاني في أن يستنتج المرء عدم وجود تطور على الإطلاق من عدم وجود تطور اجتماعي شبيه بالذي جرى لأروبا، و بذلك يتم الرفض لأي تحرك للتكوينات الاجتماعية الخاصة بالبنى الاجتماعية غير الأوربية ، و خاصة الجزائرية منها.

و يقع في هذا الخطأ الركودي تفسير فالنسي الذي يعتمد على مصطلحات العتاقة و هو تفسير لا يخلو من أن يذكرنا بالتفرقة القديمة : شعوب ذات تاريخ و شعوب بلا تاريخ أو الازدواج بين مجتمعات باردة و مجتمعات حارة في التعبير البنيوي. و من خلال عرض أهم الانتقادات الموجهة لكل من جاليسو و فالنسي حول مفهوم نمط الإنتاج السائد في الجزائر ما قبل الاحتلال. يبقى السؤال مطروح ما هو نمط الإنتاج السائد في الجزائر قبل الغزو الفرنسي؟.

1-Marx : Sur les Sociétés Précapitalistes, CERM, p 232.

إن من الوهم أن يحاول المرء أن يجد في التكوين الاجتماعي المحدد و في فترة تاريخية معينة نمطا نقيا للإنتاج. ففي كل تكوين اجتماعي توجد علاقات إنتاج ذات طبيعة مختلفة تتمفصل الواحدة في الأخرى. و إن نمط الإنتاج السائد أي ذلك الذي يرتب عملية الإنتاج الاجتماعي في مجملها لا يوجد في الواقع إلاّ على حالة موضوع مثالي. فهو يبدو بشكل ذلك الذي يمثل مرحلة من تطوره. و على هذا الأساس، نتساءل، إلى أي شيء تستند مسألة تحديد نمط الإنتاج السائد في الجزائر قبل الاستعمار؟

إن المتتبع لبداية نص ماركس قد يجد دلالة لفهم مسألة نمط الإنتاج السائد في الجزائر ما قبل الاحتلال الفرنسي:" بعد الهند، فالجزائر هي التي تحتفظ بأهم الآثار للشكل العتيق للملكية العقارية ، حيث كانت فيها الملكية القبلية و العائلية غير المنقسمة أوسع الملكية انتشارا. و قد عجزت قرون من السيطرة العربية و التركية و بعد ذلك الفرنسية ، عن تحطيم التنظيم المبني على الدم ، ما عدا الفترة الأخيرة و منذ صدور قانون سيناتوس كونسلت 1863 من الناحية الرسمية."(1)

و يحدد هذا النص خصوصية التكوين الاجتماعي الجزائري بالنسبة للمجتمعات الأوربية.و تكمن هذه الخصوصية في استمرارية العلاقات السلالية للإنتاج ، تلك العلاقات التي تعبر عن نفسها في الشكل القبلي و العائلي للملكية. و يضع ماركس في هذا النص توازنا بين الهند و الجزائر حيث كانت الهياكل العقارية بالهند قد جعلته أن يورد مفهوما جديدا يؤدي إلى إدراك التطور الخاص الذي طرأ على هذا المجتمع : النمط الآسيوي للإنتاج ، و بالتالي فيسمح التشابه بين الهياكل العقارية في الهند و الجزائر بأن نتساءل عما إذا كان مفهوم النمط الآسيوي للإنتاج يمكن أن يكون مفيدا لإدراك البنى الاجتماعية الجزائرية ما قبل الاستعمار. يبدو أن النمط الآسيوي للإنتاج مرتبط بمفهوم مجتمع الري، الأمر الذي يوحي بأنه ليس من الحكمة أن يجري تحليل التكوين الجزائري بمصطلحات النمط الآسيوي للإنتاج.

و لقد لخص كنال سوريه(2) المضمون الجوهري لنمط الإنتاج الآسيوي :" يجب ألا يسجل من تحديد نمط الإنتاج الآسيوي إلا ما أعطاه ماركس عنه في الأسس ، غير أن هناكمستوى للقوى الإنتاجية ما زال منخفضا و مع ذلك يسمح بتخليص فائض من الإنتاج و على هذا الأساس يظهر مجتمع طبقي في إطار أشكال الملكية الجماعية للأراضي.

---

1 - كارل ماركس و أنجلز: حول الجزائر و الهند 1790 -1830 ، ترجمة إلياس مرقص، ص 08 .

2- Suret – Canal : Les premières Sociétés de classe. P 14.

و ليست السمات الأخرى كالأعمال الكبرى و الري و الاستبداد أساس هذا التحديد و لا تتعلق بنمط الإنتاج نفسه، بل بمجتمعات آسيوية معينة يجري وصفها كمصر القديمة و الهند".

و إذ نظرنا من هذا البعد ، فلا بد من الملاحظة بأن الفرضية القائلة بتفسير التكوين الاجتماعي الجزائري عشية الغزو بواسطة مصطلحات النمط الآسيوي للإنتاج ، يجب أخذها بتحفظ ، و ذلك لأن التكوين الاجتماعي الجزائري يتسم فعلا كالاتي:

1 . علاقات إنتاج سلالية مبنية على أشكال جماعية لملكية التربة و الإنتاج الزراعي أو الاستحواذ عليهما.

2 . علاقات إنتاج طبقية مبنية على أشكال للملكية الخاصة للأرض ، و لا سيما في الفحوص و لوسائل الإنتاج الحرفية و المبادلات التجارية. و تشكل العلاقات السلالية الجزئية والعلاقات الطبقية نوع من علاقات الإنتاج التي شكلت المجتمع الجزائري قبل الاستعمار.

و لا يتميز هذا المجتمع بالتواجد البسيط لهذين النوعين من العلاقات ، بل بتشكيلته المركبة و ذلك أن العلاقات الطبقية تتدخل في العلاقات السلالية الجزئية ، التي تجري من الخارج بواسطة الاقتطاع لجزء من الإنتاج الزراعي على يد نوع من غير العاملين الذين يقومون بوظيفتهم من خارج العلاقات السلالية ، و يحدث التدخل بين نوعي العلاقات للإنتاج من الداخل أيضا ، و ذلك بنمو الانفصاميات الاجتماعية في داخل الهياكل السلالية. و بهذه الانفصاميات تتولد المشيخة القبلية (شيخ القبيلة) من الاستحواذ الحارم لجزء من الفائض الزراعي.

و خلاصة القول ، أننا لا يمكن تشبيه نمط إنتاج مجتمعنا الجزائري بالنمط الآسيوي الذي يرتكز أساسا على الموارد المائية ، بحيث نجد استقرار التجمعات السكانية دائما في المناطق التي تتوفر فيها المياه. أما المجتمع المغاربي ، فهو مجتمع الكلاء و ذلك نظرا لاهتمامه بتربية المواشي التي تحتاج إلى مساحات شاسعة من الأراضي التي تتوفر فيها الأعشاب و النبتات الضرورية للماشية. غير أنه هذا لا يعني أن المجتمع المغاربي و الجزائري بصفة خاصة ، كان يجهل النشاط الفلاحي ، بل كان اقتصاد المجتمع الجزائري ما قبل الاحتلال يستند إلى نشاطين أساسيين: زراعة الحبوب و تربية المواشي. ففي السهول و حتى تخوم الصحراء كانت تسود الإقامة في مناطق الكلأ، ونصف البداوة، إقامة تتطلبها أعمال تربية الماشية و نظام زراعة الأرض مرة واحدة كل سنتين.و قد تتغير نسبة تربية المواشي و زراعة الحبوب و ذلك تبعا لاتجاهنا شمالا أو جنوبا. أما في السهول الداخلية المرتفعة فقد كان النشاطان يتشابكان، بحيث يكون الواحد دعما للآخر. فكانت تشكل المجالات الواسعة للأراضي الخاضعة

لنظام الزراعة مرة كل سنتين مراعي للقطعان التي يعتبر زبلها سمادا طبيعيا. و لما كانت أقاليم القبائل واسعة، كانت بطونها تنتقل فيها بعد جني محاصيل الحبوب باحثة عن حقول جددتها القطعان و عن الأراضي مرتاحة لفلاحتها و زرعها من جديد. غير أنه في هذه الحالة، لا يتفق المسكن الثابت المبني بالحجارة مع هذه النشاطات الزراعية . الرعوية، لهذا السبب نجد الخيمة سيدة الموقف و التي يسهل طيها و بالتالي نقلها من مكان إلى مكان أخر.فكان يقتصر الانتقال الدائم في حدود إقليم القبيلة وذلك لكي لا يحصل التعدي على مناطق القبائل المجاورة، ومع ذلك لا يكون التنظيم القبائلي عنصرا خارجيا، بل أنه الإطار الاجتماعي . الإقليمي الذي يندرج داخله وظيفة المتحد الاجتماعي. وغالبا ما يكون سبب النزاعات داخل القبيلة صراع حول قطعة من الإقليم، ولكن هذه النزاعات لا تكون دائمة بقدر ما يكون الإقليم واسعا ويكفي لإعالة جميع أعضاء القبيلة. وإن حصل وأصبح إقليم قبيلة ما ضيقا، تحاول القبيلة الأكثر اتساعا أن تمتص القبائل المجاورة بشرط أن لا يمتد نزاعات القبائل الصغرى إلى القبيلة المتكفلة. والشيء الملاحظ أن الانتقال داخل القبيلة، لا يسبب أي نزاع لأن الأرض ملك للجماعة ويكفي أن يكون الفرد عنصرا في القبيلة حتى يكون من حقه التمتع بالأرض.ولم يكن ممكنا القيام بزراعة الحبوب وبتربية المواشي إلا وفقا لمعارف وتقنيات تندرج في إطار التنظيم القبائلي، القائم على الملكية الجماعية للأرض، وذلك كون هذين النشاطين يتطلبان مجالات واسعة، فهي بعيدة أن تكون ملكيات عائلية أو فردية لأنها تسبب عوائق لاستمرار ونجاح النشاطين معا.لقد كانت تبدو، أن تربية المواشي ما هي إلا مكمل للنشاط الزراعي، ولكنها في الواقع ضرورية ضرورة الزراعة في الجبال والسهول على حد السواء، في حين كانت بالنسبة للبدو والرحل في الصحراء وفي التخوم الصحراوية النشاط الوحيد، وكان يتم الحصول على الحبوب بمبادلتها بمنتوجات المواشي، حيث ذكر البحثان " أستوبلون" و" ليفيبور" في شرح قانون الجزائر: "يعيش ثلثا السكان المحليين، في الواقع من حياة الرعي، يوفر القطيع، ولا سيما الماعز، الحليب الذي يشكل الطعام الأساسي للعربي وعائلته ويستخدم صوف الخروف ووبر الإبل لصنع الثياب والبرنوس و الخيمة التي تعتبر مسكن البدوي. وهكذا نفهم أهمية الخروف والماعز في حياة أبناء المنطقة."(1)

1- Estournelles et Lefebure : Code annote de l'Algérie. T II, 21 février 1903. Alger

و يثبت التمفصل ما بين نمط زراعة الحبوب الخفيفة ، و الاتساع النسبي للأراضيو ضرورة نظام استراحة الأراضي السنوية ، وضعف الأدوات الزراعية ، و الحياة الرعوية و التنقلات الدورية و نمط السكن ، و أخيرا عدم جواز تقسيم أرض الجماعة القبلية النابع من إرادة المجموعة في التكيف مع المعطيات الطبيعية ، يثبت كل ذلك وجود نظام شامل يمفصل بنيات لا معنى لها إلا داخل منطق هذا النظام ، الذي هو المنطق الاجتماعي.

و ترجع القبيلة أيضا، و هي الإطار الاجتماعي . السياسي، إلى هذا المنطق في البنيات الاجتماعية التي تحافظ على التوازن. و لا تتشكل القبيلة حتما من أشخاص ينحدرون بالضرورة من جد مشترك أعطى اسمه لهذه القبيلة ، بل قد تتكون من مجموعة من العائلات ، أو من مجموعات نسبية ملفقة تمتص الفرد بإخضاعه إلى ضرورات أخلاقية دينية و تذويبه في بنية تراتبية لا تعرف شكلا محددا ، و في المقابل توفر له الضمان و التماثل الاجتماعي بنسبة أرقى مما تؤمنه العائلة الموسعة. كما يستند النموذج القبلي إلى قاعدة أساسها يفوق فكرة النسب ألا و هي فكرة الفضاء العقاري الذي تستقر فيه، و لو أن الأسطورة ترفع شعار الجد المشترك و تنشر فكرة القرابة الاجتماعية لتعزيز الإيديولوجية الأبوية. فتعاش القرابة الاجتماعية داخل القبيلة مثل القرابة البيولوجية ، و هذا مما يخلق قابلية للتخفيف من النزاعات المحتملة و يرفع نسبة التضامن ما بين أفراد القبيلة لمواجهة الغير. غير أن الأسطورة ، و مهما كانت جديتها ، فإنها لا تكفي لوحدها معالجة تناقض المصالح التي قد تظهر داخل القبيلة نفسها ، مما يخلق صراعات بين مجموعات تختلف أنسابها ، فتريد كل منها الاستحواذ على المناصب و النفوذ ، أو تريد الخروج من الجماعةوالقبلية لاعتقادها أنها قادرة على تسيير أمرها بنفسها. و هذا ما ذهب إليه جاك بارك بقوله : "كل هذا المجال ،إن صح القول ، مسير ببنية مموجة تفسر قدرته على إجراء الاحتضانات الكبيرة و الانتشارات الواسعة ، و تفسر في نفس الوقت قوة القطيعة الكامنة فيه."(1)بينما يعبر بورديو (2) عن نفس الكلام تقريبا أثناء كلامه عن ميول الاندماج و الانقسام المتعارضة و الموجودة داخل المجموعة في القبائل الكبرى.و لكن السمة الأساسية في هذا التنظيم الاجتماعي ليست القبيلة و لا الحياة الرعوية، بل هذا النظام العقاري الخاص جدا و الذي يتحدد في النهاية بضرورات الإنتاج الاجتماعي.

1- J. Berque : Qu’est ce qu’une tribu Nord- Africaine, SNED – Ducoulot, Alger 1974.
2 – P. Bourdieu : Trois essais d’ethnographie, Mouton, 1970.

غير أنه هذا لا يعني أن الملكية الخاصة لم تكن موجودة ، بل قد وجدت فعلا ، و دليلنا على ذلك أملاك الحبوس(الوقف) التي تغذيها الهبات و الأراضي التي تصبح بلا وارث بعد موت صاحبها. و أن المشرع الاستعماري هو الذي أشاع فكرة عدم وجود الملكية الخاصة في الجزائر من أجل أن يضم إلى أملاك الدولة أكبر قسم من الأراضي. كما تؤكد نظرية ملكية الرقبة ، أن الملكية الخاصة لم تكن موجودة و إن القبائل لم تكن تتمتع إلا بحق الانتفاع بالأراضي التي تستعملها.

كما أن أرض القبيلة لم تكن ملكية جماعية بمعنى أخر لم تكن ميدانا لعمل جماعي أو لعمل تقدمه الجماعة. فكانت أرض القبيلة ميدانا مشتركا، فهي أرض عرش و تسمى ببلاد الجماعة التي ترعى فيها قطعان تتملكها عائلات موسعة، كما يرجع محصول الحبوب المنتج في هذه الأراضي إلى العائلة التي زرعت قطعة الأرض. و يمكن الحديث عن المنطق الداخلي للمجتمع الجزائري ما قبل الاحتلال و عن توازنه الذي لم يعرف الاستقرار و ذلك نظرا لتدني نوعية التقنيات المستعملة في شتى الميادين ، و إلى الضغوطات البيئية ، و الذي تجد فيه الممارسات الاقتصادية و الحقوقية و السياسية أساس لها. و بهذا الصدد يقول أ. نوشي(1) في معرض كلامه عن السكان الريف القسنطيني: " إن هذا التوازن الناشئ من معرفة عميقة بالأرض و ثرواتها طبع بشدة الفلاح القسنطيني. و لكن الفرد يندمج في الجماعة التي تدعمه: نجد في النظام العقاري شتى عناصر التوازن البارع بين الفرد و الجماعة، و بين الإنسان و التقنياتو الأرض."إن الانتماء إلى المتحد الجماعي ، يشكل الشرط الضروري لاستمرار الحياة الاجتماعية.ففي كنف هذا المجتمع تتحقق ملكية العضو لشروط العمل و الإنتاج، أي أن انتماء الفرد للجماعة شرط تحقيق وجوده، فهي تتوسط العلاقة فيما بينه و بين الأرض و وسائل العمل.(2) و هذا ما أشار إليه من قبل العلامة ابن خلدون حين قال:" هؤلاء القائمون على الفلح و الحيوان تدعوهم الضرورة ، و لابد ، إلى البدو لأنه متسع لما يتسع الحواضر من المزارع و الفدن و المسارح للحيوان و غير ذلك. فكان اختصاص هؤلاء بالبدو أمرا ضروريا لهم ، و كان حينئذ اجتماعهم و تعاونهم في حاجاتهمو معاشهم و عمرانهم من القوت و السكن و الدفاءة إنما وبالمقدار الذي يحفظ الحياة."(3)

---

1 – A. Nouschi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête a 1919, Tunis, 1960. p 73.

2-A. Merad Boudia : La formation algérienne précoloniale, essai d'analyse théorique, Alger, OPU 1981, p 11.

3 - عبد الرحمان ابن خلدون، كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيلم العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، القاهرة، مؤسسة الطباعة لدار التحرير للطبع و النشر، 1966، ص 108.

و فضلا عن ذلك ، فإن هذا التضامن الاجتماعي الطبيعي أو الآلي حسب تعبير مفكر علم الاجتماع إميل دوركايم[1] ضروري لبسط الحماية على أطراف الحي أو الإقليم كلّه ، و للتمكن من الدفاع عن الحمى. و كما أوضح ابن خلدون في موضع أخر: " فإن سكنى البدو لا تكون إلا للقبائل أهل العصبية"، و بيان ذلك أن العصبية و الانتماء إلى النسب المشترك تجعل هؤلاء ينتصرون لبعضهم البعض ، و بها يكون التعاضد و التناصر ، و تعظم هيبة العدو لهم ، على عكس سكان المدن و الأمصار فبقول ابن خلدون :" فعدوان بعضهم على بعض تدفعه الحكام و الدولة بما قبضوا على أيدي من تحتهم من الكافة(الرعية) أن يمتد بعضهم إلى البعض.[2]

و هكذا ، فإن الأسرة الممتدة على غرار القبيلة تشرف في المرتفعات الجبلية و بشكل نسبي على الملكية الصغيرة التي يعتبر مجالها واضح المعالم (أسوار و حواجز صخرية تفصل بينها و بين حدائق الجيران) ، كما أنها تمثل الوحدة الاقتصادية و الاجتماعية التي يجد الفرد نفسه داخلها، وتحقق الأسر النووية وجودها ضمنها ، و هذا ما انتهى إليه ماركس عند دراسته للملكية العقارية في منطقة القبائل(البرابرة) ، حيث يقول:" لا زال في الجزائر بعد الهند ، أقوى آثار الشكل القديم للملكية في الأرض ، حيث تمثل العشيرة و الملكية الموحدة للعائلة هنا الأنواع السائدة في ملكية الأرض".[3] و يتم ضمن الأسر الممتدة أيضا العمل الإنتاجي (جمع زيتون، حصاد، و بناء المساكن و غيرها من النشاطات) كما قد يتجاوز هذا الشكل التضامني للعمل إطار الأسرة الممتدة ليصل إلى صعيد الجماعة القروية.

و تعتبر " التويزة" أكثر أشكال التضامن الريفي شهرة، و هي كثيرا ما تجد الفرصة للظهور في أراضي الأوقاف, و يلاحظ أن الأب أو الأخ الأكبر في كل أسرة هو الذي يمثل أفراد أسرته في احتفالات القرية ، و ينوب عنها في التجمعات التي تعقد في الجامع. هذا في حين أن شؤون الاقتصاد المنزلي تستند كلية للأم أو الفتاة الأكبر ميلادا.و من أجل تأمين إعادة إنتاجها ، فإن الأسرة تضيف إلى أنشطتها المعروفة بعض الصناعات الحرفية المرتبطة بأشغالها ، و التي أحيانا ما يوّجه بعضها نحو السوق فكل عائلة توفر لأعضائها أدوات العمل و رأس المال الضروري لممارسة التجارة او لمزاولة الصناعة الحرفية.

---

1 ـ إميل دوركايم ، قواعد المنهج في علة الاجتماع ، ترجمة د/ محمود قاسم ، مراجعة د/ محمد بدوي ، مكتبة النهضة المصرية ، 1950 ، ص 41 .

2 ـ عبد الرحمان ابن خلدون، كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيلم العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، القاهرة، مؤسسة الطباعة لدار التحرير للطبع و النشر، 1966، ص110.

3 ـ كارل ماركس و أنجلز ، حول الجزائر و الهند 1790 ـ 1830 ، ترجمة إلياس مرقص ، ص 09 .

و بالمقابل يلتزم كل فرد منأفراد العائلة بالاستغناء عن الدخل الذي حصل عليه لصالح العائلة، هذا ما أكد عليه ماركس أثناء دراسته للملكية العقارية في عند القبائل الكبرى ، حيث لاحظ أن الملكية الخاصة الفردية تنحصر في الأشياء المنقولة كالحلي و الملابس ، أما الملكية الغير منقولة التي تتحقق من خلال الهدية أو الهبة أو الميراث فرغم أنها ملكية خاصة ، إلا أنها تبقى تندرج تحت استحواذ العائلة.(1)

أما المناطق الجنوبية و السهبية ، فقد كانت خاضعة أساسا للقبيلة ، التي تعتبر وحدة اقتصادية و اجتماعية ، و نظرا لاتساع أقاليم القبائل فإن بطونها تنتقل فيها بعد جني الحبوب باحثة عن حقول جددتها القطعان ، و على أراضي مرتاحة لزراعتها من جديد ، و بسبب هذا التنقل الدائم داخل أقاليم القبائل و خارجها ، في إطار التجارة الداخلية ، يصبح المسكن المبني بالحجارة لا يتفق مع هذه النشاطات الزراعية . الرعوية ، و تصبح الخيمة المتحركة التي يسهل طيها سيدة الموقف.(2)

وهكذا تعتبر المراعي ملكا جماعيا في هذه الجهات، فلكل قبيلة حق الاستفادة منها دون قيود مما يعزز من قدرة القبائل على التنقل للبحث باستمرار عن مواطن الكلأ و الماء، كما يعزز وجودها في التكيف مع الظروف الطبيعية بسرعة.

و بما أن الحياة الاقتصادية تحددها مواطن الماء و الكلأ، فإن الارتباط لا يكون بالأرض و إنما بالماء و الكلأ، و لذلك فإن السمة الحقوقية للنظام العقاري تنتج عن متطلبات الإقامة في مواضع الكلأ(3) مما يعني ضعف علاقة الإنسان بالأرض ، و لعل ذلك هو الذي أدى إلى متانة روابط القرابة الخاضعة لسيطرة عنصر الرجال الذي له أهمية كبيرة في التنظيم الاجتماعي البدوي. كما يمكن القول بأن صعوبة الحياة و كثرة التنقلات و استمرار المنازعات على الأقاليم و مواضع الكلأ زادت من تعزيز تلك السيطرة على الدوام.

و من المفيد التذكير بأن ابن خلدون قد اعتبر العيش الصعب على هذا النحو خاصة بالنسبة لمربي الإبل الذين يدفعهم بحثهم عن الكلأ إلى ارتياد القفاز، سببا مباشرا في كون نسب هؤلاء البدو صريح لا يشوبه الاختلاط ، فهم يعيشون حياة قاسية لا تستهوي أحدا في أن يساهم في حالهم ، بل لو وجد واحد منهم السبيل إلى الفرار من حاله و أمكنه ذلك لما تركه.(4)

---

1 ـ كارل ماركس و أنجلز ، حول الهند و الجزائر ، تعريب شريف الدشولي ن بيروت ، دار ابن خلدون ، ص 104 .

2- Addi Lahouari, de l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale , ED , ENAL , Alger 1985 , P 18.

3- IBID, P 19.

4 ـ عبد الرحمان ابن خلدون، كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، القاهرة، مؤسسة الطباعة لدار التحرير للطبع و النشر، 1966، ص 108.

أما شكل الإنتاج في التل فهو على خلاف غيره ، فكان يتميز بتمفصل وحداته الاجتماعية التي تتراوح بين الأسرة و القبيلة ، و هي تتواجد في مقاطعات ليس بينها حدود صارمة ، بحيث لا تتباين أنشطتها الاقتصادية إلا بصورة نسبية. و في الوقت الذي يتسع فيه مجال القبيلة داخل ما يسمى بأراضي العرش، نجد أن مجال الدوار(1) يتوفر على مقاطعة صغيرة، أي على جزء من أرض العرش تجمع الملكيات الخاصة الأسرية و أحيانا الفردية.(2)

و نتيجة للجمع بين النشاطين الزراعي و الرعوي في التل تبرز الشروط الملائمة لظهور فائض نسبي يضاعف من امتيازات سكان هذه المنطقة ، حيث تصبح مناطقهم مركز التقاء منتجات الجنوب و السهوب و منتجات المرتفعات الجبلية ، مما يساهم تعميق تقسيم العمل الاجتماعي بين أشكال الإنتاج في الأرياف. و يجعل مناطق الامتياز هذه تتوفر على أجواء مناسبة لإرساء قاعدة مادية لإعادة الإنتاج الاجتماعي ، بصورة أوسع مما عند الجماعات الرعوية في السهوب و الجنوب.

2 ـ التقسيم الاجتماعي للعمل في نمط الإنتاج الزراعي ـ الرعـوي

لقد شهد المغرب العربي انقلابات تاريخية غيرت التوازنات البنيوية التي تطورت بضغط المعطيات الجديدة. لقد أثرت بشدة إسلامية بلاد المغرب التي تلت تلك الأحداث التاريخية ، ونشوء المدن على حساب البنى الاجتماعية و السياسية المغاربية ، مما أدى إلى ظهور العلاقة الجدلية ، مدينة ـ قبيلة(3) التي طبعت تاريخ المغرب طيلة قرون.

إن القبيلة نفسها نتاج مظفر للنزاع بين المدينة و الريف، و لو أن التعرض بين المدينة و الريف انتهى لصاح الريف، مسيطرا بذلك عل أفق التقسيم الاجتماعي للعمل في لحظة ولادته.(4)

إن القبيلة بديل للتقسيم الاجتماعي للعمل ، إنها نتيجة لتجمد تعميق التقسيم الاجتماعي للعمل الذي لا يمكنه أن يبدأ و يتم إلا بشرط أن تكون الفوائض الزراعية متوفرة ، بحيث تمكن مجموعات اجتماعية من التخلي عن العمل الزراعي مكرسة نفسها لنشاطات أخرى يمكن مبادلة منتوجاتها بمنتوجات مأخوذة من الفائض الزراعي المخصص للتبادل، و لربما كان من شأن زيادة الإنتاجية الزراعية تدمير البنية الجماعية بتعميق التقسيم الاجتماعي للعملو تجاوز الحواجز بين الوحدات الصغيرة الإنتاجية و الاستهلاكية و تدمير التنظيم الاجتماعي للاكتفاء الذاتي.

1- A. Merad Boudia : La formation algérienne précoloniale, essai d'analyse théorique, Alger, OPU 1981, p 107.
2- IBID, p 81 – 82.
3- A. Djeghloul : Trois études sur Ibn Kheldoun, cahier du C.D.S.H, université d'Oran, 1980.
4- Karl Marx : Le capital, L.I, ED Sociales, 1976, P 256.

إن القبيلة و هي النتاج التاريخي، ترفض دفع الضريبة التي تفرضها الدولة، و هي أيضا نتاج الشروط البيئية لأنها الإطار الوحيد لقيام الحياة في الكلأ، ذلك أن أراضي الترحال الواسعة لا يمكنها أن تكون ملكية فردية. إنها تستجيب إذن لضرورة مزدوجة من أجل الحفاظ على هم الجماعة في إنتاج الشروط المادية للحياة.

و يتطابق التفاوت الاجتماعي داخل القبيلة مع تفاوت حجم العائلات الموسعة التي تتشكل منها القبيلة ، غير أنه يجب التأكيد على أن هذا التفاوت الاجتماعي لا يبلغ حجم التفاوت التي تتسم به الطبقات في تشكيلة اجتماعية إقطاعية على الطراز الأوربي ، و لا سيما في التشكيلة الاجتماعية الرأسمالية. و لهذا يجب ربط التفاوت الاجتماعي بالتقسيم الاجتماعي للعمل ، فإذا كان التقسيم سطحيا اكتفت المجموعات العائلية بذاتها ، و لا يكون التفاوت مهما رغم وجوده. كما يجد التفاوت الاجتماعي أساسه في إنتاج شروط الحياة المادية، و يعبر عن نفسه في توزيع فائض الإنتاج.

و يتم توزيع فائض الإنتاج بين العائلات الموسعة وفقا للمساحات المزروعة فرديا و القطعان المملوكة. و قد نجد طبقة اجتماعية تتجابه مع طبقة أخرى حول إعادة الإنتاج و التوزيع غير أن القبيلة لا تعرف هذا النوع من الطبقة الاجتماعية أو الفئات المتناقضة و ذلك نظرا لكون فائض الإنتاج ليس كبيرا و بالتالي لا يمكن إعفاء أي فرد من العمل الزراعي و الرعوي ما عدا الأشخاص المسنين. و هكذا تسهر الإيديولوجية الأبوية على ترسيخ أحكام القواعد الاجتماعية الوافرة لتضمن استمرار النموذج القبائلي و إبعاد كل احتمال من شأنه يعارض المنطق الاجتماعي.

و يستمد تشكل الطبقات الاجتماعية في ـ كل المجتمعات البشرية جذوره من إنتاج و إعادة إنتاج الثروات المادية، و إن رفض هذا الافتراض يعني رفض صلاحية المادية التاريخية و تبني مراجع النظرية المثالية. فيرتبط تكوين الطبقات أو حتى الفئات الاجتماعية ، و درجة بلورتها مباشرة بمدى عمق التقسيم الاجتماعي للعمل على مستوى التشكيلة الاجتماعية المعينة. و لكن ما هو التقسيم الاجتماعي للعمل؟ هل هو تخصص مجموعات اجتماعية بمهام و نشاطات مختلفة يربط التبادل فيما بينها؟ أم هو تجاوز الوحدات الاجتماعية للاكتفاء الذاتي سواء على الصعيد العائلة الموسعة أو قسم من القبيلة؟

إن ما يلاحظ، و على ضوء المعارف الحالية عن الجزائر ما قبل الاحتلال، إن التقسيم الاجتماعي للعمل لم يكن موجودا إلا داخل العائلة الموسعة التي كان الرجال فيها يهتمون بزراعة الحبوب و تربية الماشية، بينما تهتم النساء بإنتاج الأدوات المنزلية و المفروشات و الثياب. و هذا ما يشكل في الواقع تقسيما اجتماعيا للعمل جنينا و محدودا جدا، ينتج قيم استخداميه مخصصة للاستهلاك المحلي المباشر، لا للتبادل.

و لقد أشار العديد من المفكرين إلى ركود جزائر ما قبل الاحتلال ، دون ربط هذا الركود بصلابة التقسيم الاجتماعي للعمل. و لو أن في الواقع فكرة الركود يجب ربطها بهذه المسألة.

و لكن لنتساءل، لماذا لم يتعمق التقسيم الاجتماعي للعمل خارج حدود الجماعات العائلية أو القبيلة التي بقي محصورا فيها؟

إن التقسيم الاجتماعي للعمل يرتبط في الواقع بحجم الفائض الزراعي ، و بالتالي لا يمكن لأي تقسيم اجتماعي للعمل أن ينطلق بدون فائض زراعي يسمح له بتأمين معيشة كل من يخرجون من النشاط الزراعي لينكبوا على صنع منتوجات يحصلون مقابلها على منتوجات زراعية. بمعنى أخر، يطرح تقسيم اجتماعي للعمل، كشرط أولي، وجود فائض زراعي متوفر يكفي لسد الحاجات الغذائية لغير العاملين في الزراعة.

3 - الريـــع العقـاري و نمط الإنتـاج الزراعـي ـ الرعـــوي

إن النقاش حول تعريف نمط الإنتاج في الجزائر قبل الاحتلال، اتسم في الستينات بهيمنة فرضية نمط الإنتاج الإقطاع. بيد أن الدراسات المؤيدة لهذه الفرضية لم تدخل في العمق المعرفي للمجمل الإنتاج. بل استندت إلى الخصائص الدينية و السياسية، على الأقل لتعيين الطبقة الاجتماعية التي اعتبرت طبقة أسياد.(1)

أليس من المفارقة تحديد ماهية العناصر المكونة لتشكيلة اجتماعية ما وحدها؟ هل يكفي للدلالة على طبقة اجتماعية اللجوء إلى مظاهرها الإيديولوجية فقط ، و إن يكن المستوى الإيديولوجي في التشكيلة الاجتماعية ما قبل الرأسمالية يمتاز بأهمية تفسيرية أكبر مما هي في التشكيلة الاجتماعية الرأسمالية.

1-R.Gallissot : Le mode de production féodal dans l'Algérie précoloniale, Cf. Cahier de C.E.R.M.

إن الحديث عن مماثلة التشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل الاحتلال بالنموذج الإقطاعي يفرض علينا بالضرورة المرور إلى تحليل الريع العقاري ، ما دامت العلاقات الاجتماعية الخاصة بنمط الإنتاج الإقطاعي تلعب دورا أساسيا في إعادة إنتاج التشكيلة الاجتماعية الإقطاعية. و كما هو عليه الحال ، فإن الأطروحات التي تؤكد السمة الإقطاعية السائدة بالمغرب لم تقم بأي تحليل للريع العقاري ، ما عدا تلك التصورات التي يراها المحللون في الممارسات التي تقوم بها الزعامات الدينية (شيوخ الزوايا) باقتطاع المال من الفائض الزراعي ، و هذا ما يتجلى في أغلب الأحيان و بشكل واقعي في الأرضي الموقوفة و كذلك الأمر بالنسبة للسلطة المركزية التي كانت تقوم باقتطاع المال من الفائض الزراعي للقبائل المخزن أو أثناء القيام بحملاتها العسكرية عل القبائل المعادية للنظام التركي.

لقد أخطئ المحللون في تكييف اقتطاع المال من الفائض الزراعي بأنه بمثابة ريعا عقاريا و بالتالي يمثل علاقة اجتماعية مسيطرة. غير أنه لا يمكن لاقتطاع المال هذا ، أن يكوّن علاقة اجتماعية مسيطرة ، لأنه غير منتظم و خاضع للصدف , و يخرج عن دائرة إنتاج الجماعة القبائلية التي يمارس عليها ، و لذلك لا يمكن أن يكون الاقتطاع بمثابة علاقة اجتماعية أو بمعنى أخر لا يفي لوحده بكل متطلبات العلاقة الاجتماعية المسيطرة.

إن الريع العقاري هو قسم من فائض الإنتاج الذي يأخذه مالك الأرض التي يزرعها الفلاحون ، فالريع العقاري مرتبط مباشرة بالملكية الخاصة للأرض. و هو لا يأتي من التملك الحقوقي للأرض ، و إلاّ لكانت البنية الفوقية الحقوقية محددة في تشكيلة اجتماعية ما بل إنه يأتي من كون الأرض مملوكة ملكية خاصة. و هنا بالتحديد يكمن سر الريع العقاري. غير أنه لكي تكو ن ثروة ما مملوكة ملكية خاصة، يجب أن تظهر فيها صفتان أساسيتان:

أ. يجب أن تتصف بقيمة استعماليه.

ب . يجب أن تكون نادرة أي غير متوفرة بكثرة.

فتمتزج القيمة الاستعمالية بالندرة فتدفعان بالرجل للتملك الخاص لثروة ما ، و تذهبا به نحو الملكية الخاصة التي تحرم في نفس الوقت ، رجالا آخرين من التمتع بمزايا هذه الثروة.

و لهذا السبب نجد أساس التفاوت الاجتماعي يكمن في عملي التكوين الملكية الخاصة التي حكمت المجتمعات عبر القرون، و بالتالي يتناقض هذا الأمر موضوعيا مع فرضية " العصر الذهبي " لأنه لا يمكن تعايش هذا العصر مع الندرة.

حصل الأقنان ، في التشكيلة الاجتماعية الإقطاعية على قسم من الإنتاج الزراعي مقابل الريع الذي يستحوذ عليه مالك الأرض. و من أجل الحصول على قسم من الإنتاج الزراعي اللازم لاستمرارهم على قيد الحياة ، يكون الأقنان ملزمين على البقاء في حالة تبعية لمالك الأرض. غير أنه ، إذا كانت هناك أراضي واسعة و مهملة ، لما أمكن هذه العلاقة الاجتماعية أن تعمل أو تستمر ، ما دامت تتيح الفرصة للفلاح البحث عنها و بالتالي يتملكها ملكية خاصة.(1)

تجد الملكية الخاصة للأرض أساسها الحقيقي في ندرة الأرض، تلك الندرة التي لا تسمح للفرد بتملك قطعة أرض عندما يرغب بذلك. فينجم الريع العقاري ، إذن ، مباشرة من ندرة الأراضي التي تم تملكها بالعنف ، الذي يعتبر بمثابة شرعية إيديولوجية لمجتمع طبقي.

فيقول ريكاردو ، و هو أحد مؤسسي الاقتصاد السياسي ، حول موضوع الريع العقاري : "عندما يقيم الناس للمرة الأولى في منطقة غنية و خصبة ، تكفي زراعة قسم صغير منها لإطعام السكان ، أو لا تفترض زراعتها رأسمالا أكبر مما بحوزة المعمرين ، لا يكون هناك مجالا للريع ، إذ من يفكر بدفع مقابل لقاء الحصول على حقه في زراعة قطعة ما من الأرض طالما هناك أرض بدون مالك و هي بالتالي تحت تصرف من يشاء زراعتها." (2) و هكذا ينطبق التملك الخاص على ثروات غير متوفرة بكميات غير محدودة و تحمل قيمة استعماليه ما. و لكن هل بوسعنا إعطاء تعريف للشيء الناذر؟

فيمكن تعريف ندرة شيء ما بأنها علاقة كمية موضوعية بين قيمته الاستعمالية و درجة قدرته على إشباع الاستهلاك المحتمل إنتاجه أو عدم إنتاجه. و الندرة، إذن، تساوي فعلا علاقة موضوعية كمية بين توفر شيء ما و استخدامه.

غير أننا إذا انطلقنا من الحتمية الجغرافية، فنجد ثمة تفسير لبعض الظواهر الاجتماعية و خاصة تلك الموجودة في المناطق الصحراوية، حيث يعطى الاهتمام لعنصر الماء الناذر على حساب الأراضي الشاسعة الجرداء. فالملكية الخاصة في الصحراء مرتبطة أساسا بكمية الماء دون الأرض، و هذا ما يفسر ظهور الأرستقراطية في الواحات.(3)

1- Addi Lahouari : de l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale , ED , ENAL , Alger 1985 , P 18

2-Ricardo : Les principes de L'économie Politiques et de L'impôt ' ed Champ Flammarion, 1977, p 59.

3- N. Marouf : Lecture de l'espace oasien, sindbad, 1980.

غير أنه يختلف الأمر بالنسبة للتشكيلة الاجتماعية الواقعة في المناطق المعتدلة ، لا سيما ، في القارة الأوربية ، حيث تهمن ظاهرة تملك الأرض بدل تملك الماء ، لأن الأرض هنا نسبيا نادرة ، و ذلك بحكم عدد الأفراد الذين تهمهم القيمة الاستعمالية للأرض. و لذلك لم يكن بوسع العلاقة الاجتماعية في أوروبا قرون الوسطى أن تتمفصل على ملكية الماء بل على ملكية الأرض. و هنا يكمن الفرق في تفسير تطور التشكيلة الاجتماعية المغاربية و التي تسمح لنا برفض أطروحة نمط الإنتاج الإقطاعي الذي يستند إلى فكرة الريع العقاري و التي و نظرا للظروف الجغرافية و البيئية لم تظهر في المغرب العربي.

إذن لا يوجد ، في السهول العليا الداخلية ، سواء في الجزائر أو مراكش أو تونس ، أراضي خصبة كافية للتملك الخاص ، و بالتالي الدخول في الحياة الحضرية. و نظرا للمعارف التقنية في ذلك العصر، كان من الصعب رؤية نشوء حضارة زراعية قادرة على توفير فائض زراعي يكفي لترسيخ الجماعة البشرية في مكان ثابت. فيستجيب التنقل الدوري لحياة نصف البداوة إلى ضرورة تجديد الأراضي المزروعة ، و ذلك بحكم ضعفها و ضعف مردودها ، كما تستجيب أيضا إلى ضرورة تجديد مراعي قطعان الغنم. فهذه الضرورة المزدوجة تفرض نمط حياة نصف البداوة في تملك الجماعي للأرض مستجيبة بذلك مع منطق الحياة الرعوية. و تنشأ الحياة الحضرية ، حيث توجد الأراضي الخصبة و يتوفر الماء ، و هنا تظهر الملكية الخاصة و ذلك لندرة الأرِض و قيمتها الاستعمالية.

إذن هناك علاقة وثيقة جدا بين مفهومي الحياة الحضرية و الملكية الخاصة.

قد يحتاج الراعي نصف البدوي إلى أراضي واسعة للتجوال، غير أنه قد يكون عليه من الصعب الدفاع عنها فيما لو تملكها ملكية خاصة فردية بوجه الحصر. و من هنا نشأت الملكية الجماعية بتعبير "عرش" أي القبيلة ، فتمتلك هذه الأخيرة ملكا واسعا للتجوال ينحصر انتفاعه في أعضائها فقط. كما أنها تمتلك وسائل الدفاع عن ملكها، و إذا ما رأت أن مجالها ضيق انتقلت إلى حيث الأرض ما زالت متوفرة أو أنها تتوسع في أراضي لقبائل أخرى. إلاّ أنه يستحيل أن تدفع ريعا لهذه القبائل بحجة أنها تستعمل قسما من ملكها.

و قد يستعمل أي عضو من أعضاء القبيلة الأراضي لغاية التنقل و الرعي دون أن يكون هناك أي مجال لتعاطي الريع داخل القبيلة. كما يستطيع أي عضو من أعضاء القبيلة القيام بزراعة الحبوب دون أن يتوجب عليه دفع أي شيء لأي فرد كان.

إن أراضي التجوال شاسعة و بوسع أي زعيم عائلة، في كل لحظة، أن يحدد حقلا للحبوب، دون أن يكون بحاجة إلى تقديم قوة عمله إلى جاره ليحصل بالمقابل على الحبوب. و على العموم فإن ضعف الفائض لا يسمح بتحوله إلى أجر أو ريع.و قد يؤثر حجم الفائض المتولد في التشكيلة الاجتماعية على شكل و نسب التوزيع بين شتى القوى الاجتماعية، كما ينظم إيقاع الصراع الطبقي حول توزيع القيم الاجتماعية. إن حجم الفائض ، ليس عديم الأثر بالنسبة لتكوين الطبقات الاجتماعية و درجة تعارضها، و حتى على علاقات الإنتاج الاجتماعية التي تتمفصل حولها عملية إعادة إنتاج التشكيلة الاجتماعية.

غير أننا نتسأل ، أليس من المنطقي أن تأثِر الكمية التي يجب توزيعها على أشكال التوزيع؟

يشير أنجلز إلى هذا الترابط المتبادل في رسالة وجهها إلى ك. شميتد بتاريخ 5 أوت 1890

".... إن طريقة التوزيع ترتبط أساسا ، و على الرغم من كل شيء بالكمية الواجب توزيعها ،و إن هذه الكمية تتغير بوجه الاحتمال مع تطور الإنتاج و تنظيم المجتمع و يمكن بالتالي لطريقة التوزيع أن تتغير هي نفسها أيضا."(1)

غير أن هذا القول، لا يعني أنه يجب الاعتقاد بأن كل شيء ينجم آليا عن حجم الإنتاج أو عن الشروط الطبيعية التي تسمح أو لا تسمح بهذا الحجم من الإنتاج لتشكل الشروط الطبيعية الملائمة أو الغير ملائمة للقاعدة الطبيعية التي تقوم عليها علاقات الإنتاج الاجتماعية و التي يدمج تطورها أيضا بتأثير عوامل أخرى وليدة التاريخ.

يتسم نمط الإنتاج الزراعي . الرعوي ، الذي يعمل في شروط خاصة و بخصائص لا تسمح له بالتطور نحو نمط الإنتاج الإقطاعي أو غيره ، أللهم إلاّ بوجود انقلابات خارجية المصدر تؤدي إلى تغيرات في أشكال الاستثمار الزراعي و تقنياته.

و لكن لماذا هذه الصلابة و هذا التجمد في تطور التشكيلات الاجتماعية المحكومة بنمط الإنتاج الزراعي . الرعوي و التي سبق لماركس الإشارة إلى استقرارها الاجتماعي على مدى آلاف السنين؟

يبدو أنه يجب البحث عن سبب ذلك في طبيعة نمط العمل التي تتحكم فيه بشدة المعطيات الطبيعية.

---

1 ـ كارل ماركس و أنجلز ، حول الهند و الجزائر ، تعريب شريف الدشولي ن بيروت ، دار ابن خلدون ، ص 104 .

فيقول ب. أندرسون 1): " تكمن في الحقيقة ، المفارقة الخاصة بالبداوة الرعوية في أنها تمثل في بعض الأحيان استغلالا للوسط الطبيعي رفيع التخصص و بارع أكثر من استغلال الزراعة ما قبل الإقطاعية لهذا الوسط ، و لو أن حدودها الداخلية أكثر ضيقا مما هي عليه في الوسط الزراعي. إنها في طريق التطور ما دامت أنها حققت نتائج ملموسة بابتعادها عن الزراعة البدائية، و لكنها، ظهر في النهاية أنها بدون مستقبل. في حين أثبتت الزراعة الحضرية، تدريجيا قابليتها الواسعة نحو إخفاء الطابع الرأسمالي على التطورات الاجتماعية و التقنيات." استطاعت البداوة الزراعية . الرعوية، أن تشكل في الواقع تقدما في تطور تاريخ البشرية، غير أن التاريخ يبين على أن كان هناك تجاوز للزراعة الإقطاعية الحضرية و ذلك نظرا للإمكانيات و الوسائل المتوفرة لها. كما يلاحظ ، أن التشكيلة الاجتماعية المحكومة بنمط الإنتاج الزراعي . الرعوي تمتاز بتفوقها على الصعيد العسكري ، و ذلك بحكم قدرات الجماعات البشرية على الانتقال ، غير أن هذا التفوق لا يخفي الضعف السياسي عند دول هذه التشكيلات الاجتماعية و سلالاتها الحاكمة. و إن هذه الدول المستندة إلى قاعدة متحركة لا تستمر طويلا في الزمن ، و ذلك نظرا لخضوعها إلى جدلية المدينة . القبيلة الخلدونية.(2) إن مؤسسي السلالة الحاكمة المقطوعين عن قواعدهم الرعوية، و المتحولين إلى جيش دائم يخضعون و يستنزفون القبائل المغلوب على أمرها حتى يتم القضاء عليهم بنفس المنطق الذي مكنهم من السلطة. و من هنا يكمن التناقض في صلابة نمط الإنتاج الزراعي . الرعوي و قاعدته المادية الذي يظهر في عدم استقرار و استمرار الدول التي نشأت منها. ولكن المسألة تتطلب توضيح سبب الصلابة. لقد فسر ب. أندرسون هذه المسألة بوضوح: " تثبت المجتمعات البدوية ، المنظمة على هذا الشكل ، قدرتها على الاستفادة الرائعة من محيطها الغير مضياف..... و لكن نمط إنتاج البدو يعمل في حدود صارمة للغاية. فهو، أولا، لا يستطيع أن يطعم إلا عددا صغيرا من الشغالين. فكان عدد الشعوب البدوية ، دوما ، أصغر من عدد قطعانها ، و ما دامت النسبة الحيوانية الضرورية للبدو تستدعي مجالا واسعا للكلاء في مناطق السهوب ، كان ذلك أمرا صعبا و شاقا على هؤلاء الرحل. إذا كان يستحيل على تقدم الإنتاجية، كما فعلت الزراعة، لأن وسيلة الإنتاج لم تتمثل في الأرض القابلة للتغير نوعيا، بل القطعان التي لم تكن تسمح أساسا إلا بزيادة كمية، لكونها خاضعة للأرض التي لمتكن حياة البداوة تتحكم فيها.

1- P. Anderson : Les passages de L'Antiquité au Féodalisme, Maspero, 1977, P 237.
2 – M.A Lahbabi : Ibn Khaldoun – Collection Seghers , mai 1967 , Alger.

لقد فرضت على مردود العمل حدودا لا يمكن تجاوزها ، بحيث كانت وسائل العمل و موضوعه متجسدة في نمط الإنتاج الرعوي و لا سيما الماشية. فكانت دوائر الإنتاج الرعوي أطول بكثير من دوائر الإنتاج الزراعي، وهي لم تعرف انقطاع يمكن الحرف الزراعية من النمو، و علاوة على ذلك يشارك فيها كل أعضاء العشيرة بما فيهم الزعماء ، و هذا ما حال دون ظهور تقسيم بين العمل اليدوي و العمل الفكري ، و حال بالتالي دون ظهور الكتابة. و في النهاية، و بحكم تعريفها، تتنافى البداوة عمليا، مع تكوين المدن أو تطورها، في حين نجد دوما تشجيع الزراعة الحضرية. و هكذا حكم على نمط الإنتاج البدوي بالركود ، بالرغم من بلوغه درجة من التطور".(1)

في الواقع ، إن نمط الإنتاج البدوي أو الرعوي . الزراعي ، قد تطور في حدود ضيقة أو بمعنى أخر في بيئة صلبة و قاسية ، فرضت عليه حتمية التكيف معها.

لقد أشار كارل ماركس ، إلى هذه الصلابة عند بعض التشكيلات الاجتماعية ما قبل الرأسمالية, و ليست هذه المقاربة عودة إلى الحتمية الجغرافية ، بل تشير إلى أهمية الشروط الطبيعية في الإنتاج و إلى العلاقة بين العوامل البيئية و تكوين العمل الزائد. " ترتبط إنتاجية العمل، بصرف النظر عن نمط الإنتاج الاجتماعي، بشروط الوسط الطبيعية التي يتم فيها. و يمكن إرجاع هذه الشروط إما إلى طبيعة الإنسان نفسه، إلى عرقه، و إما إلى الطبيعة المحيطة به. تنقسم الشروط الطبيعية الخارجية من وجهة النظرة الاقتصادية إلى فئتين أساسيتين: الثروات الطبيعية لوسائل الحياة، أي خصوبة الأرض، المياه الكثيرة السمك و الخ، الثروات الطبيعية لوسائل العمل ن مثل شلالات المياه القوية، الأنهار القابلة للملاحة، الأحراش،المعادن، الفحم و غيرها. كانت الفئة الأولى من الثروات الطبيعية ذات أهمية في فجر الحضارة، و من ثم انتقلت هذه الأهمية إلى الفئة الثانية، في المجتمع أكثر تقدما. و يظهر ذلك ، عندما نقارن مثلا إنجلترا مع الهند ، أو عندما نقارن في العالم القديم أثينا و كورنيث مع المناطق الواقعة على سواحل البحر الأسود".(2)و قد استوحى" ب.أندرسون" من فكرة كارل ماركس هذه ، عندما يشير إلى تفوق نمط الإنتاج الرعوي الذي استفاد من الشروط الطبيعية التي صنفها ماركس في الفئة الأولى . و لكن تاريخ الإنسانية لا يتوقف هنا، فثمة تشكيلات اجتماعية تستغل الشروط الطبيعية من الفئة الثانية لتتجاوز بسرعة كبيرة التشكيلات الأولى في الصيرورة المعقدة للشروع في اغتصاب العمل الزائد.

1- P. Anderson : Les passages de L'Antiquité au Féodalisme, Maspero, 1977, P 237.
2-Karl Marx : Le capital, L.I, Ed Sociales, Paris 1976, P 364..

إن نمط الإنتاج الجماعي، المستند إلى النشاط الزراعي . الرعوي، مهما بلوغه نظرا لاستفادته من الشروط الطبيعية قصد تمكينه الاكتمال، إلا أن تطوره المستقبلي أصبح جامدا. و هكذا حال ضعف نسبة الأمطار في المغرب العربي إلى عدم امتداد الزراعة الحضرية خارج الجبال، و دفع بالنشاط الرعوي الذي يتطلب مساحات شاسعة، بتمكين الجماعات وحدها أن تمتلكها جماعيا حتى تتمكن من الدفاع عنها.و يكفي غياب الريع العقاري بحكم توفر الأرض بكثرة و ندرة الماء ، ليفسر لوحده عدم وجود نمط إنتاج إقطاعي. و يبقى أمرا بديهيا حينما يتكون نمط إنتاج خاص بعيدا عن الشروط الطبيعية، بحيث هذه الأخيرة تشارك نظرا لتأثيرها على شروط العمل الضروري و على العمل الزائد و على علاقاتها المتبادلة، في تحديد طبيعة نمط الإنتاج.و قد فسر ماركس مفهوم العمل الزائد بقوله: «..... يتغير زمن العمل الضروري من بلد لأخر، بيد أن العمل الزائد لا يمكنه أن يبدأ إلا من نقطة انتهاء العمل الضروري. إن التأثيرات الطبيعية التي تحدد الكمية النسبية للعمل الضروري، ترسم إذن، حدا طبيعيا للعمل الزائد." (1)

. و خلاصة القول ، أن هذا التداخل المنطقي و الواقعي بين سمات أنماط الإنتاج السائدة قبل التغلغل الرأسمالي ، قد أدى ببعض الباحثين إلى صياغة مفهوم جديد لوصف تلك الحقبة أطلق عليها نمط الإنتاج الخراجي ، و ذهب البعض الأخر إلى اعتباره ميزة خاصة ببلدان شمال إفريقيا و بعض الدول العربية. إذن فمن الضروري البحث عن الأنماط الإنتاجية الأخرى التي تتشكل منها التشكيلة الاجتماعية ، و عدم الاقتصار على دراسة النمط المهيمن فحسب ، إذن علينا الاعتراف بوجود أبنية تتعايش ضمنها عدة أشكال ، تشير كل واحدة منها إلى مرحلة خاصة في التطور الاجتماعي ، بمعنى أشكال قديمة إلى جانب أشكال جديدة ، و بذور لأشكال قادمة.(2)

فمن خلال رجوعنا إلى نصوص ماركس ، نلاحظ تأكيدا صريحا على أهمية التنظيم القبلي على نحو ما نجد عند دوركايم و غيره و لذلك نجد بعض الباحثين الجزائريين أمثال " عدي الهواري" يؤكد على ضرورة الانطلاق من مفهوم " الجماعة القبلية" عند دراسة التكوين الاجتماعي . الاقتصادي للجزائر في تلك الحقبة السابقة عن التغلغل الاستعماري فهي تشكل حسب الباحث ، الإطار الاجتماعي الذي يندرج داخله الإنتاج و التوزيع. (3)

1- Karl Marx : Le capital, L.I, Ed Sociales, Paris 1976, P 364.
2- A. Merad Boudia : La formation sociale algérienne précoloniale. O.P.U 1981.
3- Addi. Lahouari : De l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale, ENAL, Alger1985, P 43.

فالقبيلة حقيقة اجتماعية و اقتصادية و تاريخية ، لا يمكن إغفال وجودها عند دراسة البناء الاجتماعي لتلك الفترة ، فهي تعيد إنتاج شروط وجودها في ظل نمط خصوصي للإنتاج و هو النمط الذي ترسخ منطقه ، و ازدادت قوته في ظل الهيمنة التركية ، خاصة بعد تدهور مواردها بفعل انحطاط التجارة الصحراوية و ازدهار الرأسمال الميركنتيلي و نضوب الإيرادات الخارجية التي كانت تملأ خزينة الدولة. و لكن بالرغم من رسوخ الطابع الجماعي للقبيلة ، الذي يعمل على تمتين هذا الإطار الاجتماعي و توثيق عراه ، إلا أنه كان دوما محددا بفقدانه لطابعه الذي يميزه عن الأشكال الأخرى ، و ذلك بسبب توسع الحواضر و وجود بعض الملكيات العامة.

و تجدر الإشارة إلى هذا النمط الغالب الذي يطلق عليه الباحث " عدي الهواري": بنمط الإنتاج الجماعي ، لا يعتبر نمطا مهيمنا ، لأن النمط المهيمن يقتضي وجود أنماط لإنتاج خاضعة لمنطقه الخاص في إعادة الإنتاج الاجتماعي. فهذا النمط يسود في الأرياف و يختلف طابعه الجماعي من شكل إنتاجي لآخر، و هو لا يتدخل في سير العملية الإنتاجية الحرفيةو الصناعية في المدنو بالتالي لا يتحكم في شبكة المبادلات التجارية الكبرى.

لذلك يجب الاعتراف بوجود نمط أخر ، يستحوذ على التجارة الكبرى ، و يتشكل من خلال العلاقة الغير متكافئة التي تقوم بين سلطة تحتكر الصناعات الهامة و الوظائف السياسية للمجتمع و بين كيانات اجتماعية تدفع الضرائب و الخراج ، و تذعن للشرعية الحاكمة مع اختلاف درجات الإذعان و التبعية.

و في هذا الصدد، طرح مفهوم نمط الإنتاج الخراجي ليكون النمط المهيمن و الملائم بالنسبة لجزائر ما قبل الاستعمار. كما نشير ، أن الصراع الطبقي بين المنتجين الفلاحين و الاستغلاليين المستفيدين من الخراج في إطار هذا النمط سجالا تاريخيا ، غير أنه بالنسبة لحالة جزائر ما قبل الرأسمالية ، فإن هذا الصراع لا يوجد بين السلطة الحاكمة و أشكال الإنتاج في الحواضر لأنها خاضعة لها تماما ، فهو يكاد ينحصر ضمن علاقة السلطة ببقية القبائل البعيدة عن مجالها. و يعتبر البعض سمة الصراع الطبقي هذه، التي تشير إلى التناقض المستمر بين استمرار الجماعة و نفي الجماعة عن طريق الدولة، كما اعتبرها البعض مهمة بالنسبة للتكوين الاجتماعي . الاقتصادي ككلفهو يمثل المنفذ الملائم أو القاعدة الضرورية للخروج من أسر الطابع الجماعي.(1)

1- S.Amin : Le développement inégal, paris, édition minuit 1979.

و لكن مع ذلك يجب التذكير بأن هذا الأمر لم يحسم في أرض الواقع، لأن التغلغل الرأسمالي الاستيطاني وضع نهاية لمسار تطور هذا النمط.

بعد هذا العرض يمكن القول أن هذا النمط كان يتصدر قائمة الأنماط التي كانت تتكون منها التشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل الرأسمالية ، و إن كان ذلك بشكل نسبي ، لأن هذه السيطرة كانت في بداية انعقادها ، أي أن هذا النمط بدأ يتبلور بعد نضوب الإيرادات الخارجية عندما بدأت السلطة التركية توسع من مجال سيطرتها على المستوى الداخلي بحثا عن موارد جديدة لخزينتها ، و كان ذلك من خلال محاولتها لتصفية الملكية القبلية و فرض أنواع مختلفة من الضرائب، و احتكار الصناعات الكبيرة ، و محاولة السيطرة على أشكال الإنتاج القائمة ، و سعيها لنفي الصفة الجماعية لعلاقات و قوى الإنتاج.

و رغم تدهور التشكيلة الاجتماعية الجزائرية ما قبل رأسمالية ، غير أنه بقي نمط الإنتاج الجماعي هو السائدو إن بدأت بذور فنائه تظهر بداخله بسبب توسع الملكية الفردية و بداية سيطرة رأسمال الميركانتيلي على التشكيلة الاجتماعية الجزائرية. و من جهة أخرى فإن نمط الإنتاج الخراجي بدأ ينضج و من ثم يحاول إخضاع النمط الجماعي لسيطرته و منطقه الخاص في إعادة الإنتاج الاجتماعي ، و يظهر ذلك من خلال سعي السلطة لإخضاع اقتصاديات القبائل بشتى الطرق و محاولة توسيع قواعدها الاقتصادية و فرض وجودها الاجتماعي و السياسي.

ثـــــانيـــــــــــــا

أبعـاد و آثــار الاستعمــار الفـرنسي على المجتـمع الجـــــزائري

إن تهديم البنيات الاجتماعية . الاقتصادية للمجتمع الجزائري في أواخر العهد التركي الذي يرجع سببه من جهة إلى تقلص الأسواق الريفية التي كانت تحقق التكامل الاقتصادي بين أشكال الإنتاج المختلفة، و من جهة أخرى اقتصار دور السلطة التركية في الحفاظ على مصالح الطبقة الحاكمة و التجار و السماسرة اليهود الذين يتعاملون مع رأسمال الأجنبي و التجارة الفرنسية، سهل بكثير على توغل الاحتلال الفرنسي في أراضي الجزائر.

كما تعتبر مرحلة التواجد الفرنسي لعام 1830 في الجزائر بمثابة المرحلة الأولى لدخول المجتمع الجزائري في بنية النظام الرأسمالي العالمي. و قد تميزت هذه الفترة الاستعمارية بمرحلتين حاسمتين:

. وصفت المرحلة الأولى(1830 . 1880) بالمرحلة العسكرية، و ذلك بسبب غلبة الأسلوب العسكري على التغلغل الاستعماري داخل المجتمع الجزائري، الذي كان الهدف منه تهيئة الشروط اللازمة لبداية اشتغال الآليات القانونية و إرساء القواعد الأولى للنظام الاستيطاني.

. أما المرحلة الثانية (1880 . 1962) فقد انقسمت إلى فترتين متباينتين:

أ. الفترة الأولى (1880 . 1930) تعد فترة تدعيم و تثبيت للنظام الاقتصادي و السياسي.

ب. أما الفترة الثانية (1930 . 1962) فغلب عليها الركود و التأزم في أحشاء هذا النظام.

1 ـ آليـــات السيطـرة العسكريـــة

غلب على الفترة الأولى من الاحتلال أسلوب التغلغل العسكري الذي اتسم بوحشية أعمال الإبادة الجماعية الرامية إلى تفريغ المجال لإحلال المعمرين. و بسبب عجز السلطة الجزائرية الحاكمة، التي كانت معزولة عن التنظيم القبلي، فإنها لم تصمد كثيرا أمام هذه الضربات، و هكذا كان سقوطها إيذانا ببدء السيطرة على وسائل الإنتاج التابعة لها ، و من ثم الملكيات الواقعة في أطراف المدن و لا سيما تلك الخاصة بمدينة الجزائر لتسند إلى الوفود المهاجرة من الأوروبيين.

و بالطبع كان ذلك أيضا بداية اختفاء الطبقة الثرية التي كانت تستمد قوتها من القاعدة المادية للسلطة الحاكمة، فأختار بعضها الهجرة إلى الخارج (1)، بينما أختار البعض الأخر التحالف مع الإدارة الفرنسية. (2)و إلى جانب ذلك زال دور البورجوازية التقليدية في المدن و المؤلفة من المثقفين و القضاة و التجار.(3)

---

1 ـ أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية ج 2 ،3 (1930 ـ 1945) ، ط. الثانية ، القاهرة ، معهد البحوث و الدراسات العربية 1977 ، ص 136 ـ 137 .

2 ـ مصطفى الأشرف : الجزائر : الأمة و المجتمع ، ترجمة د/ حنفي بن عيسى ، م.و.ك ن الجزائر 1983 ، ص 44 ـ 45 .

3 ـ مغنية الأزرق ، ص 75 .

لقد اختفت بعض الفئات الحضرية المتوسطة مثل الموظفين الإداريين، و أبقى الاستعمار على البعض منها لاستخدامه في الأجهزة الإدارية الإشرافية(المكاتب العربية) كمترجمين و محررين و محامين إسلاميين.

أصبح المجتمع الجزائري، بعد اندحار نظامه السياسي، مفتوحا على كل الاحتمالات التي تصاحب فقدان السيادة، حتى وإن كانت هذه السيادة في ذلك العهد غير مؤسسة على إجماع داخلي، و غير قائمة فعليا على شرعية معترف بها قبل كل القبائل و الجماعات الاجتماعية المكونة للمجتمع الجزائري.و بعد تفويض النظام السياسي المركزي، قامت إدارة الاحتلال بسن عدة قوانين و مراسيم ليتم لها القضاء على الملكية الجماعية القبلية، ثم أسندت هذه الأراضي لأفواج المعمرين الوافدين من أوروبا و فرنسا، الذين شكلوا قاعدة المجتمع الاستيطاني قيد النشأة و التكوين.

بدأت الآليات القانونية التي نجحت في تفكيك البنية الاقتصادية الجزائرية السابقة بإصدار مراسيم و تشريعات منذ 1832 إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية. و كان هدفها في بداية الأمر تصفية الطابع الجماعي لملكيات الأراضي، حيث طالت في أول الأمر أراضي القبائل الثائرة، ثم انتقلت إلى أراضي الرعي و البور التابعة لأراضي العرش، و لم تسلم منها حتى أراضي المرور (1)و الأراضي المتروكة للراحة. تطلب الأمر أحيانا من أجل مصادرة الأراضي استعمال التبرير و التحايل إلى جانب القمع و التقتيل، و كمثال على ذلك ادعاء إدارة الاحتلال بأنها بمثابة خليفة السلطة الجزائرية السابقة، و بذلك يخوّل لها الشرع الإسلامي حق حيازة الأراضي و امتلاكها و أيضا تحديد ملكية القبائل. (2)

و كان سند هذا الادعاء، كما يعلق ماركس " إنه المذهب الشائع وسط المسلمين الذي يقر بأحقية الإمام (الحاكم) في أن يعلن أن أراضي الأهالي هي وقف قومي.... في الحقيقة أن حق الإمام في الملكية العامة معترف به من قبل المذهبين المالكي و الحنفي على حدالسواءو لكن هذا القانون يعطيه الحق في جباية ضريبة التسليم (الجزية) فحسب مكان البلاد المقهورة.... إن لويس فليب كحاكم بعد الإمام ، بل الدايات المقهورين قد اغتصب بالطبع ليس فقط الملكية العامة ، بل كل الأراضي المفلحة ، بما في ذلك المراعي العامة ، الغابات و أراضي البور.(3)

---

1 ـ حسن بهلول، الغزو الرأسمالي الزراعي للجزائر و مبادئ إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال ، الجزائر ، مم.ج.ط ، ص 23 .
2 - نفس المـــرجع ص 35 .
3 ـ كارل ماركس و أنجلز ، حول الهند و الجزائر ، تعريب شريف الدشولي ، بيروت ، دار ابن خلدون ، ص 115 .

و إلى جانب ذلك، قامت السلطة الاستعمارية بتأميم أراضي الوقف (1) و تحطيم الملكيات الخاصة التابعة للأهالي (2) و لتحقيق غرضها استخدمت ما يسمى نظرية العرش، وذلك من خلال قانون 1851 حتى تعطي لنفسها حق " ملكية الرقبة" على الأراضي الجماعية و بالتالي، لا يصبح للقبائل إلا حق الانتفاع بها فقط، في حين ترجع الملكية للدولة التي تعتبر صاحبة حق الرقبة. (3)

و قد تدعم هذا الإجراء المراوغ في سنة 1856 حين صدرت قوانين الحصر و الحظر و التي بمقتضاها لم يعد أصحاب الأرض الشرعيين سوى مستغلين لريعها بعد اعتبارها في حوزة الدولة الفرنسية بصفتها خليفة السلطة الجزائرية.(4)

كانت حصيلة تطبيق مرسوم ما عرف بمرسوم " مجلس الأعيان" 1863 الذي أعتبر فعلا مشروعا سياسيا يشير إلى لحظة هامة في تاريخ الملكية الفردية، و الذي نجح في توزيع ممتلكات حوالي 372 قبيلة. و مع ذلك لم يحقق كل طموحات الأوساط المتطرفة من المعمرين ، الذين أبدوا استياءهم من محدوديته ، لأن بنوده اعترفت بحق القبائل في ملكية الأرض . فكان على هؤلاء المعمرين انتظار سقوط حكم إمبراطورية نابليون الثالث 1870 و قيام الجمهورية لتحقيق طموحاتهم ، حيث جاء قانون فارني 1873 لتجاوز النقص في قانون مجلس الأعيان ، ولتدعيم سياسة مصادرة و اغتصاب الأراضي. و كان من النتائج الأخرى لهذا القانون ظهور نوع من المضاربة و التسابق بين الجزائريين للتخلص من الأراضي ، فأدى ذلك إلى ظهور بذور الشقاق و تصاعد الخصومات فيما بينهم. مما ساعد المحتل على عقد الكثير من الصفقات القضائية التي تمت خلال فترة 1871 . 1895 ما يقرب من 27000 صفقة أوقعت في حوزة المعمرين ما يربو عن 63000 هكتار من الأراضي.

أما قانون 1887 فقد جاء لينظم قرار مجلس الأعيان لعام 1863 بالنسبة للقبائل التي لم يطبق عليها قبل عام 1870 ، و أعقبه قانون 1897 الهادف إلى وضع تشريعات و إجراءات لتثبيت ملكيات المنتفعين الجزائريين لتسهيل بيعها و انتقالها إلى المعمرين.

1- De Tocqueville Alexis : Œuvres papiers et correspondances de Tocqueville, paris, Ed Gallimard, 1962, p 338.
2- A.Benachenhou : Régime des terres et structures agraires au Maghreb, Alger 1970, P52.
3- Addi Lahouari : De l'Algérie précoloniale a l'Algérie coloniale, ENAL, Alger 1985, P 53.
4- IBID, P 55.

غير أن هذه التشريعات و التدابير لم تكن لترض تماما أطماع المعمرين، و هذا ما عبّر عنه المجلس الأعلى للدولة في عام 1911 بتأكيده على أن المعمرين يشتكون من قلة الأراضي، و تأسيسا على ذلك جاء قانون 1926 ليحقق هذا الطموح، و يشبع شهيتهم إلى الأراضي.(1)

و لذلك أعتبر البعض هذا القانون أكثر فرنسة وعدائية للأهالي ، حيث نص على مشروعية السلطة في الإقدام ، و دون انتظار لأي طلب فردي أو جماعي على مسح و فرنسة أراضي القبيلة أو الدوار إذا ما اقتضت مصلحة الاستعمار ذلك.(2)

2 ـ تفكيـك البنيــة الاجتماعيــة الجزائريــة و نشأة اقتصــاد الجــوع

نجم عن سلسلة التشريعات العقارية تحطيم شبه كلي لنظام الملكية القبلية، و تفتيت الوحدات الاجتماعية التي قام عليها التنظيم الاجتماعي للمجتمع الجزائري لقرون خلت. فكان من نتائج تمزيق هذه الأواصر، و تفتيت هذه العلاقات ظهور الأسر الصغيرة التي ابتعدت عن أصلها المشترك، فأصبح لزاما عليها أن تخوض معركة الحياة بمفردها بعد قرون من التضامن العشائري و التكافل الاجتماعي..

و قد وصف كارل ماركس هذه الظاهرة الاجتماعية مبينا آثارها المتلاحقة بقوله: " بدأ شعور القربى العشائري بين العائلات المختلفة يتغير تدريجيا..... تقطع الفروع الفردية نفسها بعيدا عن الأصل المشترك، و يكوّن الذين هم أكثر قربى مستوطنات أي قرى معينة. كل خيمة تصير مراكز لمصالح بعينيها، و مراكز لمجموعة القربى الخاصة بها التي لها احتياجاتها المعينة التي تهمها... اهتمامات ضيقة نسبية و أنانية..."(3)

استمرت صيرورة تفكيك النسيج الاجتماعي لينجم عنها ظهور . و لأول مرة في تاريخ الجزائر. الفرد الذي أضحى كائنا مستلبا من الناحية الاقتصادية ، و مجردا من الطابع الاجتماعي و الثقافي ، يعيش حالة أنوميا ، و قد كان هذا الكائن الاجتماعي كما وصفه الباحث " الهواري عدي" تعبيرا عن " تقسيم الفردي للأرض الذي يشير إلى الانتقال من توازن اقتصادي يصونه مبدأ جماعية الأرض إلى اقتصاد الجوع".(4)

1- Addi houari : De l'Algérie précoloniale a l'Algérie coloniale, ENAL, Alger 1985, P55.
2- A. Henni : La colonisation agraire et le sous –développement en Algérie, Alger, SNED 1973.
3- Addi houari, op. cit. P 66.
4- Ibid, P 67

لم يكن اقتصاد الجوع الذي تحدث عنه الباحث سوى "اقتصاد الكفاف" الذي نشأ في أعقاب تحطيم الأساس الاقتصادي و الاجتماعي للتنظيم القبلي في القسم الأعظم من التراب الجزائري. فعملية التوسع في سياسة الاستيطان كانت تعني الطرد المستمر للسكان الجزائريين إلى الأراضي النائية الشحيحة، مما يعني المزيد من الضرر و التضرر و المعاناة لعدد هائل من السكان الذين كانوا يعتمدون على حياة الزراعة و الرعي، و التي نسبتهم تمثل حوالي 90 إلى 95 %. (1)

بالإضافة إلى ذلك لعبت الضرائب النقدية دورا خطيرا في مضاعفة آثار صيرورة انحلال القاعدة الاجتماعية للقبيلة ، وزادت عملية تعميم الممارسات الربوية من إثقال كاهل السكان ، و تسهيل طرق تجريدهم من الأراضي ، بعد أن أصبحوا تحت رحمة أصحاب الربة و السماسرة.(2)

و توازيا مع تدهور اقتصاد الكفاف ، نشأ الاقتصاد العصري ، الذي كان تتويجا لنشوء الملكية الفردية للمعمرين ، و بعض الفئات الاجتماعية الجزائرية. و كان ظهوره المتزامن مع ظهور آليات إخضاع اقتصاد الكفاف ، يعبّر عن جدلية العلاقة الثنائية الغير متكافئة بين هذين القطاعين. و قد شكلت هذه العلاقة في نهاية الأمر ، السمة المميّزة للاقتصاد الاستيطاني.

مثّل هذا القطاع الجديد ، الذي تبلور مع انتهاء العقد الثامن من القرن التاسع عشر ، حلقة الوصول بين الاقتصاد الجزائري و السوق العالمي. و لما كان هذا القطاع يخضع لمنطق خاص لتعظيم الربح ، فإن القائمين عليه أي المعمرين اختاروا أيسر الطرق لتحقيق الثراء ، فكانت النتيجة اهتدائهم إلى حل سهل و مربح و هو: عقد الصفقات العقارية المربحة بدل التفكير في الاستثمار و ما يستتبعه من تطوير لقوى الإنتاج و اعتماد للعمل المأجور.

فكانت النتيجة ظهور الرأسمالية الصورية (الشكلية) حسب تعبير عبد اللطيف بن آشنهو.(3)

---

1 ـ ماركس و أنجلز : حول الهند و الجزائر ، ترجمة شريف الدشولي ، بيروت ن دار ابن خلدون ، ص 48 .

2- A. Akkache : Capitaux Etrangers et libération économique algérienne, paris. François Maspero 1971, P 58.

3 ـ عبد اللطيف بن أشنهو : تكوين التخلف في الجزائر ، محاولة لدراسة حدود التنمية الرأسمالية في الجزائر بين 1830 ـ 1962 ، كتاب مترجم ، ش.و.ن.ع ، الجزائر 1979 ، ص 65 .

3 ـ ظـروف انطـلاق الرأسماليــة في الجــزائــر

شهدت هذه المرحلة فترتين مختلفتين في سياق التطور الذي شهده النظام الاستيطاني بالجزائر ، ففي حين مثلت المرحلة الأولى (1880 . 1930) مرحلة إرساء النظام الاستيطاني ، أما المرحلة الثانية (1930 . 1962) قد آذنت ببدء فترات الركود و التأزم.

3 ـ 1 ـ مــرحلة إرســاء النظام الاستيطـاني

عرفت هذه المرحلة المحاولات الأولى لتوفير شروط انطلاق النظام الرأسمالي من خلال دعم الزراعة الواعدة ، و بعث القطاع الصناعي الوليد الذي سيستجيب لمطالب الوطن الأم و يحقق حاجيات السوق العالمي أو المتروبولي من المواد الخام.و هكذا تم التركيز على الزراعات التجارية ، و لا سيما زراعة الكروم ، على حساب المنتوجات الأخرى التي يتطلبها السكان. فأدى ذلك إلى انخراط البنية الاقتصادية الزراعية في السوق العالمي على حساب مصالح الأهالي ، و بداية خضوعها لمنطق خارجي ، أي متطلبات السوق العالمي ، و ما ينجم عن ذلك من آثار في حال تقلباته أي أن ذلك كما يقول الباحث " أحمد هني" إلى حدوث قطيعة بين الإنتاج الزراعي و الحاجات الأساسية.(1)

و قد بين شارل أجيرون حقيقة هذه القطيعة عند حديثه عن طبيعة الإنتاج الزراعي الذي قامت عليه الزراعة التجارية خاصة منها الكروم بقوله: " و بفضل القروض التي كانت تمنح سخاء ، تغطت منطقة التل بالكروم ، و كانت مساحة الكروم الأوروبية في عام 1878 حوالي 15 ألف هكتار ، ثم بلغت في عام 1890 نحو 110 آلاف هكتار ..... و هكذا في بعض مراكز الاستيطان، و بعض المدن التي كانت تعيش خاملة حتى ذلك الحين، بنيت بتمامها على براميل من الخمر....".(2)

و بفضل التدعيم المالي و التقني الذي قدمته السلطة الكولونيالية للمعمرين ، أصبحت زراعة الكروم القطاع المسيطر في تراكم رأسمال منذ 1880 إلى غاية الأزمة الكبرى. حيث تطورت مساحتها منذ 1890 إلى عام 1914 من 110 ألف هكتار إلى أكثر من 180 ألف هكتار(3) ، و أصبح عائد النبيذ بعد 25 سنة من ظهور زراعة الكروم يمثل نصف الصادرات ، و زاد الارتباط بالخارج لدرجة أصبح معها الاقتصاد الجزائري يقوم عل أسس واهية ، حيث أصبح خاضعا لقاعدة تلخصها الصيغة القائلة: " إذا أصيب الخمر اشتكى الاقتصاد كله."(4)

1- A. Henni : La colonisation agraire et le sous – développement en Algérie, Alger, SNED1973, P 133

2 ـ أجيرون : تاريخ الجزائر المعاصرة ، ترجمة عيسى عصفور ، بيروت ، باريس ، منشورات عويدات 1982 ، ص 79 ـ 80 .

3 ـ عبد اللطيف بن أشنهو : تكوين التخلف في الجزائر ، محاولة لدراسو حدود الرأسمالية بين عامي1830 ـ 1962 ، كتاب مترجم ، ش.و.ن.ع ، الجزائر 1979 ، ص 139 .

4 ـ نفس المرجع ، ص 127 ـ 132

و لقد غلب على هذا الشكل من التنظيم الاقتصادي الأساليب التقليدية لتنظيم العمل التقليدي السابقبدل سيادة التنظيم الرأسمالي " الرشيد" حسب التصور الفيبيري (1) ، حيث خضع الفلاحون لإقطاع إداري جديد ، كما يطلق عليه الباحث سمير أمين ، و ذلك مع ظهور الباشاغات و القياد و بني " وي ، وي " (2) ، مما يعني تكريس التمايز الاجتماعي و الاستغلال ، و بالتالي حجز مسار التقدم أمام أفراد المجتمع الجزائري.

و في المجال الصناعي اقتصر النشاط على القطاعات التي تحقق حاجات المصانع الفرنسية أي الصناعات التحويلية و الصناعات الاستخراجية، و كانت الغلبة في ذات الوقت لصالح رأس مال التجاري على حساب رأسمال الصناعي. و كان من النتائج السلبية لسيطرة رأسمال التجاري تحطيم الصناعات التقليدية التي كانت تؤمن حياة ما يقرب من 50 ألف نسمة في الجزائر.(3)

3 - 2 - تأزم النظام الاستيطاني بالجزائر (1930 - 1962)

بحكم التبعية الشديدة للنظام الاستيطاني ، فقد تأثر المجتمع الجزائري بالأزمة العالمية الكبرى التي لحقت بالنظام الرأسمالي التوسعي في العقد الثالث من القرن العشرين. فنجم عن ذلك كما يبين الدكتور عبد اللطيف بن أشنهو : " تلاشي حيوية القطاعات التي كان يعتمد عليها سابقا ن دون أن تظهر قطاعات جديدة يمكنها أن تحل محل القطاعات الجديدة إلا بشكل متأخر و مؤقت."(4)

ففي مجال الزراعة حدث ركود و تراجع في زراعة الكروم بعد تعرضها لأزمات التسويق و المنافسة في السوق الفرنسية ، و كان من نتائج ذلك ، إقدام المعمرين على عقد الصفقات العقارية للتعويض عن الخسائر ، و تحقيق أرباح طائلة. فكانت البورجوازية الجزائرية هي أفضل زبون لهذه الصفقات. وهكذا وصل انخفاض المساحات المزروعة من 400 ألف هكتار سنة 1935 إلى حوالي 333 ألف هكتار سنة 1948 ، و حدث الشيء نفسه بالنسبة للقمح الذي لم تستطيع البورجوازية الجزائرية التي زادت حيازتها أن توقف من حّدة ركوده.(5)

لقد حاولت إدارة الاحتلال اتخاذ بعض التدابير و التشريعات الجمركية و الإدارية لتتجاوز هذا الركود. غير أن الثمار التي حققتها ما بين فترة 1939 و 1945، لم تدم طويلا.

1- Max Weber : L'éthique protestante et l'esprit du capitalisme, plon 1964.
2- S. Amin : Le Maghreb moderne, Paris , édition de minuit , 1970 , PP 100 , 112.
3- Ibid, P 39.
4- Ibid, P 206.
5- A. Henni : La colonisation agraire et le sous – développement en Algérie, Alger SNED 1975, p 99.

حيث قل التصدير و انخفضت الأسعار ، و تصاعدت الهجرة الريفية إلى جوار المدن ، كما تدهورت أوضاع الشرائح الجزائرية الفقيرة و إحساس بعض الفئات المتوسطة بالإحباط و انغلاق آفاق التقدم أمامها، مما جعل بعضها يعبر عن تذمره و رفضه للوضع الاستيطاني من خلال انضمامه للتشكيلات السياسية و الأحزاب و الجمعيات الوطنية.و يمكن الوقوف على حدّة التناقض بين الاستيطان المتأزم و نشوء الحركة الوطنية من خلال نشأة الحركة الوطنية ذاتها التي ظهرت أول ما ظهرت في أوساط العمال المهاجرين بالخارج، و كانت هذه الحركة أكثر الحركات راديكالية و جرأة، حيث ربطت بوضوح بين التحرر السياسي و التحرير الاقتصادي و كذا التحرر الاجتماعي ، كما يتجلى من برنامج نجم شمال إفريقيا في عام 1929 ، الذي قامت مبادئه على ثلاثة أفكار أساسية , هي " فكرة الوطنية بإعلان الاستقلال الكامل للجزائر و جلاء الفرنسيين عنها ، و فكرة الاشتراكية بالدعوة إلى تأميم الأرض و الممتلكات الكبيرة التي أخذها المالكون و فكرة العروبة بالمناداة بالتعليم العربي."(1) أصبحت المسألة الوطنية في فترة تصاعد الأزمة، نقطة التقاء بين مختلف الشرائح الاجتماعية، خاصة بعد قمع الاستعمار للتظاهرات السلمية المعبرة عن رفض استمرار سياسة الاستيطان. و كان ذلك الالتحام بين مختلف طبقات المجتمع الجزائري من أهم ما ميز الصراع الاجتماعي الجزائري مع الاحتلال الأجنبي.و لقد حاولت الإدارة الاستعمارية من خلال السياسة الإصلاحية التي وضعتها بعد الحرب العالمية الثانية أن تحسن من مستوى معيشة الفلاحين في الأرياف ، و أن تدعم الرأسمالية الاستيطانية، من خلال تمويل القطاعات العصرية للحصول على التجهيزات الضرورية و تطوير شبكة المواصلات، و إحلال بدائل تصنيعية جديدة. أما فيما يخص الأهالي، سعت سلطة الاحتلال إلى تحديث القطاع التقليدي، و وقف عمليات مصادرة الأراضي و التخفيف من الهجرات الريفية. غير أن هذا الطموح لم يتحقق بسبب التعقيدات البيروقراطية و عدم وجود رغبة حقيقة في رفع المستوى المعيشي للفلاحين. فكان ذلك سببا كافيا لفشل هذه السياسة الزراعية، و إلى تحول الفروع المختصة بأدوات الزراعة و التي كان من المفروض أن تجهز القطاع التقليدي، إلى أدوات استغلال للفلاحين.(2)

---

1 - أبو قاسم سعد الله ، الحركة الوطنية الجزائرية (1930 - 1945) ، ج 2، 3 ، الطبعة الثانية ، القاهرة : معهد البحوث و الدراسات العربية ، 1977 ، ص 427 .

2 - نفس المرجـع ، ص 349 ، 360 .

و ترجع أسباب هذا الفشل أيضا إلى الطبيعة الاستغلالية ، و النزعة الوحشية للتنظيم الاقتصادي الاستيطاني ، الذي عمل على تكريس التفاوت الاجتماعي ، و أحكام روابط التبعية للخارج (الوطن الأم) ، فأدى ذلك إلى عدم قدرة رأس مال المحلي على مواجهة رأسمال الفرنسي (المتروبولي) داخل السوق المحلية ذاتها. كما أدت هذه التبعية أيضا إلى تقلص الصناعات المحلية التي كانت تقتصر على عمليات تجميع المنتجات المستوردة.(1)

و بحلول عام 1954 عرف النظام الاستيطاني تحديا جديدا أحبط كل مخططاته. ففي الوقت الذي لاح فيه الأمل أمام هذا النظام بعد اكتشاف النفط لتجاوز أزمته و الحد من ركوده و إنهاء مسلسل الفشل الذي منيت به السياسات الإصلاحية المتأخرة، في هذا الوقت اندلعت حرب التحرير، مما دفع بالاستعمار على الصعيد العسكري مواجهة الضربات المتصاعدة.

و على المستوى الاجتماعي معالجة الأوضاع المتفاقمة للسكان الجزائريين للتخفيف من حدة الاحتقان و توفير الأجواء لاستغلال الموارد الجديدة.

كانت خطة قسنطينة 1958 تندرج ضمن هذه الاستراتيجيات الاستعمارية ، حيث قامت بوضع برنامج عمل على مدار عشر سنوات ، و مما جاء في هذه الخطة: " فإن الجزائر تتمتع إلى جانب الهيدروكاربونات السائلة و الغازية في الصحراء بمورد جديد يترتب عنه إقامة بعض الصناعات الكبرى ، و يسمح بأن تنشأ على ترابها نشاطات تصديرية كبرى."(2)

غير أن الكثير من الأهداف المعلنة مثل النهوض بالريف و تجديد القطاع التقليدي و دمجه في القطاع العصري ، و امتصاص البطالة الحضرية ، و غيرها من الأهداف لم يكن القصد من وراءها سوى تدعيم الاستقرار بعزل جبهة التحرير الوطني و إفشال الدعم لجيش التحرير الوطني ، ليسهل الاستئثار بالثروة البترولية ، و لذلك كان حجم الاعتماد الصناعية معتبرا ، فقد رصد ما يعادل 3200 مليون فرنك من أصل 38930 مليون فرنك أي نسبة 16% ، في حين وجّه الباقي إلى القطاع الثالث و التجهيزات الخاصة بالثروات البترولية و الغاز.(3)

غير أن ذلك لم يكن ليوقف من حركية و اندفاع الثورة الجزائرية التي استطاعت في النهاية أن تزيح النظام الاستيطاني، وأن تفوّت على الاستعمار فرصة القضاء على الثورة.

---

1 - أحمد بعلبكي ، المسالة الزراعية ، أو الوعد في ريف الجزائر ، بيروت ، منشورات عويدات 1985 ، ص 80 - 81 .

2- A. Benachenhou : L'économie algérienne, défis et enjeux, 2° édition, Alger ED/ dahleb 1991, pp 57 – 60.

3 - Ibid., p 77.

و لكن نجاح جبهة التحرير في تفويت الفرصة على الاستعمار للإطاحة بالثورة لم يكن بدون ثمن، فثمن الاستقلال كان باهظا جدا، أورث المجتمع الجزائري مشكلات فادحة، كما يظهر في النقاط التالية:

أ . مشكلات سكانية: تمثلت أساسا في استشهاد ما يربو عن مليون و نصف مليون شهيد و استئصال حوالي ثلاثة ملايين من السكان من مناطقهم و سكناهم و الزج بهم في المحتشدات ، أضف إلى ذلك وجود خمسمائة ألف لاجئ في المغرب و تونس ، و مليون مهاجر من القرى إلى المدن ، و أربع مائة ألف معتقل في السجون ، و نفس العدد من المهاجرين في فرنسا.

ب . مشكلات ناجمة عن الحرب و التخريب: نجم عن سياسة التخريب التي انتهجها الجيش الاستعماري لإخماد الثورة القضاء على 8000 قرية و تخريب ملايين من الحقولو إحراق ملايين الهكتارات من الغابات ، و تلغيم مناطق شاسعة على طول الخطوط الجهنمية (خط موريس و خط شال) التي أقامها الجيش الفرنسي ، بالإضافة إلى الأعمال التخريبية و الإجرامية التي قامت بها المنظمة العسكرية السرية في 1962 مثل اغتيال العديد من المفكرين و المواطنين الجزائريين و إحراق المكتبة الوطنية الغنية بالوثائق السياسية و العلمية.

ج . مشكلات اقتصادية: في بداية الاستقلال ، كانت الجزائر تملك كل الخصائص المميزة للاقتصاد الذي يعاني من أشد درجات التخلف و التبعية (المالية و التجارية و التقنية) ، بالإضافة إلى اتسامه بالتفكك و الاختلاف بين الهياكل و القطاعات الاقتصادية ، ما عدا تلك المنشآت الصناعية و المزارع الشاسعة التي كانت تسيطر عليها الأقلية البورجوازية الجزائرية آنذاك.

د ـمشكلات ثقافية: إن من بين الأعمال الأولى التي قامت بها السلطات العسكرية، استهدفت بصفة مباشرة مراكز الثقافة المتمثلة في المساجد و الزوايا، كما شهد على ذلك التدمير الذي وقع بمختلف المدن من طرف المصالح الإدارية العسكرية. و سرعان ما تلت هذه العمليات التخريبية محاولات أخرى قصد إدماج السكان المنهزمين.

و رغم بعض الإجراءات الرامية إلى ترقية التعليم لصالح أقلية صغيرة جدا ، كرست نفسها لخدمة المكاتب العربية. فإن النظام الاستعماري جند كل الوسائل ليجرد السكان الأصليين من ثقافاتهم العريقة، لأنها الوسيلة الوحيدة لإخضاعه للأمر المحتوم و بصفة دائمة و تامة.و هكذا تعمم الاستلاب الثقافي و أصبح شيئا لا رجعة فيه.

و بين فترة 1846 إلى 1848 ، نعت التأخر الثقافي من طرف المؤرخ "أجرون" بالظلم حيث ذكر: " ..... و بهذا التاريخ ضاع التعليم القرآني لجيل كامل ..... فبقسنطينة هبط عدد التلاميذ من 600 إلى 60 تلميذ و عدد المدارس من 66 إلى 30 مدرسة."(1)

غير أن المحيط الريفي لم يتضرر كثيرا بمقارنته مع المحيط الحضري ، و ذلك نظرا لاحتفاظه ببنياته و مثقفيه.

و أخيرا فإن العامل الأكثر حسما في ميدان الاستلاب الثقافي و لا سيما في المحيط الحضري ناتج عن هجرة العائلات المتكونة كلها من المثقفين ، إما نحو البلدان المجاورة أو بلدان المشرق العربي.

و في المقابل فإن التطور الثقافي في المحيط الريفي أقل عنفا و أقل تعميما من التطور في المدن. فإذا كان في سنة 1862 قد تم تصنيف حوالي 78 مسجدا(2)، فإنه كان يوجد لدى القبائل حوالي 1494 جامع.

فكان يعطى للأطفال الأهالي تعليما فرنسيا يخرجهم ظاهريا من محيطهم و لكن في نفس الوقت يجعلهم غير قادرين على إيجاد مكانتهم بين حضارة تتخلى عنهم و الأخرى بربرية تستولي عليهم من جديد.

و خلاصة القول ، لقد نجح الاستعمار الفرنسي في تتبيث لغته و ثقافته الفرنسية في الوسط الاجتماعي الجزائري طيلة تواجده ، و بعد رحيله. و هذا ما يتجلى لنا في وقتنا الحالي عند معظم الأسر الجزائرية و لا سيما تلك المتواجدة في المدن ، و التي تبدو لنا متمسكة بالثقافة الفرنسية لغتا و تقليدا و ذلك رغم سعي السلطة الجزائرية على تعميم اللغة العربية و الحفاظ على التراث و الثقافة الجزائرية العريقة.

---

1 ـ ش.أ.أجرون: الجزائريون المسلمون و فرنسا 1871 ـ 1891 ، باريس ، ص 131 ، ج.ف ، 1968 ، جزآن.

2-Mercier Ernest/ Le code de Habous ou Ouakf selon la législation musulmane.imp.D. Braham.. Constantine 1899.

4 ـ تحليل أبعاد الاستعمار الفرنسي في الجزائر

إن تواجد المستعمر في أرض الجزائر كان مدروسا دراسة سياسية مدققة ، بحيث أول خطوة قام بها هي استحواذ على عدد كبير من الأراضي الشاسعة و الخصبة التي كانت بحوزة قبائل و عشائر متماسكة فيما بينها تشغلها جماعيا ، معتمدة على الاكتفاء الذاتي.

و لم يكن بحوزة المستعمر إلا في التفكير بالقضاء على هذا المجتمع المتماسك و المتشبث بأرضه، و ذلك عن طريق إصدار تشريعات تنظم الفضاء العقاري و الأخرى تسير المجتمع المغلوب على أمره.

لقد قامت السلطات الاستعمارية ، في مواجهتها الحادة مع القبائل ، بإزالة معيقات تملك و تقسيم أراضي الرعي و الزراعة. و بذلك صارت، من جهة أولى، الأرض بدون مالك و ملحقة بالتالي بأملاك الدولة، أما الأرضي المملوكة من جهة أخرى من قبل العائلات فتم اعتبارها إما أراضي عرش و إما يتم توزيعها على أفراد العائلة الذين استطاعوا إبراز صكوك قانونية تثبت ادعائهم بتوارثها.

إن عملية التملك الفردي للأرض في ظل الشروط التقنية و الطبيعية لجزائر القرن التاسع عشر ، ستؤدي في الواقع إلى قلب العلاقات الاجتماعية السائدة و معاكسة المنطق الاجتماعي الذي كان يحكم اشتغال و إعادة إنتاج الوحدات الاجتماعية ما قبل الاحتلال.

إن عنف الصدمة مع أوروبا و قوانين نزع الملكيات العقارية العامة شكل الخطوة الحاسمة على طريق تدمير مرتكزات المنطق الداخلي للتوازن الاجتماعي و تفكيك القبائل. فجاء قرار مجلس الأعيان لعام 1863 الذي وزع القبائل على تجمعات اصطناعية، تسمى الدوار، ليفكك إطارا اجتماعيا، نتجت عنه صدمات على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي و النفسي.

لقد شهدت عملية التجزئة الفردية للأرض إلى الانتقال من توازن اقتصادي كان يضمن لوحده الملكية العامة للأرض، إلى عدم التوازن البنيوي المولّد لحالات الجمود الاقتصادي و الاجتماعي. و

منذ اللحظة التي بدأ فيها الاستعمار تطبيق سياسة نزع الملكية العامة و تعميم الملكية العقارية الفردية عند الجزائريين، بغرض تسهيل تملك المعمّرين، باتت القطيعة في التوازن الاجتماعي ما قبل الاحتلال أمرا لا مفر منه. لقد كانت القبيلة العائق الأساسي في وجه تحقيق هذه الأهداف، إنها عائق أمام التوسع الاستعماري.

لقد ارتأينا أن نقوم بتحليل واقع الاستعمار الفرنسي في الجزائر بالتركيز على البنية الاجتماعية الجزائرية و علاقتها بالفضاء العقاري (الزراعي و الرعوي) و كيف أستطاع الاستعمار أن ينتقل بها من واقعها التقليدي الأصيل تحكمه الأعراف المحلية إلى واقع غريب عنها تنظمه تشريعات و نظم اقتصادية تجهل معناها(النظام الرأسمالي) ، تقلص من مجالها الحركي و تضعها في حيز قابل للاختناق. فإن هذا الواقع الغريب عن مجتمعنا الجزائري يخدم بصفة عامة طموحات المستعمر. و لا بأس أن نبين أهم العناصر المكوّنة لهذا الواقع الغريب عن المجتمع الجزائري و الذي أعتمده المستعمر لتحقيق أهدافه.

4 - 1 نشـــوءالملكيـــةالفـــرديـــة

يمر كسر توازن المجتمع الأصلي بالضرورة، عبر انتزاع ملكية الأرض الذي يقضي بطبيعة الحال على التنظيم الاجتماعي القائم. سيتم انتزاع الملكية العقارية بواسطة مراسيم و قوانين، تلك القوانين العقارية الاستعمارية المتبلورة سنة بعد سنة. لعبت التشريعات العقارية الاستعمارية دورا حاسما في تطور المجتمع الجزائري ، لأنها عممت الملكية الفردية و شجعت المبادلات النقدية ، و ضربت بالتالي التوازن الاجتماعي الذي نحن بصدده.

4 - 1 - 1 - التشـــريع العقـــاري الاستعمـــاري

حدد مرسوم 22 /07 / 1834 الوضعية القانونية للجزائر بالنسبة لفرنسا. لقد حدد الأراضي التي ستطبق عليها النصوص التشريعية ، و لا سيما تلك المتعلقة بانتزاع الملكية و التي ستجعل من الاستيطان على حساب القبائل عملا قانونيا.

لقد شهد القرن التاسع عشر تطورا كبيرا في الأجهزة القانونية الفرنسية ، فمن الكانتونات إلى نشوء البلدية – المختلطة ، تميزت هذه الأجهزة على الأقل في بدايتها بممارسات متناقضة ن تراوحت بين طرد سكان البلد الأصليين و استيعابهم في الأمة الفرنسية الكبيرة.

ترجع أولى النصوص المتعلقة بالنظام العقاري إلى مرسومي 1844 و 1846. تناول مرسوم أول أكتوبر 1844 ببطلان كل شراء لأرض أو عيب ناتج عن شكل انتقال الأرض من جزائري إلى أوربي بعد عام 1830، و صار القانون الفرنسي هو الذي يحكم، من الآن فصاعدا كل المبادلات التي يكون فيها الفرد الأوربي طرفا. و فرض مرسوم 21 جويلية 1846 على كل مواطن اصلي سندات ملكية ، و عمل على تحديد الملكيات انطلاقا منها.

أما الأراضي التي ليس لها سندات ملكية و تلك التي لا يستطيع أحد إثبات ملكيتها فتحولت إلى ملكية الدولة التي سلمتها إلى المستعمر. كما امتدت ملكية الدولة أيضا إلى أراضي البور لافتراض أنها بدون مالك.(1)

لكن الاستعمار لم يكن يستطيع الانتظار طويلا حتى يقرر المواطنون المحليون بيع أراضيهم، و بناء عليه صدر قانون 16 جوان 1851 ، مستندا إلى نظرية خاطئة لإشباع شهية الاستعمار بتوفير ما كان بحاجة إليه.

علق قانون 1851، بالدرجة الأولى حول تطبيق المرسومين السابقين الذكر و اللذين يكمن عيبوهما في الاعتراف " بحق القبائل و البطون في امتلاك و استعمال الأرض" ، و أعطى هذا القانون بناء على النظرية المسماة أرض العرش ، للسلطة العامة أي الدولة ، حق ملكية الرقبة على الأراضي الجماعية. يستند هذا القانون إلى الفكرة القائلة بأنه ليس للقبائل حق ملكية الأراضي التي تشغلها، بل لها فقط حق الانتفاع بها. بينما للدولة حق ملكية جميع أراضي العرش. لقد أتاحت هذه النظرية إقامة القبائل في الكانتونات بعدما منحتها الدولة مجانا قسما من أراضي العرش مقابل التخلي عن أراضي أخرى لصالح الاستعمار.

تحددت الإقامة في الكانتونات كتملك كامل و نهائي من قبل العائلة العربية لقطعة من أرض تكفي لسد الحاجات الواقعية لهذه العائلة.(2) و في مواجهة محاولات طرهم المستمرة ، تشبث العرب بأراضيهم ، و أخذوا يزرعونها ظنا منهم أن عملهم هذا يكسبهم بحد ذاته صكوك ملكية بحيث لا يعود أحد يجرؤ على طردهم منها.(3) كانت السلطة المستعمرة تدرك المخاطر على القبيلة من جراء إقامتها في الكانتونات ، لكن ذلك لم يمنعها من ممارسة هذه السياسة. لقد أشار الحاكم العام " بيليسيه" في أحد تقاريره إلى أنه:" في كل مرة ننتزع الأرض من العرب ، و نبقي هذا النسق كما هو، مهما بدأ حجم ما ننتزعه صغيرا بالقياس لما بقي لهم ، فإننا نجازف بحكم هذا المظهر الأخير، بتخطي الحدود التي تسمح لهم بتأمين شروط بقائهم".(4)

1- F.Godin : Le Régime Foncier de L'Algérie, in l'œuvre législative de la France en Algérie, Paris 1930, P 203.
2- H.Peut : Annales de la Colonisation algérienne, 1857.
3- Nouschi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête a 1919, Tunis, 1960, P 240.
4- IBID, P 242.

لقد زعزع قانون 16 جويلية 1851 توازن المجتمع بشكل خطير ، بحيث بدأت الأراضي المخصصة لنظام استراحة الأرض و للرعي ، تشهد تناقصا تدريجيا. و لقد كتب في هذا الصدد مستشار الدولة " ليستبودوا" ناقدا سياسة المستعمر:" لا يمكن حصر هؤلاء الناس فجأة ضمن خطوط هندسية متراصة ، في حين أنهم يحتاجون الصحراء شتاءا و سهول التل في الربيع و الصيف، و الجبال و الغابات في فترات الجفاف."(1)

كانت الإقامة في الكانتونات موضوع تيارات فكرية متباينة ، بل موضوعا يتجاوز التيارات الفكرية ، إذ كانت عبارة عن تصورات استعمارية مختلفة و متناقضة من بعض الوجوه.

ففي بداية المرحلة الاستعمارية أبدى الجنرالان " توجو" و " لاموريسير" تصورين مختلفين: أعتبر الأول ، أن على الدولة أن تستعمر معتمدة على الجندي ـ المعمّر ، و واضعة تحت تصرفه كل الخدمات. أما الثاني ، فقد أعتبر أن السيطرة على إفريقيا عملية مالية ، و عليه يجب فتح الأبواب أمام المشاريع الرأسمالية الأوروبية.

إذن يجب اعتبار أن كل هذا التباين في كيفية استعمار الدول الإفريقية ، كان هدفه واحد يكمن في تنمية المستعمرة ، و لا عجب إذا تناقضت البورجوازية الزراعية مع البورجوازية الصناعية حول طريقة استعمار البلدان التي تم الاستيلاء عليها عسكريا. فكان هذا التيار أو ذاك يفرض نفسه على الحاكم العام ، تبعا للتطورات السياسية التي ترسم في باريس ، و إن ظهر في كل مرحلة أسماء مختلفة : الأحرار و المحافظون ، ومؤيدو العرب و مبغضهم...

لقد وقف التيار المؤيد للعرب في سنة 1851 ، ضد سياسة الكانتونات ، و لعله معروف مدى تأثير هذا التيار على نابليون الثالث و على سياسته حول المملكة العربية.

لقد كتب الجنرال "لاباسي" قائد دائر مستغانم ، يقال أنه ينتمي إلى التيار المؤيد للعرب ،إلى أحد أصدقائه حول موضوع الكانتونات:" إن الاستمرار في إدخال الناس و حشرهم في الحياة على الطريقة الفرنسية يدفعهم إلى التخفيف من إنتاجهم للحبوب و من امتلاكهم لرؤوس الماشية. ففي كل مكان ، لم تعد توجد محاصيل للتموين , يقل بالتالي العلاج ، و لا يكون هناك أي تعويض عن السنوات الرديئة ، هكذا يأتي أعمق البؤس....."(2).

1- X.Yacono : Les bureaux arabes et l'évolution des genres de vie indigènes dans l'ouest du tell Algérois, Paris 1953, P 169.
2- IBID, P 170

لقد ألغي قانون 1851 عندما مال ميزان القوة السياسية لصلح مؤيدي العرب، في ظل الإمبراطورية الثانية. و كرد فعل على هذا القانون، نشر في 22 /04 /1863 قرار مجلس الأعيان الذي بلور تصورا ليبراليا للاستعمار، يعتبر هذا النص القانوني، نظرا للانقلابات العميقة التي أحدثها في المجتمع، عنصرا أساسيا بالنسبة لتطور الجزائر التاريخي.

و لقد علق الباحث "غودان" على قرار مجلس الأعيان لعام 1863 قائلا:" إن قرار مجلس الأعيان لعام 1863 هو فعل سياسي يشير إلى لحظة هامة في تاريخ الملكية الفردية".(1)

لقد فرض هذا النص ثلاثة عمليات:

أ. تحديد أراضي القبائل.

ب . توزيع الأراضي المحددة إلى دواوير(جمع دوار).

ج . تحديد الملكيات الفردية داخل كل دوار.

و رفض نظرية حق الدولة بملكية الرقبة على أرض العرش، و أكد حق القبائل في ملكيتها لهذه الأرض. فتنص المادة الأولى من هذا القانون على:" تعلن قبائل الجزائر مالكة للأراضي المنتفعة منها بشكل دائم و تقليدي بأي شكل كان ذلك". و أسست فضلا عن ذلك الدوار " .....إن الدوار هو مفتاح التنظيم الجديد، الإداري و العقاري و الاجتماعي".

فيتشكل الدوار من مجموع غير متجانس من بقايا القبائل المفتتة. إن ما يهمنا إن قرار مجلس الأعيان استهدف أساسا تفكيك القبيلة و إنشاء جماعة محلية جديدة، " الدوار . البلدة" ، هذا الكيان المجرد و التعسفي على غرار الوحدة البلدية في فرنسا ، و الذي وهبته السلطات شخصية مدنية و إدارية ، بحيث مكن هذا الإطار الإداري من تطبيق سياسة كبار القضاة الإداريين ، تلك الشخصيات الطيعة التي امتازت بسلطة شكلية أكثر مما هي فعلية، و التي كان مطلوبا منها الحلول مكان زعماء القبائل المعادين للاستعمار. فكان لابد من تحديد الأراضي و تقسيمها إلى مجموعة من الدواوير لتحقيق الغرض الأساسي من قرار مجلس الأعيان : الملكية الفردية. كان الهدف الأخير، في الحقيقة يكمن في إحلال الملكية الفردية مكان الملكية الجماعية، و هذا ما لم يكن ممكنا بدون البدء بتحديد الأراضي و تفتيت القبائل لم يخف ذلك مقرر مجلس الأعيان:" إن الغرض الأساسي لقرار مجلس الأعيان هو تكوين الملكية الفردية".

---

1. تقرر مجلس الأعيان 1863 .

غير أن ما قرره مجلس الأعيان يتناقض مع التوازن الاجتماعي ما قبل الاحتلال، و لذلك فإنه سيشهد قطيعة نهائية، كما أن القوانين اللاحقة على 1863 لن يكن من شأنها سوى مضاعفة هذه القطيعة.
كان سقوط الإمبراطورية عام 1870 لصالح المتطرفين الذين فكروا بالثأر من مؤيدي العرب واضعي قرار مجلس الأعيان. لدى جاء إقرار قانون 26 جويلية 1873 ضد قرار مجلس الأعيان و اتخذ اسم قانون فارني.

أخضع قانون 26 جويلية 1873 ، المدعو قانون وارني جميع أراضي الإمبراطورية إلى التشريع الفرنسي. كان قرار مجلس الأعيان لعام 1863 يتضمن ثلاثة عمليات ، فلم يحتفظ منها قانون وارني إلاّ بالعملية الأخيرة: تشكيل الملكية الفردية. أما العمليتان الباقيتان فقد رفضتا لأنهما تتطلبان وقتا طويلا. و بالرغم من جدية قانون 1873 ، غير أنه لم يوفر كثيرا من الأراضي للمستعمرين ، الأمر الذي استلزم إصدار قانون أخر بتاريخ 22 /04 /1887 الذي قام بتطبيق قرار مجلس الأعيان لعام 1973 على القبائل التي لم يطبق عليها قبل 1870 ، لقد استأنف إذن العملية الأولى و الثانية: تحديد أراضي القبائل ، و توزيع القبائل على الدواوير و هما عمليتان ضروريتان لتطبيق قانون وارني.
غير أن الإجراءات التقنية لتطبيق قانون 1887 كانت تجري بإيقاع بطيء جدا نظرا لطبيعتها لأنها تتطلب وسائل مادية و بشرية كبيرة،لذلك فإنها أعلقتاتساع الاستعمار.
فجاء قانون 16 /02 / 1897 ليحل المشكلة، لأن الهدف المنشود هو تشكيل الملكية الفردية.
و لما كان الأفراد الذين لم يمسهم قرار مجلس الأعيان، لا يبيعون جميع قطع أراضيهم، فقد اقترح قانون 1897 تطبيق العمليات التي ينص عليها قانون 1887، و ذلك فقط على من يرغبون بيع حقوقهم في أرض العرش أو أرض ملك. هكذا صار بوسع كل مواطن أصلي مالك لأرض ملك أو يتمتع بحقوق له في أرض عرش، أن يطلب تطبيق عمليات قرار مجلس الأعيان من أجل البيع إما لأوربي و إما لمواطن مثله ، و كذلك من أجل تكريس حق ملكيته لحصة تثبت له في نهاية العمليات و ذلك بحصوله على صك من السلطة الإدارية الفرنسية.لكن أطماع المستعمر للأرض كان كبيرا، بينما لا توفر له هذه القوانين إلاّ النزر اليسيرمنها.

لدى أقترح نواب متطرفون مشاريع تقضي تماما على القوانين السابقة ، دون إبداء اهتمام كبير بشكل نزع الملكية ، بينما فضل نواب آخرون أكثر واقعية من المتطرفين طريقة التعديلات المتعاقبة، طريقة التقدم الذي قد يكون أبطأ و لكنه أضمن، تلك الطريقة التي تكمن في الحفاظ على الشكل الخارجي مع تغيير ترتيباته الداخلية ن بدل رفض كل شيء و البدء من جديد.

و بروحية هذه التعديلات المتتالية و بتحسين جهاز التشريع العقاريتم إقرار قانون 04 أوت 1926 الذي أستأنف إجراءات مجمل قانون 1863 فيما يخص أرض العرش ، كما أدخل قانون 1897 . وأعتبر هذا القانون كل من يلتمس ملكية هذه الأرض كمالك لأنه يتمتع بحيازة الأرض.

لقد أخذت عملية انتزاع الملكية بالتقلص بعد تطبيق قانون 1926، و ذلك لاصطدامها بالحدود الطبيعية للأرض، مع أخذها بعين الاعتبار لما يجب أن يبقى للفلاحين.

4 . 1 . 2 . تكوين الملكية الفردية

لقد كان هدف قرار مجلس الأعيان لعام 1863 واضح كل الوضوح و ذلك من خلال القضاء على مبدأ جواز تقسيم الأرض العامة، أي تكوين الملكية الفردية التي يمكن التخلي عنها للمستعمرين لقاء بعض المال. و خير مثال على ذلك اقترح حاكم "الخروب" المعروف بتطرفه، عام 1865 على الحاكم العام " تكوين الملكية الفردية فورا، و إقرار الحرية المطلقة في عمليات بيع الأراضي، و ذلك بحيث تنتقل تسعة أعشار الأرض في سنة واحدة، إلى أيادي الأوروبيين.

أما مؤيدو العرب الذين أقر بفضلهم قرار مجلس الأعيان، فلم يكونون أقل من غيرهم حماسا لتحقيق نفس الهدف، معتقدين بأن ركود المجتمع الأصلي يرجع إلى الملكية الجماعية التي كانت تغطي غالبية الأراضي.

كان نابليون الثالث ، في الحقيقة ، يسعى شأنه شأن مؤيدي العرب إلى جعل السكان العرب يتقدمون نحو الحضارة الفرنسية التي كانت تستند على الصعيد العقاري إلى الملكية الفردية. كانت التشكيلة الاجتماعية الفرنسية في القرن التاسع عشر ، تشكيلة رأسمالية مستندة إلى الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج ، لا سيما الأراضي الزراعية. أما تطور المجتمع الأصلي فكان يتطابق مع التنظيم الذي تفرضه القبيلة ، و المستند إلى ملكية عائلية و جماعية.

ليس التصور الفلسفي و الحقوقي و السياسي للإنسان هو نفسه في جميع المجتمعات، إنه مرتبط بالمستوى التاريخي للتطور الاجتماعي. لذلك لم يكن الإنسان الجزائر ما قبل الاحتلال في نفس وضعية الإنسان الأوربي المعاصر.

لقد أدرك أحد المحللون السياسيين الفرنسيين " أي. أوريين" هذا الفارق و أحس بخطر نشوء للملكية الفردية. إنه يقول في رسالة إلى صديقه " ف. لاكروا" : " إن ما يجب أن تكون ليس الملكية الفردية،

بل الفرد". كان الأمر يستلزم تكوين الفرد الذي لا يتكوّن بالقرارات و القوانين التي يقتصر مهامها فقط في تكريس الجانب الحقوقي للأفراد.

غير أن الفرد يرتبط بغيره من الأفراد بالعديد من الروابط الغير مادية كالقرابة و المصاهرة تدفع الأفراد آليا إلى خلق المجمعةclans. لقد حررت الملكية الفردية الفلاحين من العلاقات التي تنسجها القبيلة أي من إطارهم الاجتماعي ، و ذلك دون نشوء روابط أخرى لتملأ الفراغ. لقد عانى المجتمع الجزائري من ظاهرة إزالة المجمعة و شهد بالتالي ارتدادا تاريخيا ، و انحصرت العلاقات الاجتماعية في حدود العلاقات القرابية ، و لم يعد المجتمع ذلك الكل المنبني و الهرمي ، بل مجموعا من الأفراد المنضافين إلى بعضهم البعض. لقد كتب موظف استعماري في هذا الصدد و ذلك عام 1864 : " ثمة بعض الضمانات للعمل في أساس هذه الفوضى ، ثمة شعور ما بالمساواة. و لكن الأمر سيتغير جذريا مع تفريد الأرض ، و ما أن يتم اكتساب الأرض نهائيا حتى يبدأ التفاوت : المالكون من جهة ، و البروليتاريون من جهة أخرى ، تماما كما هو عليه الحال في مجتمعاتنا المتحضرة ".

إن العلاقات الاجتماعية ، لا سيما الإنتاجية منها ، التي هي تعتبر أساس التفاوت في التشكيلة الاجتماعية الرأسمالية ، تختلف عن العلاقات الاجتماعية في المجتمع الكولونيالي. بحيث أن العلاقات الاجتماعية لا تستورد بل هي ثمرة التطور التاريخي لكل مجتمع.

و أخيرا نخلص إلى أن نشوء الملكية الفردية قد دمر العلاقات الاجتماعية القديمة دون أن يخلق علاقات أخرى أرقى منها نوعيا ، و هكذا تحولت التشكيلة الاجتماعية الجزائرية إلى مجتمع كولونيالي تتمفصل فيه بنيات اجتماعية مختلفة تخضع إلى قوانين خاصة لكل منها خصوصياتها.

4 . 1 . 3. الدخول في الاقتصاد النقدي

كان الاقتصاد ، في إطار القبيلة ، اقتصاد الاستهلاك الذاتي ، و كانت بعض المبادلات مع الخارج تتم على قاعدة المقايضة. و لم يكن هناك شعور بالحاجة إلى النقد لأن الإنتاج لم يكن موجها نحو الخارج بل نحو الاستهلاك الداخلي المباشر. و بالمقابل كانت التبعية ضعيفة لأن القبائل كانت تكفي ذاتها بنفسها. أما النظام الضرائبي المندرج في سياقه التاريخي و الإداري، فقد كان متكيفا تماما إذ يمكن تسديد الضرائب عينا، فليس للنقد في هذه الظروف أي دور يلعبه. هكذا عمل الاحتكاك بالفرنسيين ، بإدخال النقد على تصديع الصرح الاجتماعي.

فكانت القبائل في الأقاليم الخاضعة للفرنسيين ملزمة بدفع الضرائب نقدا. افترضت هذه الالتزامات ضرورة الحصول على القطع النقدية ، و هذا ما دفع القبائل إلى بيع كل احتياطات القمح أو بعضها، و كلما توسع الاحتلال إلى قبائل أخرى ، كلما تعمم تبادل القمح بالنقد. لقد كانت الضرائب تدفع عادة في زمن جني المحصول ، و هذا ما يزيد من عرض القمح في وقت واحد ن ومن هنا انخفاض أسعار الحبوب. و لم تسمح أسعار القمح المتدنية بأن يقوم الفلاح الجزائري بتخزين احتياط القمح الذي يستنفذ بسرعة و لا يدوم حتى الموسمالتالي، الشيء الذي يدفع الفلاح مضطرا إلى شراء القمح الذي تكون أسعاره قد ارتفعت في تلك الفترة و ذلك لنقصان العرض و الزيادة في الطلب.

إن أزمة سنة 1845 و 1850 التي أدت إلى كارثة داخل المجتمع الجزائري ،كانت ترجع أساسا إلى أزمة اقتصادية شهدتها فرنسا في نفس الفترة. لقد بقيت القبيلة حتى سنة 1860 ملجأ للفلاح ضد العدوى النقدية. و مع بداية عملية تفتيت الأرض عام 1863 ، تعرض الفلاح الأعزل إلى عمليات ارتفاع و هبوط أسعار الحبوب ، و لم يعد اقتصاد الاستهلاك الذاتي قابلا للاستمرار مع التجزيء الفردي للأراضي ، لذلك حاول الفلاح الدخول بإمكانياته الضعيفة في الدائرة النقدية. و حتى الفلاح الميسور الذي كان يستطيع ممارسة الاستهلاك الذاتي بفضل مساحة أرضه الشاسعة لم يفعل ذلك لأنه لم يصمد أمام الجاذبية النقدية.

غير أنه لا يعني الدخول في الدائرة النقدية بمثابة الدخول في الاقتصاد الرأسمالي المتطور. بل إن إضفاء الطابع النقدي في الوسط الاجتماعي الجزائري ، يحول اقتصاد الاستهلاك الذاتي إلى اقتصاد الكفاف التقليدي و يجعله تابعا للاقتصاد الرأسمالي المتطور.

وهكذا خلق الاستعمار ، بفضل قانون التطور المتفاوت في نمط الإنتاج الرأسمالي ، مجموعة من النشاطات المكملة لاقتصاد المتربولي ، و أرسى تقسيما اجتماعيا للعمل يصون البقايا التقليدية من جهة ، و يشجع من جهة أخرى جهازا اقتصاديا حديثا متخصصا لاستغلال المصادر الطبيعية ، و في هذا الصدد يقول نابليون الثالث في رسالته المشهورة حول "المملكة العربية" الموجهة للحاكم العام بيليسيه:" للسكان المحليين تربية الأحصنة و المواشي و زراعة الأرض. و لنشاط و ذكاء الأوربيين استغلال الغابات و المناجم و تجفيف الأرض وريها، و إدخال الزراعات المتطورة و استيراد الصناعات التي تسبق أو ترافق دوما التقدم في الزراعة." هكذا وجدت معا بنيتان اقتصاديتان لا يربط بينهما سوى النقد الذي يؤمن انتقال القيمة من بنية لأخرى ، مستجيبا لمنطق التقسيم الاجتماعي للعمل داخل المجتمع الكولونيالي.و من هنا انقسم المجتمع الكولونيالي إلى فريقين اجتماعيين يتعارضان في الميدان الاقتصادي و ستتخذ المواجهات بينهما إشكالا ثقافية أو بالأحرى عنصرية تظهر في التقسيم الاجتماعي للعمل الضروري لكل مجتمع كولونيالي ، و هو تقسيم سيؤدي إلى ثنائية في الاقتصاد أي إلى وجود قطاعين : الأول يسمى القطاع الحديث و الثاني يعرف بالقطاع التقليدي. إن هذه الثنائية هي أساس التكوين التاريخي للتخلف في الجزائر.

يتكون هيكل المجتمع الكولونيالي من هذا الزوج من العناصر المتناقضة. غير أن هناك نظام تدرجي ينشأ داخل السكان الأصليين ،و ذلك كون أن الاستعمار لا يخلق نموذجا واحدا من السكان المحليين ، بل نماذج بعضها أكثر بؤسا من الأخر. فيجد هذا الأمر تفسيره باختلاف شدة انتزاع الملكية ، وبتفاوت المقاومة من منطقة لأخرى ن على الأقل في بداية الاستعمار، إذ تطرأ فيما بعد عدة عوامل متنوعة تعمل على خلق التمايز الاجتماعي داخل السكان المحليين. بحيث يعقد الاستعمار تحالفات و يعين لها الموظفين (باشا ، آغا، قاضي.....) الذين يقومون بجمع ثروات هامة. غير أن هذا لا يعني وجود مجتمعان منظفان إلى بعضهما البعض، بل وحدة تناقضية داخل التشكيلة الاجتماعية الكولونيالية التي تعيد إنتاج ذاتها بمفاقمة التناقضات الاجتماعية التي يحاول الاستعمار حلها.

لقد كان توازن المجتمع الأصلي توازنا بين الاستهلاك و الإنتاج. فكان الإنتاج يؤمن الحاجات الغذائية أما قطيعة التوازن فعبرت عن نفسها بالعجز عن تأمين الحاجات الأساسية. و من هنا نشأت المجاعات و نقص التغذية. و لكن هل كان الأمر يستدعي أن ننتج أكثر؟

إن المشكل لا يكمن في تقنيات الإنتاج المستعملة آنذاك لدى السكان الأصليين، بل يعود إلى أزمات سنة 1845 و 1867و 1868 التي جعلت المجتمع التقليدي مطبوعا بلا توازن دائم و بتوترات بنيوية و بأزمة كامنة تشكل عوارضها عوارض التخلف الاقتصادي.

كما قلصت القوانين العقارية و مصادرة و حجزا لأراضي سنة 1871، النشاطات التي كان تعتمد عليها العائلات الجزائرية من تربية المواشي و زراعة الأراضي، فأصبح الفلاح يهجر أراضيه الغر قابلة للزراعة متوجها إلى مزارع المستوطن الأوربي بحثا عن العمل.

و لم تنجو تربية الماشية من ذلك، فصارت القطعان تخف تبعا لنقصان أراضي الرعي، و ذلك كون أن المساحات الشاسعة و المخصصة للرعي أصبحت ملك للاستعمار. و لم يعد الخروف يظهر فيها إلاّ بعد موسم الحصاد ليرعى السنابل المتبقية. و هكذا تأزم الوضع عند سكان المرتفعات الذين كانوا يعيشون على تربية المواشي ، كما أدى انحطاط الزراعة و التراجع في تربية الماشية إلى ظهور القطيعة الشاملة و المفاجئة في توازن المجتمع الأصلي ، إلى نقص التغذية و ظهور بطالة واسعة ، مما سبب الهجرة من الريف إلى الحواضر ، و لقد كتب الجنرال "لاباسييه"في هذا الصدد لصديقه " دو لا كروا" يحدثه عن قبيلة في دائرة أورليانس فيل يقول فيها:" إن أفضل قبيلة في أورليانس فيل ، أولاد قصير التي كانت تعد في أيامي 1842 حوالي 14 ألف نسمة ، و التي كانت تملك العديد من القطعان و زراعات غنية ، تناقصت إلى النصف و باتت فقيرة ، إنها معدمة تماما".

فلم تنتشر التقنيات الزراعية الفرنسية في الوسط الجزائري لأسباب متنوعة. إن هذه التقنيات متكيفة مع طبيعة الأرض الفرنسية من جهة، و تعبر من جهة أخرى عن المستوى التقني في المجتمع الفرنسي في القرن التاسع عشر. فيحرث المحراث الفرنسي بعمق أكبر من المحراث الفلاح الجزائري ن و لكنه يتعب الأرض الخالية من النباتات و المتعرضة لمناخ قاس. و هكذا يكون مردوده في الجزائر أقل مما هو عليه في فرنسا ، و يتطلب استعماله أسمدة طبيعية أو كيميائية. كما انه أثقل من محراث الفلاح الجزائري، و يتطلب قوى أكبر لجرّه، كما أن تصليحه عند الضرورة، لا يمكن أن يتم إلاّ في مركز المستعمر الأوروبي، الذي غاليا ما يكون بعيدا.

فكل هذه العوامل الموضوعية، عرقلت انتشار الوسائل الزراعية الحديثة، بحيث لا يوجد الجهاز التقني إلا حيث يوجد المحيط الاجتماعي الذي يستطيع دعمه. فثمة عوامل مشابهة حالت دون انتشار الزراعات الجديدة، كالكروم، القطن، التبغ و غيرها من الزراعات المخصصة للتصدير.

فلم تتغير أنماط حياة الفلاحين جذريا، و لم يرتسم أي تطور تدريجي فيها. بل على العكس ، استمرت أنماط الحياة هذه ، في إطار اقتصادي و اجتماعي لم يكن هو إطارها بالذات ، مما أدى إلى توترات و آلام لدى السكان المحليين ، رغم أن الإدارة الاستعمارية قد شرعت في تثبت إقامة القبائل قبل قرار مجلس الأعيان ، بحيث كان يرى العسكريون أنه يجب إعادة تجميع هذا الشعب الذي يتعذر حجزه. كما عمدت بعض المكاتب العربية وفق هذه الرؤية، إلى بناء مساكن من الحجر، غير أن حسب تقرير أحد الأطباء العسكريين في المكاتب العربية بأن هذه المساكن كانت رطبة، سيئة التهوية و الإنارة، و تسبب أمراضا متعددة: السقام و الروماتيزم و أمراض العين.(1)

فكان السكان المحليون الذين يعيشون تحت الخيام يوجدون بالعكس في ظروف أفضل بكثير إذ كان بإمكانهم تحاشي الأماكن المنخفضة و الرطبة ، و وضع خيامهم على ارتفاعات جيّدة للتهوية و ترك الأماكن الملوثة بالنفايات. و لا يمكن لنا تغيير نمط حياة الفلاح إذا ما بنينا له منزلا.لقد عبرت قطيعة التوازن عن نفسها بالتأكيد، و ذلك بتراجع مستوى معيشة السكان، ذلك المستوى الذي بلغ انخفاضا مخيفا خلال الأزمات الاقتصادية. فلم تنجم هذه الأزمات عن المصادفات المناخية ، بل نجمت عن تحطيم آليات النضال ضد هذه المصادفات المناخية بحيث كان التنظيم الاجتماعي القبائلي يأخذ هذه المصادفات المناخية بعين الاعتبار أي كان يتفادى مساوئ سنين القحط. لقد انفجرت أزمة 1845 . 1850 متأثرة بثلاثة عوامل:

أ . الأزمة الاقتصادية في فرنسا التي نقلتها إلى الجزائر عبر أسواق القمح العالمية.

ب . تدفق المهاجرين الأوروبيين، بحيث استحوذت الموجة الأولى على قسم كبير من الأراضي، و طردت عددا كبيرا من القبائل. أما الموجة الثانية، فكان هدفها مصوب نحو الاستثمار الصناعي و ذلك بعد ظهور النفط و الغاز.لقد كانت أزمة 1867 . 1868 ، و هي أكثر أزمات حدة ، سبب انتفاضة 1871 العامة بقيادة المقراني ، و هي أخر تمرد عنيف بهذا الاتساع عرفه المجتمع الأصلي. فخلال هذه الأزمة ، شجع الجوع و البؤس للأوبئة ، لا سيما الكوليرا ، التي قضت على قبائل بأكملها.

1- X.Yacono : Les bureaux arabes et l'évolution des genres de vie indigènes dans l'ouest du tell Algérois, Paris 1953, P 368.

لم تكن أزمة 1867 . 1868 أزمة عابرة، بل ظهرت بعد توسع أراضي المستعمرين و بداية تكوين الملكية الفردية. إنها التعبير العنيف عن انتقال المجتمع الجزائري من مرحلة كان يشبع فيها الحاجات الأساسية لأبنائه، إلى مرحلة بات معها عاجزا عن تأمين ذلك.

4 . 2 . تكـوين الدوار

كان قرار مجلس الأعيان لعام 1863 ينشد هدفين أساسيين: تكوين الملكية الفردية و تشكيل الدوار على قاعدة بقايا القبائل المفككة. يعبر الهدف الأول عن إرادة الانتقال بالمجتمع الجزائري ما قبل الرأسمالية إلى القابلية الاقتصادية و الحقوقية لمجتمع رأسمالي.

أما منعطفات هذه التحولات التي قلبت الجزائر ، فقد تمثلت في إزالة العقبات القانونية لتسهيل عمليات البيع و الشراء العقارية و خلق الشروط الملائمة لتوسع المستعمرين الأوربيين و بسط أولويات أشغال النشاط الاقتصادي الخاص بالنظام الرأسمالي.

أما الهدف الثاني فله مثل الأول، عدة وجوه. فبعد أن خلقت الملكية الفردية، و انفصل الفرد عن القبيلة، استلزم الأمر إلى إعادة تجميع عدد كبير من الأفراد المتحررين من الروابط الجماعية في أمكنة محددة من حيث المساحة الأرضية ذات صبغة إدارية. هذه الأمكنة تعرف بالدوار الذي شكله قرار مجلس العيان 1863.

4 . 2 . 1 . تفتيـت القبـائل

لن نقوم بدراسة شاملة عن تفتيت القبائل، غير أنه سوف نحاول التطرق لبعض الأمثلة لنبين كيف تم تفتيت القبائل. و لكن لبأس أن نشير إلى ماهية القضاء . المختلط لنحدد موقع الدوار إداريا، و الذي يعتبر النتيجة الأساسية لعملية تفتيت القبائل.

يشكل القضاء . المختلط هذا المجموع المكون من مراكز المستعمرين و من الدواوير، فهو كيان له بلدية خاصة و دائرة إدارية ، و لها شخصية مدنية و بعض الاستقلالية المالية. يديرها موظف يعتبر الحاكم الإداري المدني ، و يحيط به إداريون . مساعدون و زعماء محليون أو قضاة. و يرأس المجلس البلدي هذه الهيئة الاستشارية المؤلفة من أعضاء أوروبيين منتخبين يمثلون مراكز المستعمرين ، و من زعماء منتخبين من قبل" الجماعة"(1) و من قضاة الدواوير.

---

1 ـ الجمـــاعة : جهاز استشــاري على مستـوى الدوار.

و يعتبر القضاء . المختلط الواسع وسع القضاء في فرنسا و الذي يسكنه عادة أكثر من 80 ألف نسمة ، يضم دواوير متكونة وفق معطيات واقعية تستند إلى أملاك عائلية و تقاليد قبائلية أو تقاليد المتحدات الاجتماعية ذات المصلحة الواحدة ، و يضم هذا القضاء المختلط أيضا مراكز الأوروبيين التي لم تبلغ درجة كافية من التطور الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي حتى يمكنها أن ترتفع إلى مصاف القضاء الكامل.

كان يوجد إلى جانب الأقضية . المختلطة ، أقضية كاملة تكونت استنادا إلى القانون الفرنسي المؤرخ يوم 05 /04 /1884 و التي أنطلق العمل بتطبيقها استنادا لمرسوم المؤرخ يوم 06 /04 /1844 كان القضاء الكامل نسخة عن البلدية في فرنسا ، باستثناء أن مجلسه البلدي كان يضم أعضاء مسلمين يتم انتخابهم من الجلية المسلمة هناك. و هناك باختصار أقضية . مختلطة يكون حضور الجانب الأوربي فيها ضعيفا ، و أقضية كاملة يكون فيها الجانب الأوروبي هاما من حيث الاقتصاد، دون أن يعني ذلك أنه يشكل الغالبية العددية. و وجد الدوار في كل من هذين النوعين من الأقضية ، و لا يؤثر وجوده في واحد منها على الحياة الفعلية لسكان الدوار و سنذكر على سبيل المثال القضاء . المختلط لمنطقة الجندل الذي درسه " ن. لاكروا" في المجلة الإفريقية Revue Africaine لنبين كيف تكون الدوار من القائل المفتتة.

لقد تشكل هذا القضاء المختلط بموجب القرار الحكومي بتاريخ 25 /08 /1880.لقد كان يتألف في الأصل من القبائل التالية: الجندل ، بني أحمد ، بني فاطم ، غريب ، حناشاكما ألحقت به قبيلة سوماطا عام 1905 ، غير أن القبائل التي تناولها قرار مجلس الأعيان في 22 / 04 / 1863، كانت قد تشكلت في دواوير قبل إنشاء ها القضاء . المختلط.

لقد تشكل هذا القضاء . المختلط بموجب القرار الحكومي بتاريخ 25 /08 /1880 ، كان يتألف في الأصل من القبائل التالية: الجندل ، بني أحمد ، بني فاطم ، غريب ، حناشا و ألحقت به قبيلة سوماطا عام 1905 ، غير أن القبائل التي تناولها قرار مجلس الأعيان في 22 / 04 / 1863، كانت قد تشكلت في دواوير قبل إنشاء ها القضاء . المختلط.

و في عام 1866 كانت قبيلة الجندل المؤلفة من سبعة فرق قد تشكلت في دوار واحد و هو دوار الجندل. أما قبيلة بني أحمد ، المؤلفة من أربعة فرق ، فتكونت في دوار واحد يبلغ عدد سكانه حوالي 335 نسمة ، و الفرق الأربعة هي العسانين ، أولاد قعيو ، أولاد علوان و أولاد غسوم.

أما قبيلة بني فاطم المؤلفة من ستة فرق ن فكانت تعيش في 18 منزلا و 121 خيمة و 254 كوخ (جوربي)، و تشكلت في دوار واحد.و قسمت قبيلة سوماطة المؤلفة من تسعة فرق إلى دوارين.

احتوى دوار وادي تبغزرت على حوالي 3111 ساكن. أما دوار جبل لوح فقدر عدد سكانه آنذاك حوالي 2020 ساكنا و الذي ضم الفرق التالية: هنزة ، زبلا أولاد ماضي ، أولاد اوزنار ، أولاد حميدة.

و شكلت قبيلة غريب المؤلفة من أربع فرق (أولاد ماغيل ، أولاد علي ن بني حاشد و الحديقة) دوارا واحدا يبلغ عدد سكانه حوالي 3768 ساكنا ، كما يتألف من 25 منزلا و 267 خيمة و 629 كوخ.

كما قبيلة حناشا المؤلفة من أربع فرق (أولاد حنيش ، شروا ، الفواقا، العنابليا) دوارا واحدا ، يبلغ عدد سكانه حوالي 715 ساكنا ، يتألف من 8 منزل ، 472 خيمة ، 116 كوخ.

لقد أعد "ألان سان . ماري"Alain sainte -marie(1) جدولا للدواوير المتكونة في بعض المناطق على قاعدة القبائل السابقة في منطقة الجزائر القديمة و يختصر الجدول التالي العمليات التي تمت في قضاء أوليانسفيل و الذي يظهر كما يلي:

القبائل	الدواوير	تاريخ المراسيم
عبي و فريلا	بوزهار	1868 / 09/ 30
عريب (مليانا)	عريب	1867/ 04/ 24

1- Alain Sainte – Marie: L'application du Senatus –Consulte du 22/ 04/ 1863 dans la province d'Alger, Thèse multigraphiee, Nice, 1969, P 184 – 190.

عطـاف	فـوضة روينا بتركانين زديـن	1867/ 7 / 10
بغـدورا	بغـدورا	1866/ 04/ 28
بني بوكني	بني بوكني	1866/ 12/ 31
بني جـردين	بنـي جـردين	1868/ 08 / 10
بني حوا	بني حوا	1869 /06 / 05
عبيـد	دار الميزان	1870 / 07 / 27
خامشنا الجبل	علـما	1876 / 04 / 06

و سنعمد من أجل إدراك أفضل الطرق التي تتفتت بها القبائل، إلى تتبع تطور هذا التفتت عند واحدة منها و هي قبيلة العطاف و هذا منذ إصدار قرار مجلس الأعيان لعام 1863 حتى مطلع هذا القرن.

إن هذه القبيلة ، التي بقيت حتى عام 1867 في ظل الإدارة العسكرية للمكاتب العربية، قسمت أولا إلى قيادتين ، وزعت على أربعة دوارات هي : دوار فضا ، دوار روينا ، دوار تبركانين ، دوار زدين.

و بعد سقوط الإمبراطورية الثانية و إلغاء المكاتب العربية و دمج دوار فضا بدوار تبركانين ليشكلا القضاء المختلط ، قضاء وادي فضا ن بينما ألحق دوار روينا بالقضاء المختلط ، قضاء سان . سبيريان ، و أصبح دوار زدين تحت الإدارة العسكرية. و في عام 1884 انقسم دوار فضا ، فدخل قسم منه في القضاء الكامل لوادي فضا و في القضاء المختلط ، قضاء البراز. و خرج دوار تبركانين. و بعد ثلاثة سنوات صار قضاء البراز المختلط و قضاء سان سيبريان قضائيين كاملين (قضاء كارنو و قضاء سان سيبريان) ، و انقسم قضاء فضا المختلط إلى اثنين مختلطين: فضاء شلف و قضاء البراز اللذين أمتد على التوالي إلى أراضي السابقة لدوار بتركانين و دوار زدين.

و على غرار قبيلة العطاف ، قسمت جميع قبائل الجزائر لتشكل مجموعة كبيرة من الدواوير التي كان يخطط لها المستعمر منذ دخوله الأراضي الجزائرية و ذلك لكسر التنظيم القبلي من جهة ، و نشر الملكية الفردية من جهة أخرى.

4 . 2 . 2 . الوضع الاقتصادي في الدوار

كان اقتصاد الدوار يعتمد على الزراعة و تربية الماشية ، غير أنه كان لا يكفي الحاجات الغذائية للمتحد الاجتماعي. و يرجع سبب ذلك هو ارتفاع النمو السكاني في الدوار و انتشار الفقر من جراء البطالة التي فرضتها الملكية الفردية للأراضي الزراعية.

لقد كانت تحتل زراعة الحبوب (قمح و شعير) مساحات شاسعة تقدر بـ 4/3 من الأراضي العامة. أما المردود فكان ضعيفا جدا، نظرا لضعف التربة و تخلف الأدوات المستعملة. و كانت تزرع إلى جانب الحبوب ، و ذلك حسب نوعية الأراضي ، أنواع من البقول (الفول و العدس) و بعض الخضروات (البطاطا ، الباندورة ، و غيرها من الخضر) ، كما كانت تخصص بعض البساتين للأشجار المثمرة كالزيتون ، و التين و اللوز.....ألخ.

و تبقى تربية الماشية (1) ، على الرغم من ضعفها مهمة جدا خاصة بالنسبة لطبيعة هذه الزراعة التي تهدف إلى تغذية السكان. و تزداد أهميتها و لا سيما تربية الخروف ، كلما اتجهنا نحو السهوب ، و ذلك لانعدام النشاط الزراعي في هذه المناطق. فيسود تربية الماعز في التلال و المناطق الجبلية ، أما

تربية الأبقار فضعيفة جدا ، و لدى فكمية الحليب التي يستهلكها الناس كانت تأتي من الماعز و ذلك نظرا لضعف مردود الأبقار في إنتاج الحليب.

أما فيما يخص تربية الطيور الداجنة ، فهي نشاط نسائي ، بحيث لا تقدم إلا النزر اليسير.و من أجل تخفيف العجز الغذائي، كان قسم كبير من سكان الدوار يعمد على جمع البلوط و خلطه بكميات مماثلة له من الشعير. و كان البلوط يشكل نصف كمية الغذاء بالنسبة لفئة الفقراء و ذلك لمدة تدوم حوالي أربعة أو خمسة أشهر في السنة. و كانت نسبة قليلة من السكان تأكل بعض النباتات الشوكية و الخضروات البرية.

و لقد كتب الباحث " شوفالييه chevalier في هذا الصدد بقوله: " ان مجموع السكان يعاني من نقص جلي في الأطعمة الوقائية ، وكان ثلاثة أرباع السكان محرومين عمليا من الحليب و اللحم و البيض و المواد الذهنية الجيدة نوعيا."(2)

كان الوضع الاقتصادي في جميع دوارات الجزائر ، هو نفسه تقريبا. و كانت الحالة العامة في الدوار تعبر عن الخطوط الأساسية للحياة الريفية في الجزائر ما بين 1900 و 1940.

4 . 3 . قلب أنمـاط الحيــاة

أدى الاضطراب الاقتصادي ، الذي سببه الاستعمار سلميا أو بالعنف ، و انتزاع الأراضي و طرد السكان و إسكانها في كانتونات ، أدى كل ذلك إلى التأثير بشدة على أنماط حياة سكان الجزائر.

كان على هؤلاء السكان ، الذين تعرضوا للإقامة في أمكنة محصورة أن يثبتوا في مكان واحد إن كانوا من البدو أو نصف . البدو ، و أن يتجمعوا إن كانوا من الحضر.

إذا كانوا مجبرين من جراء ذلك على إجراء تغيير في نمط معيشتهم آخذين بعين الاعتبار الأوضاع الجديدة. سنعمل على استخلاص اتجاه عام يجري على حساب الخصوصيات المحلية، بيد أن هذا الاتجاه يكون أشده في السهول العليا و السهوب ، عند نصف . البدو و ذلك لأن هؤلاء ،

1- Djilali Sari : La Dépossession des Fellahs, Alger 1975, P 107.
2- L. Chevalier : Le problème démographique nord- africain, paris 1948, cite par Sari, P 103.

بخلاف أبناء الجبل ، قد غيروا نمط حياتهم (1) ، بمعنى أنهم انتقلوا من الحياة البدوية إلى الحياة الحضرية.

ظهر الاتجاه الذي سنعمل على وصفه، في تطور أنماط الحياة، غداة التغلغل الفرنسي في الجزائر. و انطلاقا من عام 1870 أي بعد أربعين سنة من هذا التغلغل، صار هذا الاتجاه محتوم النجاح. هكذا صارت أنماط الحياة، عشية الحرب العالمية الثانية متغيرة تماما، بحيث أن بقاء بعض ممارسات النمط الأصلي لا يعود كونه بقايا من الماضي في طريقها إلى الانقراض البطيء.

ثمة اعتبارات تاريخية، يجب عدم المبالغة في تقدير أهميتها، و ضرورات جغرافية جعلت نمط الحياة في الجزائر، بل في إفريقيا الشمالية، له صفة مزدوجة. أي نمط الحياة البدوي و نمط الحياة الحضري. يهيمن نمط حياة البدوي في الصحراء باستثناء منطقة المزاب ، و في السهوب الداخلية المرتفعة. بينما يوجد الثاني أساسا في الهضاب و المرتفعات الجبلية الواقعة في التلال (القبائل الكبرى ، هضاب سطيف ، المتيجة ، جبال الظهرة ، جبال تلمسان ، جبال ترترا ، هضبة تاجرة) و في الواحات الصحراوية.

لقد أدت الاضطرابات ضمن أنماط حياة هؤلاء السكان إلى انعكاسات على الصعيد الاجتماعي. إن تفتيت القبائل و فروعها، و انفجار العائلات الموسعة، من الأسباب الرئيسية لهذه الانعكاسات الاجتماعية. كما ان القضاء على التنظيم الاجتماعي الخاص بالقبيلة و فروعها أحدث تغييرا جذريا في هيكلها.

4 . 3 .1 . البدو و نصف . البدو

ليس من اليسير التفريق بين البدو و نصف . البدو و بين نصف . البدو و الحضر. فالبدو الحقيقيين، هم بدو الجنوب الكبير. أما نصف . البدو ، فنقصد بهم سكان السهول العليا الذين يمزجون النشاط الرعوي بالنشاط الزراعي ، و كذلك سكان الأوراس الذين ينتقلون مرة واحدة في السنة مع أنهم يقيمون في قرى خاصة بهم.

1- M. Sorre : La notion de genre de vie, in Annales de géographie. 1948, P 97.

و لقد حاول الباحثان " أ. برنار و ن. لاكروا" إعداد تصنيف للبداوة في الجزائر(1): البدو الصحراويين الذين لا يخرجون من الصحراء ، البدو الصحراويين الذين يقضون الصيف في التلال ، البدو الذين يخيمون صيفا في أمكنة متميزة عن تخيمهم شتاءا ، البدو الذين يبحثون عن المراعي في تنقل قصير المدى(20 إلى 25 كلم) ، و أخيرا شبه الحضريين الذين يتنقلون بغرض تسميد الأرض و تفادي الطفيليات.

أ. البدو في الجنوب الكبير:

نقصد بهم القبائل أو تلك الفروع من القبائل الصحراوية التي تقع مرابطها في الصحراء، و التي تقضي هناك طيلة السنة أو القسم الأكبر منها. و سنميز القبائل التي تصيّف على تخوم التلال عن تلك التي لا تخرج أبدا من الصحراء لأنها تعيش في عمقها.

و منذ بداية شهر ماي ، تقترب أول دفعة من البدو من الأطلس الصحراوي ، تظهر عبارة عن مجموعات تتكون من خمسة إلى ستة عائلات تزخر بعدد هائل من رؤوس الماشية. أما قبيلة الأرباع ، فتتسلل عبر المنخفض الذي ينفتح أمامها ما بين جبل عمور و جبل أولاد نايل. هذه القبائل الآتية من منطقة الأغواط ، توزع قطعانها في مناطق قصر الشلالة و تارزيل(السوقر). و في القسم الغربي من الجزائر ، نجد قبيلة سعيد عتبة (2) التي تنطلق من ورقلة عابرة المزاب لتقيم في منطقة تيارت. و في القسم الشرقي من البلاد ، فإن بدو منطقة توقورت (عرب غرابة ، عرب شراقة ، أولاد زكير ....) يصلون إلى السهول القسنطينية العليا ، بعد اجتيازهم هضاب بلزما و الأوراس و الحظنة. و ثمة قبائل أخرى تقيم على تخوم الصحراء، تسكن في الصيف الأطلس الصحراوي، و تقضي فصل الشتاء داخل الصحراء. و هم أساسا قبائل العلاومة و البرارشا و أولاد رشاش الذين ينتمون إلى تحالف النمامشة الكبير في الشرق. أما في الغرب ، فهناك : أولا نايل ، أولاد يعقوب ، أولاد سيدي الشيخ ، أولاد سيدي التاج.لقد واجهت كل هذه القبائل البدوية صعوبات قاسية في ظل الاستعمار و تحول معظمها إلى الحياة الحضرية في شروط صعبة جدا ، كما احتفظت بالخيمة لفترة طويلة. و نظرا لنقص الوسائل لتجديدها ، لجأت إلى بناء الجوربي (الكوخ) الذي لا يناسب نمط حياتها.

1- A. Bernard et N. Lacroix : L’évolution du nomadisme en Algérie. Alger, paris, 1906.
2- R. Capot- Rey : La migration des said – Atbasou. La Zenetie ressuscitée, in Revue Africaine, 1941.

و هكذا تفرعت القبائل و تشتتت عبر المناطق التي تراها ضرورية لقطعانها. وبالمقابل تبدو قبائل الرقيبات التي لا تخرج من الصحراء أقل تأثيرا من غيرها بالاستعمار. وبخلاف القبائل الأولى التي غالبا ما ترعى قطعانها في الملكيات الخاصة في التلال، فإن هذه القبائل تبحث عن مراعيها في أودية الجبال وفي العرق الكبير الغير مملوك. ويجتاز بعضها مسافة 1500 كلم ليقضي الشتاء على ضفاف الأطلسي كما تأتي قبيلة الشعانبة من الصحراء الغربية أو الشرقية لتصطاف بجوار الواحات. بينما ترعى قبيلة التوارق الآتية من جبال الهوقار قطعانها في منطقة النيجر خاصة عندما تجف وديانها.

ب . نصف . البدو: يتمركز هذا النوع من المجتمع في المناطق الشبه صحراوية، وفي المناطق السهبية والهضاب العليا. إن الأراضي التي تستقر فيها نصف–البداوة، عاجزة عن تأمين حاجات الإنسان، وذلك نظرا لدور المناخ الذي يميز هذه المناطق بحيث نجد نذرة الغطاء النباتي الذي يساهم في تربية القطعان وكذلك نجد غياب النشاط الزراعي وذلك لقلة الأمطار.(1) إن الإنسان، في مثل هذه الظروف، يلجأ من أجل التخفيف من حدة نقص محاصيل الحبوب، إلى نشاط تصنيعي رعوي. ولكن الضعف الكمي للمراعي يفرض في هذا الحال، التنقلات المستمرة. ولهذا السبب نتحدث عن نصف–البداوة في الهضاب العليا، لا عن البداوة. لا يمكن لنا أن نجد النصف– البدوي راعيا فقط، بل مزارعا وراع بحكم قوة الأمور. يقول " ف. رانزل" (2)في هذا الصدد:" يزرع البدوي أولا بعض القرعيات أو الخضار في الأمكنة التي تسمح القطعان بأن يترك فيهاخيمته عدة أشهرو من ثم يزرع هناك بعض الحبوب، ثم يبني مخزنا للغلال إذا كان بوسعه البقاء. إن التنقلات مفروضة بفعل ظروف جغرافية لا علاقة لها بإرادة الأفراد، مع أنه صحيح إن اتساعها وتكرارها يميلان إلى الانكفاء تدريجيا حتى اختفاءهما. إن النصف–البدوي مزارع يبحث عن الإقامة الثابتة أي عن الحياة الحضرية. ولكن الأهمية النسبية للقطعان التي يربيها لمواجهة نقص المحاصيل تجعله كراع محترف. ويعبر عن هذا الوضع تماما تقرير الإدارة المطبقة على قبيلة أولاد جلال، الذي ذكره " أ. برنار و ن. لاكروا": " إن عدم انتظام الأمطار، يجعل المحاصيل عرضة للصدف، كذلك تستحيل ممارسة الزراعة التي بدونها لا يتحول البدوي إلى الإقامة الحضرية... لذلك فإن الحكمة التي هي نتيجة لخبرة طويلة تدفع سكاننا إلى وضع كل خبراتهم في تربية قطعانهم.

1-A. Bernard et N. Lacroix : L'évolution du nomadisme en Algérie, paris 1906, p177.
2- F.Ratzel : Politische géographie, Munich, 1897.

إن التنقلات مفروضة بفعل ظروف جغرافية لا علاقة لها بإرادة الأفراد، مع أنه صحيح إن اتساعها و تكرارها يميلان إلى الانكفاء تدريجيا حتى اختفاءهما. إن النصف ـ البدوي مزارع يبحث عن الإقامة الثابتة أي عن الحياة الحضرية. و لكن الأهمية النسبية للقطعان التي يربيها لمواجهة نقص المحاصيل تجعله كراع محترف. و يعبر عن هذا الوضع تماما تقرير الإدارة المطبقة على قبيلة أولاد جلال، الذي ذكره " أ. برنار و ن. لاكروا": " إن عدم انتظام الأمطار ، يجعل المحاصيل عرضة للصدف ، كذلك تستحيل ممارسة الزراعة التي بدونها لا يتحول البدوي إلى الإقامة الحضرية ..... لذلك فإن الحكمة التي هي نتيجة لخبرة طويلة تدفع سكاننا إلى وضع كل خبراتهم في تربية قطعان الغنم..... إن الظروف المناخية في فترة رش البذور هي التي تقرر الأهمية المتفاوتة سنويا والتي لها علاقة وطيدة بالزراعة.(1)

لذلك لا يمكن تفسير نصف ـ البداوة في السهوب ، لا بالتعلق الأعمى للتقاليد و لا بحالة اجتماعية تسمى حالة التخلف. بل بعدم قابلية كل مشروع زراعي للنمو و التطور. و في هذا الصدد يقول النقيب "لوورو" في معرض كلامه عن السكان نصف ـ البدويين:" تفرض تنقلاتهم في الحقيقة ، قوانين مناخية ثابتة ، و هي ليست بالنسبة لهم مجرد تقليد يتعلقون به بل ضرورة حياتية. إن بقاءهم في إطار الحياة الرعوية البدائية ، يجد تفسيره في عدم إمكان معالجة طبيعة الأرض الصحراوية ليتمكنوا من الإقامة بشكل دائم من خلال استغلال الأرض."(2)

إن الظروف الجغرافية في منطقة الأوراس و الهضاب الجبلية المطلة على السهول العليا القسنطينية و أبواب الصحراء ، تفرض على السكان مزيجا من أنماط الحياة: حياة سكان الجبال و السهوب الشبه صحراوية. فهم لا يفعلون سوى الخضوع إلى خصوصية جبالهم الواقعة بين التل ، و الصحراء. فبقي هؤلاء في نظامهم الرعوي ت الزراعي حتى مجيء الاستعمار الفرنسي. إن توسع الاستعمار نحو الشمال ، و استيلاءه على الأراضي من جهة أولى و طرده السكان المحليين من جهة ثانية ، أدى إلى حرمان سكان الأوراس من الأراضي التي يقيمون بها شتاءا. و صاروا بعد ذلك ينتقلون في الجبال و الوديان التي أصبحت مصدر النزاع بين السكان في منطقة الأوراس.

1-A. Bernard et N. Lacroix : L'évolution du nomadisme en Algérie, paris 1906, p177
2- IBID ; 178

لقد عمد هؤلاء المستقرون في أراضي الجماعة ببناء الأكواخ (الجوربي) متخلين الخيم ، ليظهروا حقهم بملكية الأرض و إصرارهم عن عدم الانتقال منها. غير أن استقرار نصف . البداوة في الجبال و الأراضي الجماعية لم يدوم كثيرا و ذلك نظرا للظروف الجغرافية و البيئية التي يتطلبها نمط حياتهم.(1)

و لهذا لقد فقدت عبارة "بدو" و "حضر" معناها في هذه الجبال. و هذا ما دفع " ج.تيليون" إلى القول: " يجب فهم عبارة "حضر" و "بدو" في بلاد الشاوية بمعنى نسبي: البدو هم السكان الذين تتبع العائلة منهم بكاملها القطيع في هذه التنقلات ، أما الحضر فهم من يعهدون بالقطيع إلى رعاة ، بحيث أن البدو يملكون حقولا و الحضر يعملون على رعي الماشية."(2)

و هناك جبلان آخران ، أقل حجما من جبال الأوراس ، يعيش السكان فيهما بنفس طريق الشاوية. إنهما جبلا أولاد نايل و عمور الواقعان في جنوب شرق الوهراني. و هم يعيشون في قرى تسمى " قصور" في فترة لا تتعدى سنة ، حيث يسكنون خياما ينصبونها على الأراضي التي يزرعونها في أسفل جبالهم . و للإشارة، لقد تعرض هؤلاء منذ مجيء الاستعمار إلى نفس المصير الذي شهدته الشاوية.

ج . عـوامـل تطـور البـداوة:

يبدو أن الظروف الجغرافية هي التي تفرض حالة البداوة، فهي ليست عبارة عن مستوى تطور البشرية، أو عصورها الأولى. و بالتالي لا يمكن لنا الجزم بأن البدوي متخلف عن الحضري، بل يعيش في ظروف تختلف عن ظروفه.

و لقد حدد الباحث " ف. أوبين F.Aubin(3) البداوة بثلاثة عناصر:

1 . الـوحدة البشـرية.

2 . وجـود القطيـع.

3 . الانتقـال الدوري في رحلة ثابتة.

1- Lehuraux : La transhumance des nomades des territoires du sud vers les hauts plateaux, in congres de la colonisation rurale, Alger 1930, p 445.
2- G.Tillion : Dans L'aures. Le drame des civilisations archaïques. Annales. E.S.C 1957, P 395.
3- F.Aubain : Anthropologie du nomadisme, in cahiers internationaux de sociologie, vol. LVI 1974.

و لنأخذ هذه العناصر الثلاثة بالرجوع إلى بدو الجزائر السابقين:

1 . يشكل الفريق المتنقل مجتمعا صغيرا متجانسا نسبيا. فإما أن يكون قبيلة بكاملها (الأرباع، السعيد عتبا...) ، وإما أن يكون فرعا من قبيلة مفتتة بشدة (أولاد سيدي محمد، أولاد سيدي عامر وهم من أولاد نايل... تشكل القبيلة في المغرب العربي وحدة بشرية، تأخذ الشكل الهرمي.(1)

2 . إن تربية الخروف أو نقص المراعي ، هي التي تفرض عملية التنقل. فالقطيع هو المورد الرئيسي لأنه يسمح بإنتاج اللحم و الصوف و الجلد ، و يسمح أيضا بشكل غير مباشر الحصول على الحبوب الضرورية بواسطة المبادلة. لدى يحتل القطيع مكانة أساسية في حياة البدوي. و نظرا لغياب العلف الاصطناعي، فإن التنقل يوفر للقطيع الغذاء الضروري لاستمراره.

3 . إنهم يتوجهون دوريا نحو مراع مجددة و نحو ينابيع مياه يعرفونها، فيقول الباحث "آي. ماسكيري" في هذا الصدد:" لا ينتقل البدويين بشكل عشوائي. بل يتبعون خطوط تجوال محدد بوضوح ..... ربما لأن توفر المراعي مرتبط بالفصول و الأحوال الجوية. فإن تنقلاتهم تشبه تنقلات البقر الوحشي و اللقلاق و السنونو".(2)

فلا توجد البداوة إذن بدون توفر إحدى العناصر التي ذكرها " ف. أوبين" و على أي حال فإن الاستعمار جعل تنقل البدو صعبا للغاية إثر إقفال أراضي التجوال المعتادة. فكان لهذا العامل نتائج حاسمة بالنسبة للعنصرين الآخرين ، يعني القطيع و الوحدة البشرية.

و على إثر ضرب توازن المجتمع الريفي في الشمال ، أثر ذلك على حياة البدو ، بحيث تغيرت خطوط التجوال بشكل حتمي مما أدى إلى نتائج سلبية مباشرة على مستوى القطعان. فيمتاز التجوال بالنسبة للبدوي بأهمية كبيرة ، بحيث أي تعديل غير ملائم فيه يكون بمثابة الاختناق للبدوي الذي يجد نفسه صدفة في الحياة الحضرية.

لقد لجأ بدو الهضاب العليا إلى أراضي التجوال الصيفية بعد أن انتزعت ملكياتهم في جوار التلال. هكذا أصبحت الملكية الفردية كحاجز نحو مناطق التجوال المعتادة ، كما نجمت عن ذلك في كثير من الحالات نزاعات بين البدو و أصحاب الملكيات الخاصة ، و بين البدو و المعمرين. و كانت الإدارة تتدخل بالقوة العسكرية معتمدة على تشريعاتها و لا سيما تلك المتعلقة بحماية الملكية الفردية من البدو.

1- J.Berque : Qu'est- ce qu'une tribu nord – Africaine ? In Hommage a Lucien, 1974.
2- E.Masqueray : Souvenir et Visions d'Afrique, Paris 1894, P 69.

و فرضت أيضا تنضيما يقضي بوجوب مرافقة البدو بمساعدين من الجيش لدى اقترابهم من التل ، و التنقل بدون سلاح مع تقديم إعلان مسبق مدته أربعة أشهر قبل التنقل إلى المناطق التلية. و من هنا أصبحت أراضي التجوال ناذرة بالنسبة للبدو. فنتج عنها نقصان كبير في القطعان و بالتالي نقصان المحرك الاقتصادي للبداوة. و لقد قام " أجرون Ageron " (1) بدراسة إحصائية لرؤوس الماشية التي تغيرت موازنها عند البدو و تظهر كالتالي:

. 1885 . 1889 ..... 250 رأسا لكل 100 مواطنا.

. 1890 . 1899 ..... 190 رأسا لكل 100 مواطنا.

. 1910 . 1914 .....165 رأسا لكل 100 مواطنا.

و يضيف بقوله:" لا يمكن تفسير هذا النقصان في قطعان البدو.....إلاّ بالتغيرات التي طرأت على ظروف حياتهم: إن أهم جانبين في هذه التغيرات هما تكوين الملكية الفردية في جنوبي التلال ، و هذا ما أنقص بشكل ملموس للغاية مناطق تجوال الصيف السابقة ، أما الجانب الأخر فهو حماية الغابات ، التي لم يعد ممكنا دخولها على الرغم من حسن نية الإدارة النسبي ، حتى في أكثر سنوات الجفاف."(2)

ومن جهة أخرى، حرم البدو، قانونيا من حق الانتفاع بأراضي التجوال، وذلك بفعل النظرية الخاطئة التي جعلت من هذه الأراضي خاضعة لحق الرقبة المنظمة بقانون 1851 المتعلق بأراضي التل.

و استنادا إلى نفس النظرية، لم يعترف قرار الحاكم العام بتاريخ 31 / 01 /1893، للبدو بأي حق بالانتفاع من أراضي التجوال. فترجع هذه الأراضي المعتبرة بلا مالك إلى السلطة العامة التي اعترفت بشكل استثنائي للبدو بحق استعمالها. و استنادا إلى هذا الحق المزعوم عمدت الإدارة إلى تنظيم تنقلاتهم. و لم يكن قرار الحاكم لعام 1893 يستهدف تنقلات البدو فحسب ، بل ترتيب الظروف لتوسيع تطبيق قوانين انتزاع الملكيات ، لا سيما قرارات مجلس الأعيان 1863 و 1887 على أراضي الجنوب.

1- C.R.Ageron : Les Algériens et la France, Paris 1968.

2- M. Couput : Espèces ovine, Alger, 1900.

فبقي الهدف الأولي للإدارة الفرنسية هو توسيع إقامة المعمرين بالرغم من أن أراضي الجنوب غير قابلة للزراعة. و في هذا الصدد يقول أحد المعمرين في الجنوب:" أنه لمن الإجرام إقامة المعمرين في هذه المناطق التي لا يأتيها شيء و حيث المحصول الجيد يشكل حالة شاذة."(1)

إن مؤيدي الاستعمار أنفسهم يعترفون بأن ما لحق بالبدو هو أمر مؤسف للغاية. و هكذا تحدث النقيب " لووريو" على منصة مؤتمر الاستعمار الريفي(2) الذي انعقد بمناسبة الاحتفال بالذكرى المئوية للاحتلال:" من المؤسف ألا تكون قرارات مجلس الأعيان قد احتفظت بأراضي هامة للبدو في منطقة كانوا يأتون إليها منذ الأزمة الغابرة ، إن هذه الحالة هي سبب الصعوبات التي تطرأ اليوم ، و التي تحول دون استمرار فروع هامة من النشاط الزراعي الذي يتكامل بشكل طبيعي للغاية."

لقد أدى هذا الوضع إلى تراجع البداوة دون أن يشهد البدو تطورا ملائما. لقد تقلصت مساحات التجوال أمام البعض ، بينما تحول البعض الأخر إلى الحياة الحضرية في ظروف مفجعة(كوخ من القصب ، أراضي غير زراعية ، شروط مناخية غير مواتية.....) و ذهبت

الفئة الأخرى إلى الشمال بحثا عن الأراضي الزراعية و الرعوية.

لقد كانت نتائج ذلك على الحياة الاجتماعية عميقة جدا. تراخت العلاقات داخل القبيلـة و أصبحت القبيلة مجرد مرجع شكلي، بل ذهبت إلى الاختفاء و الزوال. أما فروع القبائل فانعزلت عن بعضها البعض، و صارت توجد صعوبة متزايدة للعائلات التي مالت تدريجيا إلى التفرد.

كما ظهرت ظاهرة هامة كانت مجهولة حتى الآن: الراعي المحترف الذي صار يعهد بالقطيع إلى راع يؤمن رعايته. و هكذا انتهت حياة البداوة دون أن تختفي عملية رعي القطعان.

فصارت القبيلة الواحدة تشهد أحيانا في داخلها، و أحيانا داخل العائلة الواحدة، الرعاة، المزارعين العاملين في النقل ، التجار و غيرهم من الحرفيين.

و من هنا نستنتج أن الاستعمار كان السبب الرئيسي في تقسيم العمل او المهام داخل القبيلة ، لأن من أهداف الإدارة الفرنسية هو تفتيت القبيلة في الجنوب كما فعلته بجوار التلال.

1-Lehuraux : La Transhumance des nomades des territoires du sud vers les hauts plateaux, Alger 1930.

2- A. Bernard : Enquête sur l'habitation rurale des indigènes de l'Algérie. Alger 1921, P 136.

فقامت بوضع الضرائب على الجمال بغرض التخفيف من عددها، لأن دور الجمل هام والإدارة لم تخطأ في تقديره: "إن الجمل الذي ينقل الخيمة، ومؤنة الحبوب والتمر، والذي يقدم الحليب والصوف والجلد واللحم، هو على أية حال ضروري لبدو الصحراء أكثر مما هو ضروري لنصف البدو في السهوب.

4 . 3 . 2 . الحضـــر

تتطلب الزراعة حدا أدنى من المياه، بحيث لا يمكن بدونه ممارستها. إن عدم وجود أو قلة الأنهار في إفريقيا الشمالية، ولا سيما في الجزائر وعدم انتظام الواحات وطبيعة وسائل الري البدائية والبسيطة، كانت بمثابة حاجز جعل النمو الزراعي تحت رحمة الأمطار باستثناء الواحات الصحراوية.

أ . جبال التلال:

إن المناطق الجبلية هي أكثر المناطق التي يجد فيها الفرد راحته. ربما كان يشكل الجبل ملجأ من الاجتياح المتتالي الأوروبي الذي استهدف إفريقيا الشمالية، كما شكل ملجأ ضد الجفاف.

لقد أفادنا الجغرافيون بأن مناخ إفريقيا الشمالية، يجد تفسيره في التضاريس. بحيث نجد أن بخار الماء الصاعد من المتوسط و المدفوع بتيارات الهواء البحري، يبرد غما لاصطدامه لسلسلة الجبال الأطلسي، و إما لاصطدامه بطبقات هوائية أبرد منه. و في الشتاء حيث تكون الحرارة أكثر انخفاضا، تنجم عن هذا الاصطدام أمطار و ثلوج. فالجبال القريبة من البحر، و المتجهة شمالا، هي التي تتلقى أكبر كمية من الأمطار. و بما أن الأطلس التلي الشرقي أكثره جبالا من الأطلس التلي الغربي ، فإن الجزائر الشرقية أوفر ريا من الجزائر الغربية. تشكل السلسلة الساحلية القبائلية المتقدمة نحو البحر، المنطقة التي تتساقط فيها أكبر نسبة من الأمطار السنوية في الجزائر. و تخف نسبة هطول الأمطار كلما ابتعدنا عن البحر و اتجهنا صوب الجنوب و الغرب. بحيث لا تكفي النسبة السنوية لهطول الأمطار في هذه المناطق حتى لزراعة الحبوب. الشيء الذي يدفع الفلاحين اللجوء إلى وسائل ري اصطناعية. وبعكس الكتل الجبلية ، المتفاوتة الري حسب موقعها من البحر، فإن السهول العليا الداخلية تشهد صيفا جافا و حارا و شتاءا بارد ا أمطاره غير منتظمة و قليلة بحيث أنها لا تسمح بأية زراعة ، فعندما تخف نسبة المطر عن 300 أو 400 ملم سنويا ، فإن زراعة الحبوب نفسها لا تكون مضمونة.(1)

1- J.Berunhes : L’irrigation dans la péninsule ibérique et dans l’Afrique du nord, paris 1902.

أختار نمط الحياة الحضري الجبل كمكان مفضل و ذلك بسب هطول الأمطار و الثلوج في المناطق الجبلية. فقبل التواجد الاستعمار ي في الجزائر ، كان الحضر يسكنون جبال جرجرة و امتداداتها الشرقية حتى جبال أدوغ ، و أطلس متيجة و مرتفعات مليانة و سفوح الأوراس الشمالية ، جبال تلمسان و سلسلة ترارا و جبل تاجرة الواقعة في الحدود المغربية.

تتكون ثروة الناس في هذه الجبال من أشجار و بساتين الفاكهة التي تحاط بعناية.

تقع قطع الأراضي المهيئة للفلاحة في سفوح جبلية شديدة الانحدار ، و يقطن بها عدد هائل من السكان يشكلون مداشر متناثرة هنا و هناك. و مما يلاحظ إن هذه المناطق يتعذر فيها تربية الماشية التي تتطلب مراع واسعة.

تأوي جبال جرجرة الواقعة بالقبائل الكبرى ، على مساحة ضيقة نسبيا عددا كبيرا من السكان ، بحيث أن الكثافة البشرية في الكلم المربع هي أكبر من أية منطقة أخرى في الجزائر. يتوزع السكان على العموم في قرى و ضيع صغيرة متفاوتة الأهمية. تسمى القرى الكبرى " تيدار" ، و الصغرى " إيخليجن" , و مجموعة تيدار تشكل بما يسمى " الخروبة". إن الحياة الاجتماعية في منطقة جرجرة كثيفة أكثر من الأمكنة الأخرى ، لأن التعايش في مجال ضيق يؤدي حتما إلى تناقض المصالح ، هذا التناقض الذي يتوجب على المجتمع السيطرة عليه ، و هذا ما يفسر وجود "الجماعة" التي تتحكم في حل النزاعات المحلية. و توجد نفس الجماعة في منطقة الأوراس ، و لكنها أقل فعالية مما هي عليه في منطقة القبائل.

و يرجع سبب ذلك في التنقل الدائم للسكان في منطقة الأوراس وبالتالي لا يعود بوسع الجماعة السيطرة الفعالة على أناس يتفرقون طيلة السنة.

و لقد استنتج الباحث ج. مارسي أن حيوية مجلس المشايخ ترتبط قبل كل شيء بكون طاقته الإدارية محدودة جدا.(1)

1- G.Marcy : Les Berbères Chaouia de l’aures , in Bulletin de l’enseignement public au Maroc , avril – juin 1942 , P 123

و يوجد في منطقة القبائل ثلاثة أنماط تقريبا من التجمعات السكنية، و ذلك تبعا لتضاريس الأرض و مواضع مجاري المياه و ينابيعها: (1)

. القرى الكثيفة الواقعة في وسط المرتفعات. فيتركز مثلا سكان بني محمود في خمس قرى: 71 %من السكان موزعين على ثلاثة قرى في كل منها أكثر من 1000 ساكناو 14 % في قريتين يتراوح عدد سكانها ما بين 500 و ألف مواطنا.

. القرى . الأحياء أو "القرى . السديمة" الممتدة على القمم أو المنحدرات. إنها تجمعات مفردة غير بعيدة عن بعضها البعض.

. الضيع الصغيرة المشتتة " إيخليجن" ، و هي صغيرة الحجم.

تنشأ التجمعات السلطانية بالقرب من ينابيع الماء ، حيث تمتد بموازاة الأراضي المزروعة على طول الأودية. نجد مثلا في منطقة شنوا(2) بساتين التين و الخرنوب ، و زراعة الشعير في بعض قطع الأراضي متى كان ذلك ممكنا ، و تربية الماشية التي تظهر قليلة في هذه المنطقة. و نفس الشيء نجده في جبال ترترا و تاجرة. هكذا لم يتأثر نمط حياة أبناء الجبل بقدر ما تأثر نمط حياة نصف . البدو الذين اضطروا إلى التحول إلى الإقامة الثابتة. بيد أن إدخالهم في الاقتصاد النقدي ، و إن يكن في الأساس من أجل دفع الضرائب ، جعلهم يعانون تقلبات السوق و تغير الأسعار ارتفاعا و هبوطا ، هذا التغير الذي لم يكن لصالحهم دائما. و لكن نلاحظ، أن أهم ظاهرة أعاقت سكان الجبال، هي ضعف الموارد الزراعية العاجزة عن تأمين الحاجات الغذائية لأفراد يتزايد عددهم. فتجد الزيادة السكانية في السهول مجالا واسعا لامتدادها، و إن تكن الأراضي الجديدة صعبة الاستغلال. بالرغم أن المجال في الجبل محدود بحكم الطبيعة ، لدا لم يكن أمام سكانه سوى المزيد من استغلال السفوح و الوديان و المناطق الغابية. و هذا ما هدد التوازن البيئي من جراء استغلال المناطق الغابية (تحويل الغابة إلى أراضي ذات طابع زراعي). و بلغت الصعوبات حيث دفعت بأبناء الجبل إلى البحث ما وراءه لعلى يؤّمن استمرار حياتهم.أما سكان المناطق المنخفضة ، فصاروا يعملون كأجراء في مزارع الأوروبيين القريبة منهم(3) ، يغادرون منازلهم في الصباح ليرجعوا إليها مع هبوط الليل. و من كان يسكن المناطق الأكثر ارتفاعا ، كان يغادر موقعه ليعمل في الزراعة الموسمية / لا سيما في المتيجة و مرتفعات البليدة.

1- M.Larnaude : Le groupement de la population berbère dans la Kabylie du Djurdjura, Alger 1932.
2- P.Carayol : Le genre de vie indigène dans l'atlas de Blida, in Revue Africaine, 1944.
3- X.Planhol : Nouveaux villages algérois, Paris 1961.

ب . الـواحـات الصحـراويـة:

ليس أبناء الجبل هم وحدهم حضريو الجزائر. فثمة تجمعات سكنية هامة كانت مستقرة في الواحات الصحراوية.(1) إن الشجرة هنا ـ كما هي في الجبل ـ هي سبب الإقامة الحضرية.

يغرس النخيل في أراضي ممهدة، تسمى الصوف، تصل إلى جوار الأراضي الرطبة، فتصل جذور النخيل في عمق الأرض حتى المياه الجوفية.

إن تقنية الري المستعملة في الواحات من أحسن التقنيات انتظاما ، فهي تعتمد على وسائل تقليدية تأمن التوزيع العادل للمياه لكل الفلاحين. غير أن الفلاحة في هذه المناطق شاقة و صعبة للغاية ، حيث تتطلب عناية مستمرة و إلا تعرضت للتلف. و هذا ما يتطلب حضورا دائما للإنسان و عدم ابتعاده عن المزارع، و من هنا الإقامة الثابتة.

أما بالنسبة للمنازل في الجنوب ،فإنها تبنى من الحص و التربة ، هذه المادة الكلسية المخلوطة بالجبس الترابي التي تسمى " تيمتنت" ، تجف بسرعة و تمتاز بصلابة ملحوظة. و غالبا ما تتكون المنازل من طوابق ، فلها شرفات و تعلوها قبب أحيانا، كما هو عليه الحال في الواد.

و لم تكف التجمعات السكانية في الجنوب، طيلة فترة الاستعمار، عن استقبال البدو المضطرين إلى التحول إلى الإقامة الدائمة. و غالبا ما شكل هؤلاء يدا عاملة تعمل في مزارع النخيل. بيد أن موارد الواحات لا تكفي لإعالة جميع سكانها الذين يبحثون عن موارد أخرى في التجارة المحدودة مع المدن الشمالية.

4 . 3 . 3 . النتـائج الاجتمـاعيـــة

إن تغيير أنماط الحياة إثر انتزاع الملكيات و إدخال التبادل النقدي ، لم يأثر في الأطر الاجتماعية و هذا ما عبر عنه بشكل جيد الباحث الفرنسي جاك بارك بقوله : " حل مكان العالم الأبوي الواسع المجالات عالم الاندماج و المنافسة و اللعبة النقدية ، أو إنه بالأحرى لم يحل مكانه: إنه يطرده بدفعات كاملة المظاهر و التقاليد معا."(2)

تزعزع البناء الاجتماعي بفعل انتزاع الملكيات العقارية ، و تقسيم لأراضي الرعي الجماعية و الإقامة الحضرية في السهول العليا الداخلية. كان هذا البناء يتمفصل في مستويات ثلاثة: القبيلة ،الفرع ، العائلة الممتـدة (المـوسـعة).

1- G.Brunhes : La géographie humaine, ed/ Abrégée, Paris 1956.

2-J.Berque : Cent vingt-cinq ans de sociologie Magrébine, in Annales E.S.C 1956, P 316.

أ. القبيـلة و الفــرع.

القبيلة إطار اجتماعي . سياسي يعترف أعضاءها ببعضهم البعض من خلال الانتماء إلى جد أطلق أسمه على القبيلة " و هو شخصية تاريخية تزدهر حولها السيرة المعظمة، و منه تبدأ شجرة النسب التي ترخى ظلالها على كل الذرية."(1)

غالبا ما تتكون القبيلة في الأصل من عائلة موسعة تكون صاحبة نفوذ قوية، تنضم إليها عائلات أخرى من أجل الدفاع عن مصالح مشتركة. كلما كانت المجموعة قوية، كلما أزداد عدد العائلات و العشائر التي تنضم إليها وفق مبدأ ضمني. تتعزز هذه الروابط بفعل المصاهرة داخل هذه المجموعة. إن القرابة داخل القبيلة قرابة اجتماعية لا قرابة دموية.(2) هذا أوسع شكل لاجتماعية الناس في الجزائر ما قبل الكولونيالة ، غير أن العلاقة الاجتماعية داخل الفرع تكون كثيفـة و متينة لأن الفرع يعايش يوميا ، بحيث يكون هيكل الفرع أو نواته متكون من نسب دموي فعلي. فثمة عدد كبير من الأعضاء يكونون أبناء عم من الدرجة الرابعة أو الخامسة ، بيد أن هذه القرابة الفعلية ليست شرط الانتماء إلى الجب ، إذ يمكن لأفراد أو لعائلات الاندماج فيه اندماجا كاملا. إن القرابة داخلالفرع اجتماعية بقدر ما هي دموية. و في إطار الفرع تتقرر خطوط تنقل عائلة ما و إقامتها عند الاقتضاء في قسم من الأراضي الجماعية ، و ذلك حتى تؤمن حياتها. لقد عمل الاستعمار الفرنسي على تفتيت القبيلة لأنه أدرك بسرعة مدلولها السياسي. و تم توزيع الفروع بعد انتزاع الملكيات و تقسيم الأراضي الجماعية في الدواوير. و منذ ذلك الحين شهدت العلاقات السابقة تدهورا لغياب قاعدتها المادية. فكانت العلاقات الاجتماعية السابقة و المصبوغة بروابط الدم ، تترسخ بالتمتع الجماعي للأملاك المشتركة. و لكن العلاقات التي حلت مكانها فيالدواوير نجمت عن تجميع عناصر شديدة الاختلاف.فهل يكفي ذلك لإقامة علاقات اجتماعية؟ لم يكن تفتيت الأطر الاجتماعية متماثلا في الجبال و السهول، لأن ضغط الاستعمار كان شديدا في السهول. فتغيرت أنساق الإنتاج الزراعي في طبيعتها و في عناصرها المكونة.

و لا يمكن اعتبار نسق الإنتاج مجرد ترتيب تقني و اقتصادي لمتغيرات مادية ، بل إنه نسق اجتماعي أيضا أو هو بالأحرى جانب أساسي من النسق الاجتماعي.

1- R.Descloitres et L.Debzi : Système de parente et structures familiales en Algérie, in Annuaire de l'Afrique du Nord, 1963.

2- E. Durkheim : Année sociologique, 1896 – 1897. t.x, P 316 – 317.

فيشكل النسق الزراعي المشترك في كل أرض زراعية، أساس وحدة نمط حياة كل الجماعة. كما أن الاضطرابات التي أدى إليها الاستعمار ظهرت في التغيرات العميقة لأنساق الزراعة إثر إعادة تنظيم الملكية العقارية.

إن أنماط الحياة هي التي تتأثر بالدرجة الأولى، و لكن البنيات الاجتماعية المتطابقة مع نمط معين للحياة، ستنجو من هذا التأثر. كما هو عليه الحال في الجبال حيث لم تتغير أنساق الإنتاج الزراعي و لا أنماط الحياة ، و هذا على غرار ما حصل في السهول الداخلية التي تعرضت لحالة إقفال أراضي التجوال و بالتالي نتج عنها تفتيت الأجباب. أما في الجبال لقد استمرت الأجباب و إن تقلصت قليلا. و يشير " ب. بورديو" (1)إلى هذا الأمر و يتحدث تثاقف أبناء الجبل و زوال ثقافة سكان السهول. لقد تعرض أبناء الجبل إلى تبديل في بنيتهم التقليدية إثر احتكاكهم البسيط بالمجتمع الرأسمالي ، بينما تعرض الآخرون إلى تدمير عنيف لهذه البنيات. فاستمرت البنى التقليدية في جبال القبائل و الأوراس و المرتفعات الجبلية ، بينما أنحلت هذه البنى بالسهول. فيقول بورديو:" في الحالة الأولى ، أستطاع النظام

الاجتماعي ، بتقاليده و قيمه ، أن يستمر بفعل التكيف: يمكن إذن الكلام عن مجرد تثاقف الذي يكون نتيجة احتكاك بين مجتمعين ، كما أن المبادلات الثقافية التي يشجعها تندرج في سياق النظام الاستعماري ، و هذا ما يكفي لإعطاء هذا النظام الاجتماعي بتقاليده و قيمه شكلا خاصا. أما في الحالة الثانية ، فقد أدى التدمير الاقتصادي الحاد لأسس المجتمع السابق إلى تفتيت المجموعات الاجتماعية و القضاء على التقاليد الثقافية. كما أدى نشاط القوة المسيطرة ، الموجه منهجيا و عمدا ، إلى تدمير الأسس الاقتصادية للنظام الاجتماعي التقليدي و بالتالي إلى زوال فعلي للثقافة.

ب . العائـلة المـوسعــة:

كانت العائلة ، في التنظيم الاجتماعي السابق ، تشكل المستوى الثالث بعد القبيلة و الجب.

و كانت نشاطاتها و تجلياتها الخارجية تختلط مع نشاطات الجب لأنها كانت تنشط داخله

و مندرجة بداخله ، بحيث فرديتها تأخذ كل أبعادها خاصة إذا كانت عائلة الزعامة التي ينبثق منها مشايخ الفرع.

1- P. Bourdieu : Le déracinement, Paris 1964, P30 – 31.

تتكون العائلة الموسعة من مجموع عائلات (نووية)، متعددة الوظائف. إنها أولا وحدة سياسية يمثلها زعيمها في الخارج و لكنها أيضا وحدة اقتصادية، إنتاجية و استهلاكية: تقع مهمة استغلال الأراضي الملك على كل العائلة، بحيث يوزع الأب المهام الواجب إنجازها، و يخصص الإنتاج إلى الاستهلاك الداخلي الفوري و المستقبلي. كما تعتبر هذه الوحدة السياسية و الاجتماعية ، وحدة دينية أيضا أين نجد زعيم العائلة دائما قي المقدمة و لا سيما في الاحتفالات الدينية.

إن من أهم الوظائف الأساسية التي تقوم بها العائلة الموسعة إلى جانب وظائفها الاقتصادية و السياسية و الدينية، هي وظيفتها في تحديد هوية الفرد الاجتماعية. تعتبر هذه الوظيفة من وظيفة الإنجاب لأنها لا تتعلق بتوليد الأطفال بل بإعطاء المجموعة أولاد شرعيين. و يقول الباحث " ج. ستوتزل" أثناء حديثه عن العائلة بشكل عام:" و لكن ، تقع على العائلة عامة بصرف النظر عن طبيعة بنيتها و عن طريقة تحديد القرابة فيها ، مهمة تحديد هوية الفرد الاجتماعية ، و هذه أول و أهم مسؤولية."(1)

تتجسد وحدة العائلة الموسعة بوحدة السكن. فقد نجدها تتجمع في السهول في خيمة كبيرة واحدة، و قد يحصل أن تتوزع حول خيمة الأب مجموعة خيم أصغر منها. كذلك نجد تجمع البيوت في الجبال حول دار واحدة و ذلك عندما يزداد عدد العائلات النووية.

و لكن لنتسأل ، كيف ستتطور العائلة بعد غياب القبيلة و الجب؟ هل تغير الظروف الاجتماعية الجديدة وظائفها و بنيتها؟

ستستمر العائلة، كمؤسسة اجتماعية، لتصون القيم الأخلاقية و الدينية. و يجب القول أن السياسة الاستعمارية لم تستهدفها مباشرة كما استهدفت القبيلة.

لقد كان حقل العلاقات الاجتماعية في الجزائر متكون من القبيلة و الفروع و العائلة. و مع انهيار القرابة الاجتماعية (القرابة الجماعية)، ارتفعت قيمة القرابة الفردية (القرابة الدموية المباشرة). و أضحت العائلة الموسعة (العايلة) بؤرة تتجمع فيها القيم الاجتماعية التقليدية ، و صارت من جراء ذلك منقذ للمكونات الأخلاقية و الدينية في المجتمع ، تلك المكوّنات التي أدت بالعائلة إلى القيام بقدر الإمكان بنفس المهام التي كانت منوطة بها في مرحلة ما قبل الكولونيالة.

1- J.Stoetzel : Les changements dans les fonctions familiales, in Renouveau des idées sur la famille, SIED, Paris 1964, P 351.

و مع اضمحلال القبيلة و الفروع التي كان يحدد بهما المرء هويته الاجتماعية ، تحولت هذه الوظيفة إلى العائلة و ترسخت فيها. كانت هذه الوظيفة منحصرة على مستوى الجب إذ آلت إليه مسألة تحديد الهوية الاجتماعية بالنسبة للآخرين. ففي داخل القبيلة كان الفرد ينتمي إلى جب محدد منها ، بينما هو ينتمي إلى قبيلة معينة بنظر أبناء قبيلة أخرى. غير أ، تفتيت الأجباب و القبائل ، دفع بالعائلة إلى القيام بوظيفة تحديد الانتماء.

فلم تضعف وظائف العائلة الأخلاقية و الدينية من جراء الخشية من نزع الشخصية، بحيث استمرت القيم المعيارية تستمد أصلها من الدين، فكان أكبر عقاب يتعرض له الفرد هو الطرد من العائلة، حيث يصبح محروما من الحماية الاجتماعية و الضمان الاقتصادي.

كانت الوظائف الاقتصادية تفرض نفسها بنفسها. ذلك أن إشباع الاستهلاك المنزلي يستلزم الإنتاج. و لقد أمنت هذه الوظائف تماسك العائلة لزمن طويل، و لكن لم تتمكن كل العائلات الموسعة من صيانة وحدتها بسبب الافتقار الشامل.

كانت العائلة الموسعة عرضة لقوتين متعارضتين: تعمل الأولى باتجاه وحدة العائلة و تماسكها و الأخرى باتجاه تفكيكها و انشطا رها إلى عائلات نووية(ذرية). وهكذا يبقى تطورها مرهونا بمحصلة علاقة هاتين القوتين.

تقيم العائلة الموسعة وحدتها على قاعدة الاستغلال الزراعي، و لذلك يختلط مفهوم العائلة و التراث في مجموع تتعايش فيه عدة أجيال. و مع أن النسب الأبوي داخل العائلة متفردا، فليس هناك أي تمييز و لو ضمنيا في استغلال الأرض. فتصان وحدة الأرض لضمان استمرار العمل في الأرض و لتأمين الحد الأدنى الضروري لإعالة كل فرد في الأسرة. و تبقى وحدة الأرض مصانة طالما يبقى الأب، زعيم العائلة، على قيد الحياة. و غالبا ما ينقسم الإرث بعد وفاته مؤديا إلى اضطراب اقتصادي.(1)

و لهذا السبب تستمر عائلات كثيرة في المحافظة على وحدتها، و تعيش في اكتفاء ذاتي.

غير أن هناك شرط أساسي لوحدة العائلة الموسعة ألا و هو وحدة الأرض. فالعائلات التي تمتلك أرضا تسد حاجات أعضائها الغذائية، فإنها تمتلك كل شروط الاستمرار، طالما بقي استغلال هذه الأرض ممكنا. و لكن ضعف المردود الزراعي و الانجذاب في دائرة التبادل النقدي و النمو السكاني ، أدى كل ذلك إلى تفجير هذه الوحدة.

1- P.Ananoll : Les Populations rurales musulmanes du Sahel d'Alger, in Revue Africaine, 1953, P 413.

فتصمد وحدة الأرض على الأقل بوجه الروح التفردية المتولدة عن الظروف. فيقول الباحث " ج. تيلون" في هذا الصدد:" إن البنية الاجتماعية القائمة على القرابة التي تصنع فخر البدوي لا يمكنها الصمود أو تصمد بصعوبة أمام التملك الفردي الذي ينجم بالضرورة عن الإقامة التابة. و كلما أزداد عدد الناس كلما ترسخت النزعة الفردية ، و كلما أصبحت عمليات البيع و الشراء سهلة ، بفعل التشريعات الجديدة و تيار التبادل النقدي معا ، كلما غدت هذه الظاهرة أكثر ترسخا. التبادل النقدي ، النزعة الفردية ، الزيادة السكانية ، تشريع ملائم مع هذه التطورات: "هي النتائج الأساسية لاحتكاك إفريقيا الصغرى بأوروبا. حددت هذه النتائج سلسلة من ردود الفعل المترابطة التي أدت إلى انهيار البنى".(1)

هكذا تكون الفرصة الأخيرة لمواجهة الصعوبات الاقتصادية في وحدة الأرض، هذا و إن وجدت هذه الأرض لتكون وحدتها مصانة. و في حالة غيابها ، يلجأ الأفراد إلى الانطواء في القطع الصغيرة من الأرض و العمل المؤقت أو الدائم في مزارع المعمرين ، و الهجرة الريفية أو التحول ببساطة على حياة التشرد. لا يمكن في جميع هذه الحالات ، تأمين استمرار العائلة الموسعة ، هذا فضلا عن فشلها و انحلالها اللذان أديا مباشرة بالأفراد الذين كانت العائلة تحضنهم إلى ولوج هذه الآفاق. و قد أشار علم اجتماع تونسي إلى حالة مماثلة في معرض وصفه بتياهن الأفراد إثر الانقلابات الاجتماعية:" ما أن يغادر الفرد دواره حتى لا يعود يستقر في أي مكان. و يبدأ تيها دائما في عرض ، ينتهي بالموت. و ينسى مع الزمن موطنه الأصلي، و تضمحل في ذهنه ذكرى أهله و تقتصر حياته على ما هو يومي و على ما هو أساسي فيها. و يتزوج الأفراد و يرزقون أولادا. و يستمر الأهل بالترحال و في غضون ذلك يكبر الأولاد و هم بدون أرض و بدون ذكريات محددة ، و في رؤوسهم فقط صور مبهمة لمواقع مروا فيها بسرعة. و يتم باكرا الانتقال عن عمر الطفولة إلى سن الرشد. يكون الولد في سن الثانية عشر راعيا أو خادما يشتري الحاجيات في منزل مخدومه المترف ، ليصبح راشدا في سن 17 سنة ، فيترك أهله ليتجول بدوره في المنطقة ، فاقد آثارهم أحيانا. ثم يتزوج ، ينجب و يموت كما ولد في مكان ما من المنطقة. و هكذا فقدت العائلة الواسعة وحدتها و تماسكها....".(2)

1- P.Ananoll : Les Populations rurales musulmanes du Sahel d'Alger, in Revue Africaine, 1953, P 415
2- H.Karoui : Mateur d'immigration, in Revue Tunisienne des sciences sociales, n° 23, 1970.

ثمة عدة أنواع من العائلات التي نشأت تبعا لإمكانياتها الاقتصادية: عائلة موسعة موحدة حول قطعة أرض زراعية ، عائلة ذرية يكون الأب فيها مزارعا مستقلا أو عاملا زراعيا. و بعد موت الأب ، يؤدي ذلك إلى تفتيت المجموعة التي كان يرعاها. و من هنا تسوء أحوال بعض وظائفها ، فلم تعد تستطيع القيام بوظيفتها الاقتصادية إلاّ بصعوبة ، كما أن وظيفة تحديد الهويّة ضعفت تدريجيا مع ترسخ دوائر النفوس. بيد أن البنى استمرت كما هي ، مما أدى إلى زيادة التنافر بين الوظائف و البنى. إن التثاقف هو بالتحديد الظاهرة التي أدت إلى قيام فصل بين الوظائف و البنى هذا الفصل الذي سبب الأزمة المزمنة التي تعيشها العائلة الجزائرية.

ج . انبعاث حركة المرابطين(الأولياء الصالحيــن)

يبدو أن انبعاث حركة المرابطين و بروز ظاهرة الاستقطاب الإثني ، الغير مقبولة في الإسلام ، قد نجما عن رغبة جماعية في إعادة تكوين على الأقل في الخيال ، القبائل و فروعها حول قديسين تطلق أسماءهم على مثل هذه الحركات. لقد شهدت عبادة القديسين في مرحلة الاستعمار انطلاقة جديدة مع أنها كانت تمارس سابقا ، أحيت الأعياد السنوية و الاحتفالات الفصلية(زردات ، طعام) ، قرابة جماعية صوفية من أجل تكريم قديس وهب اسمه للحركة. إن التجمعات السنوية لتكريم أجداد مقدسين ، حقيقيين أو وهميين جعلت من الأفراد الآتية من شتى المناطق لتكريم أو الاحتفال بقديس(ولي صالح) في منطقة معينة ، فرصة للالتقاء مع الأقارب المشتتين ، و لنذكر على سبيل المثال التجمع بمناسبة تكريم سيدي محمد بن عودة بولاية غليزان ، و الذي يضم أنساب قبيلة فليتا القديمة. أو تكريم سيدي عبد الرحيم بولاية معسكر و الذي يضم أنساب قبيلة بورجيا.(1) يرى كل مشارك في هذه الاحتفالات مناسبة ليلتقي بأقاربه المشتتين ، الذين يرتبط بهم بقرابة فعلية أو وهمية ، مما يخلق عنده عزاء الانتماء إلى سلالة كبيرة العدد ، كانت في السابق ذات بأس ، و هذا ما يتناقض بشكل فريد مع وضعه كفلاح يعيش أسير تقلبات زراعة الاكتفاء الذاتي.

إن تعدد القديسين " وفرة المرابطين" يشهد بالرغبة الجماعية في بعث البنى الاجتماعية السابقة في ضمائر الناس ، أنه يستجيب إلى حاجة نفسية داخلية يثيرها الفراغ الاجتماعي الذي يحس به الجميع في كل مكان. إن من شأن هذه الاحتفالات أن تلعب دورا لا يمكن نكرانه في التوازن النفسي لسكان معتادين على نمط معين من العلاقات الاجتماعية.

1- J.Berque : Quelques Problèmes de L’islam maghrébin, in Archives de sociologies des religions.

إن الأجيال التي خلدت عبادة القديسين لم تتعرف إلى القبيلة إلا من خلال الصور الوهمية و المثالية التي وصلت إليهم بفعل الروايات الشفهية. هكذا تترسخ إرادة أحياء العلاقات الاجتماعية السابقة بالاقتناع بنموذج اجتماعي يرجع إلى إطار معياري مثالي و إلى واقع معاش. و يفسر هذا الاختلال الموضوعي بين الإطار المعياري المثالي و الواقع المعاش الكثير من التصرفات النفسية . اجتماعية ، حيث نجد أن الأسطورة تفرض نفسها على التاريخ و منها تترسخ الوحدة الاجتماعية تدريجيا في سير القديسين.

غير أنه في منطقة القبائل الكبرى ، لا يعاش الفرع خياليا ، و ليس هناك من حاجة لذلك لأنه يعاش يوميا في الواقع ، فتوجد عبادة الأجداد في المرتفعات الجبلية ، و لكنها لم تأخذ الأبعاد التي تشهدها في السهول.(1)

هكذا ترتفع قيمة المعايير الاجتماعية السابقة، لأنها سمحت سابقا بقيام توازن اجتماعي، و ليس لوجود رفض واع الحداثة. و للإشارة ، أن التجمع حول القديسين(المرابطين) ليس بظاهرة صنعها الاستعمار الفرنسي ، بل هي ظاهرة وجدت قبل العهد العثماني ، فالفتوحات الإسلامية في شمال إفريقيا قاومت هذه الظاهرة ، ثم رجعت إلى الساحة و لكن بشكل مغاير و خاصة بعد انهيار دولة المرابطين في المغرب العربي ، حيث كثرت الزوايا و زيارة

الأضرحة المنسوبة للأولياء الصالحين (المرابطين). غير أن الاستعمار الفرنسي لعب دورا هاما في تشجيع انتشار هذه الظاهرة.

1- P. Bourdieu : Le Déracinement, Paris 1964, P 118.

خـلاصـة للمبحث الأول:

إن تدمير بنية المجتمع الجزائري في الشمال ، بفعل القوانين العقارية و إدخال اقتصاد السوق ، لم ينجوا منها سكان السهوب و الصحراء. لقد تحملوا نتائج انتزاع الأراضي و تكوين الملكية الفردية في التل و إقفال أراضي التجوال في المناطق الخاصة بالمراعي ، مما أدى إلى نقص قطعان الماشية. لقد تفتت القبائل البدوية أو إن صح القول القبائل نصف . بدوية و ذلك بعد ضعف قاعدتهم المادية (الماشية) التي كانت تشكل الإطار الاجتماعي و الاقتصادي الخاص.

فلم تكن هذه القبائل ذات قوة لتصمد أمام قدرة الاستعمار التدميرية. كانت الظاهرة التدميرية شاملة و مستمرة ، بحيث لم يكن بوسع أي شكل اجتماعي ما قبل الرأسمالية أن يصمد بوجهها. فيقول " أ.برنارد و ن. لاكروا" في خاتمة كتابهما ، و هما واعيان لنتائج الاستعمار الذي كانا يدافعان عنه:" دمرنا القوى التي كان بوسعها الصمود بوجهنا ، و لكننا دمرنا في نفس الوقت القوى التي كنا نستطيع الاستناد إليها. هكذا لم يبق أمامنا، على حد تعبير م.ج كامبونM.J.Cambonغير عدد كبير من الرجال لا تأثير لنا عليهم في غالب الأحيان. ثمة عمليتان كانتا كافيتين لبلوغ ذلك: بالنسبة للزعماء، استبدلنا الوجيه القوي الذي تتبعه كل القبيلة من أدنى إشارة منه، بعميل عادي تنفيذي، ما يزال اليوم ننعته باسم الزعيم المحلي و لكنه لا يتحلى بأي شيء من صفات الزعيم السابق. و في نفس الوقت تابع قرار مجلس الأعيان لعام 1863 تفتيت القبيلة بتكوين الدوار . البلدة و الملكية الفردية".

لم يكن تدمير الاقتصاد التقليدي نتيجة تراكم تبادلات كمية داخلية. ربما كان بوسع التغيير بضغط التناقضات الداخلية و العوامل الداخلية المتنوعة أن يخلق تغييرا كيفيا ، و هذا ما كان بوسعه تشكيل تقدم تاريخي بحد ذاته.

لقد تم هذا التدمير بفعل عوامل خارجية ، دون أن تؤدي هذه العوامل إلى خلق حالة اجتماعية أرقى نوعيا. لقد بدأت صيرورة فعلية للتراكم الأولي لرأس المال في ظل الاستعمار من خلال تدمير البنى الاجتماعية الريفية و تفتيت القبائل ، و تكوين الملكية العقارية الفردية.

أن تزايد و تكاثر الدواوير(الدشر) ، التي كانت تجمع شتات القبائل ، لم تعد تعبر عن ذلك المجتمع الجزائري الذي كان يزخر بثقافاته و اقتصاده . بل بالعكس كانت هذه الدواوير أو بما يسمى بالبلدة مخصصة لتصبح مستودعات من نوع متوحش .... و زرائب على النمط القديم.

ثـــــالثـــــــا

البنـــــاء الاجتماعـــي و الاقتصـــادي للمجتمـــع الجـزائـــري في مـــرحـــلة الاستقـــلال

لقد ارتأينا أن نحاول دراسة التقلبات و التغيرات التي ظهرت داخل مجتمعنا الجزائري و ذلك مباشرة بعد انسحاب الاستعمار الفرنسي و إعلان الاستقلال 1962 . هل بقي مجتمعنا كما كان في عهد الاستعمار أم تغيرت بنيته الاجتماعية و الاقتصادية؟ و هل أستطاع الفلاح الجزائري استرجاع أراضيه التي كانت قد انتزعت منه من طرف المستعمر؟ أم أصبحت في أيادي فئة اجتماعية أخرى ؟ و كيف أثرت القوانين و المراسيم المتعلقة بتنظيم الأراضي الفلاحية ، و لا سيما نظام التسيير الذاتي و قانون الثورة الزراعية على نمط الحياة الاجتماعية للمجتمع الريفي أو بصفة عامة على التكوين الاجتماعي الجزائري؟

و هذا ما سوف نتعرض إليه في هذا المبحث، معتمدين على الأرقام و الإحصائيات التي تبين لنا الفرق السكاني بين المدن و القرى الجزائرية و مدى تأثير ظاهرة النزوح الريفي على البنية الاجتماعية الريفية و الاقتصادية الحضرية.

1.3 . العوامل المؤثرة على البنية الاجتماعية و الاقتصادية في عهد الاستقلال

لقد أدت حركة الاستيطان الفرنسي إلى تفتيت النظام الزراعي الجماعي عن طريق القوات العسكرية و بمساعدة سن القوانين التي سمحت ببيع أراضي المؤسسات الدنية ، و تشجيع رجال الأعمال للحصول على أراضي القبائل و أراضي العائلات الجزائرية ، و من أمثلة هذه القوانين ، قانون مجلس الشيوخ لعام 1863 الذي حددت بمقتضاه أراضي القبائل إجباريا و قانون " وارنيه" الصادر في 1873 الذي فتت الأملاك الجماعية ، و قانون 1893 الذي أباح بيع أراضي المسلمين التي يطالب بها الدائنون الفرنسيون.(1)

هذه التشريعات و غيرها ، ساعدت على الاستيلاء على معظم الأراضي الخصبة التي كانت في حوزة الريفيين الذين طردوا من السهول المنتجة إلى الهضاب الجافة ، حيث الزراعة أكثر مشقة و أقل إيراد(2) ، و أصبح الريفيين الجزائريون لا يستطيعون العودة إلى أراضيهم السابقة إلا بصفتهم أجراء أو خماسين في مزارع المعمرين.

---

1 . عبد اله جندي أيوب، الاستيطان الفرنسي في الجزائر (1830 . 1919) ، رسالة دكتوراه في الآداب من قسم التاريخ .كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، 1969 ، ص 286

2 . نفس المرجع ، ص 287

و لكن بعد وضع حد للاستيطان الفرنسي في الجزائر سنة 1962، أصبح الوضع يتطلب إعادة تخطيط البناء الاقتصادي و الاجتماعي للريف الجزائري و إعادة التوازن فيه. لقد كان إعلان الاستقلال ضربة قاضية للمستوطنين الذين لا يجهلون تاريخهم في الجزائر و ممارستهم الوحشية في الريف الجزائري.

و لهذا فغداة الاستقلال قام الفلاحون الجزائريون باسترجاع الأراضي التي هجرها المعمر الأوربي و اعتبرت أراضي شاغرة ، و هي نفس الحجة التي كان المستوطنون يستندون عليها للاستيلاء على أراضي الجزائريين خلال فترات الاستيطان ، و بهذا عادت مساحة من الأراضي الخصبة إلى أصحابها الشرعيين و التي قدرت بحوالي 2.727.000 هكتار و هي الأراضي التي كانت نواة لميلاد تجربة إنسانية جديدة ، ميلاد تجربة التسيير الذاتي في الريف الجزائري و الذي غير البنية الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع الجزائري سواء أكان حضري أم ريفي.

لقد اختلفت تجربة التسيير الذاتي في الريف الجزائري عن غيرها من التجارب الاقتصادية و الاجتماعية العالمية بأنها طبقت تلقائيا من طرف العمال و الفلاحين بعد مغادرة مئات الآلاف من المعمرين الفرنسيين لمزارعهم و مصانعهم ، هادفين من وراء ذلك تفويض البناء الاقتصادي و الاجتماعي للجزائر ما بعد الاستعمار ، و لهذا بادر العمال و الفلاحون إلى تسيير هذه الوحدات الإنتاجية إيمانا منهم و وعيا بضرورة مواصلة عملية الإنتاج ، خصوصا في تلك الظروف القاسية من جهة ، و إتماما بالحماس و العمل الثوري من جهة أخرى. و لكن يجب علينا أن نعطي مفهوم التسيير الذاتي في الجزائر و مراحله التطبيقية في القطاع الزراعي و جانبه التنظيمي.

1. 1. 3 . التسييـر الذاتـي

إذا حللنا عبارة " التسيير الذاتي "[1] أي " أتوجستيون" نجد أنها تتكون من مقطعين (أوتو) و معناها ذاتي و (جستيون) و معناها التسيير أو الإدارة و بالجمع بين المقطعين يتكون مصطلح " التسيير الذاتي" أو " الإدارة الذاتية" و نحن هنا لا نقصد موضوع الإدارة ، إذ هناك فرق بين الإدارة و التسيير ، فالإدارة هي مجموعة من الأعمال الفنية التي لا يقوم بها غير المتخصصين ، الذين تتوفر لديهم السيطرة على الأعمال التنفيذية ، فالإدارة بهذا المعنى لا تتأثر بأسلوب التسيير الذاتي في ضرورة فنية الإنتاج الحديث مهما كان الشكل الاجتماعي للدولة.

1- George Friedmann et Jean Treanton, Sociologie du Syndicalisme de l’autogestion ouvrière, puf 1962, p 48.

أما أعمال التسيير الذاتي فإنها تقوم بالدرجة الأولى على الاهتمام بظروف العمل و توزيع الناتج ، و هده بطبيعتها عملية اجتماعية(1) و مع هذا تبقى التفرقة بين " الإدارة " و " التسيير" ينقصها الوضوح الكافي ، و هذا راجع إلى أن مفهوم التسيير الذاتي حديث النشأة ، لم يستعمل إلا بعد 1950 في يوغوسلافيا حتى أن بعض الاقتصاديين و علماء الاجتماع يخلطون بين المفهومين.

و لقد عرف التسيير الذاتي في " المشروع التمهيدي لمبادئ التسيير الذاتي الرئيسية بأنه(2) :" نوع من التنظيم السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي يمثل محتواه الإيديولوجي السبل الرئيسية التي اختارتها الجزائر للإفضاء إلى الاشتراكية و التي توفق بين مصالح العمال الذين ارتقوا من صف الأجير إلى صف المنتج الحر المسؤول ، بمشاركتهم المباشرة في تسيير الوحدات الإنتاجية و اهتمامهم المعنوي و المادي بثمرة إنتاجهم وبين مصالح المجموعة الوطنية بأخذ قسط من أرباح المنشأة لفائدة المجموعة و بإخضاع مخططات تنمية الوحدة لمخططات التنمية الوطنية الإقليمية".

كما عرف التسيير الذاتي بأنه:" تجربة اشتراكية في ميدان الإنتاج و الاستغلال الجماعي للوحدات الإنتاجية و الاشتراك في ملكية وسائل الإنتاج و اقتسام الناتج بين أفراد الجماعة".

و يعرف التسيير الذاتي في ضوء التجربة الجزائرية بأنه: " تسيير العمال الديموقراطي للمنشآت و المستثمرات التي هجرها الأوروبيون أو تم تأميمها".(3) و بناء على هذا التعريف فإن التسيير الذاتي يقوم على ثلاثة دلالات رئيسية: (4)

أ. الاستقلال الاقتصادي للوحدة الإنتاجية في إطار أهداف الخطة العامة.

ب . الاستقلال الإداري للوحدة الإنتاجية التي يسيرها العمال في إطار اللوائح التي تحددها الدولة.

ج . حصول العمال على أرباحهم من عوائد الوحدة الإنتاجية بعد خصم الحصة المقررة للمجموعة الوطنية.

---

1 ـ حازم الببلاوي ، التنمية الزراعية ، القاهرة ، معهد البحوث و الدراسات العربية العالمية ، 1967 ، ص 140 ، 145.

2 ـ جبهة التحرير الوطني، المشروع التمهيدي لمبادئ التسيير الذاتي الرئيسية، الجزائر 1968، ص 07.

3- Guérin, Daniel, L'Algérie Caporalisée ? A. Cary – cobombe, 1965, p 76.

4- IBID, P 77.

و هكذا فإن التسيير الذاتي لا يتحقق إلا في حالة الاستقلال الاقتصادي و الإداري الكاملين لأن الاقتصار في التسيير الذاتي على مجرد حضور العمال إلى الوحدة الإنتاجية في أوقات محددة أو اهتمامهم بالتنظيم الداخلي للمنشأة ، أو حتى المشاركة العابرة في تسييرها يعني عمليا إفراغ التسيير الذاتي من مضمونه و تحويل العمال من جديد إلى مجرد مشاركين في الإدارة تابعين لإدارة الدولة.

و لهذا فإن التسيير الذاتي كنوع من الديموقراطية الاقتصادية لا ينمو و لا يتطور إلا في الحالة التي يتزايد فيها تسيير العمال و يتناقض التدخل البيروقراطي ، و لكن إذا حصل العكس يتحول التسيير الذاتي على مجرد " رقابة عمالية" و بالتالي يفسح المجال للبيروقراطية ذات النظام المركزي في التسيير.

كما أن مفهوم التسيير الذاتي مرادف لمفاهيم (الجماعية . التعاونية . حق تقرير المصير و التسيير المشترك)، إذ لهذه المفاهيم معان متقاربة، فهي تعني أن الملكية ونمط التسيير و نوع حياة المشاركين لا تخرج عن كونها نوعا من الديموقراطية الاقتصادية سواء في الماضي أو الحاضر.

و مهم يكن الاختلاف أو التشابه بين التعريفات السابقة، فإن طابع التجربة الجزائرية في مجال التسيير الذاتي يقوم أساسا على مبدأ " الملكيات الجماعية" في الممتلكات التي استرجعها المجتمع الجزائري بعد رحيل المعمرين ونقل تسييرها إلى مجموع العمال.

و بناءا على ما سبق يمكن القول إن تجربة التسيير الذاتي في القطاع الزراعي تعتبر الأولى من نوعها في الوطن العربي ، كما تعتبر أكبر تجربة اقتصادية و اجتماعية تشهدها الجزائر بعد الاستقلال ، وذلك سواء بالنسبة لمساحة الوحدات الإنتاجية المسيرة ذاتيا أم بالنسبة لعدد العاملين فيها ، فهي لهذا تستحق البحث و التقييم.

كما اعتبرت مرحلة التسيير الذاتي من المراحل التي حاولت معالجة الجرح الذي تركه الاستعمار الفرنسي في وسط العائلات الجزائرية و لا سيما الريفية منها و التي عانت مباشرة بعد الاستقلال من الانتهازية البورجوازية التي حاولت السيطرة على جميع الأراضي الفلاحية الخصبة التي تركها المستوطنون.

1. 1. 1. 3 . مـراحل تطبيـق التسييـر الذاتي في القطـاع الزراعـي

مر تطبيق أسلوب التسيير الذاتي في القطاع الزراعي بثلاث مراحل متقاربة قبل أن يأخذ شكله النهائي نوجزها فيما يلي:(1)

. المرحلة الأولى: و قد بدأت بظهور الأملاك الشاغرة بعد رحيل المعمرين خلال صيف سنة 1962 ، حيث بدأ الإشراف الفردي و الجماعي على المزارع الشاغرة منت طرف منظمات وطنية تمثلت في وحدات جيش التحرير بناحية وهران ، و الاتحاد العام للعمال الجزائريين بمنطقة شلف ، و قد أدت هذه الوضعية بالسلطات المسؤولة إلى حماية هذه المزارع باسم المصلحة العامة و ذلك عندما أصدرت مرسوما بتاريخ 24 أوت 1962 يمس الأملاك الشاغرة ، و يمنع تهريب الآلات الزراعية ثم تلته قرارات 22 أكتوبر1962 التي تم بمقتضاها تأسيس لجان للتسيير في هذه المزارع ، كما اهتمت السلطات المسؤولة بالمحافظة على الوحدات الزراعية الكبيرة دون القيام بتوزيعها نهائيا.

و بحلول سنة 1963 أصبح القطاع الزراعي المسير ذاتيا يمثل تقريبا نصف مزارع المعمرين التي توزعت كالآتي: 782000 هكتار من الأراضي الزراعية موزعة على وحدات إنتاجية تبلغ مساحة الواحدة منها أكثر من 100 هكتار و 300.000 هكتار من الأراضي المستريحة و حوالي 200.000 هكتار تمثل وحدات إنتاجية تقل مساحة الواحدة منها عن 100 هكتار.

2 . المرحلة الثانية: و هي مرحلة التأميم الجزئي و التي امتدت من شهر مارس إلى شهر جوان من سنة 1963 ، و قد شملت الوحدات الزراعية لكبار المعمرين الفرنسيين حيث بلغ عددها 127 مزرعة تضم حوالي 200.000 هكتار.

3 . المرحلة الثالثة: و تتمثل في مرحلة التأميم الكامل للأرضي الزراعية التابعة للمعمرين و ذلك ابتداء من شهر أكتوبر 1963، بحيث أصبحت الأراضي المسيرة ذاتيا تمتد على مساحة تقدر بـ 2.632.000 هكتار من الأراضي الخصبة التي كانت قبل الاستقلال ملكا لحوالي 22.000 معمر فرنسي.

1- Tiano, André, Le Maghreb entre les Mythes, Paris, PUF, 1967, pp 227, 228.

2.1.1.3 . الجانب التنظيمي للقطاع المسير ذاتيا

سبق أن ذكرنا أن العمال و الفلاحين قاموا بعد إعلان الاستقلال مباشرة و تلقائيا بالإشراف على الوحدات الإنتاجية الزراعية و تسييرها حتى لا تتوقف عملية الإنتاج ، و معنى هذا أن تطبيق تجربة التسيير الذاتي سبقت وضع الأسس النظرية التنظيمية لها ، بعكس الحال في الثورة الزراعية أو التسيير الاشتراكي للمؤسسات.

و هكذا يتضح أن الوضع بالنسبة للتسيير الذاتي مختلف ، حيث بدأ التطبيق أولا ثم تلاه القانون المنظم بعد ذلك و المتمثل في القرارات و المراسيم العديدة الخاصة به ، و أهمها قرارات 22 مارس 1963 التي تعتبر بمثابة اعتراف من الدولة رسميا بحق العمال في تسيير الوحدات الإنتاجية زراعية كانت أم صناعية.

لقد نصت هذه القرارات على تشكيل عدد من أجهزة التسيير الذاتي هي الجمعية العامة للعمال و مجلس العمال و لجنة التسيير و المدير.

و يمكن اعتبار لجنة التسيير إلى جانب المدير أبرز هذه الهيئات خلال السنوات الأولى من تطبيق هذه التجربة ، و هذا نظرا للدور الذي قامت به داخل المزرعة ، سواء فيما يتعلق بتوزيع العمل أم فيما يتعلق بوضع المخطط الفلاحي على مستوى المزرعة دون الرجوع إلى مجلس العمال.

تضم لجنة التسيير ما بين 3 إلى 11 عضوا منتخبين من طرف مجلس العمال ، الذي يجب أن يكون ثلثاه على الأقل من العمال الذين لهم نشاط مباشر في عملية الإنتاج ، كما يشترط في رئيسها أن يكون من بين أعضائها ، و يجري تغيير أعضائها كل سنة عند انتهاء المدة الانتخابية ، أما قراراتها فتتم بالأغلبية البسيطة ، و في حالة تساوي عدد الأصوات يرجح الجانب الذي يضم صوت المدير.

تقوم لجنة التسيير بعدد من الوظائف و تتلخص فيما يلي:

أ. إعداد خطة التنمية الخاصة بالمزرعة في نطاق الخطة الوطنية.

ب . إعداد البرامج السنوية للتجهيز و الإنتاج و التسويق.

ج . إعداد لوائح تنظيم العمل و تحديد المسؤوليات و توزيعها.

د . إعداد الحسابات المالية في آخر السنة.

هـ . تحديد طريقة تسويق الإنتاج و تقديم الخدمات للعمال.

و . حل المشاكل الناتجة عن الإنتاج بما فيها استخدام العمال الموسميين عند الضرورة.

و حسب الأرقام و الدلالات التي أفادتنا بها وزارة الأخبار و الثقافة لسنة 1970 (1) فيما يتعلق بتجربة التسيير الذاتي ، أنه قد قدرت المساحة المزروعة في الجزائر بحوالي 10 ملايين من الهكتارات قسمت بعد الاستقلال إلى قطاعين : قطاع زراعي مسير ذاتيا و يغطي مساحة تقدر بحوالي 2.8 مليون هكتار من الأراضي الخصبة التي تتوفر فيها الشروط الطبيعية و الفنية الملائمة للزراعة و ذلك سواء من حيث خصوبة التربة و الأمطار الكافية و اعتدال المناخ ، أو من حيث وسائل الري و الآلات الزراعية الحديثة و المواصلات السهلة و الخبرة الفنية العمالية.

أما القطاع الآخر فيرتكز في الأراضي الخاصة التي تمتد على أراضي السهول المرتفعة و الجبال و أطراف الصحراء ، حيث الشروط الطبيعية و الفنية سيئة (جفاف و تذبذب في كمية الأمطار و نقص في وسائل الري) و إن وجدت فهي تقليدية ، بالإضافة إلى تعرض التربة لعوامل التعرية و الانجراف لكون أغلبها على المنحدرات و الجبال و ضفاف الأودية.

تبرز أهمية القطاع الزراعي المسير ذاتيا في أنه يشكل أكثر من 30 % من الدخل الوطني للجزائر و 60 % من الدخل العام للقطاع الزراعي ، و هذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على الأهمية الاقتصادية التي يمثلها هذا القطاع ، كما تظهر أهميته الاجتماعية في كونه قد حرر العامل الزراعي عندما ملكته الوحدة الإنتاجية و أشركه في تسييرها مع المجموعة العامة.

تتكون إنتاجية هذا القطاع من الناحية الاقتصادية: من المزروعات الدائمة التي تغطي 20% من الأراضي المسيرة ذاتيا و من المزروعات الموسمية التي تغطي 79 %.

أ. المزروعات الدائمة: و تتمثل في زراعة الكروم التي ترتبط بحركة الاستيطان الأوروبي ، إذ في الأيام الأولى من بداية حركة الاستيطان زرع المعمرون الروم في الأماكن التي استقروا فيها إلى أن بلغت المساحة المزروعة منها سنة 1888 حوالي 100 ألف هكتار ، و أستمرت هذه المساحة في الاتساع على حساب بقية المزروعات الأخرى إلى أن بلغت 230 ألف هكتار سنة 1920 ، ثم وصلت أقصى اتساع لها عندما وصلت إلى 411 ألف هكتار سنة 1934 ، و بعد هذا التاريخ بدأت مساحة زراعة الكروم في انخفاض إلى أن وصلت إلى 392 ألف هكتار سنة 1964 .(2)

---

1 . وزارة الأخبار و الثقافة، التسيير الذاتي، الجزائر، 1970، ص12

2 ـ د/ حليمي عبد القادر علي، جغرافية الجزائر،دمشق، مطبعة الإنشاء 1968، ط 2، ص 189.

لكن بعد استرجاع الجزائر أراضيها الزراعية سنة 1962 كانت زراعة الكروم تغطي مساحة حوالي 332 ألف هكتار تابعة للقطاع المسير ذاتيا ، و تنتج حوالي 10 ملايين هكتولتر سنويا ، بالإضافة إلى 30 ألف هكتار تابعة للقطاع الخاص تنتج ما يقرب من مليوني هكتولتر سنويا من الخمور.(1)

إلا أن سياسة الجزائر في السنوات الأخيرة في الميدان الزراعي بدأت تتجه نحو تخفيض المساحة المخصصة لزراعة الكروم بحوالي 40 % أي الاحتفاظ بحوالي 200 ألف هكتار خصص 46 ألف هكتار منها لإنتاج عنب المائدة و العنب القابل للتجفيف و ذلك حسب المخطط الرباعي الأول 1973 . 70.(2)

أما الخضروات و الفواكه فتحتل حوالي 38000 هكتار من مجموع 243000 تمثل 80 % من مجموع المساحة المخصصة للخضروات في الجزائر. أما إنتاج القطاع المسير ذاتيا فيصل إلى 400.000 طن سنويا تمثل 90 %من مجموع إنتاج الجزائر بما فيها إنتاج المواد المصدرة للخارج مثل الطماطم و البرتقال و غيرها من المحاصيل الزراعية.

ب . المزروعات الموسمية:

و تشمل نوعين من المزروعات (البقول و الحبوب)، فالبقول تغطي مساحة تقدر بحوالي 36.650 هكتار من مجموع 83.100 هكتار أي 44 % منة المساحة المخصصة للبقول في الجزائر و تنتج 305.000 طن في السنة أي 53.3 % من مجموع الإنتاج.

أما بالنسبة للحبوب فتوجد حبوب شتوية مثل القمح و الشعير و الشوفان و حبوب صيفية مثل الذرة و الأرز، فالحبوب الشتوية تغطي مساحة محدودة نسبيا من أراضي القطاع المسير ذاتيا 797.275 هكتار مقابل 2300.943 هكتار للقطاع الزراعي الخاص و هو ما يساوي 27 % مقابل 73 % للقطاع الخاص.(3)

---

1 ـ د/ حليمي عبد القادر علي، جغـرافية الجـزائر،دمشـق، مطبعة الإنشـاء 1968، ط 2، ص 190.

2- Nissen, Hubert, L'Algérie en 1970, Paris, Arthaud, 1970, P63.

3 ـ تقـرير وزارة الفلاحـة و الإصلاح الزراعي، الجـزائر 1970، ص 30.

3. 1. 1. 3 . تقييم نظام التسيير الذاتي

و هنا نريد تقييم ظروف تجربة التسيير الذاتي من حيث الإنتاج و كذلك من حيث ظروف العمل.

أ . من حيث الإنتاج

في السنوات الأولى من تطبيق أسلوب التسيير الذاتي لوحظ أن الإنتاج الزراعي قد أنخفض في عدد كبير من المزارع، فمثلا في عام 1965 انخفض إنتاج الحبوب عن عام 1964 بنسبة 11 %، كما لوحظ أن إنتاج سنة 1966 قد انخفض عن إنتاج سنة 1964 بنسبة5.4 % و هذا يعني أن هناك تحسنا ملحوظا عن السنة التي سبقتها، كما انخفض إنتاج الموالح في سنة 1965 عن سنة 1962 بنسبة 3 %.(1) كانت هناك عوامل عديدة أثرت بدورها في انخفاض الإنتاج في المزارع المسيرة ذاتيا يمكن تحديد بعضها فيما يلي: (2)

1 . عدم كفاية الآلات الزراعية، و لو أن أغلبها كان غير صالح للاستعمال، سواء بسبب التخريب و التدمير الذي أصاب الآلات من طرف المعمرين انتقاما قبل رحيلهم أو بسبب عدم صلاحيتها نظرا لكثرة استعمالها دون أن تجدد.

2 . نقص الفنيين المتخصصين في إصلاح الآلات الزراعية بالإضافة إلى ضعف كفاءة بعض العمال الذين يستخدمون هذه الآلات.

3 . نقص المراقبين و المشرفين من ذوي الخبرة في تسيير المزارع و الإرشاد الزراعي.

و لكن لنتسأل أين الأرباح المنتظرة من جراء عملية التسيير الذاتي؟

لا شك أن الأراضي الزراعية المسيرة ذاتيا كما عرفتها القرارات و المراسيم المختلفة المتعلقة بهذا القطاع تعتبر ملكا للمجتمع الجزائري على أن يستغلونها الفلاحون جماعيا و يوزع فائض إنتاجها و أرباحها على ثلاث جهات هي:

1 . المزرعة من حيث تجهيزها بالآلات و المعدات الحديثة.

2 . على الفلاحين كحافز على الإنتاج.

3 . على الصندوق الوطني الذي يمكن الدولة من تنمية القطاع المتخلف ، و إصلاح الجهات المتضررة من حرب التحرير ، كما يساهم في تطوير الاقتصاد الوطني بصفة عامة.

---

1 . تقرير وزارة الفلاحة و الإصلاح الزراعي، الجزائر 1970، ص 53، 54.

2 . مجلة المجاهد، اللسان المركزي لحزب جبهة التحرير الوطني، الجزائر 1967، عدد 360، ص 12 . 13.

و على العموم فبعد سنة 1967 حقق ربع عدد الوحدات الزراعية المسيرة ذاتيا أرباحا و هي الوحدات التي لم تكن تتوصل حتى ذلك التاريخ إلى توازن في حساباتها ، إذ بعد هبوط في الإنتاج في السنوات الأولى من تطبيق أسلوب التسيير الذاتي حدث نوع من التوازن ثم بدأ الإنتاج في النمو.
و الجدير بالذكر هنا أن المزارع التي حققت أرباحا بلغ عددها 414 مزرعة سنة 1967 ثم أرتفع عددها إلى 657 مزرعة سنة 1968.

ب . من حيث ظروف العمل

إذا ما حللنا الوضعية العامة للعمال في مزارع التسيير الذاتي، نلاحظ أن 186.575 عاملا زراعيا يعيشون من هذا القطاع و يعولون حوالي مليون نسمة من أبناء الريف منهم 134.445 عاملا دائما، لهم حق العضوية في مجالس العمال و 52.140 عاملا موسميا يشتغلون من 3 إلى 9 أشهر في السنة و ذلك حسب نوع الزراعة (حبوب أو بقول أو زراعات دائمة).
و الملاحظ أن نسبة العمال الدائمين إلى نسبة العمال الموسميين تمثل 75 % إلى 25 % و هي نسبة لا تنطبق على جميع ولايات الجزائر.
أما فيما يتعلق بعمل المرأة في القطاع الزراعي المسير ذاتيا ، فالإحصائيات المتوفرة تفيدنا أن أغلب العاملات هن من الموسميات اللائي يقمن بجمع المحصول الزراعي كالعنب و اللوز و الزيتون و إلخ و العناية بزراعة البقول لأن عددهن غير محدد، و لكن بالاعتماد على إحصائيات وزارة الفلاحة و الإصلاح الزراعي الصادرة من وقت لآخر يمكن التعرف على عدد العاملات في هذا القطاع.
ففي نشرة أصدرتها الوزارة المذكورة سنة 1965 تحت عنوان " حالة المرأة العاملة في القطاع الزراعي بما فيه لجان التسيير الذاتي"(1) ، أوضحت أن كثيرا من المناطق الجزائرية لا توجد بها عاملات ، مثل قسنطينة التي بها 95 لجنة تسيير ، و مسكيانة و عين مليلة و القل بها 45 لجنة تسيير ، بالإضافة إلى مستغانم و بسكرة و الميلة و باريكه و عين الصفراء و بوسعادة و الساورة و الواحات.
كما يلاحظ أن بعض المناطق بها عدد قليل من العاملات ، بعضهن دائمات و الباقي موسميات.

1- M.A.R.A, Quatre questions sur l’autogestion, Alger 1969, P 12.

و ندكر على سبيل المثال لقد شاركت بناحية سعيدة 43 عاملة لمدة 99 يوما في جمع الزيتون. كما شاركت 387 عاملة بناحية القالة في جمع البقول ، و في آقبو توجد 319 عاملة يقمن بجمع محصول الزيتون و زراعة البقول ، و في تيارت حوالي 480 عاملة موسمية و 385 بناحية تيزي وزو ، و 206 بناحية مغنية ، و 100 عاملة موسمية بدائرة الرمشي ، يضاف إلى هذه الأعداد بعض العاملات الدائمات في الأعمال المنزلية و حلب الأبقار، و لكن ليس بينهن من تقوم بوظيفة التسيير أو التنظيم.(1)

غير أن نظام التسيير الذاتي للقطاع الزراعي كان دائما يراعي المجهود الذي يقوم به العامل في المزرعة و بالتالي يوفر له الرعاية المادية و المعنوية.

إن الرعاية الاجتماعية كانت تهدف في فلسفتها إلى تنمية الموارد الإنسانية عن طريق المساعدات الاجتماعية و التأمين الاجتماعي و الصحي و حماية العمال من أخطار العمل. لهذا كان للرعاية الاجتماعية دورها في تنمية المجتمع الاشتراكي ، حيث توضع الموارد الاقتصادية في خدمة الإنسان ، و خير مثال على هذا قرار 30 /12 /1968 المتعلق بالتسيير الذاتي و الذي وضع أساس الضمان الاجتماعي لعمال الزراعة ، بما فيه حق العمال في العطل السنوية و الأسبوعية و الأعياد الموسمية.

و إذا ما أردنا أن نخرج بحصيلة فيما تم إنجازه في ميدان الرعاية الطبية، أمكن القول إنه تم علاج 150 ألف حالة سنة 1969. وصلت تكاليفها حوالي 15 ملون دينار جزائري، كما سجلت أكثر من 5000 حالة ولادة كلفت حوالي مليون دينار جزائري، بالإضافة إلى تجهيز 408 من المراكز الطبية وضعت في خدمة عمال المزارع المسيرة ذاتيا.أما فيما يتعلق بالتأمينات الاجتماعية، فقد شهدت سنة 1971 صدور قرارات ثوريةبتاريخ 05 فبراير 1971 تكفل حق للعمال المزارعين و عائلاتهم ضد المرض و العجز و الوفاة و تغطي مصاريف الأمومة كما تضمن للعمال معاشا للشيخوخة.(2)

و أخيرا ، فإن المتتبع لتطور تجربة التسيير الذاتي الزراعي يلاحظ أنها تعرضت في سنواتها الأولى لعدة مصاعب تمثلت أهمها في نقص الآلات الزراعية الكافية و تعقيدات إجراءات التسويق ، و نقص الإطارات الوطنية القادرة على التسيير.

1- Fadela M'rabet , La femme Algérienne , suivie des algériennes , paris , François Maspero 1969 , P 187 , 189.
2- M.A.R.A, Le nouveau régime d'assurances sociales agricoles, in Terre et le paysan, 1971.

بالإضافة إلى عدم وضوح أسلوب التسيير الذاتي و الأسس التي تنظمه لدى كثير من العمال، و مع هذا فقد أستطاع التسيير الذاتي أن يعمل بشكل سليم في الوحدات التي منحت فيها المبادرة للعمال و قدمت إليهم الوسائل الكافية. و حتى أن " ميشال لوني" صاحب كتاب (الفلاحون الجزائريون) كتب منذ عدة سنوات يقول:" .....كانت لجان التسيير تعمل بانتظام، و تسود بين العمال الروح التعاونية، و حتى لجان التسيير التي تبدو وظائفها صعبة يلاحظ اتجاهها الجماعي في العمل أكثر من اتجاهها الفردي".(1) و لكن في منتصف السبعينات 1975 قررت الدولة منح مزيد من المبادرة و اللامركزية في التسيير و التسويق لعمال الوحدات الزراعية المسيرة ذاتيا، على أن يتحملوا في ذات الوقت النتائج المترتبة عن هذه المبادرة بعد أن سلمتهم الثورة الزراعية أخصب الأراضي مع الدعم المادي و المعنوي.(2)

كما يمكن لنا الإشارة ، أن السلطة الجزائرية آنذاك قامت ساهمت بكثير في مساعدة المواطنين المعوزين في بناء مساكن تليق بهم في المناطق الحضرية و ذلك خوفا من انتشار الأكواخ داخل المدن ، كما أطلق على هذه المساكن ببناء التسيير الذاتي.

و أخيرا نقول أن تجربة نظام التسيير الذاتي كانت ناجحة من الناحية الاجتماعية و الاقتصادية. فمن الناحية الاجتماعية لقد عالجت الجرح الذي أصاب مجتمعنا

الجزائري و لا سيما الريفي منه من جراء الأثر الذي تركه المستعمر الفرنسي في وسط هذا المجتمع المتشبث بأرضه و وطنه. بحيث استرجعت له الهوية التي فقدها خلال 132 سنة من الاضطهاد و المعاناة التي فرضها المستوطن. و من الناحية الاقتصادية ، كان نظام التسيير الذاتي أول مرحلة لدعم التنمية في المجال الفلاحي و الصناعي قصد توفير وسائل العيش للمواطن البسيط أو الفلاح و ذلك بتوجيهه للعمل في المزارع أو الوحدات الإنتاجية الزراعية أو الصناعية التي كانت أول تجربة في إطار المخطط الثلاثي الأول 1969/1966.

1- Launey, Michel, Paysans Algériens, ed/ de seuil, Paris 1963, P 15.

2 ـ جبهـــة التحريـــر الوطني " الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين " ،الجـــزائر، مطبعـة الحـــزب 1973.

3 -2 - دور القرية الفلاحية في تنمية و تحديث الريف الجزائري

تعتبر الثورة الزراعية التي بدأ تطبيقها في الريف الجزائري منذ 17 جوان 1972 عملية تنمية مخططة كبرى استهدفت تنمية و تحديث الريف الجزائري بقطاعيه الزراعي و الرعوي ، و تقديم الخدمات لأبناء الريف في المكان عينه ، و بعبارة أخرى العمل على تقريب الفوارق بين الريف و الحضر و إيجاد نوع من التوازن بين هذين القطاعين المتناقضين. و قد حدد هذا بوضوح ميثاق و قانون الثورة الزراعية:

" إن الأهمية السياسية و الاجتماعية للثورة الزراعية و السعي المبذول للإسراع في التنمية يفرضان إنجاز الثورة الزراعية في نطاق مخطط و عمل متماسك..... لأنها تشمل كافة نواحي المعيشة و العمل في الزراعة، فهي ترمي إلى تصفية التخلف الاقتصادي و الثقافي السائد في الأرياف."(1)

و قد مر تطبيق الثورة الزراعية بثلاثة مراحل ، ابتدأت المرحلة الأولى منها بتاريخ 17 جوان 1972 و انتهت بتاريخ 30 أبريل 1973 ، و تركزت المرحلة الثانية في إحصاء أراضي البلديات و الدومين و غيرها من أملاك الدولة و توزيعها على صغار الفلاحين سواء من الذين لهم ملكيات صغيرة أم من المعدمين الذين كانوا يمارسون الخماسة من قبل.

و قد تم خلال هذه المرحلة إنشاء 312 تعاونية تحضيرية للاستثمار و 793 تعاونية زراعية للاستغلال المشترك و 1364 تعاونية زراعية للإنتاج ، حيث بلغت المساحة الإجمالية لهذه التعاونيات 788 ألف هكتار استفاد منها حوالي 50 ألف متعاون.(2)

ثم أخيرا المرحلة الثالثة من الثورة الزراعية التي بدأ تطبيقها في 8 جوان 1975 و التي تم وضع أسسها القانونية في 17 جوان 1975 و ركزت على تنظيم القطاع الرعوي و تربية الماشية مستهدفة تنمية الثروة الحيوانية و تحسين أنماط معيشة مربي الماشية و صغار الرعاة.(3)

و الملاحظ أنه حتى نهاية سنة 1974 كانت هناك 1748 تعاونية إنتاج استفادت منها 53.674 أسرة في مساحة كلية تغطي 788.284 هكتار من الأراضي الخصبة.

---

1 - رئاسة مجلس الوزراء " الثورة الزراعية - الجزائر"، المطبعة الرسمية 1971، ص 40.

2-M.A.R.A, Recensement des coopératives de la révolution agraire, Alger, direction des études 1974

3 - الملتقى الدولي للرعي ، 1990 - 1991 .

وإلى جانب دور التعاونيات في تنمية و تحديث الريف الجزائري من حيث توفير العمل و الإنتاج الزراعي على أسس حديثة ، توجد القرى الفلاحية المخصصة للمستفيدين من الثورة الزراعية و العاملين في تعاونياتها و أجهزتها التنفيذية ، و قد حددت عددها بألف قرية كمرحلة أولى. على أن تنفذ منها 300 قرية خلال المخطط الرباعي الثاني 74 / 1978 و لكن حتى نهاية سنة 1976 لم ينجز من هذه القرى سوى 34 قرية و ذلك لأسباب عديدة منها نقص المواد الضرورية للبناء و تباطؤ المقاولات المكلفة ببناء بعض القرى ، و قد دلت الإحصاءات الحديثة لوزارة الفلاحة أنه حتى شهر مارس 1979 تم بناء 131 قرية تتوفر جميعها على متطلبات الحياة الحديثة من مدرسة و نادي و مسجد و ملاعب و غيرها من المرافق الضرورية مدعمة بالماء و الكهرباء.

و الملاحظ أن هذه القرى تختلف بحسب المناطق الموجودة فيها إذ هناك القرى ذات الطابع الفلاحي أو الرعوي أو الغابي أو الصناعي ، و قد توزعت مجموعة القرى المنجزة فعلا و حتى سنة 1979 على 17.842 أسرة.

1. 2. 3 . وظيفة القرية الفلاحية في تحديث الريف الجزائري

للقرية الفلاحية دور تنموي يقوم على تحسين شروط الحياة في الريف بالنسبة للمستفيدين و بالنسبة للفئات الأخرى من سكان الريف بصورة عامة. و الملاحظ أن سياسة القرى الفلاحية لا تشكل وحدها فقط برنامج الإسكان الريفي ، إذ تقرر خلال المخطط الرباعي الثاني إنجاز 40 ألف وحدة سكنية ريفية و 60 ألف سكن آخر في إطار عمليات البناء الذاتي.

إن ماهية شروع القرى الفلاحية العامة بسيطة و بالرجوع إلى النصوص القانونية نجد أنه انطلاقا من الاستراتيجية العامة للثورة الزراعية فإن سياسة الإسكان الريفي تهدف إلى ربط التنمية في هذا القطاع بمجهود تحديث و تجديد بنية نظام الإنتاج الزراعي و هكذا فإن أعمال التحسين و الاستصلاح الجارية في هذا الإطار ستكون مدعومة بمجهود تطوير الإسكان الرامية إلى دمج سكان الريف في نظام الإنتاج الجديد و لهذا الأسباب اتخذ القرار لصالح السكن الجماعي ، لأن القرية هنا لا تقف عند كونها مجرد تجمع للسكان و إنما لكي تصبح أيضا عنصرا و محصلة لعملية تطور في بناء الإنتاج و بناء الحياة لاجتماعية في الوقت نفسه و الهدف من وراء ذلك اقتصادي بالتأكيد و لكن أيضا سياسي و اجتماعي.

استقبل الفلاحون الجزائريون مشروع الألف قرية بالترحاب بعد التوسع في شروط تخصيص السكن بحيث لم يعد يشمل فقط المستفيدين من الثورة الزراعية ، و إنما تجاوزهم إلى عمال القطاع المسير ذاتيا و فئات الفلاحين الفقراء ، و كان لهذا التوسع أثره الإيجابي نظرا لأنه ليس من السهل جمع المستفيدين من أراضي الثورة الزراعية في مكان واحد بسبب تبعثر الأراضي المؤممة.

و هناك ملاحظة أخرى لابد من تسجيلها هنا و هي أن القرى الفلاحية تركزت أساسا في المناطق الغنية نسبيا ، و هي الحقيقة التي فرضت نفسها على المسؤولين حيث لم تظهر القرية الفلاحية إلا حيث تركزت الأراضي الزراعية بشكل واضح ، و لهذا فالمناطق الفقيرة لم تكن معنية بالأمر ، يضاف إلى هذا كله أن عددا كبيرا من التصاميم الهندسية لهذه القرى لم يستجب في أغلب الأوقات لرغبات المستفيدين.

فالبعض على سبيل المثال يفضل أن يحتوي سكنه الريفي على حظيرة أو زريبة للحيوانات و تقدر نسبتهم بـ 57.1 % أو حديقة لزراعة الخضروات و تقدر نسبتهم بـ 83.1 % غير أن المنفذين لم يعتقدوا بفائدة تلبيتهم لهذه الرغبات أو تجاهلها أصلا ، مع ملاحظة أن بعض النماذج الهندسية خلال المرحلة الأولى قد اقتبست من بلدان أوروبية قبل أن تؤخذ في الاعتبار متطلبات و احتياجات الفلاحين في ضوء الحياة العملية و ظروفها ، سواء من الجانب الطبيعي أم الجانب الاقتصادي أم الجانب الاجتماعي و الثقافي.

ذلك أن للقرية الجديدة وظائف متعددة منها ما هو اجتماعي و منها ما هو اقتصادي و منها ما هو ثقافي ، فللقرية مثلا وظيفة اقتصادية محددة تشمل أساسا تعزيز و تنويع الإنتاج و توزيعه بين سكانها و استغلال قوة العمل غير المستعملة من سكانها في عمليات استصلاح أراض جديدة و إيجاد نشاطات أخرى لفائدة سكانها.(1)

و على العموم تتلخص وظائف القرية الفلاحية في توفير الظروف الاجتماعية للعمل كالخدمات الأساسية كما تشكل عاملا أساسيا في نقل المنتجين من نظام الإنتاج العائلي المغلق المتسم بالجمود إلى النظام التعاوني المنظم مع استخدام الطرق و الأدوات الحديثة في الإنتاج.

1- M.E.S.R.S et O.N.R.S, Villages Socialistes et Habitat Rural, Alger, O.P.U 1976.

و تبقى الوظيفة الأساسية في نظرنا للقرية الفلاحية الجديدة تتمثل في إيجاد توازن جهوي وطني ، عن طريق توزيع جديد للسكان عبر الوطن ، يتسم بالعدالة و يقوم على تقريب الفوارق الاقتصادية و الاجتماعية القائمة بين الريف و الحضر.

3.2.2. البناء المورفولوجي للقرية الفلاحية

إن الريف الجزائري لا يزال يقاسي من وطأة الهجرة بنوعيها الداخلي و الخارجي. هذه الظاهرة التي ارتبطت بتاريخ الاستيطان الأوروبي في الجزائر، و خاصة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، و هي الظاهرة التي تسببت في فقدان الريف باستمرار لطاقته الإنتاجية الحيوية، و في نمو حضري و ضغط سكاني على المدن. لا شك أن القرية الفلاحية كإحدى دعائم الثورة الزراعية ، إذ كانت تهدف إلى ربط الفلاح بالأرض و العمل على استقراره ، و تلبية حاجاته الأساسية من الخدمات الاجتماعية المتعددة و من حيث مستوى المعيشة ، فإنها تهدف أيضا إلى إيجاد مجتمع جديد لا يقل من حيث الدرجة عن مجتمع المدينة.(1)

و هذا الميدان ، يجب على الباحث الاجتماعي و الأنثروبولوجي المتتبع لعملية التحول الريفي أن يأخذ بعين الاعتبار أن عملية التحول هذه سوف لا تنتهي عند تمليك الفلاحين للأرض و لا عند بناء ألف قرية من أجل حل مشكلة السكن في الريف ، و إنما هي عملية أعمق سوف تتبلور منذ مراحلها الأولى إلى مركب من الأنشطة الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و النفسية ، لأنها أساسا عملية مركبة و شاملة.

إن مفهوم القرية الفلاحية أصبح يشكل وحدة اقتصادية و ثقافية و اجتماعية متكاملة ، يتعامل فيها الفلاحون على أساس تعاوني ، و ذلك أن عملية الإسكان من وجهة نظر علم اجتماع التنمية أو الأنثروبولوجيا الريفية ، عملية مركبة تقتضي تكاملا بين جميع عناصرها. غير أننا لا ننسى من جهة أخرى التاريخ الاجتماعي للقرية الجزائرية التقليدية التي تعتبر مهدا لفلسفة التعاون و التضامن من أجل إشباع الحاجات الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية لسكانها.

يعتبر الوقوف على البناء المورفولوجي للقرية من أهم ما يعني به المهتمون بالتخطيط الاجتماعي بوجه عام و المختصون بدراسة المجتمع الريفي بوجه خاص.

1-C. Lacoste du Jardin : Un village algérien, structure et évolution récente, SNED, Alger.1976, p 125

و المقصود بالبناء المورفولوجي هنا: الموقع الجغرافي و الطوبوغرافي في القرية و نوع التربة و حالة الري ، حالة السكن و إمكانيات التوسع فيها في المستقبل ، المرافق العامة و الخاصة و مدى كفايتها و وسائل الاتصال المادية و الفكرية.

فمما لا شك فيه أن الموقع الجغرافي للقرية الجديدة (1) يلعب دورا بالغ الأهمية في تحديد أنماط الحياة بها ، و تسهيل تقديم الخدمات الاجتماعية لسكانها ، فقد يعوق الموقع الجغرافي عمليات التخطيط للمشروعات العمرانية و الاجتماعية في المستقبل ، أو قد يساعد في تحديد إمكانيات التوسع و الانتشار ، كأن توجه منطقة الإسكان نحو الأماكن المرتفعة أو غير صالحة للزراعة ، و بذلك نأمن على السكن الريفي من كوارث الفياضات و الرطوبة أو تأثير المياه الجوفية خصوصا في مواسم سقوط الأمطار.

أما الموقع الطوبوغرافي فالمقصود به هنا ، وضع القرية الفلاحية بالنسبة لمجموعة المناطق الريفية و غير الريفية المحيطة بها ، و إشعاعات هذا الموقع في تحديد أهمية مراكز التجمع فيها ، بالإضافة إلى تحديد مواقع و مراكز التسويق و دور الحكومة و المدارس على مختلف مستوياتها.

غير أنه يكاد يتفق المختصون في السكن الريفي(2) حول العوامل التي تحكم موقع القرية و إمكانية التوسع فيها في المستقبل نلخص أهمها فيما يلي:

أ .كل مكان جديد و كل توسع في المستقبل لأية قرية فلاحية جديدة ، يجب أن يراعى فيه الخدمات الاجتماعية و الاقتصادية الخاصة بالقرية. بمعنى أن هناك أعمالا زراعية و صناعات ريفية و شؤونا اجتماعية قروية يجب أن تكون نقطة انطلاق عند كل تخطيط للقرية الجديدة.

ب . إن اختلاف الطقس، و مواد البناء حسب المناطق المتباينة في الجزائر (جبال، سهول، هضاب و مناطق حارة....إلخ) سيحدد حتما شكل البناء و المواد المستعملة فيه.

ج .كل مشروع في القرية الجديدة يجب أن يراعي التغير في حجم القرية في المستقبل، لكي تستوعب ما يزيد من السكان، كما أن انفصال العائلة الواحدة يتطلب زيادة في عدد المساكن.

د . مراعاة قواعد الصحة العامة ، فمثلا يجب توفير مياه الشرب الصحية ، و صرف أوساخ القرية خارجها بالطرق العلمية.

1-Henri.Mendras : Sociologie du milieu rural, presse universitaire de France, paris 1958, V2, P316.
2-Michel.Robert : Sociologie rurale, presse universitaire de France, paris, 1986, p 4 ,5.

غير أنه و نظرا للبحوث الكثيرة التي أجريت في إطار علم الاجتماع الريفي ، و التي أمكن التوصل من خلال نتائجها إلى تحديد مدى ارتباط الفلاحين بمساكنهم التقليدية ، فقد بدأنا نلاحظ تطور اتجاه جديد مؤداه: أن الأنماط التقليدية للسكن الريفي لا تتعارض مع روح أو مغزى الآراء الحديثة في النظريات المعمارية الجديدة ، و الأمثلة في هذا المجال كثيرة. فالملاحظ في القرى الأوروبية أنها مصممة حسب نظام واحد مبسط و صحي.

بل إن كثيرا من المهندسين المعماريين في مختلف أنحاء العالم بدأوا يعطون الكثير من اهتمامهم لدراسة نمط السكن الريفي التقليدي ، و في مقدمة هؤلاء المهندس المعماري العالمي" كوربوزيه" الذي أهتم بدراسة الحلول القديمة للأوضاع المختلفة للسكن الريفي. كما ظهرت مجلدات ضخمة أعدها " البروفيسور باجنو" حول أنماط السكن الريفي في إيطاليا.

عندما يعتمد بعض المهندسين عدم الالتفات إلى ما تركه الفلاح الجزائري على مر الأجيال من تجارب مختلفة ، حينما فكر في بناء مسكنه من أدرار غربا إلى الوادي شرقا ، و من أقصى الجنوب ببلاد التوارق و حتى سواحل البحر المتوسط شمالا ، و من أعلى قمم جبال الأوراس و جرجرة و النمماشة إلى هضاب التيطري و سهول متيجة ... فربما يظن المهندس عندنا أنه بما اكتسب من دراسة في فروع الهندسة ، و المهارة في وضع الرسومات و المساقط الهندسية ، كفيل بأن يجعلنا قادرين على محو هذا التراث من تفكير الفلاحين ، لكن حقيقة الأمر أن مسكن الفلاح على ما هو عليه من تواضع ما هو إلا نتيجة لتجارب الأجيال المتعاقبة.

إننا لا شك أننا في الجزائر ، نريد القضاء على حياة البؤس و الشقاء التي عاشها ريفنا خلال فترات الاحتلال الأجنبي ، كما نريد أن نوازن بين المدينة و القرية ، حتى تتكامل الصورة في المجتمع المستقل ، الذي تبنى الاشتراكية لتحقيق العدالة ، كما تبنى التخطيط في سياسة التنمية ، لكن لا تخطيط بدون بحث و معطيات سوسيولوجية ، تتخذ من الواقع الاجتماعي و الاقتصادي و الثقافي للريف الجزائري منطلقا له ، و إلا فما هو نوع السكن و شكله المراد تصميمه للفلاح و يلبي متطلبات الطبيعة الفيزيقية و الاجتماعية مع مراعاة القيم التي تحكم علاقات الفلاح بأسرته و بجيرانه و بحيواناته؟ هل نستورد تصميما قد سبق و أن طبق في مجتمعات تختلف عنا في قيمها الثقافية و الاجتماعية و حتى في أنشطتها الاقتصادية؟

إننا نحبذ الانطلاق ، عند بناء قريتنا الفلاحية النموذجية ، من واقع نمط السكن الريفي التقليدي ، مع تطويره في قالب حديث ، بحيث يصبح وسطا ملائما صحيا و اجتماعيا و اقتصاديا للمواطن ، بمعنى يجب أن لا تطغى فكرة النقل الفيزيقي للفلاحين إلى مساكن أحسن و أنظف. و إنما علينا أن نراعي جانبا أعمق ، فبالإضافة إلى النقل الجسماني ، هناك نقل يستغرق الجوانب الصحية و الثقافية و الاجتماعية والاقتصادية للفلاح ، أي نراعي مختلف عناصر البناء الاجتماعي و القيم الروحية للفلاح الجزائري.

3 .2. 3 . الجهود الذاتية في بناء القرية في نطاق الإسكان الذاتي الموجه

يعتمد هذا النوع من المشاريع الإسكانية على فكرة تعاون الحكومة مع أفراد المجتمع المعني ، للوصول إلى حل إيجابي لمشكلة الإسكان ، ففي المجتمع تكمن طاقة بشرية هائلة ينقصها التنظيم لكي توجه نحو المساهمة في مجال البناء ، و إن كان هذا الاتجاه قد ثبت نجاحه في الدول الأوروبية و الأمريكية ، فمن الممكن أن يكون أكثر نجاحا في عملية الإسكان الريفي في البلدان النامية.(1)

تتحدد طريقة تطبيق الإسكان الذاتي في استغلال أوقات الفراغ المتوفرة بين المزارعين، بالإضافة إلى أعمال التطوع في صورة جماعية بواسطة تشكيلات تعاونية تشرف عليها السلطات المحلية (البلديات). تشارك في مشروعات الإسكان الخاصة بالمنطقة الواحدة.

و بالرغم من أن هذا البرنامج يجنب كثيرا من المصاعب ، فإنه كثيرا ما تصحبه تعقيدات إضافية ، فبجانب المشاكل العادية الخاصة بالتنظيم الحكومي للمشروع ، و النقص في الأيادي الفنية و الصعوبة في التصميم و التخطيط ، توجد صعوبة في نشر الوعي بين من يستفيدون من هذا المشروع ، و بهذا الصدد تبرز أهمية استغلال عواطف الريفين و عاداتهم الاجتماعية التي تقوم على العمل لا التعاوني الجماعي ، و المتمثلة في مبدأ " التويزة" المعروفة في الريف الجزائري ، كتنظيم تعاوني تلقائي يتم بين الريفيين في بناء مساكنهم و حصد إنتاجهم و تقليب أراضيهم.....إلخ.

1-Michel.Robert : Sociologie rurale, PUF, Paris 1986, P 25.

لقد أصبح استخدام النشاط الجماعي في مشاريع الإسكان الذاتي من الأمور المؤكد عليها في التجارب العالمية التي سبقتنا ، إلى درجة أن المختصين بقضايا السكن الريفي يعتقدون أن النشاط الجماعي التعاوني الغير رسمي القائم على " التويزة" و ذلك عندما يساعد الأقارب و الجيران بعضهم البعض في بناء المساكن ، على أن يكون للعائلة الدور الكبير في هذا النشاط.

فاليونان مثلا طبقت برنامج الإسكان الذاتي ، حيث تركت فيه المسؤولية كاملة على عاتق العائلة ، وذلك عندما قامت 40 ألف عائلة ببناء مساكنها التي دمرت خلال الحرب العالمية الثانية ، و بعد ثورة سنة 1950 ، كما طبقت السويد نفس الطريقة ، حيث أعطى التنظيم العائلي نتائج إيجابية.(1)

غير أن الشيء الذي نقوله، هو أن القرية ليست هي المدينة. فإذا كنا نتطلع إلى تحديث الريف الجزائري عن طريق تحديث القرية النظام التعاوني و الإسكان الملائم، و توفير الخدمات الأساسية للمواطن في وسطه الريفي.

فإن هذا يعني أيضا أن تبقى القرية مكانا للنشاط الزراعي بأرضها و إنسانها و ثروتها الحيوانية ، فحظائر الحيوانات ، و معاصر الزيوت ، و مطاحن القمح تشكل جزءا من البناء الاقتصادي للريف ، و إن كنا نتطلع إلى اكتساب الفلاح عادات صحية جديدة في تربية الثروة الحيوانية ، فعلينا أن ندرك أنه من غير الميسور تحويله فجأة عن عاداته في وضع حظيرة الماشية داخل مسكنه ، و بجانب غرفة نومه (خصوصا في المساكن المعزولة) ، فالفلاح يشعر بأن حياته و وجوده مرتبطان بماله أي بثروته الحيوانية ، و لهذا فهو لا يريد أن تكون بعيدة عنه ، و في هذه الحالة قد لا تجدي الإرشادات الصحية في عن حيواناته.

لذلك كان من الضروري أن نعطي اعتبارا كبيرا لهذا الرباط الحيوي وأن يوليه المهندسون للقرية الفلاحية في المستقبل عناية خاصة ، على أساس أن أي تجديد لنمط السكن الريفي يترتب عليه عزل ا لن يحقق الهدف المرجو منه ، إذ من المهم أن ينطلق البناء الجديد ليؤكد للفلاح الطمأنينة على ماشيته و عائلته ، بأن يوفر له حظيرة بجانب المسكن ، و تشكل جزءا منه ، على أن تبنى بطريقة صحية لا تؤثر في حالة الفلاح الصحية و لا تحرمه في ذات الوقت من ماشيته.

1-Henri.Mendras : Sociologie du milieu rural, puf, Paris 1958, P 130.

و لكن رغم الجهود التي قامت بها السلطات قصد توفير الاستقرار للفلاح الجزائري في مكان قريب من عمله الزراعي و الرعوي بما فيها الوسائل الضرورية للعيش (مدارس، مستوصف و أسواق.... الخ إلا أن معظم سكان الريف فضلوا العيش في المدينة و العمل في المصانع عوض البقاء في البادية و استغلال أراضيهم الفلاحية. إنها ظاهرة النزوح الريفي التي أثرت سلبا على البنية الاجتماعية و الاقتصادية لمجتمعنا الجزائري

3 .2 .4 . ظاهـرة النـزوح الريفـــي

و هنا نحاول دراسة النزوح الريفي و ظاهرة النمو الحضري في الجزائر، ثم نحاول التطلع على مصير الأسرة الريفية النازحة و مشكلاتها في الوسط الحضري، و أخيرا نحاول تبيان أهم النتائج المترتبة عن نزوح الأسرة الريفية إلى الوسط الحضري.

3 .2 .4 .1 . النـزوح الريفـي وظاهرة النمـو الحضري في الجـزائر

ارتبط النزوح الريفي في الجزائر بفترة الاحتلال الفرنسي ، الذي اتخذ سياسة الاستيطان التي تقوم أساسا على انتزاع أراضي الفلاحين الجزائريين و نقل ملكيتها إلى الأوروبيين و من ثم أصبح الريفي الجزائري أمام أمرين: إما ا، يتجه إلى المدينة أو إلى خارج البلاد و إما أن يمكث في الريف ليعمل في مزارع المعمرين بأجر قليل.

و من دراستنا لظاهرة نمو سكان المدن في الجزائر ، منذ الحرب العالمية الثانية ، و حتى بداية ثورة التحرير ، أو من سنة 1936 حتى سنة 1954 يتبين لنا ذلك بوضوح ، إذ ارتفع عدد سكان المدن في هذه الفترة إلى 1.430.000 نسمة أي بزيادة قدرها حوالي 710.000 نسمة، و تمثل نسبة 98 % بينما وصل عدد سكان الريف إلى 6.410.000 نسمة ، و بزيادة سكانية قدرت بـ 500.000 نسمة في نفس الفترة ، الأمر الذي يؤكد بوضوح استمرار ظاهرة نزوح الريفيين إلى المدن.

و بعد استقلال الجزائر ، استمر النزوح الريفي ، بل و ازدادت حدته نظرا للظروف التي سادت الريف الجزائري أثناء ثورة التحرير ، و سياسة تجميع السكان في مناطق جغرافية معينة، الأمر الذي نتج عنه بعد انتهاء العمليات العسكرية في المناطق الريفية ، تحرك سكاني شديد بين الريف و المدن و بين المدن نفسها.

قسم بعض المهتمين بالدراسات السكانية ظاهرة النزوح الريفي في الجزائر ، ذات الاتجاه الواحد إلى فترتين: تمتد الأولى من سنة 1962 و حتى سنة 1966 أي من الاستقلال و حتى بداية تطبيق الثورة الصناعية ، و تمتد المرحلة الثانية من سنة 1966 و حتى سنة 1973 و هي الفترة التي تركزت فيها بوضوح الصناعة في المدن الكبرى.

اتّسمت الفترة الأولى بنزوح ريفي كثيف نحو المدن ، و هذا نتيجة للنزوح الجماعي للأوروبيين نحو فرنسا من جهة ، و لانتهاء سياسة المحتشدات و فتح الحدود الشرقية و الغربية (تونس و المغرب) و رجوع المواطنين المهاجرين إلى هذين البلدين من جهة أخرى ، إلا ا، عودة هؤلاء السكان لم يكن باتجاه الريف أو على الأقل باتجاه المناطق الأصلية ، و إنما كان في أغلبه باتجاه المدن الكبيرة التي كانت في الغالب تتوفر على المساكن الشاغرة من طرف الأوروبيين.

و نتيجة لهذه الحركة السكانية الكثيفة،ارتفع معدل النمو الحضري سريعا، فقد تحرك أكثر من 600 ألف مواطن نحو المدن في مدة أربع سنوات.أما الفترة الثانية فاتسمت بنوع من الاستقرار، إذا ما قورنت بالفترة السابقة و لكنها في الحقيقة اتسمت هي أيضا بنزوح ريفي شديد وصل معدله سنويا إلى 120 ألف نسمة، بل ارتفع هذا المعدل إلى 130 ألف نسمة سنويا في الفترة التالية (73 . 1977).

و الملاحظ أنه بعد الاستقلال ، اتجه الاهتمام ، سواء بالنسبة للتنمية الاقتصادية ام بالنسبة لتقديم الخدمات إلى المراكز الحضرية الكبيرة ، و المتوسطة ، و أهملت التجمعات السكانية الصغيرة ، خصوصا تلك التي تعتمد على الزراعة و الثروة الحيوانية. الأمر الذي أدى إلى تقلص النطاق الريفي و تضخم القطاع الحضري ، فالمعطيات الإحصائية تبين لنا أنه من خلال عشرين سنة تغيرت نسبة الريف إلى نسبة الحضر من 79 % سنة 1956 إلى 59 % سنة 1976 .

و لا شك أن النمو الحضري السريع في الجزائر لا يعتبر نمو طبيعيا ، إنما هو نتيجة لتحرك السكان بين المدن نفسها ، و من الريف إلى المدن ، وإن كانت الجزائر كبلد نام استقل حديثا بعد تخريب اقتصاده و أجهزته القاعدية ، لم يكن بإمكانه خلال العشرية الأولى أن يوفر السكن الملائم و تقديم الخدمات الضرورية لجميع المواطنين على المستويين الريفي و الحضري ، بل و على المستوى الحضري نفسه ، إذ بقيت ضواحي مدن كثيرة تعاني من نقص الخدمات و المرافق الأساسية الضرورية و في مقدمتها توفر السكن المناسب.

و بناء على ما سبق يمكن القول إن المدن الجزائرية شهدت نمو حضريا على حساب عملية التحضر و التي هي في الصميم عملية اقتصادية و اجتماعية و ثقافية ، ومن ثم فقد وجدنا أنفسنا أمام ظاهرة للتكدس السكاني في المدن نتيجة للنزوح الكثيف و ليس أمام عملية للتحضر.

2. 4. 2. 3 . الأسرة الريفية النازحة في الوسط الحضري

فإذا أردنا أن نتتبع الأثر الذي يحدثه النزوح الريفي على بناء الأسرة الريفية النازحة ، فنرى أنه لا بد من الإشارة إلى أن الدراسات الخاصة بالأسرة الجزائرية محدودة ، بل و نادرة و لا سيما تلك الدراسات التي تناولت العلاقات الأسرية و البناء الأسري و تغير وظائفها و المشكلات التي تتعرض لها إلى غير ذلك ،ناهيك عن بعض الدراسات ذات الطابع الإثنوغرافي تهتم بدراسات بعض العادات كالأزياء و الحلي و الوشم و الزواج و أثاث المنزل و غيرها من الممارسات التقليدية.

تتميز الأسرة الجزائرية المعاصرة (الحضرية) بتقلص حجمها ، من النظام الأسري الممتد إلى النظام الأسري النووي ، فبعد أن كانت الأسرة الجزائرية في طابعها العام أسرة ممتدة ، أصبحت اليوم تتسم بصغر الحجم ، فالريف الجزائري الذي كان يمثل طابع الحياة الاجتماعية القائم على الاقتصاد الزراعي و تربية الماشية ، في مقابل المراكز الحضرية المحدودة العدد و السكان ، أصبح اليوم يتجه نحو الانكماش ، كما سبق أن ذكرنا في مقابل النمو السريع للمراكز الحضرية ، بل و يتوقع الديموغرافيون أنه قبل سنة 2000 سوف ينقلب الميزان الديموغرافي في الجزائر ، إذ سيرتفع معدل سكان الحضر عنه في الريف.

و إذا كانت الأسرة الريفية في النطاق الريفي تتحكم في إمكانية توسيع أو تغيير المسكن كلما تزايد أعضاؤها، فإن هذه الإمكانية أصبحت في الوسط الجديد(المدينة) صعبة و مستحيلة.

اما فيما يتعلق بالنشاط الاقتصادي في المراكز الحضرية ، فيمثل انقلابا بالنسبة للنشاط الاقتصادي في الوسط الريفي ، فإذا كان النظام الاقتصادي القائم على الزراعة في الريف يساعد على بقاء و استمرار نظام الأسرة الممتدة و ذلك من خلال تأمين معاشها و مطالبها الضرورية بواسطة التعاون و التضامن الجماعي في الإنتاج و الاستهلاك ، فإن الصورة تنقلب في الوسط الحضري ، ذلك أن كل أسرة زواجية مستقلة اقتصاديا عن بقية أفراد القرابة من إخوة و والدين و أعمام ، و من ثم فهي تؤمن معاشها اعتمادا على دخلها الشهري المتمثل في مرتب رب الأسرة العامل.

و معنى هذا أن تحول بناء الأسرة الجزائرية من النظام الممتد إلى النظام النووي ، لم يكن ليبرز بشكل واضح و سريع إلا بعد أن نزحت الأسرة إلى الوسط الحضري المختلف عن الوسط الريفي ، أو من نموذج اجتماعي و اقتصادي استهلاكي يقوم بالدرجة الأولى على علاقات القرابة و يعتمد على الإنتاج الزراعي و الحيواني ، إلى نمط اجتماعي . فردي يقوم على الاقتصاد الصناعي و التجاري و يحكمه العمل المأجور في الزمان و المكان.

و تشير بعض الدراسات ، أنه تبعا لهذه الحركة في المكان من الريف إلى الحضر ، بدأت الأسر الجزائرية تفقد شكلها كأسرة ممتدة (يصل عدد أفرادها أكثر من 40 فردا) ، لتتجه نحو شكل الأسرة الزوجية أو النووية ، مع ملاحظة أن هذا الشكل الجديد الذي بدأت تتسم به المراكز الحضرية بالذات يتميز من جهة أخرى بكثرة الإنجاب إذ يتراوح معدل أفراد الأسرة الزوجية الجزائرية بين 5 و 7 أفراد ، مع بقائها أيضا محتفظة في كثير من الحيان بوظائف الأسرة الممتدة ، و من ثم يمكن القول إنه بعد الاستقلال بدأت تشكل بوضوح أسرة جزائرية تجمع بين خصائص الأسرة الحضرية و وظائف الأسرة الريفية ، و هذا على مستوى الجيل الأول و الجيل الثاني من النازحين أما الجيل الثالث ففي الغالب يتجه نحو شكل الأسرة الحضرية(الزواجية).

3 .2 .4 .3 . مشكلات الأسرة الريفية في الوسط الحضري

يرى علماء الاجتماع ان الحياة الحضرية ، أو الحياة المدينة ، تؤثر على الأسرة من حيث البناء و السلطة و الزواج و الإنجاب و الوظائف التقليدية للأسرة كالتربية و الضبط الاجتماعي و الدفء العاطفي لأفرادها.

فمن حيث البناء او الحجم ، نجد أن المدينة التي تضم مؤسسات صناعية و تجارية تستخدم الفرد المهاجر إليها على أساس كفاءته و قدراته دون أي اعتبار للجنس أو السلالة أو القرابة أو غيرها ن كما هو الحال في الريف، كما تسمح المدينة للعائلة بالتحرك في السلم الاجتماعي و الاقتصادي ، من أسفل إلى أعلى ، أو العكس ، كما تدفعه إلى التحرك الأفقي (الجغرافي) ، فيغير من مكان إقامته تحت ظروف فرص العمل ، بعكس الحال في الريف الذي يجعله مرتبطا بقطعة أرض معينة ، و بمجال اجتماعي خاص ، الأمر الذي يدفع بالعلاقات الأسرية إلى النزوع نحو الفردية و من ثم إلى تقلص حجمها من كونها أسرة ممتدة ، تتعدد أجيالها ، إلى أسرة محدودة العدد غالبا ما تقوم على الزوج أو الزوجة و أبنائها الصغار ، و نادرا ما تضم والذي الزوجين أو أحدوهما.

و انعكس هذا بدوره على الفرد الذي لم يعد يحتاج إلى الأسرة لتدريبه على مبادئ المهنة التقليدية(الزراعة و تربية الماشية) فالمدينة تكفلت بذلك حيث تتعدد فيها الفرص لتعلم المهارات اللازمة للعمل الحديث، فهناك المدرسة و المصنع و الورشة.

أثرت المدينة كما ذكرنا على الأسرة الريفية النازحة إليها ، و ذلك من حيث حراك أفرادها في المجال الجغرافي ، فقد ينتشر أفرادها على أحياء متباعدة تحت تأثير العمل و السكن و التعليم ، أو في مدن مجاورة و من ثم يتجه حجمها إلى التقلص بالرغم من محاولة أفرادها للحفاظ على طابعها التقليدي المتسم بالروابط القرابية الصميمة ، و هذا ما نلاحظه في المناطق المتخلفة التي تحيط بالمدن الكبيرة ، خصوصا الأحياء القصديرية منها ، حيث توجد الأسرة الممتدة من أصل ريفي ، و التي تبقى لفترة معينة محافظة على طابعها و علاقاتها الأصلية و لكنها لا تلبث ا، تتجه لتأخذ النمط الفردي ، و مما يدعم هذا الاتجاه الزواج من خارج الأسرة و يضاف إلى ذلك ظروف السكن الضيق و التنقل الجغرافي بين أحياء المدينة.

و من حيث السلطة في الأسرة الريفية النازحة ، نشير إلى أن السلطة في المجتمع الريفي ترتبط بالقيم و العادات و التقاليد ، و هي غالبا ما تتركز في كبار السن ، في حين نجد أن السلطة في المجتمع الحضري ترتبط بالوضع الاقتصادي و بالمركز الاجتماعي(السياسي و العلمي و الإداري...إلخ) ، بالإضافة إلى التغير في مركز المرآة بحيث لم تعد السلطة في الأسرة مركزة في يد الزوج ، و مما زاد في تعميق هذا غياب الزوج لفترات طويلة عن المنزل و خروج المرأة إلى ميدان العمل ، مما سمح لها بممارسة سلطات أوسع بالقياس إلى ما كان لها و هي في الريف ، سواء بالنسبة للأبناء و شؤون المنزل ، أم بالنسبة للزوج ، كما أدى هذا إلى ضعف الروابط و العلاقات بين الزوجين ، مما نتج عنه في كثير من الأحيان التوتر و النزاع العائلي.

و لا شك أن الطلاق يعتبر من أهم المشكلات التي تهدد بناء الأسرة ، و الأسرة النازحة إلى المدينة بشكل خاص ، نظرا للمشكلات التي تتعرض لها ، و التي لا عهد لها بها ، مما يتسبب في هز كيانها ، فازدياد مطالب الأسرة النازحة و غياب الأب لفترة أطول ، و عمل المرأة و استقلاليتها من الناحية الاقتصادية ، و اختلاط مفهوم القيادة في الأسرة ، و هي القيم السائدة في المدينة ، أدى إلى تدهور العلاقة التقليدية للأسرة الريفية النازحة و ضعف روابطها.

3 .2 .4 .4 . النتائـج المترتبـة عن نزوح الأسـرة الريفيـة إلى الوسط الحضـري

سبق و أن ذكرنا أن التصنيع الذي تركز في أغلب المدن الجزائرية الكبرى ابتداء من سنة 1966 و حتى سنة 1973 كانت له آثاره على تحرك السكان نحو المراكز الحضرية الصناعية ، و لا شك أن تضخم هذه المراكز و نموها السريع غير المخطط قد أدى إلى ظهور مشكلات عديدة ، انعكست على الأسرة النازحة في نواحي الصحة و التعليم و انحراف الشباب و ارتفاع معدلات الطلاق و الجريمة.

و لا شك أن الأسرة النازحة إلى المدينة ، و التي غالبا ما تسكن في حي قصديري أو في منزل قديم مع أسرة أخرى ، كثيرا ما يتعرض أفرادها للأوبئة خصوصا بين أطفالها و ذلك نظرا لضيق المكان و تكدس عدد من الأفراد فيه ، مع عدم توفير المستلزمات الصحية كالمياه النقية و المجاري و دورة المياه ، و تهوئة السكن.

و في ميدان التعليم ، نجد أن أغلب أبناء النازحين خصوصا من هم في سن التمدرسمن 6 إلى 7 سنوات يحرمون من التعليم ، فالأحياء القصديرية في ضواحي المدن و الأحياء الغير المخططة أو الفوضوية تنعدم فيها مؤسسات التعليم ، و من ثم فالتلميذ ليس بإمكانه السير مسافات بعيدة للالتحاق بالمدرسة يضاف إلى ذلك أن التسجيل في المدرسة كثيرا ما يتطلب شهادة إقامة ، و هذه قد لا تكون في حوزة الأسرة النازحة ، و لهذا يجد الطفل نفسه ، و هو في سن مبكرة أمام أطفال الحي الذي يماثلونه ، فيقضي معهم معظم وقته في الشارع ، مما يساعد على انحرافه و مروقه. في حين نجد والديه منهمكان بمطالب الحياة.

و كما ينعكس هذا الوضع على الأطفال ، فإنه ينعكس على الزوجة التي كثيرا ما تسوء علاقتها بزوجها و بجيرانها مما يحدث توترا نفسيا داخل البيت و خارجه.(1)

إن وضعية كهذه ، يصعب معها تنفيذ أية سياسة لإعادة إصلاح وضع الأسرة أو حتى محاولة الإبقاء عليها بعيدا عن المشكلات التي تتعرض لها في الوسط الجديد.

1-Fadila. Mrabet : La Femme Algérienne, suivie des Algériennes, paris, Maspero 1969, P120.

إذ من الصعب على أية سلطة سياسية مهما كانت لها من القوة و الإمكانيات ، خصوصا في البلدان النامية أن تراقب أو تتحكم في الحركة السكانية ، و المحافظة على الروابط الأسرية العميقة بحيث ينعدم في مثل هذه الوضعيات التوجيه و الاعلام ، و حتى القانون أو الارشاد و الترشيد ، لأن ما تتعرض له الأسرة و علاقاتها من تغير فجائي لا يخضع لمبدأ التغير التدريجي الذي قد تتعرض له أية أسرة حضرية كانت أو ريفية.

و هذا ما حدث للأسرة الجزائرية النازحة من الريف إلى المدينة، بل ومن الجزائر كوطن إلى أوطان أوروبية أخرى.

إذن فالأسرة الجزائرية النازحة هي التي أوجدت نفسها . مخيّرة أو مكرهة. في وسط مختلف تماما عن وسطها التقليدي ، اقتصاديا و اجتماعيا و ثقافيا ، و بالتالي فإن انعكاسات هذا الوسط على طبيعة الأسرة النازحة و على علاقاتها هو أعمق من مجرد كونه تحركا في المجال الجغرافي ، من وسط جغرافي إلى وسط جغرافي آخر كما يبدو للكثيرين من المختصين في هذا المجال.

أما النزوح خارج الوطن ، فتاريخه أيضا تاريخ الاستعمار الفرنسي للجزائر، كما أن آثاره كثيرة و متنوعة ، منها ما يمس المهاجر نفسه في أرض الغربة ، من حيث العمل و الثقافة و العلاقات الاجتماعية السائدة في الوسط الجديد ، و منها ما يمس أسرته في موطنه الأصلي ، حيث يحرم أفرادها من رعايته لهم ، و ما قد يتعرض له هؤلاء من انحراف و غيره ، و منها ما يمس المهاجر و أسرته في دار الغربة ، و ذلك في ضوء الاختلاف بين الوسطين الأصلي و الجديد.

البـــــــــــاب الثـــــانـــــي

وضعية الأراضي الفلاحيــة في منطقــة تــاجـــــــرة

قبل التطرق إلى دراسة الفضاء العقاري الفلاحي و الرعوي في منطقة تاجرة الجبلية ، لا بأس أن نعرض المحاور الأساسية التي تشملها دراستنا الميدانية و هي كالآتي:

أولا . عرض عام لمدينة هنين باعتبارها الإقليم الذي يقع فيه جبل تاجرة.

ثانيا . تحديد المنطقة محور الدراسة الميدانية.

الفصل الأول : عبارة عن مقاربة تاريخية ، نحاول من خلالها التطرق إلى نبذة تاريخية عن منطقة تاجرة ثم البنية الاجتماعية و الاقتصادية التي تتميز بها المجتمع الذي نحاول دراسته و كذلك علاقته بالفضاء العقاري المقيم فيه.

الفصل الثاني: فأردنا من خلاله أن نقوم بدراسة إثنوغرافية في المجال العقاري الفلاحي و الرعوي و التي تتضمن عنصرين و هما:

أ . المفاهيم المعتمد عليها في تعين الملكية العقارية.

ب . البناء الاجتماعي السائد في المنطقة.

أما المحور الأخير فهو يتعلق بنمط تسيير و تنظيم الحيز الفلاحي الجبلي في إطار النظام الأسري .

أولا : **عـرض عام لمنطقـة هنيـن**

تعتبر مدينة هنين من إحدى دوائر ولاية تلمسان و التي استفادت من التقسيم الإداري . السياسي المتعلق بإنشاء الدوائر الجديدة و ذلك في شهر جويلية 1991 . يقطن بدائرة هنين حوالي 13000 ساكن ، يتوزعون في بلديتين و هما : بلدية هنين و بلدية بني خلاد.

تبعد بلدية هنين عن مقر الولاية بحوالي 60 كلم ، كما أنها تتربع على مساحة تقدر بـ 137 كلم2 , تقع شمال شرق مدينة تلمسان.

أما حدودها تظهر كما يلي:

. من الشمال ..... البحر الأبيض المتوسط.

. من الشرق ..... ولاية عين تموشنت (بلدية ولهاصة).

. من الغرب ..... مدينة الغزوات و ندرومة.

. من الجنوب ..... دائرة الرمشي.

أما عن الجانب التاريخي ، تعتبر مدينة هنين واحدة من القلاع التاريخية التي أسهمت بعطائها في إثراء تراث البشرية على الساحل المتوسطي ، ففيها تتراكم الأحاديث عن أقساط العراقة و أصبغة الحضارة ، تراث تحتضنه سلاسل ترارة الساحلية ، و بالضبط على أقدام الشامخ شموخ الوطن (جبل تاجرة) إحدى أعمدة الأرض الذي أكتنز من الزمن نياشين العظمة و الذي سوف نعطيه قسط من الأهمية في دراستنا هذه.

1 . **التأسيس و التسمية**:

كثيرا ما ارتبطت هنين عبر التاريخ في كل حقبه بحاضرة تلمسان ، فهما سواء بسواء ، لما كان لهما من أهمية استراتيجية في الشمال الإفريقي و جنوب المتوسط ، ذلك كون المهام التي أوكلت للحاضرة تلمسان لم تكن لتؤديها إلا عن طريق واجهتها البحرية في عموم الأحايين.

تأسست المدينة في أول أمر كمحطة تجارية وضع معالمها التجار الفينيقيين في حوالي القرن الثاني عشر قبل الميلاد على غرار محطات الساحل الجنوبي للمتوسط، عرفت باسم " جبسا ريا" (1)و اللفظة تعني (موطن الجبس) الذي تكتنزه القمم الشامخة ، فهو يتنوع من شتى أنواع الكلس المتحوّل و المعروف بالرخام.

1- Cf./ Sur Honaine , Canal, Le littorale des Traras (bult de la société d'archéologie et de géographie d'Oran , t. IV 1884 , p 16 , 135.

هنين يدعوها عصر التجديد في عصر الاحتلال الروماني(1) لتنشأ المدينة الجديدة بشكل هندسي أكثر رقيا . حتى تواكب متطلبات الوظائف الموكلة إليها ، حيث يتم ترميم الميناء و توسيعه إلى اليابسة أين تم حفر حوض بـ (85 / 50 م) أوصل بقناة مع الميناء ، كما شيّدت حامية منيعة على الطرف الغربي للميناء و سماها مهندسوها بـ " أرتيسيقا "(2) و اللفظة هنا شبيهة بسيقا حاضرة صيفاكس الملك الخالد.و مع عهد فتوح المسلمين العرب لشمال إفريقيا في أواخر القرن السابع ميلادي ، تدخل هنين عهد النجاعة الجديد ، فيصلها المدد مع فتوح تلمسان و الأحواز و تدور الأحداث و تتغير بتغير المتعاقبين على حكم المغرب. ففي عهد الخليفة الفاطمي (القائم أبو القاسم ابن عبيد الله المهدي) الذي استباح دم القبائل المغربية التي رفضت خلافته ، تم تخريبها بعد أن استعصى على قائده (ميسور الفتى) فتحها إلا بشق الأنفس عام 935 م ليعاد بناؤها من جديد على نسق معماري إسلامي بربري على يد شيخ قبيلة كناسة (حميد بن ايصل)(3) بسنوات قليلة بعد الدمار ، و تدخل المدينة سنوات الهدوء و الصمت.

2 . عهد الانتعاش الجديد:

تشهد المدينة ميلاد حركية جديدة أدخلتها في الديناميكية الحضارية العالمية، كان ذلك باعتلاء وليدها عبد المؤمن بن علي عرش سلطنة الموحدين عام 1130 م.

هنين وطن بني عابد فرع من قبيلة الكومية(4) ، أنجبت وليدها في قرية تتربع بهضبة تتموقع على أقدام السفح العتيق (تاجرة) في حوالي 1096 م ، هذا الفتى المغامر الذي أنكب على الدراسة في حاضرة تلمسان ثم بجاية ، سخر له القدر ليكون واحدا من صناع الحدث في زمنه بإسهامه المحمود في تأسيس بمعية أستاذه محمد المهدي بن تومرت(5) العالم السوسي عام 1121 م .

و قد كان للخليفة التاجري الهنيني العابدي الفضل الوافر في إعادة حركية النشاط في حاضرة أسلافه ، حيث جعل منها أيام فتوح تلمسان و وهران و الأحواز قاعدة خلفية تعطيه السند ، فأسس على أنقاض الحامية الرومانية حصنه المنتصب إلى اليوم كشاهد من شواهد الزمن الغابر ، كما جدد الميناء ليؤدي ما توكل إليه من المهام الحضارية الجديدة في دولة تتطلع إلى الانفتاح على العالم.

1- Bérard, Description nautique des cotes de l'Algérie, Paris 1860, p 125.

2- Mac.Cathy, Algeria Romana, p30, 31, cat. , essai sur la Mauritanie césarienne, p158.

3- Ibn Hawqal : Trad. De Slane , J. As 1842 – 1187 , Qirtas , ed Tornberg , p 60 , parle de Honaine , port de Tlemcen.

4 ـ الكومية: قبيلة دو أصل بربري ، كانت تمتد على طول وادي تافنة (بني وارسوس ، بني خلاد ، بني عابد) إلى غاية مدينة ندرومة..

5 ـ البيذق: كتاب أخبار المهدي بن تومرت ، ص 64 - 65.

و غدت معه هنين موقعا استراتيجيا (عسكريا و تجاريا) عقد له الصفقات المربحة مع مراكز العالم الاقتصادية ، و باتت تقصده سفن (جنوة ، البندقية ، مايوركة ، فالونسيا و غيرها من الدول الأوروبية) كما تفد إليه قوافل تجار الآفاق لما وراء الصحراء محملة بالتبر و العاج و ريش النعام .... فترجع منه بسلع الحواضر.

و في عام 1160 م و قبل وفاته الذي كان في (15 ماي 1162 م) ، قام الموحد عبد المؤمن بن علي بتجهيز موانئ الدولة بحوالي 450 سفينة ، كان لهنين منها 100 وحدة لصد الخطر الصليبي الإيبيري.و في عهد آل زيان ، صارت هنين تاج حاضرتهم تلمسان ، حيث اتخذ منها ملوك بني عبد الواد على مختلف مراحلهم مصدرا لثرائهم و مقصدا للانفتاح الاقتصادي على العالم و ذلك لقربها منهم ، فصار الغزاة يتطلعون إلى احتلال هنين قبل اقتحام عاصمة بني زيان ، و من أمثلتها غزو بني مرين(1) المتواتر على فترات متقطعة امتدت ما بين (1281 إلى 1359 م).

و قد أسس السلطان المريني " أبو يعقوب يوسف " المسجد العتيق(2) بها وذلك ة ما بين 1299 إلى 1309 م . أي الفترة التي تعتبر أطول حصار على تلمسان و أحوازها . أما فيما يخص مكانه هو موضع المسجد الجديد.

لقد شهد هذا المسجد في أيامه إقبال الفقهاء البارزين في العلوم الشرعية إلى مدينة هنين .

و من بين أشهر العلماء ، نذكر على سبيل المثال القاضي " أبو علي السبتي" الذي يقال عنه أنه ينحدر من العائلة الشريفة ذو أصل مشرقي و الذي شغل منصب قاضي في هنين بعدما كان يشغل نفس المنصب في وهران.(3)

كما أن هناك قاضي آخر من تلمسان يدعى " سعيد لعقباني" الذي شغل منصب قاضي في هنين و وهران.(4) و بعد قرن من ذلك ، كان أحد العلماء و الفقهاء في العلوم الشرعية يدعى " سيدي بلحسن الغماري" يأتي إلى مدينة هنين لإلقاء شعائر صلاة الجمعة.(5)

بالإضافة إلى الجانب الديني و الثقافي الذي كان تتميز به مدينة هنين ، فكانت أيضا منطقة استراتيجية للتبادل التجاري و كذلك منطقة عبور مابين دولة تلمسان و إسبانيا و إن مغامرات ابنخلدون لدليل على ذلك.

1- Ibn Marzouk, Trad. Levi – provençal, AP, hesperis, 1925.
2- IBID
3- Yahia .B.Khaldoun, loc.Cit. , Texte, p 73, trad., p 92.
4- Ibid, Texte, p 60, trad., p 77.
5- Boston, trad., Provenzali, p 32.

فيذكر أنه في عام 1370 م ، طلب ابن خلدون من سلطان تلمسان آنذاك المدعو " أبو حمو " أن يؤدن له بالتوجه إلى إسبانيا (الأندلس) فوافقه على ذلك و كلفه بحمل رسالة لأمير غرناطة ، فمكث في مدينة هنين بضعة أيام و ذلك لانتظار السفن القادمة لعلها تنقله إلى ما وراء البحر ، غير أنهلم يسعفه الحظ فتعرض لمضايقة من طرف المرنيين خاصة لما علموا بالرسالة الموجهة لأمير غرناطة.

و بعد أربع سنوات (1) ، عاد ابن خلدون إلى مدينة هنين أين تمكن من العبور إلى إمارة غرناطة ليستقر فيه لبضعة أشهر ، و لكن لسوء الحظ فإن إقامته بغرناطة لم تعجب أميرها الذي كان لازال حاقدا عليه نظرا لعدم تسليمه الرسالة التي وكلها له السلطان أبو حمو و بالتالي جاءت الفرصة لإبعاده من غرناطة و الإبحار به إلى مدينة هنين.

3 . **الأسـوار (الحصـن):** (الصورة رقم 01)

معالمها قائمة كما بناها أصحابها بطول 1200 متر، ما يزال جزء كبير منه مغمور تحت الأنقاض، و قد أظهرت التقنيات الأثرية أن الأسوار بنيت في عهود مختلفة من الزمن و لم يعرف بالضبط تاريخ بناءه. لكن بعض تأويل علماء الآثار رجحت بناءه إلى العهد الفينيقي ، و هذا استنادا إلى أحد الكولون بالمنطقة المعروف بالسيّد " دوبوي" أثناء حفره لبئر ، حيث عثر على شقف خزفي فينيقي ، و ترجح هذه الدراسات أن هنين بنيت في حوالي 1100 ق.م على غرار المحطات التجارية للساحل الجنوبي للمتوسط ، حيث أورد العالم المصري " بطليموس" المتوفي عام 160 م في يومياته بأن الرومان هم من وضع نواته الأولى و يظهر أن السور بني على مرحلتين و هو الذي يشكل حصن هنين المنيع الذي وصفه:

. الرحالة البكري (أبو عبيد الله بن عبد العزيز الأندلسي) ، المتوفي عام 1094 م ، صاحب كتاب (المسالك و الممالك) قال: " و هو على مرسى جيد مقصود ، و هو أكثر الحصون بساتينا و ضروب تمر" (2)

. الشريف الإدريسي (الشريف السبتي الأندلسي) ، المتوفي عام 1154 ، صاحب كتاب (نزهة المشتاق في اختراق الآفاق) قال:" و هنين مدينة حسنة صغيرة في نحر البحر ، وهي عامرة ، عليها سور متقن و أسواق بيع و شراء ، و خارجها زراعات و عمارات متصلة).(3)

1- Ibn Khaldoun, Autobiographie, AP, Prolégomènes, trad... De Slane L.V.
2- El Bekri : Texte, Alger 1911, pp 79-80, trad., de Slane, Alger 1912, p 161.
3- Idrissi, ed. Dozy et de Goeje, 172, trad. 206.

أبو البقاء خالد (خالد بن عيسى بن أحمد بن إبراهيم أبي خالد البلوي الأندلسي) صاحب الرحلة الحجازية التي قام بها عام 1336 م التي دونها في كتاب (تاج المفرق في تحلية علماء المشرق) قال:" هنين بليدة قصيرة ، لا كبيرة و لا صغيرة ، جميلة المنظر ، متوسطة بين الصغر و الكبر ، موضوعة أسفل جبلين بين بحر و شجر يخفضها ارتفاع قلعة و دار صناعة و أسواق موفورة و مساجد معمورة و بقربها من الأندلس هي الآن مذكرة مذكورة لقيت فيها الخطيب الماهر أبا عبد الله بن جابر فجبر الوحشة بالإئتناس".

. الحسن الوزان (الحسن بن محمد الوزان) الملقب بالأسد الأفريقي صاحب الرحلة الإفريقية التي قام بها فيما بين 1515 م / 1516 م ، و دونها في كتاب وصف إفريقيا فصدر بادئ ذي بدء باللغة الإيطالية ثم ترجم إلى اللغة الفرنسية و أخيرا إلى اللغة العربية قائلا :" و حصن هنين أسواره عالية و قلعته كبيرة و منازله جميلة مبنية بالطين اللين ، ذات نوافذ بزجاج ملون ، و بجوارها ميناء هام تتوارد عليه بكثرة مراكب جنوة و البندقية لممارسة التجارة مع التلمسانيين ، و سكان هنين يمارسون نسيج الصوف و القطن و القنب و غراسة الأشجار المثمرة و الخضر المختلفة و المتنوعة كالكرز و المشمش و التفاح و الإنجاص و الخوخ و التين و الزيتون و الرمان و الفلفل و غيرها "(1)

غير أن الوصف الذي جاء به الرحالة " الحسن الوزان" حول مدينة هنين فيذكر في مقدمته " أنها مدينة قديمة و مدنية شيّدت من طرف الأفارقة" ، يجعلنا نستنتج أن المدينة لن تتعرض للغزو الروماني. و لكن يبدو أن الرواية التي أفدنا بها الرحالة الأسد الأفريقي لم تكن مدققة ، كما أنه لا يعلم إلاّ القليل عن المدينة و بالتالي هناك أبحاث تؤكد على وجود محطات رومانية في المنطقة و أعيد ترميمها من طرف العرب.

. أبو الفدى : يعتبر من جغرافيين القرن الحادي عشر دو أصل مشرقي و أثناء زيارته للساحل الوهراني وقف في ساحل الكومية(هنين) و وصفه قائلا: " تعتبر هنين من بين المواقع القوّية و أكثر شهرة في منطقة تلمسان ، فموقعها بمثابة مصدر ثروة كبيرة نظرا للتبادل التجاري الذي يعرفه ميناءها".(2)

1- Léon l'africain, I.c .Marmol : Description général de Africa ; II, FL, 174 ; trad. Perrot d'Ablancourt, II 326.
2- Abou El feda, Géographie, trad. Renaud et Slane, p 131.

و من خلال هذه الأوصاف التي جاء بها مؤرخي القرن القرون الوسطى ، أن هنين القديمة كانت تتموقع داخل هذا الحصن . كما سمحت التقنيات العميقة بالكشف عن بعض الآثار التي مكنت من تحديد بعض تواريخ البناء ، فوجدت قاعدة السور القديم (الأول) تحت السور الجديد (الثاني) كما يبرز بوضوح في الواجهة الغربية للحصن ، حيث ذهبت التأويلات إلى القول بأن هذا التدعيم كان لاستراتيجية موقع هذه الواجهة , أما عن سمك الجدران فيتراوح بين (1،5 و 02 م) ، و كان ارتفاعه الحقيقي (الأصلي) يقارب 10 أمتار ، و ما تبقى منه سوى 07 أمتار قائمة يصيبها التقزم يوما بعد يوم.

أما المواد التي استعملت في البناء فهي من:

. الطوب و الحصى.

. الآجر الدعامي ذي الشكل المستطيل.

. الجبس المستخدم كمادة لاحمة.

. القواقع هي الأخرى استخدمت كمادة لاحمة.

4 . **البـوابات**: (الصورة رقم 02)

لقد أكدت المصادر التاريخية و الأبحاث العلمية القائمة على أنقاض معالم المدينة القديمة، أن حصنها كان يحتوي على أربعة أبواب رئيسية:

أ . البوابة الغربية: تنتصب في المسافة التي تجمع بين السورين (القديم و الجديد)، تحميها القصبة في أعلى المنحدر الغربي، كان يستعملها الوافدون أو القاصدون الميناء من التجار.

ب . البوابة الشمالية(باب السانية) : ما تزال قائمة إلى اليوم و تشرف على وادي هنين باتجاه مدينة بني صاف و حافظت هذه البوابة على بعض رونقها المعماري. و تعرف عند أهالي هنين بـ (باب السانية)، و ترجع التسمية حتما إلى طاحونات الماء التي كانت تنتشر على طول الوادي ، هذا كما ذكره الرحالة حسن الوزان.(1)

ج . البوابة الشرقية : حسب ما هو معروف عند الأهالي تعرف باسم (باب سنون) ، و هي عبارة عن فتحة في أسفل السور الشرقي المشرف على المرتفع ، و ينتصب برجان في جانبي البوابة بقواعد من الآجر الدعامي كتدعيم للأعمدة الخشبية و تستعمل للنساء.

1-Le Texte de Léon l'Africain (ed. Ramusio, Venise, 1837, p 107).

د . البوابة الجنوبية (الخراجية): مكانها الجدار الجنوبي ، تؤدي إلى الطريق الرابط بين هنين و ندرومة.

هـ . البوابة البحرية: هي البوابة التي كانت تجمع الحصن بالميناء الروماني القديم.

5 . **الأبــراج**: (الصورة رقم 03)

و في إطار إستراتيجية الدفاع العسكري، دعم الحصن بأبراج المراقبة يزيد عددها عن 22 برج بما فيها أبراج القصبة دار السلطان، و تظهر خاصة أبراج السور الغربي متباعدة عن بعضها البعض بمسافة تتراوح ما بين 14 و 15 مترا المقابلة للبحر. أما عن أبراج الواجهات الأخرى نجدها ترافق البوابات و زوايا الحصن. يتراوح عرض البرج بين 06 و 07 أمتار ببروز يقدر بـ 04 أمتار. و من أهم أبراج الحصن:

أ . برج نـونة: يعتبر هذا البرج أكثر أناقة في هندسته ، حيث ينتهي داخله بفراغين في شكل مقصورتين . يقع هذا البرج في الزاوية الجنوبية الشرقية للحصن ، كما يسمح بمراقبة كل المدينة لا سيما الواجهة الشمالية الشرقية منها. و يعرف عند أهالي المدينة باسم (برج نونة بنت السلطان).

ب . برج سبانيـول (سيدي إبراهيم): ينتصب على مرتفع قدره 117 مترا قرب ضريح الولي الصالح سيدي إبراهيم الأبلي ، عامل يغموراسن على حصن هنين ، جاء من بلاد الجوف بالأندلس (والد العلامة التلمساني سيدي محمد بن إبراهيم الآبلي شيخ سلاطين و علماء تلمسان). كما يعتبر هذا البرج امتدادا لإستراتيجية المراقبة البحرية ، لأنه قائم في الواجهة الشمالية للمدينة المواجهة لساحل البحر المتوسط ، يظهر البرج في شكله المربع و يقدر طول أضلاعه بـ 5،5 مترا ، أما ارتفاعه يتراوح مابين 07 و 08 أمتار ، بوابته حفرت في الناحية الجنوبية منه على عمق يقدر بـ 3،3 مترا موصولة بسلم متحرك ، يوحي نمط بنائه إلى العهد الأسباني.(1)

ج . برج أولاد أعمر: يشبه في طريقة إنجازه و شكله برج سبانيول يبعد عنه ببعض الكيلومترات على الساحل شرقا ، و يذكر المؤرخ (ابن مرزوق) في كتابه (السند الصحيح أن مثل هذا الأبراج أقيمت لأجل الإعلان عن وصول سفن الأعداء إلى الساحل.(2)

1- Elie de la Primaudaie, Documents inédits sur l'histoire de l'occupation espagnole en Afrique, Alger, 1875, p 25.

2- Ibn Marzouq, ed et trad. , levi- provençal , ap , hesperis , 1925.

6 . **القصبــة**: (الصورة رقم 04)

هي دار السلطان ، أقد معالم المدينة ، تقع في الواجهة الجنوبية الغربية للمدينة على حافة منحدر بارتفاع 30 مترا تقريبا ، محاطة بسور ممتد إلى حافة المنحدر شمالا ، مدعمة بأربعة أبراج مربعة . يشرف البرج الشمالي على الميناء و المدينة معا. و تجدر الإشارة أن القصبة كانت قاعدة للموحدين(1) ثم فالزيانيين و أخيرا الإسبان إبان احتلالهم لمدينة هنين.

تتربع القصبة على مساحة قدرها حوالي 4500 م2 ، نلاحظ في الزاوية الشمالية الشرقية منها مدخلا للحماية ، كما نجد في داخلها حوضا مائيا و هو بمثابة خزان مائي يتموقع في الجزء المنخفض منها و الذي يؤمن توفر المياه للجنود المدافعين.

7 . **المينــاء**: (الصورة رقم 07)

يقع في الجهة السفلى المقابلة للقصبة في طرف المنحدر ، يتكون من حوض مستطيل بأبعاد تقدر بـ (50 م / 85 م) بناه الرومان ، مضاف إلى القلعة المحمية بسور في وجهته الشمالية و الغربية ، كما دعّم ببرجي مراقبة ، بهما حددت بوابة البحر و تربطه قناة بالبحر ، فالميناء محمية طبيعية ، فظاهر ساحل المدينة عبارة عن خليج تحيط بأطرافه الجبال العالية.

و كما تذكره النصوص و الوثائق (2) فإن الميناء قديم الإنجاز، لعب أثناءها أدوارا عديدة عبر الحضارات المختلفة باعتباره مرفقا حيويا. فكان يمثل قوّة عسكرية بالنسبة للموحدين، إذ أن الخليفة عبد المؤمن بن علي اهتم به فدعمه في عام 1162 بـ 100 وحدة بحرية (3)، قصد صد القرصنة الأوروبية، و تعزيز قوّة الدولة العسكرية. كما تجدر الإشارة أنها نفس الوحدات التي شاركت بها الدولة الموحدية في الحروب الصليبية إلى جانب صلاح الدين الأيوبي عام 1190 م ، حيث ساهمت بكل وحداتها إلى جانب وحدات الدولة الموحدية المتكونة من 180 وحدة.

كما يمكن القول أنه كان مدعما للحركة التجارية في دولة بني زيان ، لما كان يعرفه من رواج السلع في الداخل و الخارج ، فكانت تأتيه القوافل من قلب ما وراء الصحراء عبر سجلماسة و غيرها و كانت سفن جنوة و البندقية (3) و غيرها تأتيه محملة بالبضائع و تغادره كذلك في إطار التجارة العالمية.

---

1 . حسب الرواية الشعبية المنسوبة للقائد الحاج قادا برابح في 1885 ، أن عبد المؤمن بن علي قام ببناء قصر القصبة لإرضاء والدته التي كانت تقيم بجبل تاجرة آنذاك. (ملاحظة الباحث الفرنسي " جينار").

2 - الوثائق و النصوص منسوبة إلى مؤرخي القرن الحادي عشر و الثاني عشر أمثال البكري ، ابن مرزوق و حسن الوزان.

3- Mas Latrie, Relations et commerce, pp 513, 514 .les génois y venaient aussi. Voir la relation du voyage du

كما سمح للمدينة بالازدهار في كل جوانب الحياة ، فتطورت الزراعة و الحرف و توفرت مناصب العمل و ازدهر العمران حتى أصبحت هنين كغيرها من المدن العالمية الراقية ، تنبعث منها حضارة شمال إفريقيا ، و كان قربها من الحاضرة تلمسان باعثا إضافيا لرقيها.

و بقي الميناء يؤدي وظيفته الحضارية إلى غاية الاحتلال الإسباني للمدينة 1531 م (1)و تدميرهم لها في سنة 1534 م. و لم يبق من معالمها إلاّ السور الذي ما يزال ينتصب شاهدا على عظمة من صنعه.

8 . **عهد الاختفاء و الاستعمار**:

بالنظر إلى ما كانت تمثله هنين بالنسبة لحاضرة تلمسان عاصمة بني زيان ، فإن الإسبان بحقدهم الصليبي على مسلمي الجزائر لمساعدتهم للأندلسيين ، قاموا باحتلال السواحل الزيانية (المرسى الكبير 1505 م و وهران 1509 م) الشيء الذي أدى إلى انتقال كل العمليات التجارية إلى ميناء هنين.

و من هنا أمر ملك إسبانيا (شارلكان) النقيب العام للبحرية الشراعية (ألفارو دو بازان) بالتحرك نحو ميناء هنين. انطلق الأسطول من ميناء (ملاقة) مشكلا من 11 سفينة شراعية و عبارتين أنزلت عند الإرساء حوالي 700 عسكري

منهم 400 من الرماة بالبنادق و 16 مدفعا ليتم الاحتلال بعد 15 يوما من المقاومة العنيفة للأهالي في 24 أوت 1531 م .

و عن الهدف و النتائج المتوخاة من هذا الاحتلال ، نستدل بالرسالة التي بعثها محافظ وهران إلى المجلس الإسباني بتاريخ 02 سبتمبر 1531 م يقول فيها:

« Je considère la prise de hone (honaine) comme une chose très importante. Il sera facile maintenant de punir le Roi de Tlemcen, et l'obliger à tenir ses promesses. En partant de Hone plus rapprochée de Tlemcen qu'Oran et Mers- El Kebir, on pourra sans beaucoup de peine pénétrer dans l'intérieur du royaume et enlever à Moulay Abdallah le meilleur de ces possessions. »(2)

---

1 -Djillali.Sari, La Revivification et la Reconstitution d'un espace historique (exemple : Honaine), Revue Espaces Maghrébins pratiques et enjeux, ENAG, 1987, p 95.

2- Elie de la Primaudaie, Documents inédits sur l'occupation espagnole en Afrique, pp 58-60.

كما نستدل برسالة أسقف " دو طولاد" بتاريخ 08 سبتمبر 1531 م يقول فيها:

« Elle nous permettra de tenir le Roi de Tlemcen sous notre dépendance. Oran se trouvera aussi plus en sureté, en effet, il est à croire que, nous voyant solidement établis sur une nouvelle frontière, le Roi de Tlemcen ne sera tenté de venir l'attaquer. »(1)

و قد كلفت المواجهة خسائر في الأرواح و العتاد تمثلت في:

. من الأهالي: . 40 شهيدا منهم قاضي المدينة، قائد المقاومة (سيدي بن يخلف) و 100 جريحا.

. من العدو الإسباني: . مقتل 70 عسكري و تعطل 15 مدفعا.

و في ديسمبر 1534 م تم الجلاء عن المدينة بعدما دمروها على أخرها ، و يرجع جلاؤهم لعدة أسباب:

. شدّة مقاومة الأهالي.

. إقطاع الرواتب عن الجيش لمدة تقدر بـ 18 شهرا ، و رفض التجار بيعهم المؤونة بالدين.

و عن وضع الجيش الاسباني المزري في مدينة هنين ، كتب محافظ المدينة لملكه شارلوكان في رسالة مؤرخة بتاريخ 26 أفريل 1534 م في بعض سطورها:

« Il n'ont même pas de quoi acheter une sardine, bien qu'il y en ait en abondance. »(2)

. وصول الأتراك العثمانيين إلى سواحل الجزائر الغربية.

9 . **إعـادة التعميـــــر**:

دخل الفرنسيون إلى مدينة هنين عام 1837 م ليتم لهم التحكم و السيطرة على أهلها من سكان المداشر الذين أبدوا مساندتهم للأمير عبد القادر.تم تعمير هنين القديمة في منتصف عام 1956 لتكون محتشدا جماعيا ، يهجر إليه سكان المداشر في إطار سياسة الاستعمار لعزل الثورة عن الدعم الشعبي لها. فأقيمت بها المعتقلات و الثكنات و مراكز التعذيب، كما شجع الأهالي على البناء داخل المدينة القديمة.و قد أصيبت من يومها بتشويه أدى إلى زوال الكثير منها ، الشيء الذي غيّب عند الأجيال المعاصرة معرفة الحقائق الحضارية لمدينتهم القديمة. و من تضحيات أبنائها في فترة الثورة التحريرية الكبرى حوالي 750 شهيدا.

1- Elie de la Primaudaie, Documents inédits sur l'occupation espagnole en Afrique, pp 74-76.

2- Alfred Bérenguer, Intermède Espagnole (1531- 1534), colloque scientifique autour du thème : Honaine, passé et présent, crasc Oran 1987, P 3, 4.

ثانيا: **تحديد المنطقة محور الدراسة الميدانية.**

إن دراسة الفضاء العقاري الفلاحي و كيفية امتلاكه بالطرق العرفية في القطر الجزائري ، يكلفنا وقتا كبيرا من أجل الإلمام بجميع جوانبه. و لهذا يستحيل منا أن نقوم بدراسة دقيقة لهذا الموضوع الذي يعتبر من المسائل الأكثر تشعبا و تعقدا لدى المصالح المختصة و لا سيما القضائية منها.

و لهذا و نظرا لضخامة الموضوع ، ارتأينا أن نحاول معالجته في منطقة جبلية محدودة عبارة عن شعاب و منحدرات تتميز بندرة القطع المخصصة للاستغلال الزراعي ، يسيطر فيها النظام العرفي أو بما يعرف بالشرعية العرفية في حيازة هذه القطع الأرضية الصغيرة المستصلحة .إن هذه المناطق تتموقع في عمق جبل تاجرة الواقع ببلدية هنين و تدعى و نراها حاليا عبارة عن بساتين و شعاب و ديار مهدمة خالية من السكان الذين أرغموا على مغادرتها إبان الاحتلال الفرنسي.

غير أنها كانت سابقا من أكبر المداشر كثافة بالسكان و لا سيما في القرن الحادي عشر و الرابع عشر ميلادي.و تجدر الإشارة ، أن هناك أربعة مداشر (دشر) تنسب إلى جبل تاجرة (أنظر الخريطة رقم 03)

و هي كما يلي:

1 . تاجرة المعاوج و هي منطقة خالية السكان.

2 . تاجرة سيدي أمحمد و هي منطقة يوجد فيها تجمع سكاني.

3 . تاجرة القرامط وهي منطقة خالية من السكان.

4 . تاجرة أولاد المنصور و هي منطقة خالية من السكان.

غير أننا ارتأينا أن نركز في دراستنا الميدانية على منطقتين هامين و هما :

دشرة أولاد المنصور و دشرة سيدي أمحمد و يعود هذا لأسباب عديدة و هادفة منها:

أ . أن جل التحريات التي قمنا بها مع سكان مدينة هنين أكدّت لنا أن أغلب الأسر و العائلات القاطنة بالمدينة تنتمي إلى هذه المداشر.

ب . من خلال معاينتنا لمنطقة محور الدراسة الميدانية تمت لنا عدّة اكتشافات مضمونها بقايا من منازل مهدمة، و منازل قديمة يرجع تاريخها إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي و هذا ما أكده مشايخي المدينة.

ج . تختلف دشرة أولاد المنصور عن دشرة سيدي أمحمد من ناحية التعمير ، فالأولى هي منطقة خالية من السكان أما الثانية فهي منطقة تقطن بها بعض الأسر و العائلات الدخيلة أي الآتية من مناطق أخرى .

كما يظهر الاختلاف في نوع النشاط الفلاحي ، فنجد مثلا في منطقة أولاد المنصور يقتصر نشاطهم على استغلال القطع الأرضية الصغير المستصلحة . أما منطقة سيدي أمحمد فيعتمدون سكانها على تربية النحل و الماعز و استغلال الأشجار المثمرة كالزيتون و اللوز غيره.

د . أما السبب الرئيسي الذي جعلنا ندرس هذه المنطقة يتمثل في كون أراضيها تأخذ صفة الملكية المشاعة ، فهي ليست ملكية خاصة و بالتالي لا يستطيع أي فرد من أفراد المنطقة أن يقدم وثيقة للاحتجاج بها أمام الآخرين ، و الشيء الذي يؤكد ذلك هو عدم وجود أثر للمزارع الأوروبية و بالتالي لا يمكن تصنيفها ضمن الأملاك الشاغرة.

غير أنه و حسب آراء بعض المزارعين في المنطقة، أن استغلال هذه الأراضي يخضع للعرف الذي تتحكم فيه رابطة القرابة و النسب. فالانتساب إلى الجد الأوّل) هو الذي يحدد مكانة و مصير العائلات المزارعة بالمنطقة ، بمعنى آخر لا يحق لأيّ فرد أو جماعة خارجة عن عمود النسب أن تقوم باستغلال هذه الأراضي.

و الشيء الذي يؤكد هذه الفكرة ، يكمن في أنه من خلال زيارتنا الاستطلاعية للمنطقة لاحظنا بعض النزاعات ما بين أحد مشايخي المدينة و إحدى الأسر القادمة من مدينة هنين التي كانت تزاول نشاطها الفلاحي بمنطقة اولاد المنصور ، حيث أراد الشيخ المسن منع رب الأسرة من استمراره في استغلال الحيز الفلاحي مدعيا بأنها أرضه و أرض أجداده. فكان رد رب الأسرة " نحن أولى بها و ذلك منذ القدم ".

أما النزاع الثاني ، لاحظناه في دشرة سيدي أمحمد ، حيث قام أحد سكان المنطقة بمنع إحدى الأسر القادمة من المدينة من جني أشجار اللوز مدعيا أنها ملكه ، فرد عليه رب الأسرة " إنها اشجار أجدادي و نحن الأصليين بالمنطقة."

إذا و من خلال هذا الجدل الذي وقع ما بين الأفراد المزارعة ، استنتجنا بأنه جدل قائم على ادعاءات و تصريحات لا مبرر لها ما دام ينقصها وسائل الإثبات و التي تعتبر كحجة قطعية أمام الجهات القضائية و الإدارية ألا و هي سند الملكية.

و لهذا ارتأينا أن نحاول دراسة مصدر هذا النمط من الشرعية الذي دوما ترتكز عليه الفئات المزارعة بالمنطقة. فهل هي نابعة من فكرة القدامة أو من فكرة الأصالة أو الانتساب إلى الجد المشترك ؟ و إذا كان كذلك فكيف استمرت إلى يومنا هذا؟

كما أن الخوض في هذا النوع الدراسات يؤدي بنا حتما إلى التطرق للجانب التاريخي للمنطقة و الذي ارتأينا أنه ضروري لمعالجة الإشكالية المطروحة في موضوعنا هذا.

ثالثا . **الإجــراءات المنهجيــة:**

إن عدم وجود مصادر كتابية حول منطقة تاجرة ، ارغمتنا على التوجه للمنطقة و الاطلاع عليها من جميع النواحي.

1. قمنا بادئ ذي بدء برسم مخطط لمنطقتنا محور الدراسة الميدانية انطلاقا من الصور الفوتوغرافية التي أخذناها من مختلف المواقع الطبيعية للمنطقة التي ارتكزنا عليها في دراستنا هذه.

2 . حاولنا البحث عن الطبقة المثقفة في مدينة هنين من افادتنا بمعلومات تاريخية حول منطقة تاجرة. و بعد عدّة لقاءات معهم تحصلنا على معلومات سطحية و اغلبها تتعلق بمدينة هنين القديمة.

3 . توجهت أنظارنا إلى بعض مشايخي المدينة الذين ينحدرون من منطقة تاجرة من أجل التعرف أكثر على هذه المنطقة ، غير أن الروايات التي اخذناها عنهم كانت أغلبها متناقضة و بالتالي حاولنا التوفيق بينها.

4 . أما فيما يخص معالجة الإشكالية المطروحة في موضوعنا هذا ن فقمنا عملية استجواب مع السر المزارعة بالمنطقة حول نمط الشرعية العرفية الذي يعتمدون عليه في تسيير و تنظيم مجالهم الزراعي و الرعوي.

الفصـــــــــــــل الأول

دراسة الفضاء العقاري الفلاحـــي في منطقة تاجـــرة

كما سبق الذكر، أن كل دراسة ميدانية في جانبها الأنثروبولوجي , و لاسيما تلك المتعلقة بالأعراف و التقاليد ، تتطلب حتما اللجوء إلى الجانب التاريخي للمنطقة المراد دراستها.

و ما دام موضوع بحثنا متعلق بالأرض و المجتمع أي علاقة مجتمع تاجرة بأراضيه، فمن الضروري التعرف على تاريخ المنطقة التي أصبحت الآن شبه خالية من السكان.

و للإشارة فإننا بصدد دراسة منطقة تقع في نواحي مدينة هنين تسمى منطقة تاجرة ، و لهذا فإن الوصف التاريخي الذي أشرنا إليه سابقا و المتعلق بمدينة هنين و ميناءها مستقلا تماما عن الوصف التاريخي الذي نريد إعطاءه لمنطقة تاجرة. و السبب في ذلك يرجع إلى كون مدينة هنين القديمة حسب ما رواه المؤرخون و هي محاطة بأسوار و أبراج و قلع ، فكان سكانها من النبلاء و الأشراف. في حين كانت منطقة تاجرة المقر الرئيسي لقبيلة الكومية و عرش بني عابد ، بعبارة أخرى كانت أكثر كثافة سكانية مقارنة مع المدينة ، كما كان يعتبر مجتمعها مجتمعا زراعيا و حرفيا.

كما تجدر الإشارة ، أن جميع الوثائق و النصوص التي أفادنا بها مؤرخي القرون الوسطى كانت منصبة على وصف مدينة هنين القديمة و ميناءها و البساتين المحاطة بها ، و لم نتعرض لأي نص أو رواية تبيّن لنا على الأقل القبائل القاطنة بالمنطقة ، ما عدا تلك المعلومات التي أخذناها على العلامة ابن خلدون و المتعلقة بقبيلة الكومية.

و لهذه الأسباب ، ارتأينا أن نقوم بوصف تاريخي لمنطقة تاجرة التي تعتبر العمود الرئيسي للمداشر المراد دراستها و هي أولاد المنصور وسيدي أمحمد ، و ذلك انطلاقا من فترة الموحدين و هذا نظرا للعلاقة التي تربط مؤسسها عبد المؤمن بن علي بالمنطقة. ثم نحاول دراسة الفضاء العقاري في المنطقة عبر مراحله التاريخية مع التركيز على ثلاثة معايير أساسية و هي:

. فكرة الأصالة L'autochtonie

. القطيعة السياسية . الإدارية. La coupure politico administrative

. القطيعة الديموغرافية. La coupure démographique

. العوامل الجديدة المغيّرة لنمط الملكية العقارية.

أولا: **تقديم المنطقة.**

تقع منطقة تاجرة في سلسلة ترارا الجبلية الواقعة في سواحل مدينة تلمسان و التي كانت تعرف سابقا بساحل الكومية.(1)

يبدو أن اسم تاجرة بربري ، يعني عدّة أشياء منها السطح ، الوعاء ، الجذر ، الهضبة. كما كان يطلق عليه بجبل نفوسة : أوزرا ، أوجرا ، يوجران.(2)

و من خلال رواية أخذناها من بعض مشايخي مدينة ندرومة ، كون اسم تاجرة مصدره تاج والدة السلطان الذي كان يحكم تلمسان ، فكانت تصعد في هذا الجبل لترى ابنها " راي " في البحر و لهذا أطلق على الجبل باسم تاجرة.غير أن العلامة ابن خلدون ذكر أثناء تطرقه لتاريخ البربر(3) ، أن مكان ميلاد عبد المؤمن بن علي هي تاجرة ، التي تعتبر القصر المطل من الناحية الغربية على مدينة هنين. و جاء في روض القرطاس(4) أن عبد المؤمن بن علي كان زناتي من أصل كومي ، نشأ بمنطقة تاجرة. أما أبو راس(5) ، فيذكر أن عبد المؤمن نشأ في وسط الكومية و هي فرع من قبيلة بني عابد المتواجدة في إحدى السلاسل الجبلية بمنطقة ترارا و كانت تعرف بـ " تاجرار" و هو جبل يطل على مدينة هنين.

أما الباحث " كنال"(6) جاءنا برواية أخرى يذكر فيها أن جبل تاجرة لم يعرف من قبل و بالتالي لم تكن له أهمية إلاّ في سنة 1522 م أي في عهد " الحسن بن خير الدين" والد" بابا عروج" و ذلك لما كانت جميع السواحل الجزائرية تحت السيطرة التركية و لا سيما مدينة تلمسان ، فأمر عساكره بجمع الضرائب على سكان منطقة هنين الذين بدورهم لجئوا إلى جبل تاجرة الذي كان يعتبر آنذاك بمثابة حرم لا يمكن خرقه.و حسب رواه أحد المرشدين من الأهالي المدعو " بن عمار" و الذي كان يرافق بعض ضباط العساكر الفرنسية في جولة استطلاعية بسلسلة ترارا و ذلك سنة 1885 م ، يذكر أن جبل تاجرة كان عامرا بالسكان في زمن الموحدين و بالتالي فكانوا غير خاضعين للضريبة و ما عدا تلك المتعلقة بالخراج ، و لما فرض عليهم الأتراك هذا الالتزام رفضوه كونه غريب عنهم.

---

1 - كان يسمى ساحل هنين بساحل الكومية نسبة للقبيلة التي كانت تقطن المنطقة.
2 - ابن خلدون : كتاب العبر (تاريخ البربر) ، ج 04 ، ص 162 و 252 .
3 - نفس المرجع ، ص 255 .
4 - ابن أبي زرع: روض القرطاس، ص 137.
5- Abou Ras : Voyages Extraordinaires, trad. Arnaud, p 66, 67.
6- Canal : Les Ruines de Honaine (bulletin de la société d'Archéologie et Géographie d'Oran), L IV, 1884, p149, 150.

كما يذكر أن الأتراك لم يستطيعوا التقدم في سيرهم إلى جبل تاجرة نظرا لوعورة التسلق فيه و عناد سكانه آنذاك.(1)

إن الحديث عن منطقة تاجرة و تاريخها يؤدي بنا للتطرق لسكانها و تنظيمهم الاجتماعي و الاقتصادي. و لمعرفة ما تتميز به المنطقة و سكانها ، ارتأينا أن نربط تاريخ تاجرة بدولة الموحدين.

إن النسب الذي وصف به عبد المؤمن بن علي من طرف مؤرخي الدولة الموحدية جاء كما يلي:

هو عبد المؤمن بن علي بن يخلف بن يعلى بن مروان بن نصر بن علي بن عامر بن الأمير بن موسى بن عبد الله بن يحي بن أورزيغ بن ستفور بن مطماط بن هاودج بن قيس بن عيلان بن مدار.(2)

و حسب ما ذكره المراكشي ، أن والدة عبد المؤمن كانت امرأة حرّة من بنو مجبر فرع من قبيلة الكومية التي ينتسب إليها أبيه. و يبدو أن عبد المؤمن ينحدر من أصل عربي، فكان يساعد والده الذي كان فلاحا و حرفيا في النشاط الفخاري.

لقد ولد عبد المؤمن بتاجرة ، و هي دشرة صغيرة(3) تقع في عمق الجبل الذي يعرف بهذا الاسم. و حسب ما رواه المراكشي ، أن عائلة عبد المؤمن كان لها أهمية كبيرة في وسط قبيلة الكومية.(4)

و حسب الرواية الشعبية التي لا زالت في أدهان أهالي المنطقة ففي أعماق تاجرة وقعت أسطورة النحل الذي تدفق على عبد المؤمن و هو صبي و دون إصابته بأذى ، فسارعت والدته طالبة النجدة حينما رأت ابنها لا يظهر من كثرة النحل ، فأتى شيخ من الدشرة فوضع عباية بيضاء على الصبي و إذا به اختفى النحل. و قال لوالديه: هذا ابن مبارك فاعتنوا به.

و هكذا شاءت الأقدار أن يترك عبد المؤمن تاجرة متوجها مع عمه إلى بلاد المشرق لتلقي العلم. فعن رواية البيذق(5) ، الذي يدعي أنه كان شاهد عيان ، أنه لما كان عبد المؤمن في طريقه إلى المشرق مع أحد أعمامه ، و عند نزوله مدينة بجاية سمع بإمام يدعى " ابن تومرت" و رغب رؤيته ، فأذن له عمه بالسير إلى ملالة لهذا الغرض.

1- Canal : Les Ruines de Honaine (bulletin de la société d'Archéologie et Géographie d'Oran), L IV, 1884, p155

2 - الزركشي : تاريخ الدولتين (الحفصية و الموحدية) ، تحقيق و تعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة الزيتونة ، تونس ، بدون تاريخ ، ص 147.

3 - يعرف المكان حاليا بمنطقة دار بختي أو النطاح .

4- El Morakouchi : History of the Almohades, p 141.

5 - البيذق : كتاب أخبار المهدي بن تومرت ، ص 64 - 65 .

" لما جدّ عبد المؤمن السير نحو الإمام، اجتمع مع الطلبة في طريقه فأصطحب معهم حتى بلغ باب المسجد. فرفع المعصوم (ابن تومرت) رأسه فواقفه أمامه فقال له: ادخل يا شاب. فدخل ، فأراد أن يقعد في جملة الناس ، فقال له الإمام : أدن يا شاب. فما يزل يدنو من الإمام و المعصوم يقربّه حتى دنا منه. فقال له المعصوم: ما اسمك يا فتى؟ قال : عبد المؤمن.

و قال المعصوم: و أبوك علي. فقال : نعم. فتعجب الناس من ذلك. فقال له : يا شاب من أين إقبالك؟ قال له: من نظر تلمسان من ساحل الكومية.فقال له المعصوم: من تاجرة أم لا؟ فقال له : نعم. فزاد الناس تعجبا. فقال له المعصوم: أين تريد يا فتى؟ فقال: يا سيّدي نحو المشرق ألتمس فيه العلم. فقال له المعصوم: العلم الذي تريد اقتباسه بالمشرق قد وجدته في المغرب.

فلما انصرف الناس من القراءة، أراد عبد المؤمن أن ينصرف فقال له المعصوم: تبيت عندنا يا شاب. قال له: نعم يا فقيه. فبات عندنا. فلما جلّ الليل أخذ الإمام المعصوم بيد عبد المؤمن و سارا, و لما كان نصف الليل ناداني المعصوم: يا أبا بكر ادفع لي الكتاب الذي في الوعاء الأحمر. فدفعته له. وقال لي أسرج لنا سراجا. فكان يقرئه على الخليفة من بعده ، و أنا يومئذ ماسك السراج اسمعه يقول: لا يقوم المرأ الذي فيه حياة الدين إلا بعد عبد المؤمن بن علي سراج الموحدين. فبكى الخليفة عند سماع هذا القول و قال: يا فقيه ما كنت في شيء من هذا إنما أنا رجل أريد ما يطهرني من ذنوبي.

فقال له المعصوم: إنما تطهيرك من ذنوبك صلاح الدنيا على يديك. ثم دفع له الكتاب و قال: طوبى لأقوام كنت أنت مقدّمهم و ويل لقوم خالفوك و آخرهم. أكثر من ذكر الله يبارك لك في عمرك و يهديك و يعصمك مما تخاف و تحذر. فلما أصبح، أقبل يعلو عمّ الخليفة عبد المؤمن و قال له: يا عبد المؤمن حبستنا حتى تقلع المراكب؟ فقال له المعصوم: العلم الذي يريد بالمشرق قد أتاه بالمغرب، فأترك الأمر على مراد الله و الإمام.

غير أن العلامة ابن خلدون(1) يقول أن عبد المؤمن ، و كان آنذاك طالبا بتلمسان ، أوفد إلى ابن تومرت من قبل زملائه ليطلب إليه أن يحلّ محل أحد معلميهم الذي كان قد توفي قبل ذلك بقليل.

---

1 - ابن خلدون: كتاب العبر، ج 6، ص 116 - 117،.

و من خلال الرواية التي أفادنا بها البيذق ، أن الخليفة عبد المؤمن لم يستقر في مسقط رأسه تاجرة ، بل استقرّ مباشرة بعد وفاة ابن تومرت في 14 أوت 1130 م و ذلك بعد هزيمة البحيرة(1)في تنملال الوقعة في قلب جبال الأطلس الأعلى في أعالي وادي نفيس(2)

و في هذه البلدة و في سنة 1134 م كتب له أن يختاره قبائل البربر خليفة للموحدين ، كما أنه في هذه البلدة كتب له أن يدفن بجوار المهدي بن تومرت(3) بعد وفاته بسلا سنة 1163 م و ذلك بعد ما شيّد إمبراطوراته انطلاقا من مدينة مراكش.

غير أن المراكشي أفادنا بأن الخليفة عبد المؤمن لم ينسى أبدا مسقط رأسه و عشيرته من الكومية ، بل قام بزيارة لتاجرة سنة 1160 م و هو يقود جيشا خارق للعادة تتوسطه حوالي أكثر من 500 علم و تواكبه حوالي 200 طبل ذات أصوات مفزعة ترهب العدو. لقد استجاب لدعوة والده الذي كان على قيد الحياة، كما أنه قام بزيارة قبر والدته. و أثناء هذه الزيارة لتاجرة صادفته امرأة عجوز كانت صديقة لوالدته و حريصة على أسراره فخاطبته بتعجب و قالت: " ها قد عاد الغريب إلى وطنه".

كما أنه يذكر أن عبد المؤمن خلف حوالي ستة عشر ذكرا و بنتين(4) ، كلّهم ولدو في جبال الأطلس. و الشيء نفسه يقال عن أحفاده الذين حكموا السلطة من بعده ، فإن إقامتهم كانت تتراوح مابين مراكش و غرب الأندلس إلى غاية سقوط الدولة الموحدية سنة 1285.

غير أننا لم نعثر أثناء دراستنا الميدانية في المنطقة على أية وثيقة أو أثر يدلنا على وجود أحفاد الخليفة عبد المؤمن في منطقة تاجرة أو بمدينة هنين ، ما عدا إحدى الأبراج يدعى " برج نونة بنت السلطان" و المطل على البحر ؛ و الذي يعتبره سكان المدينة من ضمن الآثار الذي يعود تاريخه إلى عهد الموحدين ، كما تذكر الرواية الشعبية أن نونة بنت الخليفة عبد المؤمن الذي شيّد لها قصر في المدينة باعتبارها موطنه الأصلي.

و لقد ذكر المؤرخ " ابن أبي زرع" (5) أنه في عام 1162 م ، قام عبد المؤمن بن علي بصناعة السفن الحربية في مدينة هنين و ذلك قصد محاربة النصارى في بلاد الأندلس.

---

1 - البيذق : كتاب أخبار المهدي بن تومرت ، ص 68 - 69 .
2 - عن وصف تنملل ، أنظر هنري تراس و هنري باسي : رباطات و معاقل الموحدين ، باريس 1932 ، ص 1 - 8 .
3 - الزركشي: تاريخ الدولتين (الموحدية و الحفصية) ، تعليق و تقديم محمد ماصور ، المكتبة العتيقة الزيتونة ، تونس ، بدون تاريخ ، ص 13 .
4 - المراكشي : تاريخ الموحدين ، ص 147 .
5 - ابن أبي زرع : روض القرطاس ، ص 131 .

إن استقرار الخليفة عبد المؤمن في مدينة مراكش لم ينسيه موطنه الأصلي (تاجرة)، بل كان دوما على صلة بعشيرته و قومه من الكومية. و الدليل على ذلك ما أفادنا به البيذق(1) مؤرخ الدولة الموحدية حول محاولة الإطاحة بالخليفة عبد المؤمن من قبل إخوة بن تومرت و ذلك بعد سنتين من المبايعة ، فأتصل الخليفة سريا بقبيلته الكومية بمنطقة تاجرة. و بطبيعة الحال لقد لبى أهالي الكومية طلب ابنهما (عبد المؤمن) ، و تحديا لقبائل مصمودة ، لقد اقتحموا المغرب عام 1162 م بجيش يقدر بحوالي 40000 جندي لتكوين حرس خاص للخليفة عبد المؤمن.(2) و حسب المؤرخ عبد الواحد المراكشي ، كانت قبيلة الكومية بمثابة ثاني جند لدى الموحدين ، و بفضل عبد المؤمن خرجت القبيلة من نمط حياتها القديم الذي يعتمد على الزراعة و تربية المواشي.(3)

كما هناك كلام يذكر عن مكانة قبيلة الكومية و الدور الذي لعبته في استمرار دولة الموحدين و الذي يتبيّن لنا من خلال تعيين البعض من أفرادها في الحكم و يظهر كما يلي:

. محمد بن علي الكومي ، عيّن حاكما على إمارة " جان " (4)

. عبد السلام بن محمد الكومي ، كان مستشارا لعبد المؤمن (من 1157 / 1160 م).(5)

. محمد بن فرج الكومي الذي عيّن حاكم على المهدية في عام 1160 م.(6)

. عبد الله بن عطاء الله الكومي و الذي عيّن من طرف الخليفة الناصر حاكما على إمارة " مايوركا" التي كانت بين أيادي بني غنية ، و بعد ذلك عيّن قائدا للبحرية.(7)

إن انحطاط دولة الموحدين عام 1285 ، و اختفاء قبيلة الكومية من منطقة تاجرة ، لم يؤثر سلبا على النظم الاجتماعية و الاقتصادية السائدة في المنطقة ، بل صمدت قبيلة بني عابد ذلك الفرع الصلب من قبيلة الكومية ، في مواجهة أعداءها.

لقد لعبت قبيلة بني عابد دورا كبيرا خاصة في القرن الرابع عشر و ذلك بقيادة زعيمها الروحي الشيخ " إبراهيم بن عبد المالك " الذي يعتبر نتاج عبد المؤمن بن علي.

---

1 ـ البيذق : كتاب أخبار المهدي بن تومرت ، ص 68 ـ 69 .

2- Ibn Abi Zer : Roudh el qartas , p 149- 150 , Es- selaoui , Kitab el Estiqsa , le Caire , 1304 heg vol 4 , p 157 .

3- El Morakouchi: History of the Almohades, p 160.

4- Ibn Khaldoun : El Iber, t, VI, p 237. Histoire des berbères, t II, p 194.

5- Ibn Abi Zer : Rodh El qartas. P 152.

6- El Tidjani : Voyage. Trad. Rousseaux, p 266. Ezzerkachi. Tunis 1289 heg, in 8, p 08.

7- Ibn Khaldoun : El Iber, Histoire des berbères, p 247.

لقد شهد القرن الرابع عشر مسرحا لفوضى عارمة بدولة تلمسان ، حيث قام أمراء بنو عبد الوديد " أبو السعيد" و " أبو ثابت" بملاحقة الخائن " عثمان ابن جرار" معتقدين أنه يدعم شيخ قبيلة بني عابد للانفصال على دولة تلمسان. كما أنه أتهم بتحريض القبائل الواقعة في نواحي منطقة تاجرة على السلطة الحاكمة بتلمسان آنذاك.

و هكذا قام السلطان أبو ثابت بحملة عسكرية على ساحل الكومية فقتل العديد من رجالها و استعاد مدينة هنين و ندرومة ، كما ألقى القبض على قائد بني عابد ابرهيم بن عبد المالك حيث أسر بتلمسان و حكم عليه بالسجن المؤبد.

و نشير إلى أنه لم يبقى أثرا يذكر على قبيلة الكومية في مدينة هنين و نواحيها حاليا. إن النسب المهيمن في المنطقة و الذي لا زال يذكر في وقتنا الحالي هو عرش بني عابد.

و السبب في ذلك يعود إلى أن معظم أهالي قبيلة الكومية توجهوا إلى المغرب بجوار ابنهم الخليفة عبد المؤمن بن علي الكومي . كما يذكر أن العديد من رجالها قتلوا في المعارك التي خاضها عبد المؤمن و أحفاده ضد بني غنية و كذلك في تلك التي وقعت بغرب الأندلس.

و هكذا أضحت منطقة تاجرة و مداشرها بعيدة عن الهيمنة التركية إلى غاية الاحتلال الفرنسي عام 1830 م. كما لعب سكانها دورا لا يستهان به في مساندة الأمير عبد القادر إلى غاية استسلامه سنة 1847 م. و منذ ذلك الحين أصبحت المنطقة تحت المراقبة إلى غاية اندلا ع الثورة التحريرية 1954 م.

و خوفا من مساندة أهالي المداشر لأبطال الثورة التحريرية ، اضطر المستعمر إلى تطبيق نظري الكانتونات التي طبقت في القرن التاسع عشر أي من 1851 إلى 1863 م ، حيثلجأ لسياسة تجميع أهالي المداشر في مكان واحد و ذلك ابتداء من 1958 م ، كما شجع السكان بالبناء في مدينة هنين القديمة. و استمر الوضع كما هو عليه إلى غاية فترة الاستقلال 1962.

و نظرا لعدم وجود مزارع الأوروبيين في المنطقة (تاجرة) ، و كذلك لعدم خضوع أراضيها لتأميم 1962 و 1971 المتعلق بصندوق الثورة الزراعية ، فهناك من السكان تركوا المدينة و عادو إلى مداشرهم القديمة ، و هناك من أستقر في المدينة نهائيا و لكنه لازال متعلق بأراضيه كونه ينتسب إلى الدشرة القديمة.

و حسب الخريطة الطبوغرافية التي أفادتنا بها مصالح بلدية هنين (أنظر الخريطة رقم 03)أتضح لنا أن منطقة تاجرة أصبحت خلية من السكان ما عدا دشرة سيدي أمحمد (البقيريين) التي لا زال يوجد بها تجمع سكاني. أما باقي المداشر كالمعاوج و القرامط و أولاد المنصور أصبحت مجرد مناطق للاستغلال الفلاحي و الرعوي و كذلك قبلة للسياح.

كما سبق القول أن دراستنا الميدانية محصورة في منطقتين من مناطق تاجرة ألا و هي دشرة " أولاد المنصور" التي أصبحت عبارة عن بساتين و شعاب خالية من التعمير السكاني. و "دشرة سيدي أمحمد " التي هجرها أهلها تاركين وراءهم ثروة زراعية وحيوانية و ذلك لأسباب أمنية ثم استقرت فيها عائلات أخرى جاءت من ضواحي تاجرة لتحل محلها في مزاولة نشاطها الفلاحي و الرعوي.

كما يمكن القول إن الادعاءات أو التصريحات الشفهية و المتكررة عند الأهالي حول ملكية القطع الأرضية جعلتنا نعتقد أن هؤلاء لهم سندات ملكية أو أوراق رسمية تثبث حقوقهم العينية. غير أننا قمنا بتحريات مع مصالح البلدية و إدارة الغابات ، و أكدوا لنا أن جميع الأراضي المتواجدة في المنطقة ليس لها عقود رسمية ، بل لها سندات عرفية منذ القدم يعود تاريخها إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي أو أبعد من ذلك.أما عن تصريحات المستغلين لهذه الأراضي، فإنها لا تعتمد أصلا عن الوثائق أو المبررات المادية لتملك الأراضي، بل يكفي القول " أنها أرض أجدادي ".

إن نمط هذه الشرعية العرفية الشفهية المبني على عبارة (أرض أجدادي) ، جعلنا نتسأل عن هذا الجد و عن أصل هذه الأسر أو العائلات و متى استقرت في المنطقة.

و للإجابة عن هذه الأسئلة ، ارتأينا أن نعالج موضوع القدامة Autochtonie(1) الذي تكلمت عليه الباحثة الفرنسية " فالونسي valensi"(2) ، و الذي يبدو لنا ضروري لمعرفة حقيقة هذا المجتمع المراد دراسته ، أي هل هو دخيل أم أصلي؟. كما أن دراسة امتلاك الفضاء العقاري في المنطقة عبر مراحله التاريخية ، و كشف نمط الشرعية العرفية و مدى قوّتها داخل المجتمع يظهر لنا مرتبط بمفهومين أساسين و هما : القطيعة السياسية . الإدارية و القطيعة الديموغرافية التي تبدو السبب الأساسي في إخلال عدم التوازن في البنية الاجتماعية.

1- D'après, Michel.Izard : L'lorsqu'on s'interroge sur l'histoire de l'appropriation de l'espace. La notion « d'autochtonie » s'impose. Voir « Engrammes du pouvoir : « l'Autochtonie et l'Ancestralité », Le temps de la réflexion, IV, 1983, P 299.

2- Valensi : le Maghreb avant la prise d'Alger, p 35.

1 . فكرة القدامة (الأصالة) l'autochtonie

كما سبق القول أن معالجة موضوع امتلاك الفضاء العقاري الفلاحي ، يتطلب من أي باحث في ميدان الأنثروبولوجيا اللجوء إلى فكرة القدامة أو الأصالة و ذلك من أجل التدقيق من صحة هذه الشرعية على أراضي يبدو أنها مهملة لا زالت تتمسك بها بعض الفئات الاجتماعية مدعية بأسبقيتها في التواجد عليها.

إذا دراسة الأصالة أو القدامة l'autochtonie من المنظور التاريخي ، يعود بنا إلى تقديم الوضعية التي كان عليها الشعوب سابقا ، و كذلك التمييز بين الجماعات التي تختلط لتشكل شعبا أو تتجانس لتشكل إقليم سياسي.

فمتى وصل مجتمع تاجرة إلى الإقليم الذي يدعون أنه ملكهم؟ و من أين جاءوا؟.

أن المصادر التي يعتمد عليها الباحث من أجل وضع تاريخ هادف للمجتمعات الإفريقية ، تكمن حسب المؤرخان " مونيو Moniot و فيدروفيتش Vidrovitch" (1) فيما يلي:

المصادر الشفهية التي يخضع تأويلها إلى تقنيات خاصة كعلم الآثار ، و اللسانيات ، الأنثروبولوجيا. و المصادر المكتوبة.

فمن خلال هذا التوجيه الذي أفادنا به الباحثان السابقان الذكر، نحاول دراسة تاريخ مجتمعنا محور الدراسة الميدانية على ضوء المصادر الشفهية التي تستند على بقايا من آثار يرجع عهده ما قبل دولة الموحدين. و كذلك إلى العامل اللساني (اللهجة) الذي طرأ عليه نوع من التغير في القرن السابع عشر ميلادي.

إن اعتمادنا على المصادر الشفهية (الرواية الشعبية) في دراستنا هذه، أمر ضروري و ذلك لقلة المصادر المكتوبة حول هذا المجتمع المراد دراسته. غير أننا سوف نحاول بناء دراستنا التاريخية على الضوء الاستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال بعض المصادر المكتوبة كالروايات و الرسائل و المخطوطات و غيرها.كما يجب التنبيه أن مفهوم الأصالة L'autochtonie من منظورها التاريخي تكمن في العلاقة مابين الإنسان و الأرض التي ولد فيها، و هذا ما جاء في قاموس روبارRobert حينما أعطى تعريف للأصيل L'autochtone، أنه ينحدر من الأرض التي يقيم فيها.

1-Henri.Moniot : L'histoire des peuples sans histoires, nouvelle approche, paris, Gallimard, p 106, 1974.

أما إذا أخذنا مفهوم الأصالة أو الأصيل من منظورها الأنثروبولوجي فنجدها تأخذ عدّة أبعاد منها :

. الميلاد و النشأة في الأرض المقيم بها و التي تعرف بـ L'autochtonie.

. القدم و التعلق بالجد الأول و التي يطلق عليها مصطلح L'ancestralité.

. الهيمنة و التوسع في الأراضي L'étendue.

. مدة الإقامة في الأراضي La Durée.

و لهذا و حسب الباحث " إيزار Izard "(1) ، إن مفهوم الأصالة تشمل في آن واحد معنى المدة الزمنية (الارتباط بالجد المشترك) و بتلك المتعلقة بالتوسع (التحالف عن طريق النسب مع رئيس القبيلة أو الدشرة الذي بدوره يمنح للفئات المتحالفة الحق في تملك الأراضي الخاضعة له.إن البحث في أصل مجتمع أولاد المنصور ، و سيدي أمحمد أو بصفة عامة مجتمع تاجرة يؤدي إلى الأخذ بعين الاعتبار قبيلة الكومية التي كان لها حضور في المنطقة و ذلك منذ عهد قديم.

و حسب ما أفادنا به المؤرخين (2)، كانت تمتد قبيلة الكومية من ساحل رشقون إلى غاية بني مسهل (ندرومة) ، و يذكر العلامة ابن خلدون(3) ، إن هذه القبيلة لها اسم يعرف " صطفورة" أبناء فاتن من بطون زناتة الساحلية. وتنحدر من قبيلة الكومية ثلاثة فروع ، تعرف حاليا بالعرش و هي:

. عرش بني عابد الذي كان يهيمن على منطقة تاجرة و ضواحيها إلى غاية قبيلة بني منير (الغزوات) و سيدي موسى (ندرومة).

. عرش بني خلاد الذي كان يمتد من مدينة هنين القديمة إلى غاية مدينة ولهاصة.

. عرش بني وارسوس و الذي كان يمتد من الجهة الجنوبية لجبل تاجرة (دشرة العربيين) إلى غاية وادي تافنة.

. عرش بني مسهل الذي يمتد من الجهة الشرقية لجبل تاجرة إلى غاية مدينة ندرومة.

إن الذي يهمنا في هذه الدراسة هو عرش بني عابد الذي دخل التاريخ بفضل ابنه الخليفة الموحدي " عبد المؤمن بن علي" و الذي بدوره كوّن شخصيات في المنطقة من أبرزها الشيخ " إبراهيم بن عبد المالك " الزعيم الروحي لقبيلة بني عابد.

1-Izard.Michel : Engrammes du pouvoir : « L'autochtonie et L'ancestralité », Le temps de la réflexion, IV, pp 299, 323.

2- Rozet.Canal : Monographie de l'arrondissement de Tlemcen (bulletin de la société d'archéologie et de géographie d'Oran , t.VIII, 1888 , p50-51.

3- Ibn Khaldoun : Kitab El iber, t.VI, p 126 ; histoire des berbères, t1, p 251.

كما سبق القول تنسب جميع المداشر و الدواوير الواقعة بمنطقة تاجرة و ضواحيها إلى عرش بني عابد و لا سيما دشرة أولاد المنصور و دشرة سيدي أمحمد التي تعتبرا محور دراستنا الميدانية. لقد حاولنا دراسة أصل هذا مجتمع من خلال المصادر الشفهية أو الرواية الشعبية التي تستند إلى معيارين أساسيين و هما: البقايا الأثرية و اللهجات.

1 . 1 . االبقايا الأثرية:

إن بقايا المنازل المهدمة و المقابر القديمة ، تؤكد أن المنطقة كانت عامرة بالسكان.

أما الحديث عن قدم الدشرة ، فيعود إلى حوالي القرن الثامن ميلادي و ذلك استنادا لتاريخ ميلاد الخليفة عبد المؤمن بن علي بالمنطقة الذي اختلف المؤرخين في تحديده ما بين عام 1095 و 1096 م (1). كما أن الرواية الشعبية تؤكد على أن والده قد ولد بالمنطقة ينحدر من قبيلة الكومية. أما والدته ، فهي ذو أصل عربي من قبيلة جابر و التي لازال أثرها حي يرزق بقرب شاطئ " أقلة " شرق مدينة هنين و تعرف بدشرة " جبارة".

إن الاعتماد على الجانب الآثاري في دراسة أصل المجتمعات تبقى دائما نتائجه نسبية و ذلك لعدم وجود وثائق و مصادر مكتوبة في هذا المجال. و لهذا ارتأينا أن نؤسس دراستنا التاريخيةو الأنثروبولوجيا لهذا المجتمع من خلال الروايات و الحكايات الشعبية حول ثلاثة أماكن لازالت تذكر عند أهالي المنطقة و هي كالتالي:

1 .1. 1 . بقايا من الجامع (المصلى): (الصورة رقم 01) يعرف هذا الجامع عند سكان المنطقة بجامع " المقام"، و يذكر أن بناءه يعود إلى القرن التاسع ميلادي، و ذلك مباشرة بعد إسلام سكان البربر المقيمة بهذه المنطقة.

كما أن له علاقة وطيدة بين الولي الصالح " سيدي مسعود" الذي لا زالت قبته حاضرة تطل على الجهة الغربية من الساحل. (أنظر الخريطة رقم 03)

و حسب الرواية الشعبية ، لقد جاء هذا الولي من المشرق العربي كخادم و فقيها في آن واحد و ذلك أثناء الفتوحات الإسلامية، لشمال إفريقيا ، فأستقر بمنطقة تاجرة قبل نشأة الدول التي تعاقبت على المغرب العربي.

---

1 - روجي لي تورنو : حركة الموحّدين في المغرب (في القرنين الثاني عشر و الثالث عشر) ، ترجمة د/ أمين الطيبي ، دار العربية للكتاب ، تونس 1982 ، ص 62 - 63

كما يذكر، أن هناك وليا أخر لازالت قبته حاضرة بالمنطقة بقرب جامع المقام يدعى" مولاي عبد القادر" و قد جاء إلى المنطقة في القرن السابع عشر، فكان يقوم بدروسه الفقهية في جامع المقام.

1 .1 .2 . المقبرة: (الصورة رقم 02) و تجدر الإشارة أن هناك مقبرتين ، الأولى توجد في مدخل دشرة أولاد المنصور و التي لا تبعد عن جامع المقام إلا ببضعة أمتار و هي مقبرة مهجورة مغاطات بالأعشاب و النباتات الشوكية ، كما أفادنا مشايخي المنطقة أنها مقبرة قديمة يعود تاريخها إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي. أما المقبرة الثانية فهي موجودة حول ضريح الولي الصالح سيدي أمحمد الذي تنسب إليه الدشرة و التي يختلف البعض في تسميتها فهناك من يطلق عليها اسم دشرة البقيريين و البعض الأخر يسميها بمنطقة باب الحمام.

إنها مقبرة قديمة ما دامت مرتبطة بضريح الولي الصالح سيدي أمحمد الذي يعود تاريخه إلى القرن السادس عشر ميلادي و هذا ما أكدته الرواية الشعبية المتوارثة و التي لا زالت في ذاكرة الأهالي.

و كما هو معلوم، أن جل علماء الآثار يعتمدون أثناء دراستهم الميدانية لمنطقة ما على المقابر و الهيكل العظمي للبشر لكي يستطيع الوصول إلى تاريخ المنطقة و المجتمع المقيم بها. و نحن كباحثين في الأنثروبولوجا الاجتماعية و الثقافية نكتفي فقط بما تحدده الدراسات التاريخية و الاثارية و لا يمكن لنا الخوض في تقنيات لا دراية لنا بها.

و لعدم وجود مصادر تاريخية موثوقة حول هذه المنطقة ، ارتأينا أن نلجأ إلى عملية الاستنتاج من خلال الروايات الشعبية التي تبدو الحل الوحيد في هذا النوع من الدراسات بحيث وجدنا أن أهالي المنطقة ينظرون إلى قدم المقابر عن طريق نبات شوكي يحيط بالمقبرة و يغطي قبورها و يطلق على هذا النبات إسم " الخروع " أو " الخردل" ، و لهذا فالاعتماد على الملاحظة المباشرة و أقوال أهالي المنطقة ضروري لإعطاء تاريخ هادف للمجتمع المنطقة. و لهذا فإن قدم المقبرة لدليل على قدم هذا المجتمع في أراضيه.

1 .1 .3 . بقايا البيت المهدم (الصورة رقم 03) يقع هذا البيت ما بين دشرة اولاد المنصور و دشرة سيدي أمحمد و يطلق البعض على هذا المنطقة " النطاح" كما يطلق عليها بعض الأهالي باسم " دار بختي" في عمق جبل تاجرة. و حسب الرواية المنسوبة لمشايخي المنطقة ، أنه البيت الذي ولد فيه الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي و بقرب هذا البيت وقعت أسطورة النحل الذي غطى جسد عبد المؤمن و هو صبي في المهد دون إصابته بأذى فسارعت أمه طالبة النجدة لعلها تجد من ينقد ابنها ، فحل شيخ من الدشرة و وضع عباية بيضاء على جسد الصبي ثم رفعها و إذا بالنحل يختفي

من الوجود و قال لأمه: اكتمي السر إنه ابن مبارك، إنه المنصور.

و لقد شاءت الأقدار أن يخرج من هذا البيت المتواضع خليفة يحكم بلاد تمتد أطرافها من برقة إلى غاية مراكش و غرب الأندلس. ثم يعود بعد سنين من الهجرة أي في حوالي عام 1160 م [1] إلى وطنه الأصلي ، وطن بني عابد ، بجيش عظيم ، متعطشا لرؤية أهله و أهل عشيرته من الكومية و زيارة قبر أمه. غير أنه لم يكتب له أن يدفن في موطنه بجوار والديه ، بل بعد وفاته عام 1163 م دفن بمراكش ثم حوّل جثمانه إلى مدينة تنملل بجوار قبر المهدي بن تومرت.

1 .1. 4 . السانية: و هو اسم أطلق على تلك العين الجارية في زمانها ، و موقعها بقرب البيت الذي ولد فيه الخليفة عبد المؤمن. و حسب رواية مشايخي المنطقة، إن هذه العين التي تبدو مغطاة بالقناطير من التراب في يومنا هذا، يعود قدمها إلى عهد بعيد، فكانت بمثابة منبع يعتمد عليه سكان المنطقة في حرفتهم المعتادة و المتمثلة في صناعة الفخار. ناهيك عن الجانب الفلاحي و تربية المواشي الذي كانت تتميز به قبيلة بني عابد (الكومية).

كما يذكر أن هذه العين كانت تستغل من طرف أهالي المنطقة إلى غاية الاستعمار الفرنسي حيث تعرضت للدمار و لم يبقى إلا أثرها.

و هناك العديد من الأماكن في المنطقة تخفي أشياء قديمة تعود إلى القرون الوسطى أو أبعد من ذلك تستدعي تقنيات عالية لإظهارها إلى الوجود كمصانع الجبس التي كان يستعمل للبناء ، و هذه المصانع حسب الرواية الشعبية كانت تمتد من دشرة أولاد المنصور إلى غاية دشرة أولاد المسعود المجاورة لعرش بني وارسوس.

إن هذه المعايير الأساسية التي اعتمدنا عليها في دراستنا الميدانية ، تؤكد لنا قدم المنطقة و المجتمع المقيم بها. أما الحديث عن المداشر و الدواوير الأخرى الواقعة بمنطقة تاجرة ، فإنها حديثة العهد ، كدشرة المعاوج ، القرامط ، الزراردة ، أولاد برابح و غيرها من المداشر ، حيث تأسست إبان الاستعمار الفرنسي ثم تم ترحيلهم من المنطقة و حشدهم بمدينة هنين في 1956 م ، و بعد الاستقلال مباشرة ، فهناك من الفئات الاجتماعية من عادت على ديارها القديمة و هناك منهم من أستقر بالمدينة نهائيا و لكن ظلوا يستغلون أراضيهم السابقة كأسر نووية تختلف في الألقاب بعدما كانت أسرة ممتدة يجمعها الجد المشترك .

---

1 - روجي لي تورنو : حركة الموحّدين في المغرب (في القرنين الثاني عشر و الثالث عشر) ، ترجمة د/ أمين الطيبي ، دار العربية للكتاب ، تونس 1982 ، ص 62 - 63.

و بعد مرور سنين عن عهد الاستقلال ، أصبحت كل الفئات الاجتماعية التي تريد استغلال أو الانتفاع بالأراضي الفلاحية بمنطقة تاجرة تدعي بأنها قديمة في المنطقة و يعود نسبها إلى الجد الأكبر و المعروف بـ " المنصور" . إنه المشكل الذي عرقل عملنا الميداني ، و ذلك خلال الاستجوابات التي ألقيناه مع بعض الأسر تختلف في الألقاب بخصوص دشرة أولاد المنصور. فكل منهم يدعي أن نسبه متعلق بهذه الدشرة و بالتالي فإنّ المنصور هو جده و له الحق في استغلال هذه الأراضي الواقعة في الدشرة.

أما فيما يتعلق بدشرة سيدي أمحمد ، فهي حاليا منطقة عامرة بالسكان جاءوا من مناطق أخرى بعدما تركوها أهلها الأصليين و استقروا في المدن ، غير أن هذا لا يعني أن سكانها السابقين استغنوا نهائيا عن موطنهم الأصلي بل لازال البعض منهم في علاقة مستمرة مع أراضهم مادامت حقوقهم قائمة هناك.

كما سبق القول أن البحث في أصل المجتمعات و الأراضي المقيمة بها يقودنا حتما إلى الاهتمام بعمود النسب الذي تنحدر منه العائلات و الأسر أو بعبارة أخرى البحث عن أصل الجد المشترك L'ancestralité الذي تنتسب إليه العائلة الممتدة. و هذا ما سوف بينه من خلال دراسة مجتمعنا محور الدراسة الميدانية.

أ . **مجتمع أولاد المنصور**:

في الأصل أن مجتمع أولاد المنصور كان عبارة عن عائلة ممتدة و ذلك قبل الاحتلال الفرنسي ، فكانت تلقب نساءهم بالمنصوريات ، أما الرجال فكانوا يلقبون بالمنصوري.

و أصبح هذا اللقب مستمر إلى يومنا هذا و هذا ما أدلى أحد الأشخاص من منطقة مجاورة لتاجرة فقال لنا : " أنا من دشرة أولاد صالح أما زوجتي فهي منصورية أي من دشرة أولاد المنصور" كما تصادفنا بمشكل أخر متعلق بشخصية هذا الجد(المنصور) ، فمن خلال استجوابنا إحدى العائلات الممتدة تلقب بـ عائلة (عياد) ، فحسب ادعائهم ، فإن المنصور هو جدهم الأكبر و منه انحدر حوالي أربعة عشر جد ، و هو بمثابة ولي صالح أتى من المشرق أثناء الفتوحات الإسلامية و استقر بالمنطقة ، غير أنه كتب له أن يدفن بنواحي تلمسان بمنطقة تعرف حاليا بـ " عين الحوت" و لازال ضريحه موجود لحد الآن.

و هناك عائلات أخرى ، وجدناها من خلال استجوابنا معها ، متعلقة بهذا الجدّ (المنصور) و من ضمنها نذكر على سبيل المثال عائلة " أمبوعزة" التي تدعى أنها أقدم أسرة في المنطقة كما أن المنصور هو جدها الأكبر يعود تاريخه إلى القرن الحادي عشر . و لقد وضح احد مشايخي العائلة البالغ من العمر حوالي 95 سنة و المدعو " الحاج أمبوعزة" ، أن المنصور بمثابة شخصية مجسدة في الخليفة عبد المؤمن بن علي ، كما أن هذا الاسم " المنصور" له علاقة بأسطورة النحل التي لا زالت تذكر إلى يومنا هذا عند سكان المنطقة.

و بالتالي فإنّ هذا العائلة تدعي بأنها منحدرة من هذا الجد ألا و هو (عبد المؤمن بن علي).

و لكن عندما نحاول تحليل هذا الادعاء نجده يتنافى مع حياة الخليفة عبد المؤمن بن علي التي وصفوها مؤرخو الدولة الموحدية أمثال "ابن أبي زرع" و " البيدق" و غيرهم. فيذكر ابن أبي زرع على سبيل المثال أن عبد المؤمن خلف حوالي أربعة عشر ذكرا و بنتان و كلهم ولدوا بجبال الأطلس الأعلى (المغرب الأقصى) و دفنوا فيها ، و بالتالي لم نعثر على أثر يدلنا على ضريح أو بقايا أثرية لأحد أحفاده ما عدا ذلك البرج الذي يقال عنه بأنه قصر لأحد بناته تدعى " نونة بنت السلطان".

أما البيذق الذي كان شاهد عيان على جميع الأحداث التي مرت بها الدولة الموحدية في أيام الخليفة عبد المؤمن ، فذكر أن عبد المؤمن ولد بمنطقة تاجرة ، و استقر بتنملال (المغرب الأقصى) وكتب له أن يدفن فيها و الشيء نفسه بالنسبة لأبنائه و أحفاده الذين حكموا السلطة من بعده إلى غاية عهد آخر خليفة " السعيد" 1285 م.

و هناك عائلة أخرى تنشط في المنطقة و تدعى بـ " أولاد المنصوري" ، فتروي بأنها تنتمي إلى هذا الجد الذي كان يعتبر بمثابة شخصية بارزة في وسط قبيلة بني عابد ، كما أنه كان عضوا في مجلس الجماعة باعتباره عالما في الفقه ، فكان شخصية استشارية توكل له جميع المهام و لاسيما تلك المتعلقة بتنظيم و تسيير الأراضي الفلاحية و الرعوية. كما أنه ظل يشرف على العائلة الممتدة المنسوبة إليه حاليا إلى أن توفي قبل الاحتلال الفرنسي أي حوالي 1822 م و دفن في نفس الضريح المعروف حاليا بـ " سيدي صالح" و الذي يعتبر الأساس الذي تعتمد عليه هذه الأسرة في تعين ملكيتها العقارية.

و كخلاصة نستطيع القول أن منطقة أولاد المنصور من أقدم المداشر في منطقة بني عابد و ذلك لكونها كانت بمثابة قاعدة تتجمع فيها جميع رؤساء القبائل المتحالفة مع قبيلة بني عابد كما أنها كانت تعتبر من المراكز الأساسية التي كان تلجأ إليها العائلات الفارة من هيمنة بنو عبد الوديد و الحكم التركي الذي تعاقب من بعدهم. أما الحديث عن هذا الجد المشترك.و نظرا للتضارب في المعلومات التي أفادتنا بها الأسر المزارعة في المنطقة عن هوية هذا الجد ، لقد ارتأينا أن نرجح الرواية التي أخذناها عن إحدى العائلات و التي تلقب بـ " اولاد المنصوري " و التي تبدو أنها قريبة من المنطق ما دامت تحمل إلى يومنا لقب هذا الجد " المنصور".

كما يجب التنويه أن هذه المعلومات ماهي إلاّ عملية استنتاجية ، أخذناها من المصادر الشفهية التي أفادنا بها بعض مشايخي المنطقة الذين لا زالوا على قيد الحياة من أبرزهم " الحاج أحمد أبوعزة" البالغ من العمر حوالي 96 سنة و " الحاج أحمد الريميني " البالغ من العمر حوالي 98 سنة و " الحاج محمد المنصوري" البالغ من العمر حوالي 97 اللذين أفادونا بتاريخ المنطقة و دلالة المباني المهدمة و غيرها من الأشياء التي اختفت من سطح الأرض بسبب التحولات الجيولوجية ويرجع قدمها إلى حوالي تسعة قرون أو أبعد من ذلك.

ب . **مجتمع سيدي أمحمد:**

ينحدر هذا المجتمع من عرش بني عابد الذي بدوره يعتبر فرع من فروع قبيلة الكومية.كما أنه مستقر في منطقة جبلية عكس ما هو عليه مجتمع اولاد المنصور الذي يتمركز في عمق جبل تاجرة. و كانت تسمى بدشرة البقريين و ذلك نظرا للنشاط الذي كان يعتمد عليه سكانها في تربية الأبقار ن فهي منطقة رعوية أكثر منها فلاحية. كما أنها تعتبر من المداشر القديمة مقارنة مع المداشر الأخرى و الدليل على ذلك يكمن في الضريح الموجود في المنطقة و الذي يعود تاريخه إلى ما قبل الحكم التركي في الجزائر. و حسب الرواية التي أخذناها من أهالي المنطقة أن دشرة سيدي أمحمد من أقدم المداشر في تاجرة و بالتالي كان مجتمعها يمثل النواة الأساسية لعرش بني عابد.

لقد كان هذا المجتمع عبارة عن أسرة ممتدة تلقب بأولاد سيدي أمحمد البقيريين و ذلك نسبة إلى الولي الصالح سيدي أمحمد الذي لازال ضريحه قائما بالمنطقة و استمر نفودها إلى غاية الاحتلال الفرنسي للمنطقة و ذلك سنة 1837 م ، و ابتداء من سنة 1847 م تم تشتيت التشكيلة الاجتماعية لهذا المجتمع فانقسم بدوره إلى أسر صغيرة تختلف في الألقاب كعائلة بن مهدي و مهداوي و محمدي و غيرها الألقاب. إن الدور الذي قامت به هذه العائلات في الثورة التحريرية جعلت من الاستعمار الفرنسي أن يلجأ إلى سياسة ترحيل الأهالي و تجميعهم في مدينة هنين. و مباشرة بعد الاستقلال عاد البعض من أهاليها إلى المنطقة و البعض الأخر غادرها و توجه إلى المدن بحثا عن حياة أفضل. غيرانها لاتزال هذه الأخيرة مرتبطة بنسبها إلى موطنها الأصلي مادامت تمارس نشاطها الفلاحي هناك.

إن وجود التجمع السكاني في المنطقة لم يأثر على الطبيعة القانونية للأراضي الفلاحية بحيث لازالت هذه الأخيرة ملك لأصحابها الأصليين ، و ليس للدخلاء إلا حق الانتفاع في حالة ما قاموا بعملية استصلاح للقطع المخصصة للنشاط الزراعي أو الاعتناء بالأشجار المثمرة و غيرها من الممارسات المتعلقة بتربية المواشي و تربية النحل.

1 . 2 . اللسانيات (اللغة)

عندما أقدم الفرنسيين إلى الجزائر سنة 1830 كانوا يعتقدون أنهم وصلوا إلى بلد إفريقي مجهول و بدائي في نفس الوقت. و نفس الفكرة تبناها بعض مؤرخي الغرب سابقا أمثال الباحثان " لوكاس lucas و فاتان vatin "(1) اللذان قاما بدراسة أنثروبولوجيا للمجتمع الجزائري مستهلين بحثهم بعبارة قاسية مفادها:" عند البداية يهيمن المجهول". كما أن هناك من المفكرين الغرب الذين لم توضع أقدامهم على أراضي المغرب و كتبوا أشياء كثيرة يصفون مجتمعه بالبدائي و الجاهل ، و لكن في الحقيقة أن شمال إفريقيا كان دائما حليفا و صديقا للأوروبيين و هناك أدلّة كتابية عديدة تثبت تلك العلاقات التجارية التي كانت تربط المغرب العربي بأوروبا. كما أن هناك روايات و تقارير شاهدة على الوصف للحكومات و المجتمعات القاطنة بالمغرب العربي و أعرافه قبل القرن السابع عشر.

من خلال هذه الأفكار و المعلومات التي أولوها مؤرخي الغرب أثناء وصفهم للمغرب العربي ، يصعب علينا إدخال دول المغرب في نظام التصنيف المعتاد لمفكري عصر النهضة ، كما أن هذه الصعوبة تعود أيضا إلى تبني استعمار القرن التاسع عشر لأفكار مؤرخيه. كما أن هناك وجه خاص و له أهمية كبيرة في هذه الصعوبة و المتعلقة بمحاولة فهم الحقيقة الاجتماعية و مختلف السكان الذين يعيشون الحياة البربرية.(2) و لا يتأتى ذلك إلا بوضع تصنيف عقلاني و منطقي يسهل لنا وصف المجتمع المغربي و الذي يختلف تماما عن التصنيفات التي يتزعمها المؤرخون الأجانب.

إن العنصر الأكثر ارتباطا بهذه التصنيفات يكمن في تجزئ الفضاء العقاري ما دام كل فئة اجتماعية تهيمن على قطع أرضية تختلف عن تلك التي تتمتع بها الفئات الأخرى.

كما أن الوصول إلى فهم علاقة المجتمع المغربي بأراضيه ، تجبرنا إلى تحليل المفاهيم التي أعتدها الأوروبيين في تقسيم الفضاء العقاري و ذلك من خلال المحاولات المتناقضة و المتداخلة في تصنيف السكان بعدّة مصطلحات منها: موروMores، عرب ، بربر ...، كما تجدر الإشارة أن المعيار الذي اعتمد عليه الأنثروبولوجيين الغرب في القرن السابع عشر أثناء تصنيفهم لمجتمعات شمال إفريقيا كان إما معيار اثني أو لغوي ، اجتماعي ، جغرافي. و كل هذا يعود على قواعد اللعبة التي كانت تتبناها الدول الأوروبية في القرن السابع عشر.

1- Lucas, P et Vatin, J.CL : L'Algérie des Anthropologues, Paris, Maspero, 1979.

2 ـ البربري: مصطلح كان يطلق في القرن السابع عشر على الدول منها الجزائر، تونس، المغرب

غير أن المعيار الجغرافي هو الذي أصبح العنصر الأكثر ترجيحا لفهم إشكالية تجزئ الفضاء العقاري التي خطط لها المستعمر الفرنسي في القرن التاسع عشر.

كما هو مألوف أن هناك تجزيء واضح و بدون عوائق بين المدينة و الريف ، وضعه البحارة الأوروبيين أثناء نزولهم بشمال إفريقيا و ذلك في أوائل القرن السابع عشر، فاعتبروا أن المدينة هي الحضارة لأنهم يجدون أنفسهم فيها أكثر راحة من الريف. و من هنا نستنتج أن أفكار المحللين السياسيين في القرن السابع عشر كانت تختلف عن أفكار الاستعمار الفرنسي في القرن التاسع عشر الذي كان اهتمامه منصبا على المناطق الريفية و لا سيماالزراعية منها. غير أن الاهتمام بالمدينة يعني عدّة أشياء منها الاهتمام بالحكومات آنذاك و الموانئ و التجارة و غيرها من المرافق. و الدليل على ذلك المرجع الذي نشره الباحث " لوجي دو طاسي Laugier deTassy"(1) بمدينة أمستردام سنة 1725 م حول تاريخ مملكة الجزائر ، فقام بوصف جميع المرافق التي كانت تتمتع بها هذه المملكة من حكومة و قوات برية و بحرية و سياستها الخارجية و قضاءها و تجارتها مع الدول الأوروبية.كما أن هناك من الملاحظين آنذاك وصفوا وظيفة المملكة و تنظيمها للحياة الحضرية، الهندسية المعمارية و قطاع الأمن. و يذكر أيضا أن أحد الزائرين لمدينة الجزائر سنة 1731 يدعى" كوندمين Condamine" قد تعجب كثيرا بالمرافق التي كانت موجودة في مملكة الجزائر آنذاك و لاسيما منها قطاع العدالة ، حيث صرّح في روايته:" نظرا لفعالية الجهاز القضائي فوجودنا بالجزائر يعد أكثر أمانا منه بالدول المسيحية."(2) إن مدن شمال إفريقيا حسب ملاحظي القرون الوسطى ، ترمز إلى ذلك الفضاء العائلي المنسجم و المنظم و المتحضر. و الدليل على ذلك ما أتبثه البحارة الأوروبيين أثناء نزولهم إلى مدينة تونس و الجزائر حيث شعروا بالسكينة العامة طيلة إقامتهم و لا سيما أثناء الحكم التركي الذي كان يتميز بالصرامة. أما الحديث عن الريف ، فهو يمثل خطرا للسائحين و التجار الأوروبيين ، بحيث إذا أراد أحدهم الذهاب إلى المناطق الريفية فعليه أن يستعين بعساكر أو حراس لكي يتجنب الأخطار التي قد يتعرض إليها من طرف الأهالي ، و هذا أكده الباحث " لوجي دو طاسي" أثناء وصفه لسكان الريف الجزائري:" إن أهالي المور Mores بالأرياف تتميز بقوّة احترافية في النهب و السرقة ، فإنه من المجازفة الابتعاد عن المدينة بدون مواكبة."(3)

1- Laugier de Tassy : Histoire du Royaume d'Alger, Amsterdam 172.
2- Emerit, M : Le voyage de la condamine à Alger, Revue Africaine n° 98, 1954, pp 354 – 381.
3- Laugier de Tassy : Histoire du royaume d'Alger, Amsterdam 1725.

و لقد ذكر المؤرخ "جيبون Gibbon "[1] أن أحد الرحالة الإنجليز يدعى " شاو Shaw" قد تبنى نفس الرأي ، و لكن حكمه على سكان الريف كان قاسيا نوعا ما خاصة عندما وصفهم بالحيوانات المفترسة. إذا و من خلال هذه الآراء نستنج أن جميع مؤرخي الغرب قد وضعوا تفرقة قطعية بين المدينة و الريف ، غير أنه تبقى الإشكالية مطروحة حول تصنيف السكان من مجتمع متمدن إلى مجتمع ريفي ، و لو أن هناك من الفئات الاجتماعية ذو أصل واحد نجد بعضها مستقر في المدن و البعض الأخر في الريف و خير دليل على ذلك سكان المور المنحدرة من فرع المورسكو Moresques التي طردت من إسبانيا ، فأستقر بعضها في المدن الساحلية و البعض الأخر في الأرياف ، و نفس الشيء بالنسبة للعرب ، فمنهم من استقر في المدن بصفتهم تجار أو حرفيين و البعض الأخر أختار البوادي و الأراضي السهبية و المرتفعات معتمدين في حياتهم اليومية على تربية المواشي و الزراعةو الذين تم تصنيفهم ضمن السكان الشبه الرحل. غير أننا لا بأس أن نعود إلى إشكالية كانت مطروحة من قبل حول مصطلح " المور" الذي تضاربت الآراء حوله. فهناك من المؤرخين المعاصرين أمثال " كنارcanard"[2] و " فونتور ذو برادي Venture de Paradis"[3] استعملوا هذا المصطلح (مور) لتمييز سكان المدن عن غيرهم من العرب المقيمة بالأرياف. أما المؤرخ " لوجي دو طاسي" يرى عكس ذلك ، فبدل أن نميز بين العرب و المور ، فالأتراك هم الذين عمموا هذا المصطلح(مور) على جميع السكان الذي يستقرون خارج المدن.[4]

و في أواخر القرن الثامن عشر أكدّ أحد المؤرخين يدعى لآبي رينال Raynal Abbe[5] أن كلمة مور لم تكن معروفة لدى سكان شمال إفريقيا ، بل هو مصطلح استعمله الأوروبيون لوصف سكان المغرب.

إذا و من خلال هذه الآراء التي أفادنا بها مؤرخو القرن الثامن عشر ، يبدو أن مصطلح (مور) أصبح مبهما و غير واضح ، بحيث لا يمكن لنا تمييز سكان المدينة عن سكان الريف. فقد نجد كلمة مور تطلق مرة على سكان الريف و مرة أخرى على سكان المدن كما تطلق أحيانا على العربالمقيمين خارج المدينة(شبه الرحل).

1- Gibbon, E : Décline and Fall of the Roman Empire, Londres : J.Bury (vol 07), 1909.
2- Canard, M : Une description de la cote barbaresque, Revue Africaine n°95, 1951.
3-Venture de Paradis : Grammaire et Dictionnaire abrégés de la langue berbère, paris, Jaubert 1844.
4- Laugier de Tassy : Histoire du Royaume d'Alger, Amsterdam, 1725.
5- Raynal (Abbe) : Histoire philosophique et politique des établissements et du commerce des européens dans l'Afrique. Paris/ Peuchot (vol 02), 1826.

غير أنه و حسب مؤرخي القرن الثاني عشر ، أن مجتمع المور قد استقر في الجزائر في أواخر القرن الحادي عشر و ذلك بعد طردهم من اسبانيا ، و خير دليل على ذلك الحملات العسكرية التي قام بها السلطان الزياني " أبو ثابت" في القرن الرابع عشر على ساحل الكومية معتمدا في ذلك على أهالي المور التي كانت تعرف آنذاك بصلابتها في الميدان القتالي.(1)

و في أواخر القرن الثامن عشر ، لجأ أحد المستشرقين يدعى " فونتور دو بارادي "(2) إلى معايير أخرى لتصنيف سكان المغرب ، من بينها "اللغة" التي أعتبرها من أهم العناصر في تصنيف المجتمعات ، و بالتالي نجده يميز بين لغة سكان الجبال و لغة سكان الصحراء. كما ذهب إلى أبعد من ذلك ، حيث وضع معجما للغة البربرية و التي تضم عدّة لهجات منها: لهجة " الشلوح" بالمغرب الأقصى و " القبائلية أو الجبائلية" بالجزائر و تونس. كما أنه يؤكد أن جميع سكان الجبال عبارة عن أمة واحدة ما دام تجمعهم لغة واحدة (البربرية).

كما تجدر الإشارة، أن فكرة اللغة كمعيار للتمييز بين الفئات الاجتماعية، قد تطرق لها المؤرخ الإنجليزي " شاو Shaw"(3) و ذلك بحوالي نصف قرن قبل ظهور الباحث " فنتور دو بارادي" ، و الذي قام بدراسة لغة سكان الجبال و أطلق عليها مصطلح " شويح".

كما أنه ارتأى أن عن طريق هذا المصطلح(شويح) يمكن وضع تفرقة أساسية بين القبائل القاطنة بالجبال و التي تقيم في المنازل (أكواخ) و الفئات الاجتماعية المنحدرة من قدماء الأفارقة و كذلك عرب السهول المستقرة في الخيم ، و التي تتشابه مع البدو الرحل المقيمة في المناطق الشبه صحراوية (السهوب) ، و كذلك بين سكان الأوراس المنحدرين من سلالة الو ندال الذين يتميزون حسب الباحث "شاو" عن البرابرة ليس بلغتهم فحسب بل حتى من الجانب المورفولوجي.

و بعد قرن جاء دور الباحث الأمريكي "شالر Shaler"(4) الذي استعان بالدراسات التي قام بها الباحث شاو" ، و حاول أن يميز بين مختلف سكان دولة الجزائر آنذاك ، و لا سيما معتمدا في ذلكعلى معيار اللغة.

---

1 - ابن خلدون : كتاب العبر (تاريخ البربر) ، ص 343 .

2- Venture de Paradis : Grammaire et Dictionnaire abrégés de la langue berbère, Paris, Jaubert 1844.

3- Shaw.Th : Travels or observations to several parts of barbary and the levant. Oxford 1738.

4- Shaler, W : Sketches of Algiers, Boston 1826.

فحسب رأيه ، أن أهالي المور دو أصل مختلط و لكنها تضم سلالات مختلفة منحدرة من شعوب قديمة ، و هي تختلف بكثير عن عرب السهول الذي يصفهم بالرعاة المنحدرين من شبه الجزيرة العربية. أما عن سكان الجبال ، فهم من أصل بربري ينحدرون من قدماء النوميديين و يتكلمون لغتهم الأصلية.

أما المؤرخ " حمدان خوجة"(1) ، فإنه يفرق بين البرابرة الحقيقيين أو سكان القبائل عن العرب الأصليين ليس على أساس مقر سكانهم و لكن على أساس لهجاتهم (لغتهم).

كما يمكن القول أن اللغة تعبر أيضا عن الانتماء الإثني ، و لكن ونظرا للتأويلات المختلفة المنسوبة لنفس الملاحظين السابقين الذكر ، يبقى هذا المؤشر(اثني) عبارة عن معيار نسبي في تقسيم و تصنيف الفئات الاجتماعية ، و هذا ما ذكره الباحث الايرلندي"كنبال Campbell"(2) أثناء قيامه بدراسة المجتمع الجزائري عام 1834 م ، فصرح بانحرافه عن دراسته الإثنية و ذلك نظرا للتنوع و الاختلاف في الألقاب المنسوبة لسكان الجزائر الأصليين.

و في نهاية القرن الثامن عشر و بداية القرن التاسع عشر، ظهر باحث ألماني يدعى " ريباندر Rehbinder"(3) بمرجعه المدوّن باللغة الألمانية يتضمن معلومات هامة في تلك الحقبة ، معتمدا على أعمال الباحث الفرنسي " فونتور دو بارادي" حول تصنيف سكان الجزائر في القرن الثامن عشر. إلاّ أن الباحث الألماني أعتمد على معايير أخرى أثناء قيامه بدراسة سكان المور Mores التي كانت معممة على جميع شعوب إفريقيا ، فذهب إلى تقسيم سكان المور إلى " المور" و سكان القبائل , و سكان العرب و ذلك حسب نمط الحياة المتبع.

غير أن الباحث أثناء تعارضه لهذه الاختلافات الموجودة بين هؤلاء السكان ، قد اصطدم بالتفرقة الاثنية المخالفة عن تلك التي جاء بها الباحث " فونتور". فحسب رأيه يتميز العرب عن سكان المور و القبائل ليس على أساس نمط الحياة فحسب بل أيضا على أساس اللغة التي تشير للأصول الاثنية المختلفة. كما أنه يرى بأن سكان المور المستقرة في المدن و الجبال و سكان البربر أو القبائل القاطنة بالجبال يعتبرون من السكان الأصليين في الجزائر. أما العرب الذين يمارسون مهنة الرعي و يتميزون بالحرية و الأناقة، فيعود أصلهم إلى عرب آسيا.

1- Hamdan Khodja : Le Miroir (pres.A.Djeghloul), Paris Sind Bad (Ière 1985, Ed 1833).
2- Campbell, T: Letters from the South. Londres (vol 2), 1837.
3- Rehbinder : Nachrichten und Bemerkungen uber den algierischen Staat.Altona 1798-1800.

و أخيرا قد استنتج الباحث الألماني ، بأن التميز بين المجتمعات لا يستند دائما على مكان استقرارهم لأننا قد نجد موقع مشترك يجمع سكان المور و سكان العرب ، بل الأساس الوحيد الذي يمكن الاعتماد عليه في التصنيف يكمن في الأصول الاثنية التي تعكسها أنماط الحياة اليومية.

و رغم المعايير التي لجأ لها الملاحظين و المؤرخين الأوروبيين ، إلاّ أن مشكلة تقسيم المجتمع الجزائري تبقى قائمة و ذلك رغم أن بعض الملاحظين لجئوا إلى تقسيم أخر يميزون فيه سكان الجبال عن سكان السهول. غير أن فكرة اللغة التي جاء بها الباحث" فونتور دو بارادي" تبقى دائما هي السائدة في تصنيف الفئات الاجتماعية و لو أنه لجأ إلى معايير أخرى يبيّن فيه الصفات التي يتميز بها سكان الجبال عن باقي الفئات الاجتماعية الأخرى القاطنة بالجزائر ، فيذكر أن سكان الجبال يشكلون طبقة خاصة من نوعها و نظرا لوعورة أراضيهم فإنهم يقومون بالنشاط الزراعي في المناطق الأخرى (السهول).

أما آراء الأوروبيين الأخريين ، فإنهم يعتقدون أن سكان الجبال مهما كان أصلهم ، فهم يختلفون تماما عن باقي الشعوب المغربية الأخرى ، بحيث تحميهم الجبال من السلطة التركية كما تضمن لهم الحرية المطلقة ، و هذا ما أكدّه الباحث الفرنسي " بيسونال Peyssonnel"(1) الذي كتب عن سكان الجبال قائلا:" ليس لهم زعيم و لا قائد ، فكل منهم سيّد نفسه و بالتالي فهو حر في التعبير عن إرادته. و لكن أغلبهم لصوص و قطاع الطرق ، فلا يخضعون للأتراك و لا لأية سلطة كانت ، فهم يعيشون على حسابهم الخاص."

أما عن أخر معيار أستعمل لتقسيم المجتمعات أو سكان المغرب العربي، يظهر في تمييز البدو الرحل عن الحضر. فالبنسبة لأغلب الأوروبيون يرون بأن هذا التقسيم شبيه بالتقسيم السابق الذي ميز بين سكان المور و العرب أو البدو. غير أن الباحث " مورجان Morgan"(2) و نظرا لتأثره بأعمال العلامة ابن خلدون ، ذهب إلى تقسيم سكان العرب إلى قسمين : حضر و بدو رحل. غير أنه و بعد نصف قرن من ذلك ، رفض الباحث " فونتوردو بارادي "Venture de paradis"(3) فكرة الفئة الاجتماعية التي تضم البدو و الحضر في مركز موحد.

1-Peyssonnel : Relation d'un voyage sur les cotes de la barbarie fait par ordre du roi , in voyages dans les régences du Tunis et Alger (tl) , Paris : Dureau de la malle 1838.

2- Morgan

3- Venture de Paradis : Grammaire et Dictionnaire de la langue berbère, Paris Jaubert 1844.

أما المؤرخ " حمدان خوجة"(1) ، لقد خصص مصطلح "بدو" لسكان الريف: إن هذا المصطلح يشمل العرب الحقيقيين المتواجدين بالسهول و كذلك البرابرة الأصليين أو سكان القبائل القاطنة بالجبال. و لو أن أغلبية الأوروبيين يعرّفون الإنسان العربي أو البدوي بذلك الفرد الذي يسكن الخيام و يمارس مهنة الرعي، كما نجده يعيش في حرية في أراضي قاحلةو يتميز نمط حياته المعيشية بالبساطة و الشرف.

كما تجدر الإشارة أن هناك مقاربة هامة بين الجبل و المنطقة القاحلة و لو أنهما يختلفان من حيث الموقع الجغرافي. أما الشيء الذي يجمعهما كونهما مجالان للحرية و الابتعاد عن أعين الأوروبيين.

إن هذه المناطق الوعرة سواء أكانت جبلية أم أراضي قاحلة، كانت تعتبر ملجأ للسكان الفارين من قسوة النظام التركي آنذاك و كذلك من وحشية الاستعمار الفرنسي لاحقا.

أما المقاربة الأخرى التي يمكن استنتاجها تكمن في اللغة البربرية التي تهيمن بنسبة كبيرة على المنطقتين.

إذا و من خلال التصنيفات التي أعتمد عليها الاستعمار الفرنسي سنة 1847 ، يبدو أن مصطلح " المور" قد فقد مكانته في المجتمع الجزائري ، و لو أن الملازم " روزات Rozet"(2) قد أشار إليه في أوائل الاحتلال ، و ذلك لما تطرق إلى تقسيم سكان الجزائر إلى عرب غزاة و إلى عرب ينحدرون من قدماء الأفارقة مختلطين مع شعوب أخرى الذين ينقسمون بدورهم إلى سكان القبائل (البربر) و سكان المور الحضر و التي بدورها تمثل الفئة الأكثر كثافة من حيث السكان بما تحمله من عادات و تقاليد بسيطة.

و في سنة 1848 ذكر الملازم " كارات Carette "(3) أن كثافة السكان بالجزائر كانت متكونة آنذاك من عرب و بربر، أما فئة المور فكانوا يشكلون نسبة أقل من 10.000 فرد.

و من خلال هذه الآراء نستنتج أن مصطلح المور قد خرج من مجال التصنيفات الاجتماعية في المغرب العربي و لا سيما الجزائر منه ، و بالتالي ظهرت نظرية التعارض الجدري و العداوة المنتظرة ما بين المجموعتين الباقيتين(العرب و البربر).

إن الشيء الملاحظ و الذي يبدو ذو أهمية كبيرة، أن الاحتلال الفرنسي لم يكتفي بتقسيم الفضاء العقاري، بل ذهب إلى التفرقة بين الفئات الاجتماعية و تجسيد العداوة و الحقد داخل هذا المجتمع

1- Hamdan Khodja : Le miroir (pres. A.Djeghloul), Paris Sindbad 1985, ed 1833.
2- Carette.M et Rozet.M.P : Algérie, Paris (Repr Tunis, 1980) , Ed 1846.
3- Ibid.

المتواجد في أرض واحدة ، و هذا ما أكدّه الباحث "إيف لاكوست Yves Lacoste "[1] في مقالاته:" إن العداوة الموجودة بين قبائل الجبال (البربر) و عرب السهول ما هي إلا تعبيرا عن الموقع الجيوسياسي ، الشيء الذي جعل من الاستعمار أن يضغط على الفئة الأولى(البربر) ضدّ الفئة الثانية (العرب)".

و ابتداء من سنة 1847، أصبحت هذه المعارضة بين العرب و البربر تتطور باستمرار و لا سيما في كتاب المؤرخ" دوما Daumas"[2] الذي عالج فيه عادات و تقاليد سكان القبائل الكبرى.

و حسب الباحث "فاتان Vatin"[3] ، إن هذه السلسلة الطويلة و المتناقضة فيما يخص التعارض الموجود داخل التشكيلة الاجتماعية للمجتمع الجزائري يتلخص فيما يلي:" عن الأهالي الذين وجدنا بحوزتهم الأراضي ، يشكلون في الحقيقة فئتين من الشعوب.... و لا يلتقيان إلاّ في في نقطة أساسية " الإنسان البربري يكره الإنسان العربي و العكس صحيح".

و من خلال هذه الآراء التي أوردها مؤرخي القرن الثامن عشر و التاسع عشر حول تقسيم الفضاء العقاري بالجزائر و تصنيف المجتمع المقيم به، استنتجنا أن جميع سكان الجبال يعتبرون أمة واحدة مادام أنهم يتكلمون لغة مشتركة ألا و هي البربرية.

غير أننا يجب أن نوضح أن جميع الدراسات الأنثروبولوجيا و الإثنولوجيا التي قام بها مؤرخو القرن السابع عشر و القرن الثامن عشر حول التشكيلة الاجتماعية للمجتمع المغرب العربي و مدى ارتباطها بفضائها العقاري ، كانت في فترات سابقة عن الغزو الأوروبي. و لهذا يجب أن نطرح السؤال: ماهي المكانة التي تحتلها الفئة الاجتماعية التي نحاول دراستها ضمن هذه التصنيفات السالفة الذكر؟.كما سبق الذكر ، أن عرش بني عابد هو فرع من قبيلة الكومية فخد بنو فاتن من بطون زناته العظيمة. حسب ما جاء به العلامة ابن خلدون في كتابه العبر[1] ، أن قبيلة الكومية ذو أصل بربري ، كما ينطبق الشيء نفسه على فروعها (بني عابد ، بني وارسوس ، بني خلاد....) لقد ضلت اللغة البربرية اللسان الوحيد في المنطقة إلى غاية العهد الفاطمي (القرن التاسع ميلادي) حيث تعممت اللغة العربية على طول ساحل الكومية أو بما يعرف الساحل البربري.[4]

1- Yves Lacoste, Revue Africaine, n° 20, 1880, p 116.
2- E.Daumas : Mœurs et Coutumes dans la grande Kabylie.
3- Lucas, P et Vatin .J.CL : L'Algérie des Anthropologues, Paris, Maspero 1979, p 112.
4 ـ ابن خلدون: كتاب العبر، ج 6، ص 116 - 117، (تاريخ البربر.

و من هنا نستنتج أن عرش بني عابد و مداشره كانوا يتكلمون اللغة البربرية التي تتشابه مع لغة القبائل الكبرى و الدليل على ذلك تلك الأماكن التي لا زالت تنعت بالبربرية كشاطئ " تافسوت"(1) و واد " ذا سفطار"(2)و غيرها من الأماكن.

و أخيرا نقول أن سكان منطقة تاجرة ذو أصل بربري فكان أسلافهم يتكلمون اللغة البربرية إلى غاية توسع الدولة الفاطمية في المنطقة، و بالتالي نستنتج أن مجتمع أولاد المنصور و مجتمع سيدي أمحمد يعتبران من السكان الأصليين في المنطقة.

2 . المراحل التاريخية للامتلاك الفضاء العقاري بمنطقة تاجرة

إن دراسة نمط الشرعية العرفية الذي تستند إليه الفئات الاجتماعية لتملك أو حيازة الأراضي الفلاحية و الرعوي بمنطقة تاجرة ، تقتضي منا الأخذ بعين الاعتبار الجانب التاريخي الذي مر به الفضاء العقاري بالمنطقة ، معتمدا في ذلك على معياريين أساسيين: القطيعة السياسية . الإدارية و القطيعة الديموغرافية اللذان يشكلان الإطار الحقيقي لتفسير هذا النمط من الشرعية في وسط عرش بني عابد.

1.2 . القطيعة السياسية . الإدارية La coupure Politico- Administrative

للحديث عن الجانب السياسي و الإداري و علاقته بنمط الشرعية العرفية في تسيير و تنظيم الفضاء العقاري بمنطقة تاجرة ، ارتأينا أن نعالجه عبر المراحل التاريخية.

1.1.2 . مرحلة ما قبل الاحتلال الفرنسي.

و مع عهد فتوح المسلمين العرب لشمال إفريقيا في أواخر القرن السابع ميلادي ، تدخل هنين و نواحيها عهد النجاعة الجديد ، فيصلها المدد مع فتوح تلمسان و الأحواز و تدور الأحداث و تتغير بتغير المتعاقبين على حكم المغرب. ففي عهد الخليفة الفاطمي

(القائم أبو القاسم ابن عبيد الله المهدي) الذي استباح دم القبائل المغربية التي رفضت خلافته و تم تخريبها بعد أن استعصى على قائده (ميسور الفتى) فتحها إلا بشق الأنفس عام 935 م ليعاد بناؤها من جديد على نسق معماري إسلامي بربري على يد شيخ قبيلة مكناسة (حميد بن أيصل) بسنوات قليلة بعد الدمار ، و تدخل المدينة سنوات الهدوء و الصمت.

---

1 ـ تافسوت: يقصد به بالبربرية الربيع.
2ـ ذا صفطار : واد تنسب إليه قبيلة الكومية و يعني المجمع.

و من خلال هذه الأحداث التي وقعت بالمنطقة ، نستنتج أن منطقة تاجرة فتحت عنوة من طرف المسلمين و بالتالي فجميع أراضيها الزراعية كانت خاضعة لضريبة " الخراج" ، غير في عهد الفاطميين لم تتأثر أعراف و تقاليد سكان المنطقة فيما نشاطهم الزراعي ، بل ظلوا على نمطهم القديم (البربري) الموروث عن أجدادهم في تسيير و تنظيم فضائهم العقاري.

أما في عهد دولة المرابطين ، كان هناك نوع من المراقبة الإدارية و السياسية على المناطق الريفية و لا سيما الزراعية منها ، فكانت دولة المرابطين صارمة في فرض الضرائب على المنتوجات الزراعية و الرعوية ، مما جعل من شعوب المغرب تستنفر بسياسة المرابطين التي كان همها الوحيد هو جمع الضرائب مهما كان مصدرها لفائدة فئة حاكمة تعيش في البلاط.

و هذا ما أدى إلى ظهور دولة قوية بقيادة " المهدي ابن تومرت"(1) تطيح بدولة المرابطين ألا و هي دولة الموحدين.

شهدت المنطقة انتعاش جديد في عهد دولة الموحدين ، فضلا عن المرافق الجانب المعماري الذي عرفته مدينة هنين ، إلا أن الخليفة عبد المؤمن كان سياسيا و إداريا في آن واحد. فيعتبر أول خليفة عربي نجح في عملية مسح الأراضي في جميع أقطار المغرب العربي.(2)

كما تجدر الإشارة أن سكان منطقة تاجرة كانوا معفيين من الضرائب على المنتوجات الفلاحية و الرعوية طوال الحكم الموحدي ، مما جعل سكانها يستنكرون و يتعجبون من موضع الضرائب التي فرضها من بعد ذلك بنو عبد الوديد على جميع القبائل و الأهالي التي تعيش تحت رايتهم.

ظل أمراء بنو عبد الوديد يفرضون الضرائب على سكان المنطقة إلى غاية مجيء السلطان "ياغموراسن" الذي صنع توازن بالمنطقة و بالتالي أصبح السكان و لا سيما المزارعين متحررين من بعض الالتزامات. كما نشير أن حكم الزيانيين لم يأثر سلبا على التنظيم الاجتماعي لقبيلة بني عابد ، فسارت الأمور كما كانت عليها سابقا أي التقاليد و الأعراف هي سيدة الموقف في تسيير الأراضي الفلاحية. كما تجدر الإشارة أن سكان منطقة تاجرة كانوا معفيين من الضرائب على المنتوجات الفلاحية و الرعوية طوال الحكم الموحدي ، مما جعل سكانها يستنكرون و يتعجبون من موضع الضرائب التي فرضها من بعد ذلك بنو عبد الوديد على جميع القبائل و الأهالي التي تعيش تحت رايتهم.

---

1 - البيذق : كتاب أخبار المهدي ابن تومرت ، 33 .
2 - ابن أبي زرع: روض القرطاس، ص 66.

كما نشير أن حكم الزيانيين لم يأثر سلبا على التنظيم الاجتماعي لقبيلة بني عابد ، فسارت الأمور كما كانت عليها سابقا أي التقاليد و الأعراف هي سيدة الموقف في تسيير الأراضي الفلاحية. غير أن حلول الأتراك محل الدولة الزيانية في حوالي 1522 م ، غير نوعا ما في التوازن الاجتماعي و الاقتصادي في المنطقة. إن سياسة الأتراك الضرائبية ، جعلت من سكان المنطقة (هنين و ضواحيها) يفرون نحو جبل تاجرة رافضين دفع الضرائب(1) ، الشيء الذي جعل المدينة و ميناءها منطقة شبه مهجورة و بالتالي تراكم و تكاثر السكان بمنطقة تاجرة ، بحيث أصبح الحرفي أو التاجر عبارة عن مزارع أو مربي الماشية ، كما تغيرت الوضعية القانونية لملاك الأرضي ، بحيث أختلط مصطلح المالك مع الحائز و ظهور مصطلح أخر يعرف بالخماس ، ذلك الشخص الذي كانت له مكانة في المدينة ، يتمتع بحرف أو تجارة و نظرا للظروف السياسية التي أنتهجها الحكام آنذاك ، أختار الريف أو الجبال ليشتغل عند الفلاحين أو مربين المواشي.و أخيرا نقول أن رغم السياسة الضرائبية التي أنتهجها الأتراك بالمناطق الريف الجزائرية غير أنهم لم يؤثروا في تقاليد و أعراف الأهالي في كيفية تسيير و تنظيم أراضيهم الفلاحية و الرعوية.

2 .1 .2 . مرحلة الاحتلال الفرنسي.

كما سبق الذكر ، لقد بّين مرسوم 22 جويلية 1834 الوضعية القانونية للجزائر بالنسبة لفرنسا ، حيث حدد الأراضي التي ستطبق عليها النصوص التشريعية ، و لا سيما تلك المتعلقة بانتزاع الملكية و التي ستجعل من الاستيطان على حساب القبائل عملا قانونيا.

و للإشارة لقد استولت الإدارة الاستعمارية شهرين بعد معاهدة 04 جويلية 1830(2) بقرار 08 سبتمبر 1830 على أملاك الأوقاف و نفس القرار مس أملاك المهاجرين و أراضي البايلك.

لقد تعممت المصادرات بسرعة و مست العديد من القبائل في المناطق التي احتلت في سنة 1841 خاصة في المساحات الحضرية، حيث كان استثمارها مكثفا ثم تلتها الأراضي الريفية بعد ذلك. كما يذكر أن الكل شارك في هذه الموجة العريمة التي اجتاحت أخصب المزارع في القطر الجزائري ، فصارت ثلاثة أرباع من الأراضي المبتاعة مطلوبة عند العديد من الملاك.

و لجعل الحد من هذه الفوضى، صدر أمران سنة 1844 و 1846 لحل مسألة الملكية العقارية و معالجة الوضعية الناجمة عن المعاملات السابقة.

1- R.Canal : (D’après le récit du caïd hadj kada berabah).

2 ـ النشرة الرسمية للجزائر و المستعمرات، الجزائر العاصمة 1833.

إن مضمون هذان الأمران هو فحص سندات الملكية العقارية و التحقق منها و بالتالي تدمج جميع أرضي الأهالي التي ليس لها سند أو وثيقة رسمية تتبث وضعيتها القانونية.و لكي يثبت أحد أبناء الريف ملكيته أمام الإدارة الفرنسية، عليه أن يجر وراءه أفراد العشيرة كلهم. و عليه أن يتحمل نفقات كبيرة، و بالتالي يضطر في الأخير إلى التنازل عن أرضه للفرنسيين.(1)

و نظرا لتعسف الأمران السابقان الذكر ، صدر قانون 16 جوان 1851 ، الذي كان محتواه منصبا على التمييز ما بين المعاملات في المجال العقاري ما بين الأوروبيين فيما بينهم و ما بين المسلمين ، بحيث خضع جميع المعاملات التي تتم مابين المسلمين فيما بينهم للشريعة الإسلامية ، أما المعاملات ما بين الأوروبيين و الأهالي فتخضع للقانون الفرنسي.و كل ما يقال عن هذا القانون، أن هدفه مزدوجا:(2) في تشكيل احتياطات عقارية واسعة ليسهل تطبيق التصاميم المعدّة من قبل المنظرين و أصحاب النظام الاستعماري ، و وضع تكاليف ضريبية جديدة على غرار التي كانت تطبق في العهد التركي.و نظرا للعيوب التي جاء بها قانون 1851 ، ألغي هذا الأخير و ذلك لما مال ميزان القوى السياسية لصالح مؤيّدي العرب في ظل الإمبراطورية الثانية ، كما ألغي نظام الكانتونات إثر نشر قرار مجلس لأعيان في 22 /04 / 1863 الذي جعل تصورا ليبراليا للاستعمار.يعتبر هذا القرار السابق الذكر تنفيذا لأفكار الإمبراطور، بحيث جاء بفكرتين أساسيتين:

. تعتبر عشائر الجزائر مالكة للأقاليم التي تنتفع بها بصفة دائمة و تقليدية ومهما كانت صفتها ، أي أن حقوق الانتفاع الممارسة على أراضي العرش أو السبقية و المخزن ، تحوّل إلى حقوق الملكية الجماعية لصالح العشائر و الدواوير.

. تتحول الملكية الجماعية إلى ملكية فردية لصالح أعضاء الدوار ، و في انتظار ذلك و كتدبير أوّلي ، يجب أن يجري تعيين الحدود للعشائر ، أي تقسيم العشائر إلى دواوير ثم إعادة توزيع الأراضي الجماعية بين مختلف هذه الدواوير.إن الغرض من هذا القانون ، هو تفتيت القبيلة و التخفيف من تأثير الزعماء، و هذا ما نلاحظه في الجزائر حاليا و لا سيما في مجتمعنا محور الدراسة الميدانية ، حيث كانت هناك قبيلة بني عابد متماسكة و موحدة منذ القرون الوسطى أو أبعد من ذلك. و في ظل الاحتلال الفرنسي انقسمت إلى فرعين : بني خلاد و بني عابد و كل فرع انقسم إلى دواوير و مداشر.

1- F. Godin : Le Régime Foncier de l'Algérie, in l'œuvre législative de la France en Algérie, Paris 1930, p 203.
2-.Peut : Annales de la colonisation algérienne 1857.

كما نجد نفس الدوار تعيش فيه عائلات منها من ينتمي إلى عرش بني عابد و منها من ينسب إلى عرش بني خلاد.

إن الهدف الأسمى من قانون 1863 هو إحلال الملكية الفردية مكان الملكية الجماعية لتسهيل المبيعات ما بين الأوروبيين و الأهالي و بالتالي توسيع الاستيطان على حساب القبائل و فرض النظام الرأسمالي العالمي.(1)

يبدو أن قانون 1863 لم يضع حلا لمعالجة مسألة الفضاء العقاري في الجزائر، بل تواصلت عملية الحجز و مصادرة الأراضي في سنة 1871(2)، فصارت ثلاثة أرباع من أراضي الأهالي في حوزة المستوطنين الأوروبيين. و جاء قانون 1873 و 1887 ليؤكدا جميع تصرفات المستوطنين بفرنسة جميع سندات الملكية التي يتمتع بها الأهالي كما نص أيضا على خضوع جميع التصرفات المتعلقة بالجانب العقاري للشكلية ، أي يجب أن تفرغ جميع العقود في القالب الرسمي ، مما أدى بمعظم الأهالي إلي بيع أراضيهم بثمن بخس و ذلك خوفا من تتعرض سنداتهم العرفية للبطلان المطلق من طرف الإدارة الفرنسية و بالتالي تحوّل أراضيهم إلى المستعمرين(3).

إنّ من خلال اطلاعنا على بعض سندات الملكية العقارية (الفلاحية) بمنطقة تاجرة ، لاحظنا بعضها يعود إلى سنة 1870 و البعض الأخر إلى سنة 1887 ، مما سبب نزاع ما بين السكان الذين لهم جذور بالمنطقة و الذين ينحدرون من نسب مشترك ، و خير مثال على ذلك منطقة " أولاد المنصور" و دشرة سيدي أمحمد "التي نحن بصدد دراستها ، و التي وجدنا فيها تناقض في سندات الملكية.

فهناك من يدعى ملكيته على الأراضي بسندات فرنسيةو هناك فئات أخرى تدعي ملكيتها و حيازتها عن طريق أوراق عرفية تتبث الأقدميةو الانتساب إلى العائلة الموسعة التي كانت تقيم بالمنطقة. أو يمكن القول أنه أصبح الصراع ما بين ذوي الحقوق التقليدية التي تعود إلى زمن بعيد و بين ذوي الحقوق العرفية التي صار الاعتراف بها في العهد التركي ثم أصبحت سارية المفعول في بداية الاستعمار الفرنسي إلى غاية ظهور قانون 1873 الذي ألغى جميع العقود العرفية في مجال المعاملات العقارية (بيع ، هبة ، إيجار ....).

---

1 ـ د/ حسن بهلول: الغزو الرأسمالي الزراعي للجزائر ، مبادئ اعادة تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال ، بدون تاريخ ص 127 .

2 ـ جيلالي صاري: الجزائر في التاريخ (المقارنة السياسية 1900 ـ 1954) ، الطريق الاصلاحي و الطريق الثوري ، ترجمة عبدالقادر بن حراث ، ص 157 .

3 ـ مصطفى الأشرف: الجـــزائر: الأمـــة و المجتمـــع ، ترجمة حنفي بن عيسى ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، ص143 .

إن القوانين و المراسيم التي جاء بها المشرع الفرنسي في أواخر القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين ، لم تضع حدا لتوسع المستوطنين في الأراضي الصالحة للزراعة على حساب الأهالي ، بل أزداد الشيء تأزما و أصبح معظم الفلاحين يعملون في مزارع المعمرين الأوروبيين إلى غاية إعلان الاستقلال سنة 1962.

و أخيرا نستخلص ، أن عدم وجود أثرا للمزارع الأوروبية في منطقتنا محور الدراسة الميدانية ، تؤكد على أن المستعمر الفرنسي لم يعطي اهتماما كبيرا لهذه المنطقة كونها جبلية ، غابية ، و لهذا نلحظ أن الإدارة الفرنسية لم تفرض سيطرتها على الأراضي الواقعة بمنطقة تاجرة ، بل تركت أهاليها يتصرفون في أراضيهم على طريقتهم الخاصة من أعراف و تقاليد و التي أعتاد عليها منذ القدم.

3. 1. 2 . عهد الاستقــلال

كما سبق القول ، أن الأراضي الفلاحية و الرعوية بمنطقة تاجرة لم تخضع لأي تغيير في ظل الاحتلال الفرنسي أي لم نلاحظ عملية المصادرة أو الحجز في المنطقة طيلة الاحتلال.

غير أنه حدث تغيير في سنة 1956 ، حيث قام المستعمر الفرنسي بإخلاء المنطقة كلها من السكان و تم تجميعهم بمدينة هنين. و لكن مباشرة بعد الاستقلال ، فهناك من الأسر و العائلات من اختارت العودة إلى مداشرها و العمل بأراضيها ، و هناك من استقر بالمدينة أو فضل الهجرة إلى فرنسا.غير أنّ تمسك سكان منطقة تاجرة (أولاد المنصور و سيدي امحمد) بأراضيهم طيلة الاستعمار الفرنسي إلى غاية الاستقلال ، لم يعطي الفرصة للمشرع الجزائري أن يصنف أراضيهم ضمن الأملاك الشاغرة و بالتالي لم تطبق عليها الأوامر التي صدرت في 1962 و 1963 المتضمنة ضم الأراضي الشاغرة للأملاك الدولة (1)، أو تلك التي تنص على تسيير الذاتي للمؤسسات الفلاحية الشاغرة.

و نظرا لتملك أو حيازة عائلات دشرة أولاد المنصور و كذا عائلات دشرة سيدي أمحمد لأراضيهم عن طريق النسب lignage أو الانتماء إلى الجد المشترك مصحوبين بسندات عرفية معترف بها من طرف مصالح البلدية منذ 1962 ، لقد استثنى الأمر رقم 71 /173 المؤرّخ في 08 /11 /1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية (2)هذه الأراضي من التأميم. كما أنها لم تتعرض لعملية المسح العام إلى يومنا هذا، و ذلك نظرا لصعوبة العثور على سنداتالملكية السابقة و التي تبين لنا جميع المعلومات الخاصة بالحقوق العينية المكتسبة من طرف ملاك الأراضي.

---

1 - مرسوم 62 -02 المؤرّخ في 22 /10 /1962 المنشئ للتسيير الذاتي للمؤسسات الفلاحية الشاغرة.

2 - رئاســة مجلس الوزراء" الثورة الزراعية «، الجـــزائــر، المطبعـــة الرسميـــة 1971.

و بما أن هذه الأراضي ملك لأصحابها ، فإن قانون استصلاح الأراضي الصادر في سنة 1983 لم يحض بعين الاهتمام في هذه المنطقة ، و نفس الشيء بالنسبة لقانون المستثمرات الفلاحية المؤرّخ بتاريخ 12/08 /1987 .(1)

و خلاصة القول ، أن السياسة التشريعية الجزائرية في المجال العقاري لم تأثر على التنظيم الاجتماعي و الاقتصادي في منطقة تاجرة الجبلية ، بل استمر سكان المنطقة في نمطهم المعتاد في تسيير و تنظيم فضاءهم العقاري الفلاحي عن طريق الشرعية العرفية التي أصبحت معترف بها من قبل السلطات المعنية و لا سيما مصالح البلدية.

2.2. القطيعة الديموغرافية

نقصد بالقطيعة الديموغرافية ، هو ذلك الانخفاض في عدد السكان ، سواء أكان هذا الأخير ناتج عن كثرة الوفاياة أم متعلق بالهجرة المستمرة من مكان إلى مكان أخر.

إنّ الأحداث التي شهدتها منطقة تاجرة مند العصور الوسطى من معارك و حروب ،

و لا سيما تلك التي ذكرها مؤرخي القرن السادس عشر أثناء غزو الإسبان لمدينة هنين(2) سنة 1531 لقد فقدت المنطقة العديد من أبنائها في هذه المعركة ، ناهيك عن الحملة العسكرية التي تعرضت لها المنطقة من طرف أمراء بنو عبد الوديد (أبوا ثابت ، أبو السعيد) في أواخر القرن الرابع عشر ضد قبيلة بني عابد التي كان يعيش في حضنها عدد كبير من السكان.(3)

إن هذه الأحداث السالفة الذكر، تبين لنا مدى تقلص و انخفاض عدد السكان بالمنطقة.

أما عن العهد التركي ، لقد أصبحت منطقة تاجرة عامرة بالسكان ، و ذلك يعود إلى تدفق سكان القبائل المجاورة بما فيهم سكان مدينة هنين على هذه المنطقة الجبلية رافضين النظام التركي المتعسف و لا سيما في مجال الضريبي. و استمر الأمر على حاله إلى غاية حلول ثرة التحرير الوطنية 1954 التي عرفت مسار أخر ، بحيث قتل العديد من الأهالي في المنطقة ،كما حشد بالآخرين في مدينة هنين و أصبحت منطقة تاجرة خالية من السكان.و بعد الاستقلال ،أختار العديد من الأسر و العائلات التخلي عن مداشرها و استقرارها بالمدينة ،كما اختار البعض الأخر الهجرة إلى فرنسا.

---

1 - قانون رقم 87 - 19 المؤرّخ في 08 /12 /1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحيـــــة.

2- Alfred.Berenguer : Intermède Espagnole (1531- 1534), colloque scientifique autour de thème : Honaine, passé et présent. CRASC Oran 1987, PP 3,4.

3 . عبد الرحمان ابن خلدون:كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، الجزء الرابع،القاهرة، دار التحرير للطبع و النشر، القاهرة 1966.

و خلاصة القول إن هذه الأحداث السالفة الذكر قد غيّرت بكثير في التوازن الاجتماعيو الاقتصادي في المنطقة، كما لوحظ أن هناك عدم توازن العامل الديموغرافي في المنطقة.

فكانت قبيلة بني عابد بمثابة العمود الفقري لمنطقة تاجرة ، ثم سرعان ما تفتت وتحولت إلى عائلات ممتدة ك (أولاد المنصور ، أولاد صالح ، سيدي أمحمد ، .....) ثم في الأخير صارت عبارة عن أسر نووية تختلف في الألقاب و الكل منها يدعي بأحقيّته على الأراضي مادام نسبه يعود إلى قبيلة بني عابد.و بالفعل ومن خلال استطلاعنا على منطقة تاجرة (أولاد المنصور) ، وجدنا فقط ثلاثة عائلات تتردد على أرضيها من حين إلى أخر و التي اخترناها كعينة للاستجواب معها فيما يخص الشرعية العرفية التي يستندون إليها في تسيير و تنظيم فضاءهم العقاري. و قمنا بنفس الشيء مع بعض العائلات المقيمة بدشرة سيدي أمحمد بالرغم أنها أسر دخيلة و ليس أصلية.

و كل هذا سوف نتعرض له في الفصل الثاني الذي خصصناه للدراسة الإثنوغرافية في المجال العقاري.

3.2 . العوامل الجديدة المغيرة لنظام الملكية العقارية(الأراضي الفلاحية).

لقد لعبت العوامل التقنية أو الفنية دورا مهما في تغيير تلك العلاقة التي كانت تربط سكان المنطقة بأراضيها الفلاحية ، فالانتقال من الوسائل البدائية كالدواب و المحراث الخشبي و غيرها من الوسائل التقليدية إلى وسائل اخرى عصرية كالجرار و ملحقاته ساعدت الكثير من الأهالي على القيام باستصلاح القطع الأرضية التي كانت تبدو سابقا صعبة و بالتالي شجعت بعض العائلات على استصلاح عدّة قطع أرضية كانت مصنفة ضمن المناطق الطبيعية ، مما أدى إلى ظهور عدد من العائلات المزارعة جاءت من مناطق أخرى لتشغل الأراضي التي قامت باستصلاحها مستندة في ذلك على شهادة الحيازة التي تمنح عادة من طرف مصالح البلدية الموجود بإقليمها الفضاء العقاري.(1)

إن عملية استصلاح الأراضي كانت سائدة منذ زمن بعيد ، و قد أكدتها الشريعة الإسلامية في إطار تنظيم الأراضي الزراعية و لا سيما الأراضي المتروكة بدون زرع (المهملة) أو بما تعرف بأراضي الموات.

إن استصلاح الأراضي في القوانين الفقهية يقصد به إحياءها بعد موتها و يتم ذلك عن طريق البناء أو الغرس، الزرع و إجراء المياه.(2)

---

1 - القانون رقم 25/90 المؤرخ في 18 /1990/11 المتضمن التوجيه العقاري ، المرسوم التنفيذي رقم 91 /253 .

2-Mercier.E : La propriété musulmane en Algérie et en Maghreb, selon la Doctrine de Malek in Journal Asiatique, Juillet-Aout 1894, P4.

و هكذا تبلورت هذه الفكرة حتى أصبح معمول بها في القوانين الوضعية الحالية، وعلى سبيل المثال نذكر في التشريع الجزائري، القانون الصادر في سنة 1983 و المتعلق بعملية استصلاح الأراضي المهملة البعيدة عن العمران مع توفير جميع الوسائل المادية للمواطنين المعنيين بالنشاط الزراعي.

إن عملية استصلاح الأراضي بمنطقة تاجرة ، كانت مقتصرة على بعض العائلات أو الأسر التي يعود نسبها إلى دشرة أولاد المنصور. غير أنه في وقتنا الحالي ، عثرنا على أسر ليس لها صلة بعمود النسب الذي يخضع له نظام الملكية العقارية و لاسيما في منطقة سيدي أمحمد التي تقطنها بعض الفئات الاجتماعية الدخيلة و بالرغم من ذلك تحصلت على قطع أرضية كانت مهملة بعد ما قامت باستصلاحها، مما عقد الأمور في المنطقة ، بحيث تحولت هذه الأسر من فئة مستغلة أو شغيلة إلى فئة مالكة مستندة في ذلك على شهادة الحيازة التي تمنح من طرف مصالح البلدية أو الفلاحة.

إن عملية استصلاح الأراضي تأثر حاليا في نمط الملكية العقارية الفلاحية التي أعتاد عليها الأهالي منذ القدم. كما أنها تأثر أيضا على البني الاجتماعية التي تتعرض إلى الاختلاط داخل العائلات و بالتالي يتعذر علينا العثور على النسب الحقيقي و الأصيل لأهالي المنطقة.

و أخيرا نقول أن العوامل الجديدة مهما كان تطورها المادي و القانوني ، فإنها لم تأثر على نمط المالكية العقارية المعمول به في منطقة تاجرة. بمعنى ذلك إن التطور أو العصرنة في الميدان الفلاحي ليس معناه تقليص الملكية أو الاعتداء على حقوق الآخرين. بل الاعتماد على وسائل و تقنيات جديدة خاصة بعملية استغلال الحيز الفلاحي parcelles و كذلك التنقيب التقليدي على الموارد المائية التي تعتبر العنصر الأساسي لاستمرار العمل الزراعي.

الفصـــــــــــــــل الثانـــــــــــــــــــــي

مقاربة اثنـــوغرافيـــــــــــــــــــة
لعملية امتـــلاك الأراضـــي الفلاحيـــــــــــة
في منطقـــة تـــــاجـــــــــــرة

إن دراستنا هذه تندرج ضمن الدراسات المتعلقة بالأنثروبولوجيا الريفية ، التي تستند أساسا على تلك العلاقة الغير مباشرة التي تربط المزارعين بقطعهم الأرضية . و تكمن هذه العلاقة الغير المباشرة فيما يلي:

. يعتمدون المالكين للأراضي في المنطقة على الزراعة المعيشية (الاكتفاء الذاتي) و ذلك نظرا لطبيعة الأراضي التي تظهر عبارة عن قطع (حيز) أرضية مقسمة ما بين الأسر التي تدعي بأحقيتها على هذه الأراضي.

. تتحدد العلاقة الغير مباشرة أيضا في الشخص المزارع الذي عادة ما يستقر في المدينة أو الدوار و يتمتع بمهنة دائمة (حرفي ، موظف ،،،) و يأتي في نهاية الأسبوع إلى حيزه الفلاحي برفقة أسرته المتكونة عادة من الزوجة و الأبناء للتعاون في نشاطهم الزراعي في إطار الاكتفاء الذاتي.

إن هذه المحاور السالفة الذكر مستوحاة من الدراسات التي قام بها الباحثون الأوروبيون في الميدان الأنثروبولوجي لبعض الشرائح الاجتماعية التي لا تأخذ صفة الفلاح المزارع . و بالرغم من ذلك تزاول نشاطها الزراعي في أراضيها البعيدة عن المدن بصفة مستمرة.

و تجدر الإشارة ، أن أول دراسة من هذا النوع ، أقام بها بعض المختصين في الأنثروبولوجيا الريفية بمدينة جناف(سويسرا) حول النشاط الإضافي الذي يقوم به يوميا الموظفين بعد عملهم الإداري و المتمثل في النشاط الزراعي (1).

غير أن دراستنا الميدانية في هذا المجال تختلف عن تلك الدراسات التي أقيمت حول المجتمع الريفي بأوروبا أو آسيا، و ذلك نظرا لاختلاف البنية للاجتماعية و الاقتصادية التي يتميز بها مجتمعنا الجزائري و كذلك ذلك الاختلاف الأساسي المتمثل في تلك العلاقة التي تربط البعض من فئاتنا الاجتماعية المزارعة بأراضيها الفلاحية مستندة في ذلك على الشرعية العرفية التي يكمن أساسها في فكرة الأصالة (القدامة) L'autochtonie و الأجداد L'ancestralité.(2)

---

1 – Henri Mendras « Sociologie du milieu rural », dans Georges Gurvitch (dir), Traité de sociologie, paris ; presses universitaires de France, 1958 ; 2 volumes, p 316. Ainsi dans Marcel Jollivet, La vocation actuelle de la sociologie rurale.

2 – Valenci.L :Le Maghreb avant la prise d'Alger 1790-1830 ,paris ,Flammarion 1960.

إن هذه المفاهيم وجدناها في الوسط الاجتماعي الذي نحن بصدد دراسته أثناء قيامنا بالاستجوابات مع العائلات المستغلة لحيزها العقاري parcelle بمنطقة تاجرة و لهذا ارتأينا أن نعالجها من خلال محورين أساسيين و هما:

1. المظاهر الأساسية لمجتمع تاجرة.

2 . التنظيم الاجتماعي و أثره على الملكية العقارية بالمنطقة.

1.2 . المظاهر الأساسية لعائلات تاجرة

لا يعيش المجتمع أبدا في فراغ ، بل لكل مجتمع إقليم خاص يرتبط به و يشغل رقعة محددة فيه ، كما تحيط به ظروف جغرافية و بيئة معينة تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في حياته الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية السائدة و تطبعه بطابع مميز.

و قد تقبل علماء الاجتماع و الأنثروبولوجيا هذه الحقيقة ، و لكن بعضهم بالغ فيها أشد المبالغة ، فذهب إلى حد القول بنوع من الحتمية الجغرافية التي تسلم بأثر العوامل الجغرافية في تشكيل الملامح الفيزيقية للفقر ، و قيام أنماط محدودة بالذات من السلوك الاجتماعي و النظم الاجتماعية تحددها هذه العوامل الجغرافية ذاتها و تفرضها فرضا. بيد أن العلماء المحدثين لم يعودوا في جملتهم يسلمون بهذه الحتمية الجغرافية الجامدة رغم اعترافهم طيلة الوقت بوجود علاقات قوّية بين الظروف و الملابسات البيئية و الحياة الاجتماعية ، بل و لا زال عدد من هؤلاء العلماء و خاصة في ميادين الايكولوجيا و الاثنوغرافيا ، يؤكدون هذه العلاقات في كتاباتهم(1) كما أن علماء الاجتماع و الأنثروبولوجيا الذين ينهجون في دراساتهم نهجا بنائيا وظيفيا يرون أن تحليل النظم الاجتماعية للتعرف على خصائص البناء الاجتماعي في المجتمعات المحلية التي يدرسونها يتطلب بالضرورة دراسة الظروف و العوامل الجغرافية و البيئة السائدة في تلك المجتمعات. و ربما كانت هذه الضرورة ألزم في حالة المجتمعات المتخلفة(البدائية) و البسيطة التي لم تقطع شوطا كبيرا في مجالات التقدم الفني و التكنولوجي و الثقافي بدرجة تسمح للناس التغلب على هذه الظروف و العوامل.

و كما ذكرنا سابقا أن الظروف الجغرافية أو العوامل الطبيعية قد تأثر في التوازن الاجتماعي و بالتالي في التشكيلة الاجتماعية لمجتمع ما. و هذا ما تطرق له الباحثون الاجتماعيون في القرن التاسع عشر ، لما قاموا بدراسة سكان المناطق الجبلية ، فذهبوا إلى أن هؤلاء السكان عبارة عن أسر نووية متناثرة هنا و هناك و الكل منها يحتل حيزا من الأرض لمزاولة النشاط الفلاحي الخاص بالمناطق الجبلية.

1- Ford, D.C : Habitat, Economy and Society ; London 1952

إن الظروف الجغرافية تأثر فعلا في التشكيلة الاجتماعية ، بعد ما كانت العائلة الممتدة تعيش تحت سقف واحد ، انقسمت إلى أسر صغيرة ، فمنها من غادر الجبال و استقر في المدينة و منهم من مكث في موطنه الأصلي (الجبل) و لا زال يزاول نشاطه الزراعي في إطار الاكتفاء الذاتي متحديا الظروف الجغرافية. و الشيء نفسه بالنسبة لمجتمعنا محور الدراسة الميدانية (تاجرة أولاد المنصور و سيدي أمحمد)، فكانتا عبارة عن عائلتان ممتدتان تسمى الأولى بأولاد المنصور و الثانية بأولاد سيدي محمد ، ثم نظرا للظروف الجغرافية و الظروف السياسية انقسمت هذه العائلات إلى عدّة أسر نووية تختلف في الألقاب فمنهم من ترك موطنه الأصلي و استقر في المدينة لتحسين معيشته و يضمن مستقبل أبناءه (التعليم) و بالتالي تناسى أرض أجداده نهائيا، و منهم من استقر في المدن المجاورة و لكنه لا زال متعلقا بموطنه الأصلي و يزاول نشاطه الزراعي بأراضيه. لهذا نعتقد أن أصالة و قدامة مجتمع أولاد المنصور ومجتمع أولاد سيدي أمحمد يتجدد مفهومها في تلك العلاقة التي تربطهما بفضائهما العقاري الفلاحي و الرعوي ، و التي يجب توضيحها من خلال الاعتماد على محورين أساسيين و هما : تمثيلات الفضاء العقاري و التنظيم الاجتماعي.

1. 1. 2 . تمثيلات الفضاء العقاري representations de l’espace

يقصد بتمثيل الفضاء العقاري تلك اللهجة المحلية التي يتعامل بها سكان المنطقة لتعيين قطعهم الأرضية. كما تعتبر العناصر الأساسية للشرعية العرفية. لقد وجدنا أثناء دراستنا الميدانية ثلاثة مفاهيم تستعمل من طرف المزارعين لتعيين الملكية العقارية و هي : البلاد (أبلادي) و الأرض (أرض جدودي) و أخيرا الحق (حقي).

فالمفهوم الأول (البلاد) يقصد به المنطقة بصفة عامة بما فيها الأراضي الطبيعية و الغابية و الوديان و غيرها من المساحات المهملة.

أما المفهوم الثاني (أرضي) أو أرض جدودي ، فهو يمثل ذلك الفضاء العقاري المستعمل يوميا و المعترف به إداريا سواء أكان ذلك الاعتراف بورقة رسمية أو عرفية عادة ما تكون مؤشر عليها من طرف مصالح البلدية الواقع بدائرتها العقار الفلاحي.

المفهوم الثالث (الحق أو حقي)، و يتمثل في ذلك الادعاء أو التصريح القطعي معتمدا صاحبه في ذلك على وثائق أو سندات رسمية لمواجهة الغير.

إن هذه المصطلحات الثالثة السالفة الذكر تمكن دلالتها في تعيين الملكية العقارية الفلاحية غير أنها تختلف من حيث المفاهيم ، و لهذا ارتأينا أن نحلل كل مصطلح على حدا.

2 .1 .1. 1 . البلاد (أبلاد الجماعة)El Bled

لقد عرف سكان الجزائر هذا المصطلح منذ زمن بعيد ، حيث كانت الأمة الجزائرية عبارة عن قبائل و أعراش تتربع على مساحات شاسعة من الأراضي بما فيها الجبال و الشعاب و الوديان . ظلّ هذا المصطلح شائع في الوسط الاجتماعي الجزائري و لا سيما الريفي منه إلى غاية التواجد التركي في الجزائر ، حيث ظهر نظام قانوني خاص بتقسيم الأراضي ، فقلصت الأراضي التي كانت تتمتع بها القبائل لفائدة البايلك الذي أصبح يتحكم في المناطق الجبلية و الغابية و الوديان و الأنهار و غيرها من الأراضي. غير أنه ضلت فكرة " بلادي " أو " بلاد الجماعة "سائدة في أذهان الأهالي بالرغم من المصادرة التي قام بها الاحتلال الفرنسي و لا سيما في القرن التاسع عشر و أوائل القرن العشرين.(1)

إن هذا المفهوم الذي يشير إلى الملكية المطلقة على فضاء عقاري شاسع يدل كذلك على الانتماء القبلي و الاثني و رابطة القرابة ، كما تدل على مكان الميلاد ، و القدامة و النسب و لهذا فأحيانا نتصادف بأقوال المزارعين :" أنني أزوال النشاط الزراعي ببلادي ، بلاد أولاد المنصور أو بلاد سيدي أمحمد بمنطقة تاجرة بني عابد." فمن خلال هذه المقولة نستنتج أن هذا الشخص المزارع يؤكد لنا أن نشاطه الزراعي مرتبط بمنطقة محدودة يعود نسبه إليها ألا و هي منطقة تاجرة موطن عرش بني عابد.

كما يجب التنويه أن مصطلح "بلادي" مرتبط أساسا بالأرض و ليس بالمدينة ، فهو بمثابة تعيين للمساحة الأرضية التي يمتلكها الشخص و بالتالي له يتصرف فيها كما يشاء سواء بزرعها أو إيجارها للغير.

الشيء الذي يتنافى مع النظام القانون الذي وضعه المشرع الجزائري في تقسيم و تصنيف الملكية العقارية الفلاحية ، فإن المشرع لم يستعمل مصطلح " البلاد" لتعين الأراضي ، بل نجده يستعمل مصطلح " أراضي أو قطع أرضية" ، و لهذا فنقول أن مصطلح " بلادي" عبارة عن لهجة محلية استعملها سكان الريف الجزائري منذ القدم لفرض نمط الشرعية العرفية الذي كان يعتبر أساس الملكية العقارية و لا زالت متداولة في العرف الجزائري لتعين الموطن الأصلي.

---

1 – Desne de Chavigny : La terre collective de tribu en Algérie et en Tunisie ; imp. centrale ,1911 ; P 145.

2.1.1.2 . الأرض (أرضي أو أرض الجدود) Successoralite

إنها الصيغة الرسمية التي تشكل تلك العلاقة الوطيدة بين سكان تاجرة و أراضيهم الزراعية كما أنها تعتبر العنصر الأساسي لإشكالياتنا المطروحة في هذه الرسالة.

إن هذا المصطلح أصبح في وقتنا الحالي أكثر شيوعا لتعين الملكية العقارية ، لا سيما في الريف الجزائري. كما سبق القول أن نمط الشرعية العرفية الذي تبناه مزارعي منطقة تاجرا يكمن أساسه في هذه العبارة الصريحة " إنها أرضي و أرض أجدادي".

إذا من خلال هذه العبارة التي أعتاد عليها سكان المنطقة لتعين فضاءهم العقاري و تثبيت حقوقهم العينية (استغلال، استثمار، الانتفاع....) ، نستنتج أن هناك علاقة وطيدة بين الأسرة المزارعة و الجد المالك الأصلي لهذا الفضاء العقاري. و لكن لنتساءل حول الوسيلة التي يعتمد عليه سكان المنطقة لا تباث تصريحاتهم و ادعاءاتهم (ارض أجدادي). هل هناك سند ملكية منسوب إلى الجد الأوّل؟ أم هناك سبل أخرى يعتمد عليها السكان؟.

لقد اختلفت الآراء في الوسط الاجتماعي بمنطقة تاجرة حول وسائل الإثبات تلك العبارة التي يرونها أساس التملك و التسلط و الاستحواذ على القطع الأرضية الصالحة للنشاط الزراعي و تظهر كما يلي:

. السندات العرفية: و هي عبارة عن ورقة عرفية ثابتة التاريخ [1]، حيث نجد فيها بيانات خاصة بانتقال الملكية العقارية من المالك الأصلي (الجد) إلى ورثته (الأبناء و الأحفاد).

لقد ضلت هذه الورقة العرفية سارية المفعول إلى غاية صدور قانون 1971 المتعلق بمهنة التوثيق [2]الذي جعل جميع التصرفات التي تمت بالأوراق العرفية تحت طائلة البطلان ابتداء من صدور هذا القانون ، كما أكد على إفراغ جميع العقود العرفية في القالب الرسمي.

غير أنه و أثناء قيامنا بالاستجوابات مع مزارعي المنطقة حول موضوع سندات الملكية ، ظهرنا لنا أن معظم العائلات لا زالت متمسكة بسندات عرفية معترف بها من طرف مصالح البلدية ، ما عدا إحدى العائلات و التي تعتبر قديمة بالمنطقة استفادت من الدعم الفلاحي (جرار و توابعه الفلاحية) و ذلك نظرا لحوزتها على سند ملكية رسمي معترف به من طرف المصالح الفلاحية.

---

1 ـ حمدي باشا : المنازعات العقارية (أراضي العرش) ، مطبعة دار هـومة ، الجـــــزائر 2002 ، ص 190 .
2 ـ قانـون الثــوتيق الصادر بتاريخ 01 /01 1971 .

كما نشير أن عدم خضوع الأراضي الفلاحية بمنطقة تاجرة لتأميم 1971 و كذا عدم تعرضها لعملية المسح العام يدل على سريان الشرعية العرفية في استغلال و الانتفاع بالأراضي الزراعية و بالتالي تبقى عبارة " أرض جدودي" راسخة في أذهان المزارعين.

. النباتات (الأشجار): أحيانا النباتات أو بالأحرى الأشجار ، تلعب دورا هاما في تعين و تحديد ملكية الفضاء العقاري الفلاحي. فيقال:" إن هذه الشجرة قام بغرسها جدي منذ زمن بعيد". إذا فمن خلال هذه المقولة التي نجدها متداولة عند الكثير من الناس ، نستخلص أن عمر أو زمن الشجرة دليل على قدم الشخص الذي قام بغرسها و بالتالي تؤكد على زمن تواجد الشخص في الأرض التي غرست فيها الشجرة ، و من هنا ظهرت فكرة الأرض السابقة.(1)

لقد وجدنا عبارة " أرضي أو أرض جدودي" عند بعض العائلات التي تنسب إلى دشرة تاجرة (أولاد المنصور) مرتبطة أساسا بتلك الشجرة ذات الحجم الكبير من فصيلة الخروب و الموجودة بقرب جامع المقام العتيق. فيروى أحد المسنين من عائلة " امبوعزة" و البالغ من العمر حوالي98 سنة أن هذه الشجرة المباركة يعود زمنها إلى حوالي القرن التاسع عشر.

2 .1 .1 .3 . الحق (حقـي)

يعتبر هذا المفهوم أكثر استعمالا في المجال العقاري الفلاحي ما بين الأشخاص في تعين حصصهم التي خولت لهم سواء عن طريق الميراث أو عن طريق الهيئات الإدارية في إطار عملية استصلاح الأراضي و كذا المستثمرات الفلاحية و غيرها من الأنظمة الجديدة الخاصة بالميدان الزراعي.

كما نجد هذا المصطلح مستعملا عند أغلبية الناس باللهجة المحلية (العامية) و الذي يكمن في عبارة" هذه القطعة الأرضية هي حقي" و بالتالي لا يمكن لأي شخص أن يقوم باستغلالها أو الانتفاع بها. غير أنه يمكن القول أن مصطلح " حقي أو الحق" قد يشير إلى مساحة أرضية شاسعة كما قد يشير إلى قطعة أرضية صغيرة. فإذا كان الأمر متعلق بالمساحات الشاسعة ، فيمكن لنا القول أن هذا الحق مكتسب منذ القدم و هذا ما نجده في أراضي الواحات ذات الملكية الخاصة و المحصور في الإطار العائلي(2) مكتسبة عبر الأجيال ، حيث نجد كل فرد من هذه العائلة يشير إلى حقه المكتسب على هذه الواحة.

1-Addi El Houari : de l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale, ed/Enal ; Alger 1985 ; p 42.

2 ـ ناصر الدين سعيدوني: الملكية العقارية في الجزائر ، دار النشر و الطباعة ، الجزائـــــر 1985 ، ص 141.

أما إذا كان مصطلح الحق(حقي) متعلق بمساحة أرضية صغيرة أو حيز فلاحي، فإننا نستنتج أن هذا الحق يتميز بثلاثة صفات: حق تقليدي أو حق عرفي أو حق ثوري.

إن الحق التقليدي ، كما أشار إليه "كارل ماركس"(1) أثناء قيامه بدراسة المجتمع الجزائري و لا سيما سكان القبائل الكبرى ، يعود إلى العهد الروماني يكمن أساسه في الملكية الخاصة المكتسبة عن طريق الميراث.

أما الحق العرفي ، في الوسط الاجتماعي الجزائري ، ظهر في عهد كانت الجزائر عبارة عن قبائل و أعراش و كان العرف سيّد الموقف هناك. لقد كان الحق العرفي ثابت الوجود في الأراضي الجماعية (أراضي عرش ، أراضي السابقة) قبل الاحتلال الفرنسي ، حيث كان كل فرد من القبيلة أو العشيرة يتمتع بحقوقه على الفضاء العقاري سواء أكان فلاحي أو رعوي ، كما تنتقل هذه الحقوق للورثة من الذكور دون الإناث. و هكذا استمر الوضع كما هو عليه إلى غاية الاحتلال الفرنسي و إنشاء الملكية الفردية سنة 1863 التي تسببت في عدم التوازن الاجتماعي و ذلك نظرا لتفتيت القبائل التي كانت تتربع على مساحات شاسعة من الأراضي الخصبة و فقدان العديد من الأفراد لحقوقهم التي تحولت إلى المستوطنين الأوروبيين.

أما الحق العرفي ، في الوسط الاجتماعي الجزائري ، ظهر في عهد كانت الجزائر عبارة عن قبائل و أعراش و كان العرف سيّد الموقف هناك. لقد كان الحق العرفي ثابت الوجود في الأراضي الجماعية (أراضي عرش ، أراضي السابقة) قبل الاحتلال الفرنسي ، حيث كان كل فرد من القبيلة أو العشيرةيتمتع بحقوقه على الفضاء العقاري سواء أكان فلاحي أو رعوي ، كما تنتقل هذه الحقوق للورثة منالذكور دون الإناث. و هكذا استمر الوضع كما هو عليه إلى غاية الاحتلال الفرنسي و إنشاء الملكية الفردية سنة 1863 التي تسببت في عدم التوازن الاجتماعي و ذلك نظرا لتفتيت القبائل التي كانت تتربع على مساحات شاسعة من الأراضي الخصبة و فقدان العديد من الأفراد لحقوقهم التي تحولت إلى المستوطنين الأوروبيين.

غير أنه استمرت بعض العائلات في ممارسة نشاطها الزراعي و الرعوي على حقوقها المكتسبة عرفا و لا سيما على تلك الأراضي البعيدة عن أعين الأوربيين إلى غاية الاستقلال الذي عرف نظاما جديدا للملكية العقارية الفلاحية و الرعوية.

---

1 ـ كارل ماركس و انجـلز: حـــول الهند و الجـــزائر ، ترجمة الدشولي ، بدون تاريخ ، ص 49 .

لقد واصل المشرع الجزائري مباشرة بعد الاستقلال في تطبيق النصوص القانونية الفرنسية السابقة إلى غاية سنة 1963 حيث صدر قانون بضم جميع الأملاك الشاغرة التي كانت بحوزة المستعمر إلى أملاك الدولة ثم تلت بعد ذلك قوانين أخرى تقلص من الأملاك العقارية التي كانت تتمتع بها الطبقة البورجوازية آنذاك ، ومن بين هذه القوانين قانون الثورة الزراعية الذي كان يهدف إلى تأميم جميع أراضي العرش و توزيعها على الفلاح الذي كان بالأمس أجير عند أرباب المزارع. و هكذا بتطبيق قانون الثورة الزراعية سنة 1971 (1) فقد العديد من الناس حقوقهم المستندة على الأوراق العرفية.

أما فيما يخص الحق الثوري في الجزائري ، ظهر مباشرة بعد صدور قانون الثورة الزراعية لسنة 1971 الذي أحدث تغيرا جذريا في نمط الملكية العقارية الفلاحية الذي كان ساري المفعول سابقا.

لقد كان هدف قانون الثورة الزراعية متمثل في تقليص تلك المساحات الشاسعة التي كان يتمتع بها الأشخاص ، بحيث نجده قد أمم العديد من الملكيات الخاصة و جعلها محدودة في ذلك الحيز الفلاحي الذي يمكن الفلاح من توفير معيشة أسرته. أما فيما يخص أراضي العرش قد تم إفراغها كلية في صندوق الثورة الزراعية الذي بلغت مساحة أراضيه الفلاحية إلى غاية 1979 بحوالي 1733689 هكتار و تم توزيعها على 95369 مستفيدا(2) عبر القطر الجزائري.

و هكذا أصبحت الأفراد المستفيدة من قانون الثورة الزراعية تتمتع بحقها الثوري على الأراضي الممنوحة لها إلى غاية ظهور قوانين أخرى غيرت هي الأخرى من نمط الملكية العقارية كقانون 1987(3) المتعلق بالمستثمرات الفلاحية و الذي أدرج شريحة أخرى من المجتمع كالعاملين في التسيير الذاتي سابقا او المتخرجين من معهد الفلاحة و شريحة " أبناء الشهداء" و غيرهم الذين أصبح لهم الحق ذين يتمتعون بحق الاستغلال و الانتفاع بالأراضي الزراعية.

و تجدر الإشارة أن الفراغ القانوني الذي كان سائدا في الوسط الفلاحي ، نتج عنه عدّة نزاعات ما بين ذوي الحقوق التقليدية (الملكية الخاصة) و ذوي الحقوق الثورية ، مما ألزم المشرع الجزائري أن يصدر قانون آخر يعالج فيه الوضعية العقارية المعقدة.

---

1 - أمر رقم 71 -173 المؤرخ في 01 /01 /1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية.
2 - رئاسة مجلس الوزراء « الثـور الزراعيـة"، الجـزائر، المطبعـة الرسميـة 1971.
3 - قانون رقم 87 /17 المؤرّخ في 12/08 /1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحية.

ففي سنة 1995 صدر قانون خاص بالتوجيه العقاري(1) و على إثره لقد استرجع حوالي 40000 شخص لأراضيه التي تم تأميمها سنة 1971. و من هنا فقد الحق الثوري سيادته على الأراضي الفلاحية.

و خلاصة القول إن الأراضي الفلاحية و الرعوية الموجودة بمنطقة تاجرة (أولاد المنصور و دشرة سيدي أمحمد) تندرج ضمن الملكيات الخاصة التي ورثها الملاك عن أجدادهم منذ زمن بعيد ، و لهذا يمكن القول أن هذه الفئة المزارعة تتمتع بحق تقليدي على أراضيها.

غير أنه ونظرا لظهور الورقة العرفية كوسيلة لانتقال الملكية العقارية (2)، أصبح هذا الحق يأخذ طابعه العرفي الذي فرض سيادته منذ الاحتلال الفرنسي إلى يومنا هذا. و كما ذكرنا سابقا ، ظل العرف المحلي سائدا في المنطقة يأخذ طابع الشرعية العرفية و لا سيما في النشاط الفلاحي إلى يومنا هذا و ذلك نظرا لعدم خضوع الأراضي الفلاحية للأوامر و القوانين التي سنها المشرع الجزائري كقانون الثورة الزراعية عام 1971 الذي استطاع أن يأمم جميع الأراضي ذات الطابع الفلاحي سواء أكانت ملكية خاصة أو ملكية جماعية (أراضي العرش). و كذا القانون المتعلق بعملية مسح الأراضي الصادر في 1974 و الذي عرف تأخرا كبيرا في مواصلة عمله و خاصة في المناطق الريفية و ذلك نظرا لاصطدامه بالعراقيل الناجمة عن تلك الشرعية العرفية التي لا زال سكان المناطق الريفية يعتمدون عليها في تسيير و تنظيم أراضيهم الفلاحية و لا سيما مبدأ اللاانقسام للثرات الفلاحي.

2.1.2 . البنية الاجتماعية في منطقة تاجرة

إنّ دراسة الشرعية العرفية التي تستند عليها الأسرة المزارعة من أجل ضمان و حماية حقوقها المنصبة على ذلك الحيز الفلاحي المستغل في إطار الاكتفاء الذاتي ، تستدعي التطرق إلى الكشف عن تلك البنية الاجتماعية التقليدية (3)التي نشأ فيها هذا النمط من الشرعية و الذي لا زال راسخا في أذهان الفئات المزارعة بمنطقة تاجرة.

---

1 ـ حمدي باشا : المنازعات العقاريـــة ، دار هومة للنشر ، الجـــزائر 2002 ، ص 150 .
2 ـ قانون رقم 25/90 المؤرخ في 18 /11 /1990 المتضمن التوجيه العقاري.
3 ـ مصطفى بوتفنوشت: العائلة الجزائرية ـ التطور، الخصائص الحديثة ترجمة: دمري أحمد ، د.م.ج ، الجزائر 1984 ، ص 21

إن البنيات الاجتماعية للتجمعات السكانية متمثلة في شكل هيئة خارجية متمركزة و مكونة من دائرة تتراوح بين الأصغر أي العائلة و الأكبر أي الكونفدرالية.

و نقصد بالعائلة العربية هي الأسرة الكبيرة المتكونة من عدد من العوائل الزوجية و من إخوة متزوجين و من أبنائهم ، كذلك من الأب و الأعمام المتزوجين و من الجد ، أي تمثيل لثلاثة أجيال على الأقل. و عندما يصبح أعضاء هذه الأسرة هاما تنقسم إلى اثنتين أو ثلاثة أو لعدّة عوائل كبرى و من هنا تتكون الدشرة التي يمكن أن تستمر إلى أربعة أو خمسة أجيال ، حيث يبقى الجد مشتركا بين جميع أعضاء هذه الفئات الاجتماعية.

غير أننا إذا حاولنا التكلم عن البنية الاجتماعية التقليدية التي كانت سائدة في منطقة تاجرة و ضواحيها ، فنجد أنها طرأ عليها تغيرا كبيرا وذلك نظرا للضعف و الانهيار الدي أصاب قبيلة الكومية و هدا من جراء فقدان العديد من أبناءها الذين ساندوا الخليفة عبد المؤمن بو استقروا بمراكش من أجل ترسيخ مبادئ الدولة الموحدية ، و كدلك نظرا للحملات العسكرية التي شنها حكام بنو عبد الوديد على المنطقة في أواخر الثالث عشر و التي كان لها تأثير كبير على البنية القديمة لهذا المجتمع. و لهدا سنبين المسار الجديد الذي أخدته البنية الاجتماعية و ذلك ابتداء من أواخر القرن الثالث عشر إلى غاية القرن التاسع عشر و الذي يظهر في الشكل الهرمي التالي:

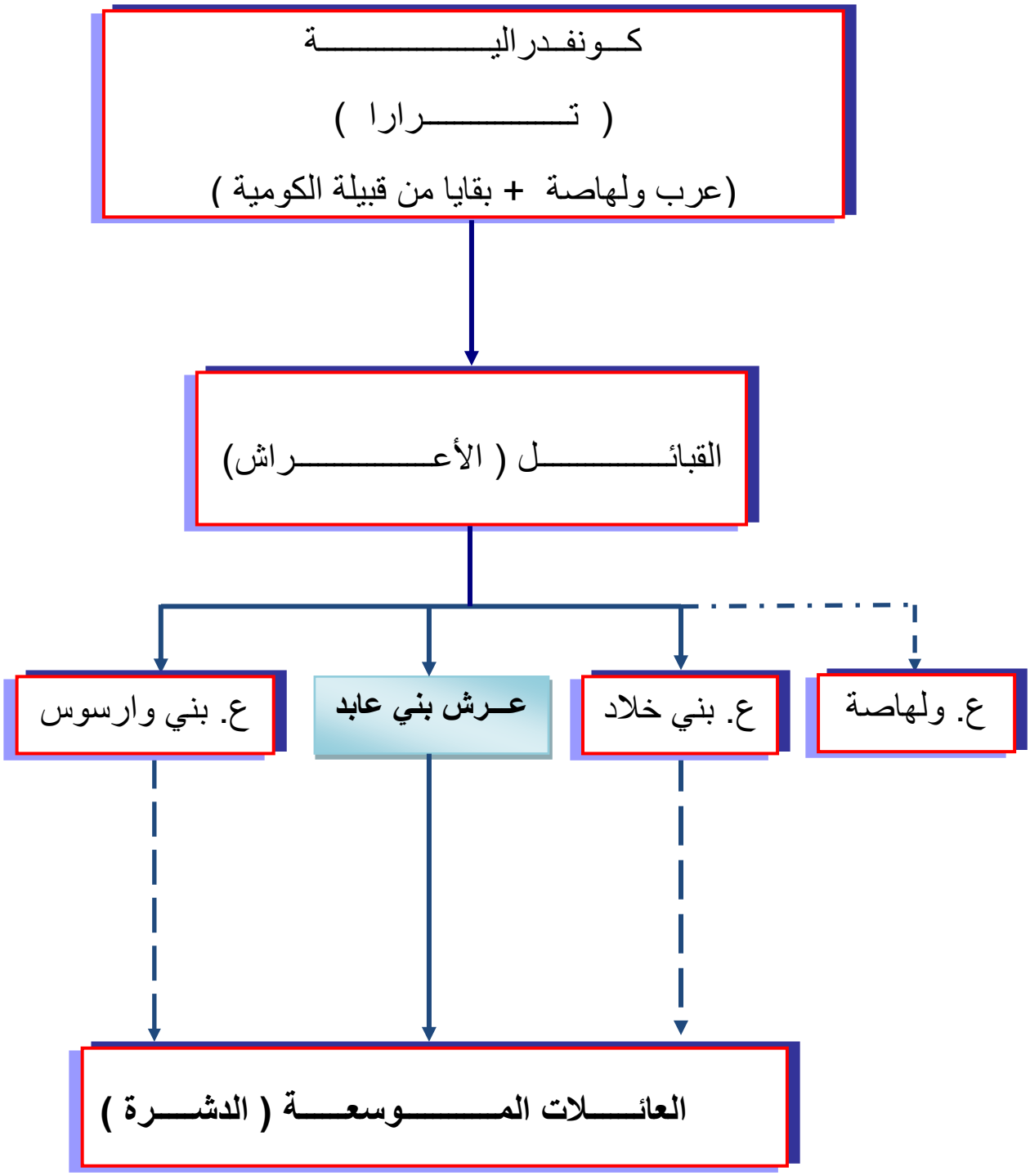
كـــونفـدراليـــــــــــــــة
(تـــــــــــــرارا)
(عرب ولهاصة + بقايا من قبيلة الكومية)
القبائـــــــــــــل (الأعـــــــــــــراش)
ع. بني وارسوس
عـــرش بني عابد
ع. بني خلاد
ع. ولهاصة
العائـــــلات المـــــــــوسعـــــة (الدشـــــرة)

أما الشكل الهرمي الثاني فهو يتعلق بالبنية الاجتماعية التي مر بها مجتمعنا محور الدراسية الميدانية (تاجرة) ، وذلك ابتداء من أواخر القرن الرابع عشر ميلادي إلى غاية القرن العشرون .

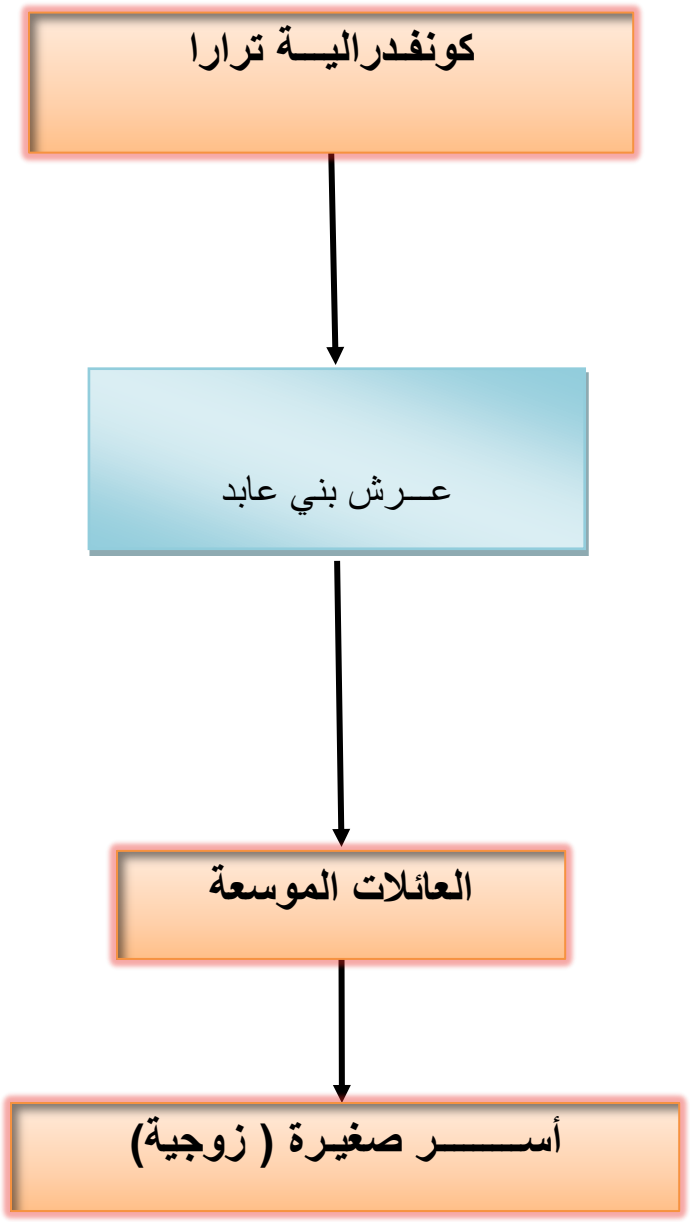

إذا و من خلال هذا الشكل الهرمي يمكن تحليل البناء الاجتماعي الذي كان سائدا إلى غاية منتصف القرن العشرين.

1.2.1.2 . عرش بني عابد

كما سبق القول ، أن عشيرة بني عابد بمثابة فرع انبثق من قبيلة الكومية العظمى. و تجدر الملاحظة أن منطقة هنين و ضواحيها كانت منقسمة إلى إقليمين :

أ . إقليم بني خلاد الذي يمتد من دشرة" مقرة" المجاورة لإقليم بني منير (الغزوات) مرورا بمدينة هنين إلى غاية دشرة أولاد بوحسون التي تعتبر نقطة حدودية مع بلدية ولهاصة.

ب . إقليم بني عابد و الذي نحن بصدد دراسة أحدى أسره ، فإنه يشمل منطقة تاجرة التي تعتبر الموطن الأصلي لعرش بني عابد.

إن عرش بني عابد كان يشمل عدة أسر ممتدة تربطها صلة القرابة يتزعمها أحد الشخصيات البارزة آنذاك المدعو " إبراهيم بن عبد المالك" الذي يعتبر نتاج الخليفة عبد المؤمن بن علي
في منطقة تاجرة.

تعتبر قبيلة أو عرش بني عابد من القبائل القوية التي ساهمت بكثير برجالها في فك الحصار الذي ضربه المرنيين على الدولة الزيانية. و بعد ذلك أراد الشيخ إبراهيم بن عبد المالك فصل قبيلة بني عابد عن دولة بنو عبد الوديد ، غير أنه لم يفلح في ذلك ، حيث قام أمراء تلمسان " أبو ثابت و أبوسعيد" بحملة عسكرية على منطقة تاجرة و تم القضاء على عدد كبير من رجال القبيلة كما ألقي القبض على زعيمها الشيخ إبراهيم بن عبد المالك الذي أصدر بشأنه الحكم بالسجن المؤبد.

إن غياب زعيم قبيلة بني عابد لم يؤثر على سكان المنطقة ، بل ظل مجتمعها متماسكا يمارس نشاطه الفلاحي و الرعوي وفقا لأعرافه و تقاليده تحت قيادة زعيم أخر من المنطقة يدعى القاضي " بن يخلف" الذي استشهد في إحدى المعارك الكبرى التي عرفتها منطقة هنين ضدّ الغزو الإسباني سنة 1531. و رغم تلك الخسارة البشرية التي عرفتها قبيلة بني عابد إثر المعارك التي خاضها سكانها ضد الأعداء، لقد استمر كيان القبيلة في الوجود إلى غاية الاحتلال الفرنسي سنة 1830.

2.2.1.2 . العائـلات الموسعة

كما سبق القول أن القبيلة تتشكل من عدة عائلات موسعة تربطها صلة القرابة الدموية أو البيولوجية. إن سبب انهيار القبيلة له صلة بالإقليم الذي تعيش فيه تلك الأراضي الشاسعة التي أراد المستعمر الفرنسي الاستحواذ عليها و ذلك عن طريق تفكيك القبائل إلى عائلات ممتدة يستطيع القضاء عليها بسهولة. و هكذا تفتت قبيلة بي عابد و أصبحت أسر ممتدة محصورة في إقليم صغير و محدود أطلق عليه اسم " الدشرة" ، و لبأس أن ،ذكر بعض المداشر التي تنسب حليا إلى عرش بني عابد و هي:

. دشرة أولا المسعود (أسرة ممتدة).

. دشرةأولاد صالح و تعتبر من المداشر القديمة في المنطقة.

. دشرة سيدي أمحمد الموجودة في منطقة تاجرة.

. دشرة الزرارة . دشرة المنزل.

و أخيرا دشرة أولاد المنصور التي نحن بصدد دراسة مجتمعها و علاقته بالحيز الفلاحي الذي تنشط فيه.

إن دشرة أولاد المنصور التي تبدو لنا حاليا خالية من سكانها ، كانت تقيم بها عائلة ممتدة ذات نظام بطريقي(1) ، إكناتي(2) ، ذو طابع اللا انقسام (3) و ليس القائد رجل حكومة أو سياسية و ليس نوعا من الرئيس المنتخب و لا ديكتاتوريا و لكن في الحقيقة مجموعة مجتمعة حول جد مشترك متجسد في شخصية عرفتها المنطقة منذ زمن بعيد لقب بـ" المنصور".

إنّ دشرة أولاد المنصور ، كانت تعتبر من المداشر الأكثر تنظيما للحياة الاجتماعية و الاقتصادية ، عن طريق الأعراف و التقاليد المحلية المسيرة من طرف هيئة سياسية مركزها الرئيسي هو المسجد المشترك. و لابأس أن نتكلم عن المسجد المشترك ثم الهيئة السياسية و الدينية المعروفة بالجماعة.

---

1 ـ النظام البطريقي: يعني أن الأب أو الجد هو القائد الروحي للجماعة العائلية ، حيث يعتبر المسؤول عن تنظيم و تسيير التراث العائلي.
2 ـ النظام الإكناتي: يعني أن النسب فيه ذكوري ، و الانتماء أبوي كما يبقى انتماء الأم لأبيها.
3 ـ اللاإنقسام: و يراد به أن جميع أفراد العائلة من الأبناء و الأحفاد بما فيهم الأب و الجد يستقرون في الدار الكبيرة.

أ. المسجد المشترك: إنه جامع " المقام" الذي تكلمنا عليه سابقا. فكان يستخدم ليس فقط للصلاة و لكن أيضا لاستقبال الضيوف و أبناء السبيل. كما أنه يعتبر المؤسسة الدينية التي تصدر الأوامر و تعالج المشاكل التي قد تنشب ما بين أفراد العائلة حول استغلال الأراضي الفلاحية ، ناهيك عن معالجة الأحوال الشخصية كالزواج و الطلاق.

إن جامع المقام ، كان له الفضل في تنظيم حقوق العائلات المتعلقة بالأراضي الفلاحية ، حيث كان يشرف إمامه على تقسيم التركة وفقا للشريعة الإسلامية. و من هنا نستطيع القول أن المرأة أو الزوجة في دشرة أولاد المنصور كان تتمتع بحقوقها على الأراضي الفلاحية

و هذا على غرار منطقة القبائل الكبرى حيث نجد أن الميراث ينتقل إلى الذكور دون الإناث و بالتالي فإن المرأة القبائلية لا تتمتع بحقها على الأراضي الفلاحية.

ب. الجمـاعة: La Djamaa

إن الجماعة يمكن تمثيلها بجمعية أو مجلس استشاري فيه تطرح المشاكل التي تعانيها العائلة الموسعة و ذلك بحوار مؤدبا تسبقه بعض الجمل الدينية المحشوة بآيات قرآنية يؤدي بالأقلية إلى البروز و تبدأ بتحويل رأيها نحو الأغلبية جاعلة معارضاتها عبارة عن تحفظات لتتحول إلى ملاحظات لمصلحة الجماعة.

إن الجماعة تجعل أساس تفسيرها و مداولاتها بناء على قواعد " الاتفاق" المكتوبة على كراس و تمثل قواعد القانون المبني على التقاليد و العادات و على التصرفات الواجب إتباعها و الواجب تحاشيها ، و من الطبيعي أن هذا القانون يساعد على المحافظة ماديا و معنويا على الجماعة الاجتماعية و من جهة أخرى الإبقاء على تجانس السلوكات التي تلعب الدور الأساسي في ديناميكية التماساك الاجتماعي.(1) كما يمكن القول أن مداولات و قرارات الجماعة مرتبطة أشد الارتباط باستلهام روح الجداد التقاة و ايضا استلهام التقاليد الدينية.

إذا فالجماعة تدير و تشرع و تحكم في أمور الأفراد المتنازعة كما تهتم مباشرة بأمور المسجد بالقلعة أو المطمورة(المخزن) ، تقوم بتوزيع الأراضي لفلاحتها بين العائلات ، تراقب و تحمي و تحافظ علىأخلاقية الجماعة ، على تنظيم حفلات العشيرة ، على توزيع المهام أثناء هذه الحفلات و غيرها من المهام.

1-Marcel Mauss : Sociologie et Anthropologie, Ed PUF, 1960, P 132.

أما الحديث عن فكرة الجماعة في دشرة أولاد المنصور، فكانت تتشكل من كبار و مشايخي الأسر القاطنة بالمنطقة. و حسب الرواية الشعبية التي أفادنا بها مشايخي المنطقة ، أن رئيس الجماعة تم تعينه من طرف الاحتلال الفرنسي. ففي 1837 تم تعين إحدى القادة بالمنطقة يدعى " الحاج قادة بلعربي" ثم بعد وفاته عين ابنه " الحاج قادة برابح" و ذلك سنة 1885.و في عام 1935 عين قائد أخر و من أسرة أخرى يدعى " الحاج أحمد منصوري".و بعد ذلك و نظرا للمشاكل التي كانت سائدة بمنطقة تاجرة ، قام الاحتلال الفرنسي بتعين قائد من عرش بني خلاد يدعى " القايد النجاري" ليقوم بتسيير و تنظيم أمور و مشاكل عرش بني عابد بمنطقة تاجرة و ذلك إلى غاية 1956 .

و خلاصة القول أن الجماعة كهيئة تشريعية و سياسية ، لعبت دورا فعالا في المحافظة على الأعراف و التقاليد التي ورثوها عن الأجداد ، و لا سيما في ميدان تنظيم الأراضي الفلاحية ما بين العائلات و تسييرها بطرق عرفية عادلة. كما يمكن القول أن الشرعية العرفية التي يستند عليها حاليا مزارعي المنطقة لحماية حقوقهم على الأراضي ، نشأت و تطورت في كنف الجماعة.

3.2.1.2 . الأســـر الصغيـــرة (النوويـة)

كما سبق القول كانت تتميز العائلة الممتدة بمبدأ " اللا انقسام " للتراث الفلاحي ، ذلك المبدأ الذي كان لا يناقش تقريبا في المجتمع التقليدي بالرغم من أن القانون الإسلامي يسمح بما يسمى " بالفريضة" أي تقسم التركة. فكانت الأراضي و الحقول المستغلة من طرف العائلات الكبرى غير خاضعة لمبدأ التقسيم بين مختلف الذين لهم الحق في الميراث عند موت (الجد أو الأب) ، و لكن كان يعين وارثا واحدا قبل وفاة المورث ، و هذا الوارث يصبح السلطة الجديدة التي ى تناقش في وسط هذه العائلة.(1)

غير أنه خارج دور المحافظة على التماسك الاجتماعي الذي يمكن أساسه في مبدأ اللا انقسام للتراث و الذي يماثل في مكوناته عدم انقسام العائلة ، فإنه يمكن إعطاء الشرعية لمبدأ الانقسام و ذلك عندما يحصل أن الجماعة المنزلية تصبح كثيرة الأهمية عدديا فتنقسم و ذلك بتقسيم الإرث على الإخوة الوارثين.(2) و من هنا تتكون الأسر الصغيرة التي سوف تعتمد على ادخار وسائل البقاء أو العيش أي الاستهلاك الشخصي الضئيل.

---

1 ـ مصطفى بوتفنوشت ، العائلة الجزائرية (التطور و الخصائص الجديدة) ، ترجمة : دمري أحمد ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1984 ص 38 .

2 ـ نفس المرجع ص 40 .

و هكذا و نظرا لقلة المساحات الأرضية المخصصة للنشاط الزراعي في مداشرة تاجرة التي كانت تستغل جماعيا في إطار العائلة الموسعة ، ظهر مبدأ انقسام التراث الفلاحي و الذي تولدت عنه ظهور أسر صغيرة تختلف في الألقاب و لكنها تربطها صلة القرابة فيما بينها ما دامت تنتمي إلى الجد المشترك.

لقد قام الاستعمار الفرنسي في سنة 1956 بترحيل هذه الأسر من مداشر تاجرة و تم تجميعهم في مدينة هنين إلى غاية الاستقلال ، و بعد ذلك حدث تغير كبير في البنية الاجتماعية لهذه العائلات التقليدية ، بحيث لم نعثر إلاّ على عدد قليل من الأسر المنتمية إلى دشرة أولاد المنصور و دشرة القرامط و سيدي أمحمد و المعاوج و التي لا زال بعضها مرتبط بموطنه الأصلي مدعيا أحقيته على الأراضي التي ورثها عن أجداده .

غير أنه و من خلال قيامنا بالدراسة الميدانية بالمنطقة وجدنا ثلاثة أسر نووية تنتمي إلى الجد المشترك (المنصور) و هي تقوم باستغلال الحيز الفلاحي الذي يبدو أن مساحته تختلف من أسرة إلى أخرى. أما باقي الأسر ، فأصبحت حاليا أسر حضرية مستقرة في المدن و منها من استقر في بلاد المهجر. و لهذا ارتأينا، أن نعتمد في دراسة التنظيم و التسيير للحيز الفلاحي في المنطقة على الأسر التي تقوم باستغلال الحيز الفلاحي باستمرار و هذا ما سوف نتعرض له في المحور الثاني و الأخير.

2.2 . تنظيم و تسييـر الحيز الفلاحي

لقد ذكرنا سابقا أن مجتمع تاجرة أصبح عبارة عن أسر صغيرة ، فمنها من هاجر منطقة تاجرة و استقر بالمدن و القرى المجاورة ، و منها ما يزال متعلقا بموطنه الأصلي عن طريق استغلال القطع الأرضية الفلاحية التي ورثها عن أجداده.

كما يجب التنويه ، أن منطقة تاجرة بمداشرها الأربعة عبارة عن أراضي جبلية غابية تم استصلاحها من طرف العائلات المزارعة و يمر بجانبها واد " الزرارة" الذي يفصلها عن المداشر الأخرى و يصب في البحر. (أنظر الخريطة رقم 3)

لقد عرفت المنطقة تقلص في الكثافة الغابية التي كانت تزخر بها سابقا ، حيث تحولت إلى أحراش و شجيرات متباعدة و تنوع في النباتات الشوكية.

أما عن نوع التربة ، فهي تختلف من مكان إلى أخر حيث نجد في منطقة سيدي أمحمد أن أراضيها تتميز بتربة حمراء خفيفة و أقل سمكا بينما في منطقة أولاد المنصور فإنها تتميز بالأراضي المنخفضة الموجودة على ضفاف المجرى المائي فتتمتع بتربة فيضية و هي أكثر مردودية.

و لبأس أن نقوم بدراسة تنظيم و تسيير هذه الأنواع من الأراضي المستعملة للنشاط الفلاحي مع التركيز على موقعها و حدودها و أهم الأسر التي تنشط فيها في إطار الاكتفاء الذاتي.

1.2.2 . القطع الأرضية الصغيرة

من خلال الجولة الاستطلاعية التي قمنا بها بمنطقتنا محور الدراسة الميدانية من أجل رسم مخطط بياني للمنطقة و أهم القطع الأرضية المستغلة ، لاحظنا بمنطقة اولاد المنصور أنها عبارة عن أراضي مستطحة و لكنها تنتهي بانحدار نحو المجرى المائي الذي يفصلها بأراضي الأخرى.

أما بمنطقة سيدي أمحمد نجدها عبارة عن منحدرات تم استصلاحها من طرف العائلات المزارعة.

إنّ هذا النوع من الأراضي يندرج ضمن الملكية الخاصة للعائلات المزارعة هناك و التي لا تزال إلى يومنا هذا مرتبطة بها ، فهي عبارة عن قطع أرضية تتراوح مساحتها ما بين هكتارين إلى غاية ثلاثة هكتارات ، أما نوع تربتها يميل إلى اللون الأحمر الذي يناسب زراعة الحبوب التي تستدعي إلى وسائل تقليدية ، كالحصان و المحراث الخشبي و ذلك نظرا لموقع المنطقة الجبلي.

أما فيما يخص تعين و حدود الملكية ، لقد لاحظنا أن هذه القطع المستغلة محاطة بنوع من النبات يعرف " التين الشوكي Figues de Barbarie التي أعتمد عليها مزارعي هذه القطع الأرضية لتحديد حقوقهم التي آلات إليهم عن طريق الميراث من جهة و من جهة أخرى لحماية محاصيلهم الزراعية من التخريب الذي تسببه الحيوانات كالخنازير و غيرها من الحيوانات الصغيرة التي تضر بالمحاصيل الزراعية.

أما عن الوضعية القانونية لهذا النوع من الأراضي، فإن أصاحبها يتمتعون حاليا بسندات رسمية تثبت أصل ملكيتهم، بحيث لا يستطيع أي فرد من الأفراد المنتمية للجد المشترك

أن يطالب بحقه التقليدي عن هذه القطع الأرضية بواسطة سندات عرفية.

و الدليل على وجود السند الرسمي لإثبات ملكية الأراضي يكمن في ذلك التدعيم الفلاحي الذي استفاد منه صاحب هذه الأراضي ، علما أن من ضمن الشروط الأساسية المطبقة من طرف إدارة

المصالح الفلاحية في برنامجها الخاص بالدعم الفلاحي تتمثل في وجودأصل الملكية أو شهادة الحيازة المصادق عليها من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي في الملف الإداري الذي يشكله المعني بالأمر.

إذا يمكن القول أن جميع الأراضي الصغير الموجودة في تاجرة أولاد المنصور و سيدي أمحمد مسيرة و منظمة عن طريق أوراق رسمية لا يمكن إثبات عكسها. ما دام أنها خضعت لمبدأ التقسيم التراث الفلاحي (المواريث) وفقا للشريعة الإسلامية. و من هنا نستطيع القول أن هذا النوع من الأراضي عرف تحولا وفقا للتغيير الذي طرأ على البنية الاجتماعية في المنطقة ، فمن الملكية المشاعة و الأسرة الممتدة إلى الملكية الخاصة و الأسرة النووية.

و كما سبق القول أنه بالرغم من الدعم الفلاحي الذي استفاد منه أحد المزارعين بالمنطقة ، غير أنه لم يفلح نشاطه المبني على زراعة الحبوب و ذلك نظرا للجفاف الذي ضرب المنطقة و لهذا تحول النشاط الفلاحي إلى عملية غرس الأشجار المثمرة التي لا تتطلب عناية كبيرة ، كأشجار اللوز و التين و الزيتون بالإضافة إلى النباتات الطبيعية كالتين الشوكي الذي يستعمل عادة لتحديد و حماية الحيز الفلاحي. أما الحديث عن استغلال هذه القطع الأرضية ، فهو استغلالي عائلي محض ، بحيث نجد رب العائلة و الزوجة حاضرين في عملية جني المحاصيل الزراعية ، و أحيانا نجد ظاهرة " التويزة" حاضرة ، فتأتي الأسر التي تربطها صلة القرابة بالأسرة المزارعة لتساهم في التعاون في عملية جني المحصول الزراعي كالزيتون و اللوز و لا سيما في منطقة سيدي أمحمد.

2.2.2 . البساتيـن Jardins

إن المقصود بالبساتين في منطقة أولاد المنصور تلك القطع الأرضية الصغيرة التي تم استصلاحها بعدما كانت عبارة عن مساحة مغطاة بالنباتات الطفيلية و الشوكية ، إنها لا تتعدى أحيانا الهكتار الواحد. كما أنها تأخذ الشكل المستطيل منحدرا نحو المجرى المائي الذي يمر في وسط المنطقة. أما فيما يخص الحدود التي تفصل هذه البساتين عن بعضها البعض، لقد أعتمد ملاك هذه البساتين على نبات طبيعي يسمى " الفرعون"(1) لرسم حدود البساتين و بالتالي تعين حقوق الأفراد المزارعة.

غير أنه أثناء قيامنا بالدراسة الميدانية لهذه المنطقة تصادفنا بنزاع قائم حول هذه البساتين ما بين أفراد مختلفة في الألقاب و الكل منها يدعي بحقوقه على هذه البساتين. الشيء الذي أثار انتباهنا، فحاولنا معرفة الملاك الحقيقيين لهذه القطع الأرضية و مصدر هذه الملكية.

---

1 - الفرعون و هو نبات طبيعي لا يتأثر بحرارة الصيف و لا ببرودة الشتاء ، تستعمله الفئة المزارعة في المناطق الجبلية لتحديد و تعيين مجالهم الزراعي.

لقد حاولنا التقرب من الأطراف المتنازعة ، فقمنا باستجوابها و التي صرحت كما يلي:

. الطرف الأول: متمثل في شخص مسن يبلغ من العمر حوالي 98 سنة ، ينتمي إلى دشرة أولاد المنصور من عائلة " أمبوعزة" يدعى " الحاج أمبوعزة" ، يصرح أن هذه البساتين واقعة في أرضه التي ورثها عن أبيه ، إنه الوارث الوحيد في العائلة. و بالتالي لا يسمح لأي شخص التقرب منها و محاولة استغلالها.

. أما الطرف الثاني : فيتمثل في الشخص المزارع ، ينتمي هو الأخر إلى دشرة أولاد المنصور ، يبلغ عمره حوالي 58 سنة ، من عائلة " عياد " يدعى " رابح عياد " ، صرح أن هذه الأرض كانت عبارة عن مساحة مهملة مغطاة بنباتات طفيلية و أشجار صغيرة ، فقام باستصلاحها ، معتقدا كل الاعتقاد أنه يقوم باستصلاح أرضه و أرض أجداده ، و بالتالي يصرح أنه لا يمنعه أحد من مزاولة نشاطه الفلاحي بهذه البساتين.

إذا فمن خلال هذه التصريحات التي أخذناها من الأطراف المتنازعة ، استنتجنا أنه لازالت الشرعية العرفية المبنية على الانتماء للجد المشترك حاضرة ، ما دام ليس هناك ما يبرر ملكية هذه القطع الأرضية و بالتالي فالأولية للعائلة التي قامت باستصلاح هذه الأراضي و جعلها قابلة للنشاط الفلاحي ، بحيث لا يمكن لأي شخص أن يطالب بحقه على هذه الأراضي بعد غيابه لزمن طويل على المنطقة مستندا في ذلك على فكرة الانتماء إلى الجد المشترك.

و لهذا فالتواجد المستمر في المنطقة في إطار الاستغلال الزراعي يعتبر عنصرا أساسيا لفكرة الحيازة و التملك الذي يأتي لاحقا عن طريق التقادم المكسب.(1)

و هكذا و أخيرا ، أصبحت البساتين تحت سيطرة الطرف الثاني المتمثل في عائلة (عياد) التي لا زالت تستغلها في إطار الاكتفاء الذاتي معتمدا في ذلك على فكرتين أساسيتين و هما :

. الانتماء إلى الجد المشترك

. فكرة الاستصلاح.

1-Loi n° 18/83 du 13/08/1981 relative à l'acquisition de la propriété.

أما فيما يتعلق بنمط استغلال هذه البساتين ، فمن خلال تواجدنا بالمنطقة لاحظنا أن هذه البساتين تستغلها الأسرة بكاملها و التي تتكون من رب الأسرة و الزوجة و الأبناء الكبار معتمدة في ذلك على وسائل تقليدية تناسب المساحة المستغلة ، فهي لا تستدعي إلى جرار و محراث عصري ، أما عن المنتوج الزراعي الذي تستند إليه الأسرة في نشاطها الفلاحي فهو عبارة عن خضروات و بقول ، ناهيك عن بعض الأشجار المثمرة المحاطة بالبساتين كالتين و البرتقال و اللوز.

3.2.2 . استغلال الأراضي الجبلية

إن انعدام الأراضي المسطحة في منطقة تاجرة أولاد المنصور و سيدي أمحمد ، جعلت من أهاليها تتحدى الطبيعة الجغرافية التي تميز المنطقة و بالتالي اللجوء إلى استغلال المناطق الجبلية.

إننا بصدد التحدث إلى ذلك التحدي الذي قام به أحد مزارعي المنطقة الذي يشير من خلاله أن إرادة الشخص هي التي تتغلب على الظروف و الطبيعة الجغرافية التي تحيط به و ذلك بعزمه على جعل الأراضي الجبلية ذات الانحدار الحاد قابلة للاستغلال الزراعي.

إنه جبل الناطور الواقع في شمال شرق دشرة أولاد المنصور و الذي يعتبر النقطة الحدودية التي تفصل منطقة أولاد المنصور عن دشرة " المنزل" (أنظر الخريطة رقم 04).

لقد لا حظنا أثناء تواجدنا بالمنطقة ، أن هذا الجبل عبارة عن مساحة مغطاة بالأشجار المثمرة و لا سيما أشجار اللوز ، لقد صاحب هذه الأرض باستغلال جميع جوانب الجبل ، بحيث قام بغرس حوالي 200 شجرة من نوع الزيتون في الجهة المقابلة لدشرة المنزل.

أما الجهة المقابلة لدشرة أولاد المنصور فهي مخصصة لأشجار اللوز.

كما أنه لاحظنا أن هذا المزارع لم يترك ذلك الحيز الموجود ما بين الأشجار فارغا ، بل قام بالقضاء على النباتات الطفيلية التي تعرقل نمو الأشجار و حل مكانها بعض أنواع الخضر التي يتم استغلال منتوجها عادة في فصل الصيف. إن طريقة الاستغلال و التسيير المنظم لهذه القطعة الأرضية الجبلية التي تعبر عن تحدي صاحبها للظروف الجغرافية ، جعلتنا نحاول التقرب من الأخير قصد استجوابه عن الدوافع التي أدت به إلى للجوء إلى هذا النوع من النشاط الفلاحي ، و لاسيما اللجوء إلى استغلال بعض المناطق التي تعتبر في نظر القانون ملك للدولة كالجبال و الغابات و غيرها من المساحات الأرضية.

إن هذا المزارع ، هو شيخ مسن يبلغ من العمر حوالي 98 سن لا زال يبدو في لياقة بدنية جيّدة ، لقد ذكر أنه قام باستصلاح هذا الجبل بعدما كان عبارة عن أشجار متباعدة يابسة من نوع الصنوبر البحري. لقد قام بهذا العمل بعد الموافقة الرسمية من طرف إدارة مصالح الغابات ، كما أنه يضيف أن سياسة الدولة الرامية إلى تشجيع الفلاحة الجبلية ، كانت بمثابة الدافع الأساسو المشجع في آن واحد لقيامه بهذا النوع من الاستغلال الفلاحي.و من خلال هذا الاستجواب، لقد ثار انتباهنا حول كلمة " بلادي" التي تلفظ بها الشيخ المزارع عندما أن أراد أن يعين لنا القطعة الأرضية التي يزاول فيها نشاطه.

إن مصطلح " بلادي" تشير إلى مكان ميلاد هذا المزارع و بالتالي موطنه الأصلي، فهو يعتقد أنه الوارث الحقيقي لجميع هذه الأراضي مادام أنه أكبر سنا من أفراد الأسر المزارعة بالمنطقة التي تربطه بهم صلة القرابة (الجد المشترك).غير أن الرواية الشعبية في نظر القانون لا تأخذ أحينا بعين الاعتبار، و لهذا فالحديث عن الحق المكتسب على الأراضي في إطار القانون لا يكون إلا بوسائل الإثبات كأصل الملكية و غيرها من الأدلة الكتابية.

بحيث نجد أن المشرع الجزائري اعترف بالملكية عبر الحيازة المفيدة و الموصوفة على العقار الفلاحي و هدا بشرط أن تستمر لمدة 15 سنة بدون انقطاع. و من هنا يستطيع الحائز في نطاق المرسوم رقم 83 /352 المؤرخ في 1983/05/21 بإجراء إثبات التقادم المكسب و تأسيس عقد شهرة يثبت الاعتراف بالملكية.و في هدا الاطار تحدد المادة 01 من نفس المرسوم شروط تسليم عقد موثق يثبت الاعتراف بالملكية و تظهر كالتالي:

. في إقليم البلديات الغير ممسوحة.

. على العقارات الخاصة و بدون سندات.

حيازة مستمرة و هادئة لمدة 15 سنة.

و لكن لقد سبق و أن تكلمنا عن القطيعة السياسية و الإدارية بالمناطق الجبلية الجزائرية و لا سيما منطقة تاجرة التي ظل سكانها يمارسون نشاطهم الفلاحي الجبلي و الرعوي وفقا لأعرفهم و تقاليدهم المحلية إلى غاية فترة الاستقلال الذي شهدت ظاهرة النزوح الريفي نحو المدن بحثا عن العمل.

و لم يبقى في المنطقة إلا عدد قليل من الأسر استحوذت على جميع القطع الأرضية الصالحة للزراعة مادامت هذه الأخيرة لم تخضع إلى قانون الثورة الزراعية الشيء الذي جعل من أهالي المنطقة تعتقد أن أساس الملكية الفلاحية يكمن في أسبقية(1) الوجود في المنطقة .

إنها التعبير على فكرة الأصالة و القدامة التي يفتخر بها هؤلاء المزارعين و الذين لا يسمحون لأحد أن يجرأ على منعهم من مزاولة نشاطهم الفلاحي في هذه المنطقة الجبلية.

و لهذا فنلاحظ أن الفصل في النزاع الذي يثور عادة ما بين الأسر المزارعة حول حدود الملكيات الصغيرة (البساتين) التي يمر بقربها المجرى المائي ، يتم عن طريق التفاهم و المصالحة دون اللجوء إلى المصالح القضائية.

غير أننا نعود إلى التكلم عن استغلال المساحة الجبلية من طرف الشيخ المسن الذي يعتقد كل الاعتقاد أنها أرضه مادام يعتبر الأول من فكر في استصلاحها و غرسها بالأشجار المثمرة.

إن الاستجواب الذي قمنا به مع مصالح البلدية و كذا مصالح الغابات بمدينة هنين تأكد لنا أن جميع المناطق الجبلية بما فيها الأودية تعتبر ملك للدولة Domanial فلا يستطيع أحد الأفراد أن يدعي بتملكها ، و لكن يمكن لسكان المنطقة استصلاحها و ذلك بعد الموافقة التي تمنحها مصالح الغابات و كذا مصالح البلدية في إطار عملية استصلاح الأراضي الجبلية التي تدعمها وزارة الفلاحة و لهذا فجميع الأفراد التي تستغل المساحات الجبلية فنشاطها محصور في غرس الأشجار سواء أكانت طبيعية أو مثمرة و ليس لها الحق في تحويل هذا النوع من الأراضي إلى منشآت صناعية، كما أن الشخص المزارع يتمتع بالحيازة العرضية على المساحة الأرضية التي قام باستصلاحها، فله الحق في استغلالها و الانتفاع بها دون تملكهاو بالتالي فهي لا تنتقل إلى ورثته.

و من هنا نستطيع القول أن الشيخ المسن رغم إرادته القوية و شجاعته المبهرة في الميدان الفلاحي و التحدي الذي قام به في تحويل جبل وعر التسلق إلى مساحة أرضية صالحة للزراعة يخول له فقط حق الانتفاع و الاستغلال .أما فيما يتعلق بالمصطلحات المستعملة في الوسط الاجتماعي كمصطلح " بلادي" أو " أرض أجدادي" الذي دوما تردده الفئات المزارعة بالمنطقة ، جعلنا نعتقد أنه يشير إلى أصالتهم و قدامتهم في المنطقة مستندين في ذلك على أوراق عرفية حررت في القرن التاسع عشر من طرف مجلس الجماعة آنذاك .

1-Addi Houari : De l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale, Ed/Enal, Alger 1985, p 44.

و من هنا نستطيع القول أن الشيخ المسن رغم إرادته القوية و شجاعته المبهرة في الميدان الفلاحي و التحدي الذي قام به في تحويل جبل وعر التسلق إلى مساحة أرضية صالحة للزراعة يخول له فقط حق الانتفاع و الاستغلال .أما فيما يتعلق بالمصطلحات المستعملة في الوسط الاجتماعي كمصطلح " بلادي" أو " أرض أجدادي" الذي دوما تردده الفئات المزارعة بالمنطقة ، جعلنا نعتقد أنه يشير إلى أصالتهم و قدامتهم في المنطقة مستندين في ذلك على أوراق عرفية حررت في القرن التاسع عشر من طرف مجلس الجماعة آنذاك . و لكن هذا كله لا يعني أن هناك قطيعة إدارية في المنطقة بل نجد أن الدولة شجعت الفلاحة الجبلية و لهذا السبب فإنها لا تتدخل في شؤون المزارعين و أعرافهم في الميدان الزراعي. أما إذا تحول النشاط الزراعي إلى نشاط صناعي ، كاستغلال معادن الجبس الذي تزخر به المنطقة ، فهنا يختلف الأمر و بالتالي لا يستطيع ملاك الأراضي الادعاء أن هذه المعادن ملكهم ما دامت موجودة بأراضيهم ، لأن هذا يتنافى مع القانون الوضعي الذي حدد أنواع الملكيات و كيفية استغلالها ، بحيث جعل بعض الأشياء خارجة عن نطاق الملكية الخاصة بحكم طبيعتها كالبحار و الجبال و المعادن و كل ما هو في باطن الأرض ملك للدولة ، كما أنها تستطيع نزع الملكيات الخاصة للمنفعة العامة إذا أقتضى الأمر.

و أخيرا نقول أن مزارعي المنطقة الجبلية بتاجرة ، يدافعون عن أراضيهم التي يشغلونها بطريقتين أساسيتين: الطريقة الأولى تتمثل في التواجد المستمر بالأراضي و كذا استغلالها. أما الطريقة الثانية هي عبارة عن أفكار خيالية و أساطير تتمثل في الانتماء القبلي و الانتساب إلى تلك الشخصية الوهمية المتمثلة في الجد المشترك. و كل هذا يجعلنا نعتقد أن الشرعية العرفية كوسيلة لامتلاك الحيز الفلاحي مصدرها التواجد المستمر في الأراضي عبر الأزمنة و الاعتناء بها و استغلالها في الإطار العائلي و هدا ما يطابق شروط الاعتراف بالملكية عبر الحيازة و التي حددتها نص المادة رقم 01 من مرسوم 83 /352 المؤرخ في 1983/05/21 مادامت منطقة تاجرة غير ممسوحة و حيازة المزارعين تتجاوز 15 سنة.

الخـــــاتـــــــمـــــــــــــــة

إن مفهوم الفضاء العقاري الفلاحي و طرق امتلاكه يشكلان الهوية للجماعة الاجتماعية بمنطقتنا محور الدراسة الميدانية (أولاد المنصور) ، فهي مثل اللغة و الثقافة ، فلكي تكون تاجري ، يجب أن تكون أبوي النسب على الأراضي الواقعة بمنطقة تاجرة ، المملوكة للجد الأكبر مؤسس الدشرة.

إن فكرة الملكية العقارية في منطقة تاجرة تحتوي على مفهومين أساسيين: استغلال الأراضي بمفهوم الملكية الجماعية التي كانت سائدة من قبل ، أي في عهد العائلة الموسعة ، و في هذا الصدد يحق لكل فرد أو فئة اجتماعية تنتسب إلى الجد المشترك أن تمارس نشاطها الفلاحي على تلك الأراضي الواقعة بمنطقة أولاد المنصور.

. أما المفهوم الثاني نجد فيه تحول جدري في نظام الملكية ، حيث ظهرت أسر زواجية ، محتكرة النشاط الفلاحي في المنطقة مستندة في ذلك على فكرتين :

أ. انحدارها من العائلة الموسعة و بالتالي انتماءها إلى الجد المشترك مؤسس الدشرة.

ب . استصلاحها الأراضي الجبلية و المنحدرات و تحويلها إلى بساتين صغيرة ، بعدما كانت عبارة عن شعاب و أراض مغطاة بالأحراش و النباتات الشوكية.

و لهذا فدراسة ملكية الفضاء العقار من منظورها الأنثروبولوجي ، جعلتنا نهتم بتلك العلاقة الوطيدة ما بين الأرض و المجتمع ، حيث وجدنا أن هناك علاقتين مختلفتين تربط مجتمع تاجرة بأراضيه. فالعلاقة الأولى هي علاقة مرئية و حقيقية متمثلة في استقراره على الأرض و استغلالها. أما العلاقة الثانية فهي مستوحاة من رابطة القرابة و الانتساب إلى الجد المشترك (المنصور). و كلتا هذين الفكرتين تعتبران المعيار الأساسي الذي تستند إليه الشرعية العرفية لتملك الأراضي . غير أن الجانب التاريخي و الإثنولوجي كان مهما في هذا النوع من الدراسات ، بحيث ألزمتنا الضرورة البحث عن تاريخ هذا المجتمع و كيف استقر في هذه المنطقة ، فوجدناه مجتمع بربري أصيل منحدر من عرش بني عابد فرع من قبيلة الكومية فخد من بطون زناتة العظيمة ، ثم تطرقنا إلى الجانب السوسيولوجي لتوضيح البنية الاجتماعية التي ميزت هذا المجتمع عبر مراحله التاريخية ، و التي أثبت أن هذه الأسر التي لا زالت تمارس نشاطها الفلاحي بالمنطقة ، كانت تعيش في كنف العائلة الموسعة و التي بدورها كانت تسير من طرف قبيلة بني عابد المنضمة إلى كونفدرالية ترارا. أما عن النظام الاجتماعي آنذاك فكان يتميز بنظام بطريقي إكناتي يسوده مبدأ اللا انقسام للثرات الفلاحي أي كانت ملكية الأراضي جماعية.

و هكذا استمر هذا النوع من النظام الاجتماعي إلى غاية الاحتلال الفرنسي ، حيث أصبح ذلك الفضاء العقاري الواسع عبارة عن نطاق محدود في صورة مداشر من بينها دشرة أولاد المنصور التي كان سكانها مرتبطين أكثر الارتباط بهذا الجد ، و نظرا لظهور مبدأ انقسام التراث الفلاحي و الذي تبعه تفتت العائلة الموسعة و اندلاع الثورة التحريرية ، ظهرت أسر زواجية في الدشرة فمنها من هاجر إلى المدن و استقر فيها بصفة نهائية و منها من أختار أن يبقى في موطنه الأصلي متعلقا بنشاطه الزراعي.

غير أن النتيجة التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة ، أن المنطقة أصبحت خالية من السكان , و لم نعثر سوى على ثلاثة أسر تختلف في الألقاب تأتي من مدينة هنين في نهاية الأسبوع مدعية أنها تنتمي إلى الجد المشترك (المنصور) ، و التي استحوذت على بعض الأراضي بعدما قامت باستصلاحها و تحويلها إلى قطع أرضية صالحة للنشاط الفلاحي.

كما تجدر الإشارة أن هذا النوع من النشاط الفلاحي يندرج ضمن الزراعة الجبلية التي تعتمد على وسائل تقليدية نظرا للطبيعة الجغرافية التي تميز المنطقة من منحدرات و شعاب ، مما جعل المزارعين يلجؤون إلى تحويل المنحدرات إلى بساتين من أجل توفير متطلبات الحياة اليومية من خضر و فواكه.

أما فيما يخص الوضعية القانونية لهذه الأراضي ، يمكن القول أن مصالح مسح الأراضي لم تتوصل بعد إلى إجراء عملية المسح بمنطقة تاجرة نظرا للصعوبات التي تلقتها في المناطق الريفية الأخرى. و لقد أفادنا أحد التقنيين التابع لمصلحة المسح الأراضي ، أن هناك مشاكل عديدة تكون السبب في تعطيل عملية المسح بالمناطق الريفية و من بينها عملية انتقال الملكية المتكرر عن طريق الأوراق العرفية ، بحيث يتعذر على المصالح المعنية العثور على المالك الأصلي للأراضي. كما تظهر إشكالية أخرى متعلقة بتقسيم التراث الفلاحي عن طريق الميراث و خاصة إذا كان هناك عدد كبير من الورثة ، فينتج عن ذلك ظهور أراضي صغيرة لا تتعدى أحيانا 500 متر مربع ، الشيء الذي يرفضه المحافظ العقاري.

و ذلك نظرا للسلم الذي يأخذ به التقنيين في عملية مسح الأراضي و المقدر بـ 1 /5000 م.

و من خلال هذا التصريح نستنتج أنه لا يمكن إجراء عملية المسح بمنطقة تاجرة أولاد المنصور مادام أن هناك مشاكل متعلقة بأصل الملكية للأراضي المستغلة و كذلك صغر الحيز الفلاحي المستغل و الذي يتراوح ما بين 300 و 500 و الذي تعتبر في نظر المحافظ العقاري بمثابة أراضي مخصصة للبناء و ليس للنشاط الفلاحي.

كما أن حقوق الأفراد لا تظهر بصفة مدققة على المخطط الذي يبين حدود الملكيات ، و بالتالي يؤثر ذلك على مسار عملية المسح العام في هذه المنطقة الجبلية.

أما النظرة القانونية لمصالح الغابات ، تعتبر أن منطقة تاجرة و نواحيها تندرج ضمن أملاك الدولة التابعة لإدارة الغابات و لا يمكن اعتبارها ملكية خاصة و بالتالي فإن الاستغلال الزراعي و الرعوي بهذه المناطق يعتبر عملا غير مشروع. كما يجب علي أي فرد أو جماعة أن تطلب ترخيص كتابي من إدارة الغابات لمزاولة نشاطها الرعوي أو الفلاحي و يكون هذا الترخيص قبل للتجديد.

و لكن الواقع يعكس ذلك ، بحيث أصبح العمل الميداني لمصالح الغابات من تشجير و فتح الطرقات و غيرها من الشغال بمنطقة تاجرة يشكل نزاعات مع الأفراد المزارعة مدعية أنها أراضيها وهذا كله يبقى متوقفا على معطيات مصلحة مسح الأراضي و ذلك لوضع تصنيف نهائي لهذه الأراضي.غير لأن مصالح المسح لم تشرع بعد في عملية التحقيق بهذه المنطقة و بالتالي تبقى اعتقادات المزارعين بالمنطقة صحيحة إلى يوم إثبات عكسها.

المـــــــــــلاحـق

الملحـــــــــــــق الأول

الخرائط الطبـــــوغـــــرافيـــــــــــــــة

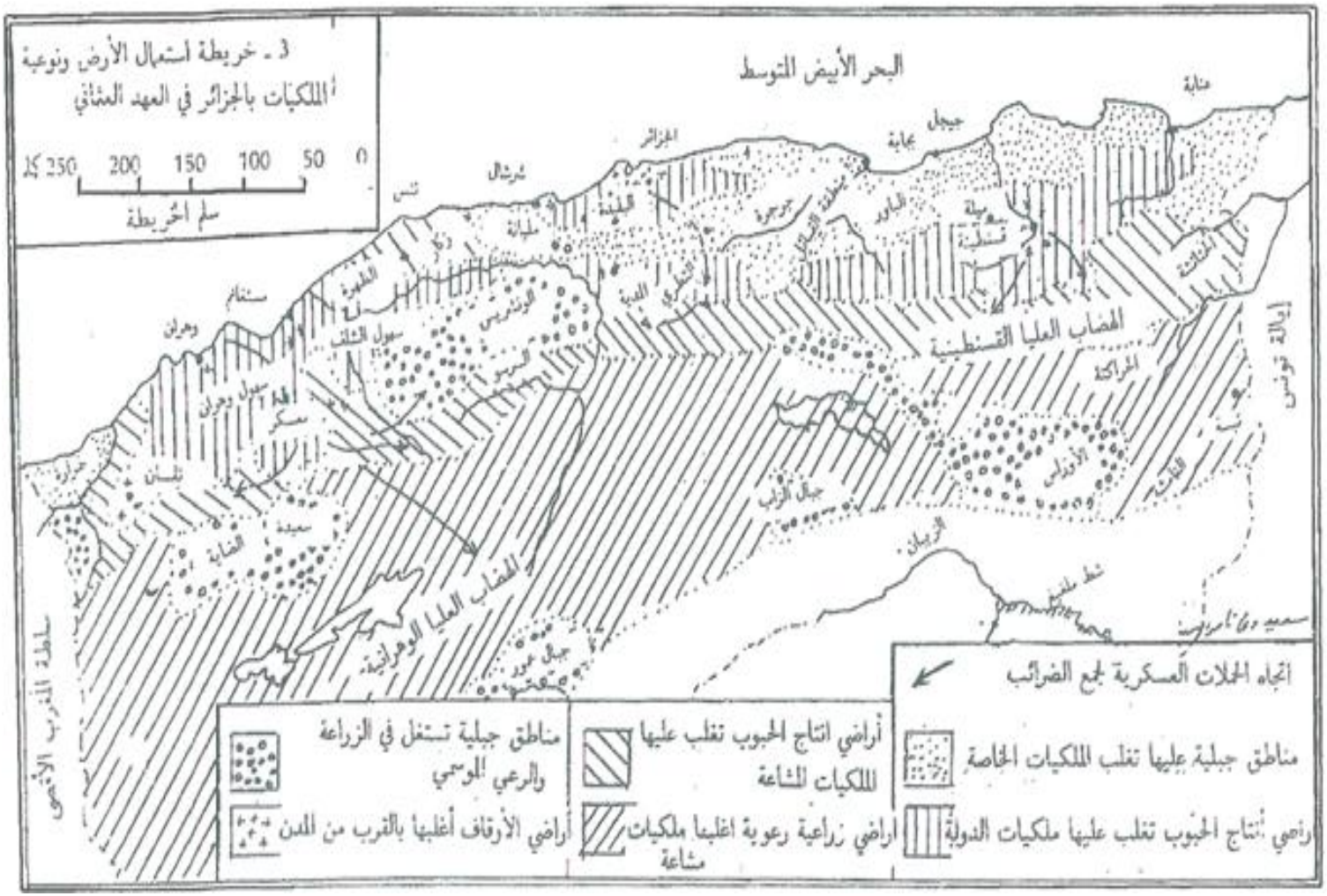
3 ـ خريطة استعمال الأرض ونوعية الملكيات بالجزائر في العهد العثماني
250 200 150 100 50 0
سلم الخريطة
البحر الأبيض المتوسط
الجزائر
بجاية
جيجل
عنابة
شرشال
تنس
مليانة
القليعة
جرجرة
الهضاب العليا القسنطينية
الهضاب العليا الوهرانية
سهول الشلف
سهول وهران
مستغانم
وهران
معسكر
تلمسان
سعيدة
القبائل
جبال الزاب
الأوراس
الحراكتة
إيالة تونس
الزيبان
شط ملغيغ
سعيد وقاسيرت
جبال عمور
صحراء
سلطنة المغرب الأقصى
اتجاه الحملات العسكرية لجمع الضرائب
مناطق جبلية عليها تغلب الملكيات الخاصة
أراضي انتاج الحبوب تغلب عليها ملكيات الدولة
أراضي انتاج الحبوب تغلب عليها الملكيات الشاعة
اراضي زراعية رعوية اغلبها ملكيات مشاعة
مناطق جبلية تستغل في الزراعة والرعي الموسمي
أراضي الأوقاف أغلبها بالقرب من المدن

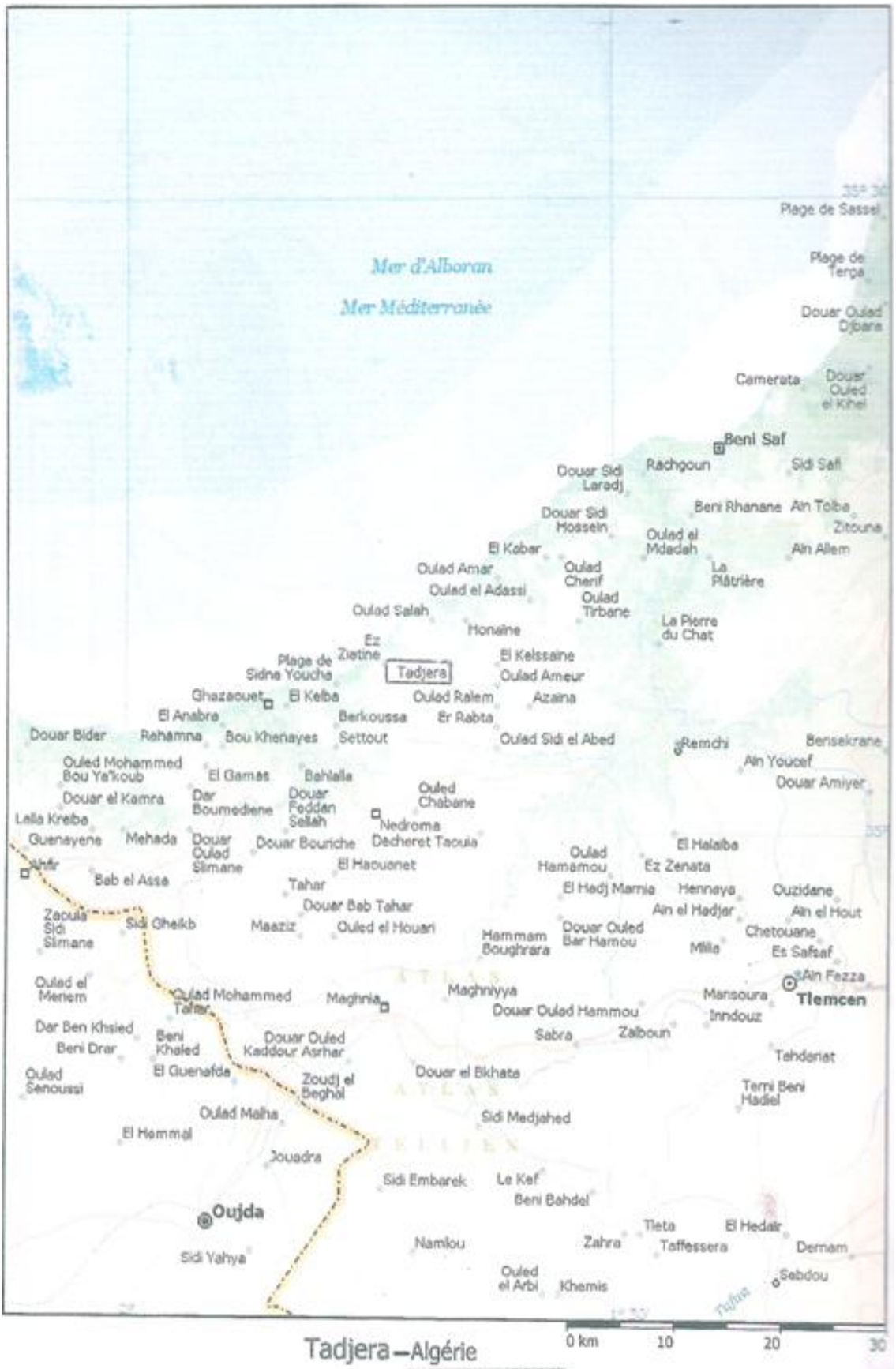

Tadjera – Algérie

الشكل رقم :4-0

الشكل رقم :03

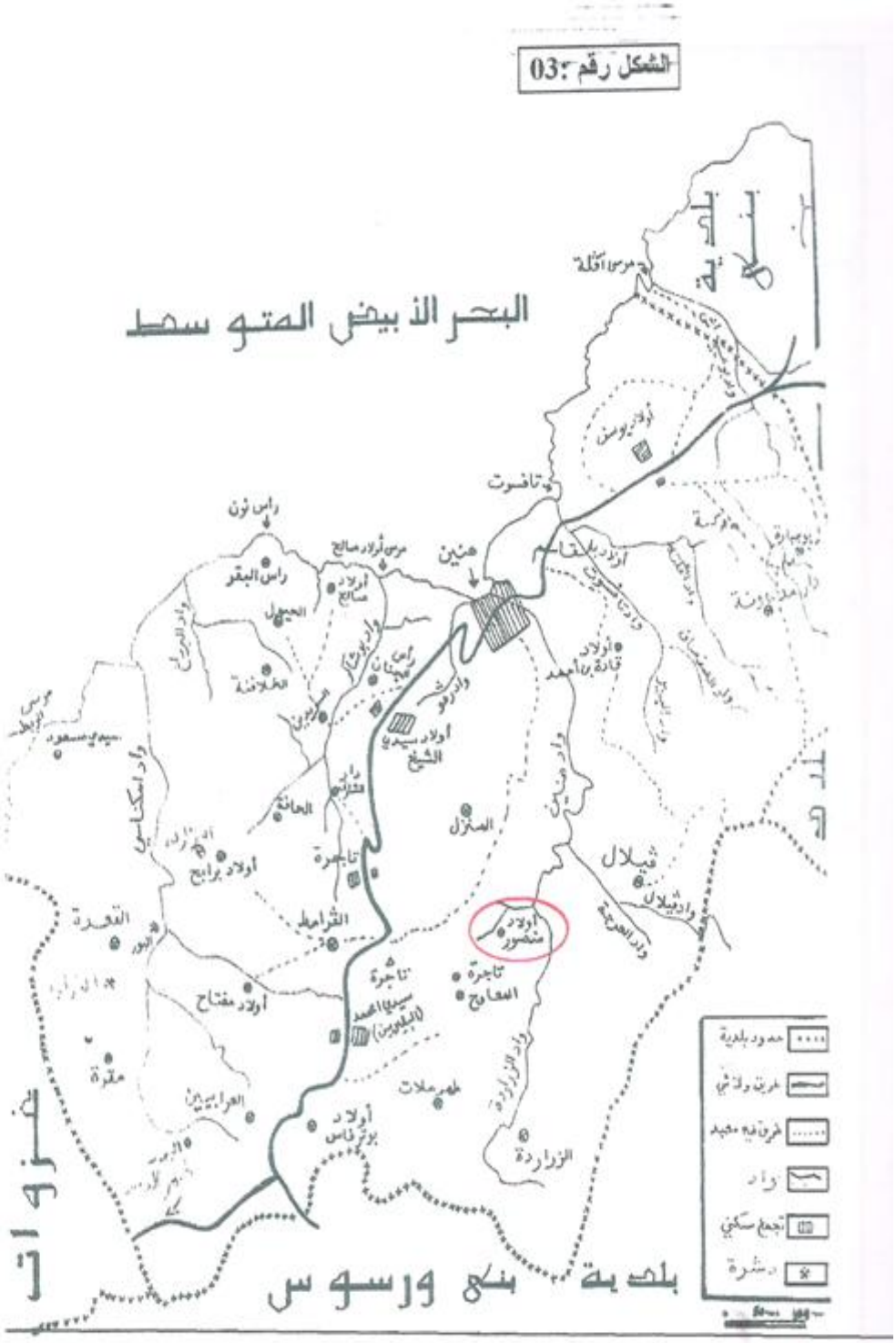

مداشر هنين

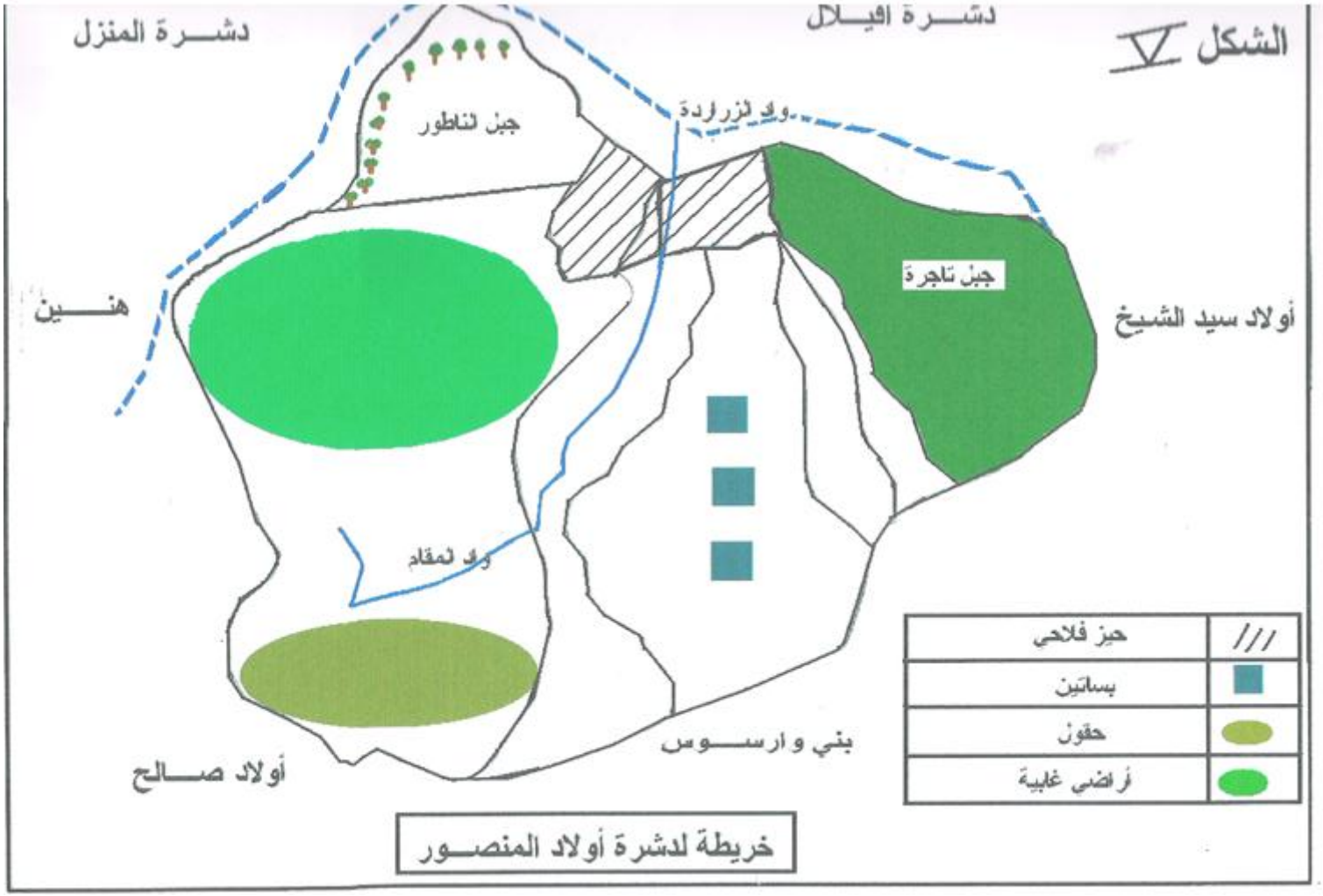
الشكل
دشـــرة المنزل
دشـــرة افيـــلال
جبل لناطور
وادلزرارذة
جبل تاجرة
أولاد سيد الشيخ
هنـــين
وادلمقام
بني وارســـوس
أولاد صـــالح
حيز فلاحي
بساتين
حقول
أراضي غابية
خريطة لدشرة أولاد المنصـــور

الملحق الثانـــــــــي

صور فوتوغرافية للمواقع التاريخية بمنطقة هنين

الصورة رقم:04 (القصبة)

الصورة رقم:07-الحصن-

الصورة رقم: 02 ـ أ ـ (البوابات)

الصورة رقم: 02- ب- (البوابات)

الصورة رقم:01 -أ-(السـور)

الصورة رقم:01- ب-(السـور)

الصورة رقم:03 -أ- (برج)

الملحـــــــــــــق الثالث

صور فوتوغرافيـــــــــــة لمنطقة تاجرة

الصـــــورة رقـم:05- أرض أولاد أم بوعزة

الصـــــورة رقـم:06- أرض أولاد منـــصوري-

الصـــــورة رقـم:01- بقايا من جـــامع المقام-

الصورة رقم:03-بقايا من بيت عبد المؤمن ابن علي-

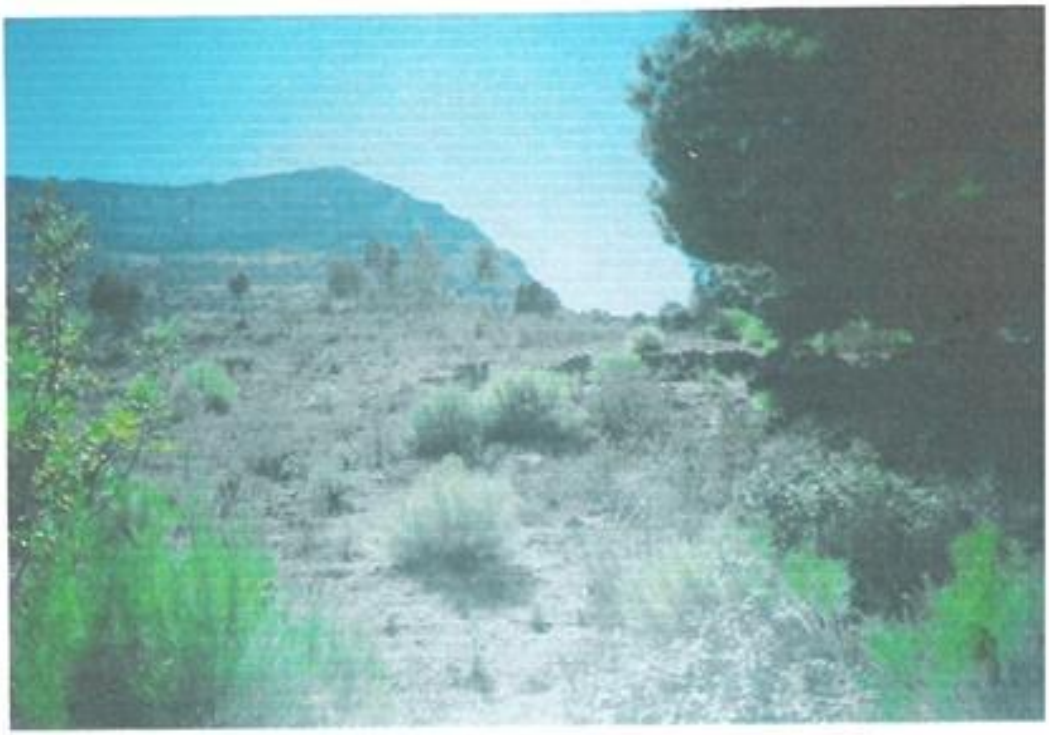

الصورة رقم:02-المقبرة القديمة

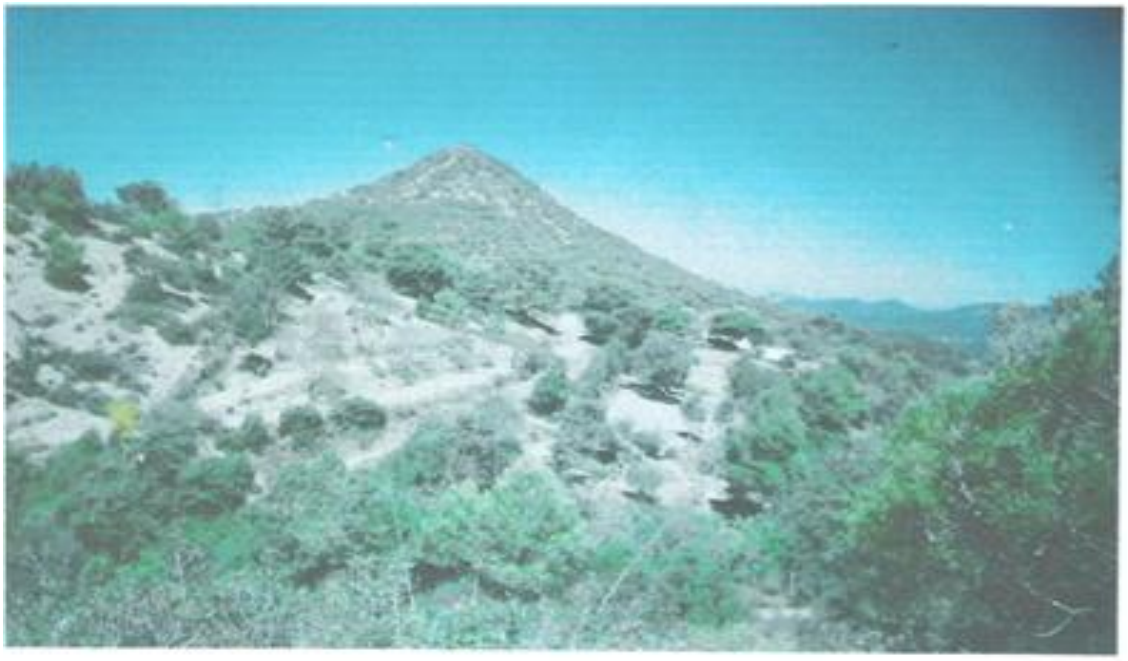

الصـــــورة رقـم:08- جبـــل النـــــاطـور-

الصـــــورة رقـم: 04 - عـيـــــن الســـــــانـية

الصـــــورة رقـم:09 - جـــبل تـــاجرة -

الصـــــورة رقـم:10- الطريق المؤدي الى تاجرة -

الصـــــورة رقـم:07- أراضي أولاد عيـاد

قـــــائمـــــــــة المـــــــراجـــــع

أولا- المراجع باللغـــــة العربيـــــــة

1- ابن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس ، الرباط ، دار المنصور للطباعة 1973 .
2- ابن خلدون: كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، القاهرة ، م.ط لدار التحرير للطبع و النشر، مصر 1960 .
3- ابن عداري المراكشي: البيان العرب في أخبار المغرب ، بيروت ، مكتبة صادر 1950، الجزء الأول.
4- أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية ، ج2 -3 (1930 - 1945) ، ط الثانية ، القاهرة ،معهد البحوث العربية 1977 .
5- أحمد بلعبكي: المسألة الزراعية في الجزائر أو الوعد الردعي في ريف الجزائر ، بيروت منشورات عويدات 1985 .
6- أحمد الخشاب: التفكير الاجتماعي، دار المعارف، مصر 1970 .
7- إميل دوركايم: علم الاجتماع و فلسفة ، ترجمة د/ حسن أنيس ، مكتبة الأنجلومصرية ، الطبعة الأولى 1966 .
8- المنوني محمد: ورقات عن حضارة بني مرين ، الرباط ، منشورات كلية الآداب 1979 .
9- الزركشي: تاريخ الدولتين(الحفصية و الموحدية) ، تحقيق و تعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة الزيتونة ، تونس، بدون تاريخ.
10- أزنار: إعادة تنظيم الملكية الريفية بالمتيجة ، الجزائر 1948.
11- بويان: الملكية العقارية في الجزائر ، باريس 1900 .
12- بيرمهوف: تحقيق حول التعميير الرسمي في الجزائر من 1875إلى 1895، الجزائر العاصمة 1906.
13- جيلالي صاري: الإنسان و الإنجراف بالونشريس ، الجزائر العاصمة ، ش.و.ن.ت 1977 .
14- جيلالي صاري: تفكيك الملكية العقارية ، المجلة التاريخية ، باريس 1973.
15- حازم البلاوي: التنمية الزراعية ، القاهرة ، معهد البحوث و الدراسات العربية العالمية 1967 .
16- حسن بهلول: الغزو الرأسمالي الزراعي في الجزائر و مبادىء إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال ، الجزائر بدون تاريخ.
17- حليمي عبد القادر: جغرافية الجزائر، دمشق ، مطبعة الإنشاء 1968 .
18 - حمدي باشا: المنازعات العقارية (أراضي العرش) ، مطبعة هومة ، الجزائر 2002 .
19 - روجي لي طورنو: حركة الموحدين في المغرب (في القرن الثاني عشر و الثالث عشر) ، ترجمة د/ أمين الطيبي ، دار العربية للكتاب ، تونس 1982 .
20 - سعيدوني ناصر الدين: الإنسان الأوراسي و بيئته الخاصة ، دراسة في التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمنطقة الأوراس ، الجزائر 1978 .
21 - سعيدوني ناصر الدين: الجالية الأندلسية بالجزائر ، مساهمتها العمرانية و نشاطها الاقتصادي و وضعها الاجتماعي ، الجزائر 1981 .
22 - شارل أجرون: الجزائريون المسلمون و فرنسا 1871 - 1891 ، باريس 1968 .
23 - شارل أجرون: تاريخ الجزائر المعاصرة ، ترجمة د/ عيسى عصفور، بيروت - باريس منشورات عويدات 1982 .
24 - عبد اللطيف بن أشنهو: تكوين التخلف في الجزائر ، محاولة لدراسة حدود التنمية الرأسمالية في الجزائر بين 1830 - 1962 ، ش.و.ن.ع الجزائر 1982 .
25 - عبد الله جندي أيوب: الاستيطان الفرنسي في الجزائر من 1830 إلى 1919 (رسالة دكتوراه في الآداب، قسم التاريخ)، القاهرة، كلية الآداب 1969.
26- عنان محمد عبد الله: عصر المرابطين و الموحدين في المغرب و الأندلس، القاهرة بدون تاريخ

27- غريب سيد أحمد و عبد الباسط عبد المعطي: المدخل في علم الاجتماع المعاصر، دار الكتب الجامعية ، بيروت 1974 .
28 ـ فليب رفلة: جمهورية الجزائر ، القاهرة 1964 .
29- كارل ماركس و إنجلز: حول الهند و الجزائر ، تعريب د/ شريف الدشولي ، بيروت دار ابن خلدون بدون تاريخ.
30- ليونو: موجز حول الملكية العقارية في الجزائر ، الجزائر العاصمة 1900 .
31- محمد سلام الزناتي: تاريخ النظم الاجتماعية و القانونية (المجتمعات البدائية و القبلية و المدنية القديمة) ، المطبعة العربية الحديثة ، مصر 1977.
32- ماكيفر و بيج: المجتمع ، ترجمة د/ علي أحمد عيسى ، مكتبة النهضة المصرية 1961.
33- مايك كالفيلي: حالة الملكية العقارية في الجزائر ، الجزائر العاصمة 1935.
34- محمد صفي الدين: بعض مشاكل السكان في الجزائر، القاهرة 1964 .
35 ـ محمود عودة: نشأة علم الاجتماع ، دراسات في علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا ، دار المعارف 1975 .
36 ـ مصطفى الأشرف: الجزائر: الأمة و المجتمع ، ترجمة د/ حنفي بن عيسى ، م.و.ك الجزائر 1983 .
37 ـ مصطفى الخشاب: علم الاجتماع و مدارسه ، الكتاب الثاث(المدارس الاجتماعية المعاصرة) ، الدار القومية للطباعة و النشر ، القاهرة 1966.
38 ـ مصطفى بوتفنوشت: العائلة الجزائرية" التطور و الخصائص الجديدة"، ترجمة دمري أحمد، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1984.
39 ـ موريس لوبار: الإسلام في مجده الأوّل ، القرن الثاني و الخامس هجري ، ترجمة اسماعيل العربي ، الجزائر ، ش.و.ن 1979 .
40 ـ نويل تايمز: علم الاجتماع و دراسة المشكلات الاجتماعية ، ترجمة د/ غريب سيد أحمد دار المعرفة الجماعية ، مصر 1985 .

ثانيـــا- المـــــراجـــع باللغـــــة الأجنبيـــــــة

1- A.Akkache : Capitaux étrangers et libération économique algérienne,paris, Maspero 1971.
2- A.Benachenhou : L'économie Algérienne, défis et enjeux, 2èm édition, Ed/ Dahleb 1991.
3- A.Benachenhou : Régime des terres et structures agraires au Maghreb, Alger 1970.
4- Abou El feda : Géographie, Trad. Renaud et Slane.
5- Abou Ras : Voyages Extraordinaires, Trad. Arnaud.
6- Addi.Hourari : de l'Algérie précoloniale à l'Algérie coloniale, Ed/ enal , Alger 1985.
7- A.Djeghloul : Trois études sur Ibn Khaldoun , cahier du c.d.s.h , université d'Oran 1980.
8- A.Merrad.Boudia : La formation Algérienne pré coloniale, essais d'analyse théorique, Alger, opu 1981.
9- A.Henni : La colonisation agraire et le sous- développement en Algérie, Alger, sned 1973.
10- Alain Sainte.Marie : L'application de Sénatus-consulte de 22/04/1863 dans la province d'Alger , Thèse Multigraphie ,Nice 1969.
11- Alfred.Berenguer : Intermède Espagnole (1531-1534), colloque scientifique autour de thème : Honaïne , passé et présent , crasc Oran 1987.
12- Berchem.Van.Max : La propriété territoriale et l'impôt foncier (Kharag) sous les premiers califs, Genève 1886.
13- Boudicaur.L : La colonisation de l'Algérie, paris 1856.
14- Boyer.Pierre : La vie quotidienne à Alger à la veille de l'intervention française, paris Hachette 1963.
15- Canal : Les ruines de Honaïne (bulletin de la société d'archéologie et gèographie d'oran) , TVI 1844.
16- Canal : Le littorale des Traras (bulletin de la société d'archéologie et géographie d'Oran), TVI 1844.
17- Canal : Monographie de quatorze arrondissements de Tlemcen (bulletin de la société d'archéologie et de géographie d'Oran), TVIII 1888.
18- Ch.Ageron : Les Algériens et la France, paris 1968.
19- Despois.J : L'Afrique du Nord , paris , puf , 3ème partie (l'évolution de vies indigènes) 1964.
20- Descloitres et Debzi : Système de parenté et structures familiales en Algérie, 1963.
21- Desne de chavigny : La terre collective de tribu en Algérie et en Tunisie, imp.central 1911.

22- Djilali.Sari : La dépossession des Fellahs, Alger 1975.

23- El Bekri : Texte. Alger 1911, Trad. De Slane, Alger 1912.
24- Elie de la primaudaie: Documents inédits sur l'occupation espagnole en Afrique, Alger 1875.
25- Eugène.Daumas : Mœurs et Coutumes de l'Algérie, Ed/ Sindbad, paris 1982.
26- Fadela.M'rabat : La femme Algérienne, suivie des Algériennes, paris Maspero 1969.
27- F.Aubain : Anthropologie du Nomadisme, in cahiers internationaux de sociologie, vol VI, 1974.
28- F.Godin : Le régime foncier de l'Algérie, in l'œuvre législative de la France en Algérie , paris 1930.
29- George.Friedman et Jean Treanton : Sociologie du Syndicalisme de l'autogestion ouvrière, puf 1967.
30- George.Brunhes : La géographie Humaine, Ed/ Abrégée paris 1959.
31- Grammunt.A.D : Histoire d'Alger sous la domination turque 1515-1830, paris Levoux 1887.
32- Guerin.Daniel : L'Algérie caporalisée ? cary-colombe 1965.
33- Hamdan.Khodja : Le Miroir (pres A.Djeghloul) , paris Sindbad 1985.
34- Hemlin.M : Des concessions coloniales, étude sur les modes d'aliénation des terres coloniales en Algérie,paris, Rousseau 1898.
35- Henri.Moniot : L'histoire de peuples sans histoires, nouvelle approche, paris Gallimmard 1974.
36- Henri.Mendras : Sociologie du milieu rural ,puf , paris 1958.
37- Jacque.Berque : Qu'est-ce qu'une tribu nord-africaine, sned-ducoulot , Alger 1974.
38- Karl.Marx : Le capital, L.I, ed/ Social 1976.
39- Lacoste Du Jardin : Un village algérien , structure et évolution récente , sned , Alger 1976.
40- Laugier de Tassy : Histoire du Royaume d'Alger, Amsterdam 1725.
41- Launey.Michel : Paysans algériens, la terre la vigne et les hommes. Paris ed/ Seuil 1963.
42- Lucas.P et Vatin.J : L'Algérie des anthropologues, paris Maspero 1979.
43- M.Mauss : Sociologie et Anthropologie, puf paris 1960.
44- Max.Weber : L'éthique protestante et l'esprit du capitalisme, Plon 1964.
45- Mercier.E : La propriété musulmane en Algérie et en Maghreb selon la doctrine de Malek.

46- Michel. Izard : Engrammes du pouvoir (l'autochtonie et l'ancestralité) le temps de la réflexion 1983.
47- Michel.Robert : Sociologie rurale, puf, paris 1986.
48- M.Larnaude : Le Groupement de la population berbère dans la Kabylie de Djurdjura, Alger 1932.

49- Monlau : Les états barbaresques, puf 1964.
50- Nissen.Hubert : L'Algérie en 1970, paris, Arthaud 1970.
51- Nouchi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête à 1919, Tunis 1960.
52- Paul.Andersan : Les passages de l'Antiquité au féodalisme, maspero 1977.
53- P.Bourdieu : Le déracinement, paris 1964.
54- P.Bourdieu : Trois essais d'Ethnographie, Mouton 1970.
55- Ricardo : Les principes de l'économie politique et l'impôt , ed/ Flammarion 1977.
56- S.Amin : Le Maghreb moderne, paris Minuit 1970.
57- S.Amin : Le développement inégal, paris, Minuit 1979.
58- Talbi.M : Effondrement démographique au Maghreb au XV siècle, Tunis 1977.
59- Tiano.André : Le Maghreb entre les Mythes, paris 1967.
60- Valensi.L : Le Maghreb avant la prise d'Alger 1790-1830, paris, Flammarion 1960.
61- Venture de Paradis : Grammaire et Dictionnaire abrégé de la langue berbère, paris Jaubert 1844.
62- X.Yacono : Les bureaux arabes et l'évolution des genres de vie des indigènes dans l'ouest et tell algérois, paris 1953.

ثالثا- التشـــريـــــع

1- القـــــوانيـــــن

أ- قانون رقم 83 - 18 المؤرّخ في 13 /08 /1981 المتعلق بحيازة الملكية.
ب - قانون رقم 87 - 19 المؤرّخ في 08 /12 / 1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحية .
ج - قانون رقم 90 - 25 المؤرّخ في 18 /11 / 1990 المتضمن التوجيه العقاري.

2 - المراسيـــــــــم

أ- مرسوم 62 -02 المؤرّخ في 22 / 10 /1962 المنشىء للتسيير الذاتي للمؤسسات الفلاحية الشاغرة.
بـ - مرسوم 63 - 272 المؤرّخ في 25 / 07 / 1963 المنظم و المسيّر للاستغلالات الفلاحية الشاغرة.

3- الأوامـــــــــر

أ- أمر رقم 71 - 173 المؤرّخ في 01 /01 / 1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية.
بـ - أمر رقم 74 - 26 المؤرّخ في 20 / 02 / 1974 المتعلق بالاحتياطات العقارية.
ج - أمر رقم 75 - 74 المؤرّخ في 12 / 11 / 1975 المتضمن إعداد مسح الأراضي العام و تأسيس السجل العقاري.

4 - التقـاريـــــــر

- تقريـــــر وزارة الفلاحـــة و الاصـــلاح الزراعـــي ، الجـــزائر 1970.

رابعا- الدوريـــــــــات

1 - باللغـــة العربيـــــــة

أ - الجـــرائـــد الرسميـــــة
- الجريدة الرسمية 1867 .
- الجريدة الرسمية رقم 12 الصادرة بتاريخ 25 أوت 1962 .
- الجريدة الرسمية رقم 30 الصادرة بتاريخ 01 ماي 1963 .
- الجريدة الرسمية رقم 54 الصادرة بتاريخ 27 جويلية 1963 .
- الجريدة الرسمية رقم 36 الصادلرة بتاريخ 07 ماي 1966 .
- الجريدة الرسمية رقم 60 الصادرة بتاريخ 16 ديسمبر 1970 .

ـ الجريدة الرسمية رقم 53 الصادرة بتاريخ 10 نوفمبر 1971 .
ـ الجريدة الرسمية رقم 30 الصادرة بتاريخ 24 ربيع الثاني 1396 هـ (1976 م).
ـ الجريدة الرسمية رقم 19 الصادرة بتاريخ 11 صفر 1394 هـ (1974).
ـ الجريدة الرسمية رقم 34 الصادرة بتاريخ 05 رمضان 1408 هـ (1961 م).
ـ الجريدة الرسمية رقم 50 الصادرة بتاريخ 18 ربيع الثاني 1408 هـ (1987 م).
ـ الجريدة الرسمية رقم 55 الصادرة بتاريخ 02 جمادي الثاني 1410 هـ (1990 م).

ب ـ المجـــــــــــــلات

أ ـ مجلة المجاهد: اللسان المركزي لحزب جبهة التحرير الوطني ، الجزائر 1967 ، العدد 360 .
ب ـ المجلة القضائية : (قرار المحكمة العليا رقم 693 المؤرّخ في 23 / 10 / 1991 ، العدد 03 ، 1991 .
ج ـ /جلة أوراق ، مدريد ، العدد 04 ، 1981 .
د ـ النشرة الرسمية للجزائر و المستعمرات ، الجزائر 1902 .
هـ ـ الجريدة الرسمية 1897 .
م ـ المجلة التاريخية ، باريس ، العدد 505 ، 1973 .
س ـ رئاسة مجلس الوزراء (الثورة الزراعية) ، الجزائر المطبعة الرسمية 1971 .
و ـ وزارة الأخبار و الثقافة (التسيير الذاتي) ، الجزائر 1970 .
ن ـ جبهة التحرير الوطني (الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين ، الجزائر ، مطبعة الحزب 1973 .

2 ـ باللغـــــــة الأجنبيـــــــة

1- Revue Africaine, n° 20, 1859.
2- Revue Africaine, n° 11, 1880.
3- Revue Africaine, n° 22, 1890.
4- Revue Africaine, T.41- 43, 1897- 1899.
5- Revue Africaine, n° 62, 1921.
6- Revue Africaine, n° 71, 1941.
7- Revue Africaine, n° 02, 1944.
8- Revue Africaine, n° 95, 1951.
9- Revue Africaine, n° 90, 1953.
10- Revue Africaine, n° 10, 1954.
11- Revue Africaine, n° 98, 1954.
12- Revue Algérienne des sciences Juridiques, Economiques et Politiques, février 1973.

13- M.E.S.R.S et O.N.R.S, villages socialistes et habitats rurales, Alger 1976.

Résumé de la Thèse

La question foncière est au cœur de l'anthropologie dans la vie de la société Algérienne. La conception de l'espace foncier, et son mode d'appropriation, font partie de l'identité des groupes sociaux en Algérie, au même titre que la langue et la culture, ainsi être montagnard ou rurale, c'est être inscrit par filiation patrilinéaire sur un territoire de la région montagneuse ou rurale , approprié par l'ancêtre fondateur du groupe sociale(système patriarcat).

Le traitement de l'appropriation de l'espace foncier en termes anthropologiques, met en lumière les interactions dont la terre est porteuse comme objet social : une partie réelle ; visible ; illustrée par l'occupation du sol et de son usage, la partie imaginaire est issue de la mémoire des peuples et leurs interprétation de la nature. La légitimité des droits sur le sol est rappelée de façon symbolique par des rites et des paroles. Ainsi la définition de « l'espace foncier » se rapproche de celle de « l'espace sociale ».

Il n'existe pas de foncier sans histoire. La description du fonctionnement des institutions conjuguée avec le cadre événementiel qui a présidé à leur formation et évolution qui devraient permettre de comprendre les réactions actuelles, et prévoir les risques que comportent les interventions dans le domaine de foncier.

L'histoire montre que les interventions décrétées pendant laperiode coloniale ont eu des effets désastreux sur le système d'exploitation et sur l'état sanitaire des populations.

L'ethnographie indique que l'organisation officielle du droit et du pouvoir, sous la colonisation, n'a pas eu pour résultat de se substituer à l'organisation politique antérieure et à la conception du droit foncier qui en découle.

La version officielle d'un pouvoir hiérarchie, centralisé autour de la fonction de chef de village ou de douar, cache la pratique réelle.

Suivant la version officielle de l'exercice du droit , prolongé par la législation française à la veille de l'indépendance ; la chefferie possède la gestion des terres libres du domaine foncier villageois , alors que les clans autochtones sont propriétaires de leurs terroirs situés généralement dans les régions montagneuses ; seulement le législateur algérien , avec ses lois et décrets , a donné une autre

version à l'appropriation du foncier agricole : autogestion des terres agricoles, loi de la révolution agraire, création du cadastre, exploitation agricole collégiale et individuelle, etc.
Dans notre recherche axée sur une zone sise au mont de Trara appelée Tadjra ; nous avons constatés qu'il y a un mode de légitimité employé par certains familles dans l'exploitation de leurs terroirs. C'est la présence du droit coutumier qui gère la possession et l'occupation du sol et qui exprime le principe de légitimité particulier.
Elle est rappelée par des façons symboliques, rites, paroles, laquelle a résistée la légitimité en cette région montagneuse suite à l'absence de la juridiction ; comme il faut signaler que la loi de la révolution agraire a exclue ses types de terres de la nationalisation, ainsi que le service de cadastre n'est jamais arrivé à résoudre ce problème jusqu'à nos jours. Si on parle de blocus actuel de l'opération cadastrale dans notre région soumise à l'étude (Mont de Tadjra) , on constate qu'il y a plusieurs facteurs qui ont empêchés la conclusion de cette opération ; parmi ses facteurs , on cite a titre d'exemple : la déclaration des usagers « cette terre est à moi et à mes ancêtres » ; c'est une déclaration non justifiée vis-à-vis la loi , on trouve aussi le principe de l'appartenance au fondateur de la famille comme illustration de la tribu de Beni – Abed (lignage) , ou a régné le régime de l'indivision du patrimoine agricole depuis très longtemps.
En outre , la persistance des pratiques traditionnelles menées par les villageois au sein de cet région , témoignent d'une idéologie puissante : c'est la légitimité coutumière qui prend la forme de l'acte sous-seing privé et ignore toutes instructions ou interventions étrangère , comme de l'administration des forets qui réclame souvent sa main mise sur ses terres , sachant que le foncier a vocation forestier est un patrimoine de l'état. Mais en l'absence d'activités propres à l'initiative du secteur forestier consistant dans le reboisement des espaces considérés comme faisant partie du domaine relevant de la direction des forets , puisque confiées à des entreprise privées , auxquelles s'opposant vaillamment les propriétaires terriens bloquant toute plantation sur leur sol ou en recourant à la destruction directe ou indirecte des parties reboisées afin de les récupérer intilement dans le cadre de l'activité agricole.

Dans ce cadre, la conservation des forets reste tributaire du travail à accomplir dans la région sus-citée par des services du cadastre afin de réaliser son plan d’action.

الفهرس

المحـــاور	الصفحـــة
المقدمـــــــــــــة	
الباب الأول: المجتمع و الفضاء العقاري	01
الفصل الأول: مراحل النظام العقاري في الجزائر	03
أولا- ملكية الأراضي بالجزائر أثناء العهد العثماني	05
1 ـ العوامل التي تحكمت في وضعية الأراضي بالجزائر	07
2 ـ وضعية الأراضي بالجزائر أثناء العهد العثماني.....	15
3 ـ أنواع الأراضي في العهد العثماني.....	19
3 -1 ـ أراضي الموات	20
3 -2 ـ الملكية الخاصة.....	21
3 -3 ـ أراضي العرش(السبقية)	22
3 -4 ـ أراضي البايلك	24
3 -5 ـ أراضي الوقف	25
3 -6 ـ أراضي المخزن	28
3 ـ 7 ـ أراضي الصحراء	29
4 ـ خلاصة حول الوضعية القانونية للأراضي في الجزائر إلى غاية 1830 ...	29
ثانيـــا ـ النظام العقاري أثناء الاحتلال الفرنسي	30
1 ـ مصادرة الأوقاف	31
2 ـ مصادرة أملاك البايلك	32
3 ـ إغتصاب ملكية القبائل	32
4 ـ فترة ما بين 1844 و 1846	33
4 ـ 1 ـ أمر 01 أكتوبر1844	33
4 -2 ـ أمر 21 جويلية 1846	34
5 ـ قانون 16 جوان 1851	35
6 ـ نظرية الكانتونات	36
7 ـ قانون سيناتوس كونسلت 1863	38
8 ـ قانون فارني 1873 و قانون 1887	39
8 -1 ـ مضمون قانوني 1873 و 1887	39
8 -2 ـ نقد قوانين 1873 و 1887.....	41
9 ـ قانوني 1897 و 1926	42
10 ـ قانوني 1956 و 1959	49
11 ـ النتائج السياسية العقارية الاستعمارية	49
ثالثـا- مرحلـة ما بعد الاستقلال (1962 -1993)	51
1 ـ وضعية الفضاء العقاري من 1962 إلى 1970	53
2 ـ النظام العقاري في 1971	56
2 -1 ـ مضمون قانون الثورة الزراعية	56

2 -2 ـ أثار الثورة الزراعية على النظام القانوني للأراضي	57
3 ـ الاحتياطات العقارية	60
4 ـ الوضعية العقارية ابتداء من 1975 إلى 1993	61
4 -1 ـ فترة 1975	61
4 -2 ـ الوضعية في المحيط الفلاحي من 1981 إلى 1993	62
5 ـ تحليل الوضعية العقارية في المحيط الفلاحي	64
الفصـــل الثانـــي: البناء الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمع الجزائري	68
أولا ـ الأسس الاجتماعية ـالتاريخية للتشكيلة الاجتماعية ما قبل الاحتلال	71
1 ـ المنطق الاجتماعي الداخلي.....	81
2 ـ التقسيم الاجتماعي للعمل في نمط الانتاج الزراعي ـ الرعوي	95
3 ـ الريع العقاري و نمط الانتاج الزراعيـ الرعوي	97
ثانيا ـ أبعاد و أثار الاستعمار الفرنسي على المجتمع الجزائري.	107
1 ـ آليات السيطرة العسكرية	108
2 ـ تفكيك البنية الاجتماعية الجزائرية و نشأة اقتصاد الجوع	111
3 ـ ظروف انطلاق الرأسمالية في الجزائر	113
3 -1 ـ مرحلة ارساء النظام الاستيطاني	113
3 -2 ـ تأزم النظام الاستيطاني بالجزائر 1930 -1962	114
4 ـ تحليل أبعاد الاستعمار الفرنسي في الجزائر	119
4 -1 ـ نشوء الملكية الفردية.	120
4 -1-1 ـ تشريع العقاري	120
4 -1-2 ـ تكوين الملكية الفردية.	125
4 -1-3 ـ الدخول في الإقتصاد النقدي	127
4 -2 ـ تكوين الدوار..	131
4 -2-1 ـ تفتيت القبائل	131
4 -2-2 ـ الوضع اللإقتصادي بالدوار.....	135
4-3- قلب أنماط الحياة	136
4-3-1- البدو و نصف البدو.....	137
4-3-2- الحضر.....	147
4-3-3- النتائج الإجتماعية	148
5 ـ خـــلاصـــــــــــــة.....	156
3- البناء الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمع الجزائري في مرحلة الاستقلال	157
3-1 ـ العوامل المؤثرة على البنية الاجتماعية و الاقتصادية في عهد الاستقلال .	158
3 -1-1 ـ التسيير الذاتي	159
3-1-1-1 - مراحل تطبيق التسيير الذاتي	162
3-1-1-2- الجانب التنظيمي للقطاع المسير ذاتيا	163
3-1-1-3- تقييم نظام التسيير الذاتي	166
3 -2 ـ دور القرية الفلاحية في تنمية و تحديث الريف الجزائري.....	170
3-2-1- وظيفة القرية الفلاحية في تحديث الريف الجزائري	171

3-2-2- البناء المورفولوجيا للقرية الفلاحية	173
3-2-3- الجهود الذاتية في بناء القرية في نطاق الإسكان الذاتي	176
3-2-4- ظاهرة النزوح الريفي	178
3-2-4-1- النزوح الريفي و ظاهرة النمو الحضري	178
3-2-4-2- الأسرة الريفية النازحة في الوسط الحضري	180
3-2-4-3- مشكلات الأسرة الريفية في الوسط الحضري	181
3-2-4-4- النتائج المترتبة عن نزوح الأسر الريفية في الوسط الحضري	183
الباب الثـــانـي: وضعية الفضاء العقاري في منطقة تـاجـــرة	185
أولا- عرض عام لمنطقة هنين	187
ثانيا- تحديد المنطقة محور الدراسة الميدانية.....	197
ثالثا- الاجراءات المنهجيـــــة.	199
الفصل الأول: دراسة الفضاء العقاري الفلاحي في منطقة تاجرة	200
أولا- تقديم المنطقة	202
1-1- فكرة القدامة	209
2-1 - الليسانيات	218
2 - المراحل التاريخية للامتلاك الفضاء العقاري بمنطقة تاجرة	226
2-1 - القطيعة السياسية - الادارية	226
2-2- القطيعة الديموغرافية	232
2-3 - العوامل المغيّرة لنظام الملكية العقارية	233
الفصل الثاني: مقاربة إثنوغرافية لعملية امتلاك الأراضي الفلاحية بتاجرة	235
2-1 - المظاهر الأساسية لعائلات تاجرة	237
2-1-1 - تمثيلات الفضاء العقاري	238
2-1-1-1 - البلاد (بلادي	239
2-1-1-2 - الأرض (أرضي)	240
2-1-1-3- الحق(حقي)	241
2-1-2 - البنية الاجتماعية في منطقة تاجرة	244
2-1-2-1- عرش بني عابد	248
2-1-2-2 - العائلات الموسعة	249
2-1-2-3 - الأسرالصغيرة	251
2-2 - تنظيم و تسيير الحيز الفلاحي	252
2-2-1 - القطع الأرضية الصغيرة	253
2-2-2 - البساتين	254
2-2-3 - استغلال الأراضي الجبلية	256
الخاتمـــــــــــــة	260
الملحق الأول: الخرائط الطبوغرافية	265
الملحق الثاني: صور المواقع الأثرية	270
الملحق الثالث: صور فوتوغرافية لمنطقة تاجرة	275
قائمـــة المراجـــع	280

ملخص الرسالة باللغة الأجنبية.....	289
الفهـــرس.....	291

ملخص

إن معالجة مسألة الأراضي الفلاحية من منظورها الأنثروبولوجي بمثابة توضيح التفاعلات ما بين الأرض و المجتمع و التي في فكرتين أساسيتين يجب على الباحث الاعتماد عليهما: - الجانب الحقيقي و المرئي و الدي بتجسد في استقرار الفئة المزارعة و الاستغلال الفعلي للقطع الأرضية. أما الجانب الصوري ، فهو عبارة عن نتاج ذاكرة الشعوب و ما تحويه من نظرتها للطبيعة و الشرعية التي تستند عليها في حيازة و استغلال الأراضي الفلاحية. و كل هدا يظهر من خلال العادات و التقاليد التي يتميز بها المجتمع الزراعي و دلك نظرا لتشابك مفاهيم الفضاء العقاري مع الفضاء الاجتماعي.

Résume

Le traitement de l'appropriation de l'espace foncier en terme anthropologique, c'est mettre en lumière les interactions dont la terre est porteuse comme objet social : une partie réelle, visible, illustrée par l'occupation du sol et de son usage ; la partie imaginaire est issue de la mémoire des peuples et de leurs interprétations de la nature. La légitimité des droits sur le sol est rappelée de façon symbolique par des rites et des paroles. Ainsi que la définition de l'espace foncier se rapproche de celle de l'espace social.

Abstract

The treatment of appropriation of land in anthropological term is set light interaction with the earth bears as corporate purpose: a real, visible, and illustrated by the land and its use; the imaginary part is derived the memory of peoples and their interpretation of nature. The legitimacy of rights the ground is recalled in a symbolic by the rites and words. As the definition of land is rather like social.

الكلمات المفتاحية:

الملكية – الأراضي الفلاحية – العرف

Les mots clés:

Appropriation- terresagricoles- coutumes

Key Words:

Appropriation- agricultural land- customs

الجمهـــورية الجزائـــــرية الديمقـــــراطية الشعـــــــبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبوبكـر بلقايـــد – تلمسان

كلية العلوم الانسانية و الاجتماعيــة

قســم الثقافـــة الشعبيـــــــة

ملخص أطروحة الدكتوراه الموسومـــــــــة بـ

امتلاك الأراضي الفلاحية و الرعوية في العرف الجزائري

منطقـــــة تـــــرارة أنمـــودجـــا

دراســة أنثروبـولوجيـــة ريفيـــــة

إعداد الطالب: عبد النور بن سليمان

المشرف: الدكتور محمد رمضان

السنة الجامعية 2011 – 2012

إن الاهتمام بدراسة التراث الفلاحي في الجزائر يؤدي بطبيعة الحال إلى الاهتمام بتلك المشاكل و النزاعات المتعلقة بالعقار الفلاحي ، و لاسيما في الوسط الريفي الذي عرف تأخرا كبيرا في انطلاق عملية مسح الأراضي ، و ذلك نظرا لاصطدامها بثقافة ريفية يستند أصحابها على أعراف و تقاليد في تسيير و تنظيم أراضيهم الفلاحية دون مراعاة القوانين و المراسيم التي تنظم الملكية العقارية.

كما يمكن القول أن هناك مسألة أخرى متعلقة بإثبات الملكية العقارية الفلاحية و تنظيمها و الذي أصبح يشكل عائقا رئيسيا و إشكالا عويصا يواجه الجهات القضائية أثناء الفصل في النزاعات المثارة بشأنها و التي عادة ما تستغرق وقتا طويلا لمعالجتها و الفصل فيها نهائيا. و كل هذا يعود إلى وسائل الإثبات المتناقضة التي تستند إليها الأفراد المتنازعة. فقد نجد على سبيل المثال البعض من الأفراد يعتمدون على أصل ملكية قديم كدليل للمطالبة بحقوقهم الواردة على الأراضي التي أصبح يشغلها البعض الأخر عن طريق شهادة الحيازة أو عقود إدارية. و يرجع سبب هذا الإشكال إلى المراحل المختلفة التي مرت بها الملكية العقارية و ذلك منذ الوجود التركي في الجزائر و تلتها مرحلة الاستعمار الفرنسي الذي نشر العديد من النصوص القانونية و التي لم تعرف أي انسجاما و لا تواصلا و لا تطبيقا ميدانيا لكثرتها و عدم تماشيها مع التقاليد و العرف السائدين في الوسط الريفي الجزائري ، و بصفة عامة عدم مراعاتها للثقافة الريفية ، مما جعل الفلاحون لا يعيرون اهتماما كبيرا لبعض القوانين التي فرضت عليهم أثناء الاحتلال الفرنسي ، و هذا ما تؤكده الحصيلة النهائية لحالة الفضاء العقاري إلى غاية ليلة الاستقلال و التي تبين أن عدد كبير من أراضي ملك (الملكية الخاصة) المقدرة بحوالي 4406356 هكتار غير مسجلة و بدون أصل ملكية ، و كذلك الشأن بالنسبة لأراضي العرش أو السبقية و التي كانت تقدر بحوالي 2071582 هكتار. مما عقد المهمة أثناء الاستقلال لاستقرار الملكية العقارية ، بحيث نتج عنها تضارب النصوص و سرعة تجديدها لدرجة أنه لا يكاد الانتهاء من إجراءات سن قانون أو مرسوم حتى يصدر قانون آخر يسن إجراءات جديدة مغايرة.

أما الحديث عن استغلال الأراضي الجبلية و الذي نحن بصدد دراسته ، فإنها تختلف تماما عن تلك الأراضي الصالحة للزراعة و التي كانت محل أطماع المستعمر الفرنسي.

إنها أراضي غابية ، قام أصحابها باستصلاحها و تحويلها إلى قطع صغيرة لكي يتمكنوا من استغلالها في إطار الاكتفاء الذاتي. يعتبر هذا النمط الزراعي أكثر شيوعا عند سكان القبائل الكبرى و الذي كان محل دراسات لعدة باحثين في القرن التاسع عشر و من بينهم نذكر على سبيل المثال الباحث "كارل ماركس" الذي أشار في كتابه المعنون" المجتمعات ما قبل الرأسمالية" إلى الملكية الخاصة التي تهيمن على الفضاء العقاري في منطقة القبائل الكبرى و الذي يعود أساسه إلى الحقوق التقليدية التي أكتسبها السكان منذ القدم(العهد الروماني).

كما يضيف أحد الباحثين في علم الاجتماع ، الدكتور " مصطفى بوتفنوشت" أن ما كان يميز الأسرة التقليدية الجزائرية و لاسيما تلك القاطنة بالمناطق الجبلية ، أنها كانت عبارة عن أسرة بطريقية أي يرجع القرار فيه للجد أو الأب ، كما أنها تعتبر أسر إكناتية ، ينتقل الميراث فيها إلى الذكور دون الإناث ، و كان يسودها مبدأ" اللا انقسام للتراث الفلاحي" أي عند وفاة الجد او الأب توكل جميع المهام إلى الابن الأكبر.

أما فيما يخص استغلال القطع المخصصة للنشاط الزراعي ، لقد لاحظ أحد المهتمين بهذا المجتمع الباحث " بورديو" أن من ضمن الأعراف و التقاليد التي يتميز بها مجتمع القبائل الكبرى ، كون أن الزوجة لها مكانة كبيرة في الميدان الفلاحي ، فهي تقف جنبا إلى جنب زوجها في ممارسة أو استغلال القطع الزراعية المخولة للأسرة. و عند غياب الزوج أو وفاته فتحل محله لمواصلة العمل مع أبنائها.

غير أن منطقتنا محور الدراسة الميدانية (تاجرة) بالرغم من التشابه الكبير الذي يجمعها مع منطقة القبائل الكبرى من حيث التضاريس و الموقع الجغرافي ، إلاّ أنها تتميز بطابع خاص يختلف تماما عن المناطق الجبلية الأخرى ، حيث يتمثل هذا الاختلاف في ذلك النمط من الاستغلال المنصب على القطع الصغيرة من الأراضي الفلاحية و الذي يستند على الشرعية العرفية المستوحاة من فكرة الانتساب الى الجد المشترك (القرابة) التي لاحظناها في إحدى المداشر الواقعة في عمق جبل تاجرة الواقعة بسلسلة تارة الشرقية و المعروفة بدشرة " أولاد المنصور".

إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي اعتادت عليه الأسر المزارعة في تعين و تحديد ملكيتهم الزراعية منذ زمن بعيد ، جعلنا نتسأل عن دور التشريع في هذا المجال ، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالنزاعات التي تطرأ من حين إلى أخر ما بين الأسر المزارعة حول القطع الأرضية الصالحة و الملائمة للنشاط الزراعي ، كما يفترض أن تدّعي أسر أخرى تقطن المدن بأحقيّتها على تل الأراضي الموجودة بالمنطقة معتمدة في ذلك على نسبها إلى الجد المشترك.

و كل هذا يعود إلى غياب سندات الملكية التي بمقتضاها يمكن تحديد و تصنيف حقوق الأفراد المزارعة بالمنطقة.

إن ما لاحظناه من خلال استقراءنا للمراحل التاريخية التي مر بها الفضاء العقاري في الجزائر و ذلك منذ الحكم التركي إلى غاية آخر عهد للمستعمر الفرنسي ، يكمن في أن المناطق الجبلية كانت بعيدة عن أعين الحكام و أطماعهم ، الشيء الذي جعل من أهاليها يستغلون قطعهم الأرضية وفقا للأعراف و التقاليد التي ورثوها عن أجدادهم. و يذكر نفس الشيء بالنسبة لمرحلة الاستقلال التي عرف فيها النظام العقاري تغييرا جذريا ، فأممت جميع الأراضي في ظل قانون الثورة الزراعية لعام 1971 و لكن استثنيت البعض منها و لا سيما تلك الواقعة بالمناطق الجبلية ، و يبدو أن الأراضي الواقعة بمنطقة تاجرة لم تخضع لتأميم 1971 كما أنها لم تتعرض لعملية المسح العام. الشيء الذي جعل فكرة الانتساب إلى الجد المشترك تسيطر على تملك و استغلال الأراضي الجبلية إلى يومنا هذا.

إن معالجة مسألة استغلال الأراضي الجبلية من منظورها الأنثروبولوجي بمثابة توضيح التفاعلات ما بين الأرض و المجتمع و التي تظهر في فكرتين أساسيتين يجب الاعتماد عليهما في بحثنا هذا:

أ . الجانب الحقيقي و المرئي و الذي يتجسد في استقرار الفئة المزارعة و الاستغلال الفعلي للقطع الأرضية بالمنطقة.

ب . الجانب الصوري ، هو عبارة عن نتاج ذاكرة الشعوب و ما تحويه من نظرتها للطبيعة و الشرعية التي تستند عليها في حيازة و استغلال الأراضي الفلاحية.

و كل هذا يظهر جليا من خلال العادات و التقاليد التي يتميز بها المجتمع الريفي الجزائري و لاسيما مجتمعنا محور الدراسة الميدانية الذي يتمركز في منطقة جبلية تستدعي جهدا كبيرا لمزاولة النشاط الفلاحي فيها. و بالرغم من ذلك ، فإن الأسر المزارعة استطاعت أن تتحدى الظروف الطبيعية بوسائل تقليدية وذلك باستصلاح المنطقة و تحويلها إلى قطع أرضية صالحة للاستغلال الزراعي.

و كل هذا يدل على ذلك الارتباط الوطيد ما بين الأسر المزارعة و موطنها الأصلي الذي يظهر حاليا عبارة عن شعاب و وديان خالية من السكان. كما أن الانتقال اليومي للأسر المزارعة إلى مكان مزاولة نشاطها الفلاحي يؤكد على محافظة هذه الفئة الاجتماعية على حقوقها التقليدية الموروثة عن الأجداد و التي يكمن أساسها في تلك العادات و التقاليد في تنظيم و تسيير المساحات المخصصة للنشاط الزراعي.

الإشكالية

إن غياب التشريع بالمناطق الجبلية ترك المجال للعرف الاجتماعي في تنظيم و تسيير المجال الزراعي والرعوي. حيث أصبح المعيار الأساسي الذي تستند إليه الفئات الاجتماعية القاطنة بالمنطقة لمزاولة نشاطها الزراعي و الرعوي و غيرها من الممارسات التي لها صلة بالجانب الفلاحي. ومع مرور الزمن و في ظل غياب النظام القانوني بالمناطق الجبلية، أنبثق عن العرف الاجتماعي مبدأ أخر يعرف بالشرعية العرفية الذي لم يقتصر على فكرة الاستغلال و الانتفاع بالأراضي الجبلية بل تعدى ذلك حيث أصبح عند الأسر المزارعة كسند للملكية و الحيازة ، و هذا ما يظهر جليا و ذلك من خلا ل التصريحات و الادعاءات المتكررة عند مجتمعنا محور الدراسة الميدانية بمنطقة تاجرة الجبلية " إنها أرضي و أرض أجدادي". هذه العبارة التي لا تسمح لأي طرف أجنبي عن المنطقة أن يقوم باستغلال القطع الأرضي أو الانتفاع من المنتوج الزراعي الموجود بالمنطقة.

إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي لازال راسخا في أذهان الفئات الاجتماعية المزارعة بالمنطقة ، جعلنا نوجه انظارنا إلى عدة جوانب ارتأينا أنها تشكل المحاور الأساسية لإشكالياتنا و التي تظهر كمايلي:

أ . إن عبارة " أرضي و أرض أجدادي" المتداولة عند الأسر المزارعة ، جعلتنا نتسأل عن هوية هذا المجتمع. هل هو أصيل بالمنطقة؟ و كيف كانت بنيته الاجتماعية و الاقتصادية؟ و كيف أستطاع الحفاظ على حقوقه التقليدية إلى يومنا هذا؟

ج . إن هذا النمط من الشرعية العرفية الذي تستند إليه الأسر المزارعة بالمنطقة في تنظيم و تسيير مجالها الفلاحي قد يؤثر سلبا على مصالح مسح الأراضي التي تستند في عملها على أصل الملكية و كذلك على إدارة الغابات التي يكمن عملها في الحفاظ على الثروة الغابية و حمايتها كما تهدف إلى إعادة تشجير المناطق الجبلية. إذا ما هو الدور الذي يجب أن تلعبه هذه الهيئة الإدارية من أجل الحفاظ على النظام القانوني للعقار الفلاحي بالمناطق الجبلية؟

علما أن معظم المساحات المستغلة ذات حجم صغير قام أصحابها باستصلاحها و تحويله إلى قطع صالحة للنشاط الفلاحي معتمدين في ذلك على فكرة الموطن الأصلي و الانتماء القبلي و غيرها من الشعارات.

2 - فرضيات البحث:

أ. إن مبدأ الشرعية العرفية كسند لتملك و حيازة القطع الأرضية بالمناطق الجبلية يكمن أساسه في فكرة الأصالة و القدامة التي تتمسك بها الأسر المزارعة.

ب .كما يمكن القول أن هذا النمط من الشرعية مستوحى عند بعض المزارعين من فكرة الانتساب إلى الجد المشترك.

ج . إن هذا المبدأ الذي أصبح راسخا في أذهان الفئات المزارعة في المناطق الجبلية قد يؤثر سلبا على الهيئات الإدارية و المتمثلة في إدارة الغابات. كما يمكن القول إن موضوع بحثنا هذا يندرج ضمن الدراسات التي أصبحت تهتم بالنشاط الفلاحي بالمناطق الجبلية و التي تعرف عند الغرب بالأنثروبولوجيا الريفية. و يمكن ذكر بعض الدوافع أو الأسباب التي جعلتنا نهتم بهذا النوع من الدراسات التي تظهر كما يلي:

أ . إن النشاط الفلاحي الجبلي يختلف تماما عن ما هو عليه في المناطق السهلية و السهبية و غيرها من المناطق الأخرى ، فهو يعتمد عادة على وسائل تقليدية و ذلك نظرا لوعورة الأراضي الجبلية و كذلك صغر المساحات المخصصة للاستغلال الزراعي.

ب .كما يظهر النشاط الزراعي في المناطق الجبلية بطابعه الخاص و المتمثل في ذلك الاستغلال التضامني ما بين الأسر التي عادة ما تربطها صلة القرابة أو النسب او بعبارة أخرى انتسابها إلى الجد المشترك.

ج . أما الدافع الأساسي و الذي أثار انتباهنا خلال استطلاعنا لمنطقتنا محور الدراسة الميدانية ، يتمثل في ذلك النزاع القائم حول استغلال القطع الأرضية التي تم استصلاحها بعد ما كانت عبارة عن منحدرات و شعاب مغطاة بنباتات شوكية و أحراش.

و بعد ذلك أصبحت كل عائلة تطالب بحقوقها على القطع الأرضية الصالحة للنشاط الزراعي مستندة في ذلك على انتماءها الأصلي إلى المنطقة.

منهجية البحث:

إن دراسة الفضاء العقاري الفلاحي و الرعوي يقتضي منا كشف جميع نماذج الفئات الاجتماعية التي لها صلة مع الأرض. فيعتبر الجانب التاريخي ذو أهمية في دراسة هذا الموضوع ، فالاعتماد على الوثائق و الأرشيف و التقاليد و العادات يعتبر بمثابة إجراء مسلم به لفهم المشاكل الناجمة عن العقار و تنظيم المجتمع و تطور حيازة الأراضي.

إن الاستعانة بالدراسة الميدانية إلى جانب النظري يوضح لنا أكثر المفاهيم التي عجز في تأريخها المهتمين بهذا الميدان و التي تتمثل فيما يلي:

أ . الاستجواب مع ملاك الأراضي الفلاحية التي يعود تاريخها إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي حيث نتلقى من هؤلاء إما سرد مجموعة أحداث تاريخية و إما مجموعة من الممارسات الاجتماعية.

ب . الاستنجاد بالوسائل الخامة فيما يخص بالجانب التاريخي و المتمثلة في الوثائق ذات الصلة بالموضوع كالخرائط الطبوغرافية مثلا و كذلك الأرشيف و المتمثل في سندات الملكية القديمة.

أما الوسائل و الطرق التي ارتأينا أن نعتمد عليها في المنهج الإثنوغرافي تظهر كما يلي:

أ . التمثيل الاجتماعي من خلال الحكايات و الروايات التي نستخلصها من أصحاب الأراضي الفلاحية.

ب . التركيز على البنيات الاجتماعية و ذلك من خلال أخذ عينات من مجتمعنا محور الدراسة الميدانية.

ج . الملاحظة بالمشاركة وسيلة من الوسائل التي لا يمكن الاستغناء عنها ، و لا سيما ملاحظة العادات الاجتماعية اليومية خاصة إذا تعلق الأمر بالنزاعات داخل العائلة أو الأسر و الطريقة التي تحسم النزاع.

مجال البحث:

و نظرا لطبيعة موضوعنا هدا ، ارتأينا أن نقسم مجال دراستنا إلى مجال مكاني و مجال زمني:

أ ـ <u>المجال المكاني</u>: لقد حاولنا التركيز في دراستنا هذه على إحدى المناطق الجبلية التي لا يزال فيها العرف سيّد الموقف في تسيير و تنظيم العقار الفلاحي ، و تسمى هذه المنطقة بـ " تاجرة أولاد المنصور" الواقعة في إقليم مدينة هنين الساحلية و التي تعتبر إحدى دوائر ولاية تلمسان.

ب ـ المجـــال الزمنـــي: نظرا لارتباط المنطقة بمؤسس دولة الموحدين و مشاركتها في تاريخ المرنيين و الزيانيين ، أردنا أن تكون دراستنا ذات بعد تاريخي تبدأ من منتصف القرن الحادي عشر ميلادي 1050 م إلى يومنا هذا.

و كما سبق القول إن موضوع بحثنا هذا يندرج ضمن الدراسات الخاصة بتلك العلاقة التي تربط المجتمع بفضائه العقاري الفلاحي. بمعنى تلك الطرق التي تنتهجها بعض الفئات الاجتماعية في تملك و حيازة بعض القطع الأرضية التي تعتبر في نظر القانون ملك للدولة و لا سيما المناطق الجبلية المعزولة التي أصبحت تستغل بطريقة اعتيادية و مستمرة من طرف أهالي المنطقة معتمدين في ذلك على نمط من الشرعية العرفية أساسها فكرة أرض الأجداد و الانتماء إلى الجد المشترك.

و لمعالجة هذا النمط من الشرعية و ترتب عنه من مشاكل و نزاعات ما بين الأسر المزارعة في المنطقة من جهة و ما بين إدارة الغابات و الأسر المزارعة من جهة أخرى ، ارتأينا أن نعتمد في بحثنا هذا على بعض المحاور الأساسية و هي:

الباب الأول: و هو متعلق بالجانب النظري ، و حاولنا فيه دراسة علاقة المجتمع بالفضاء العقاري الفلاحي و الرعوي و الدي بدوره قسمناه إلى فصلين:

الفصل الأول: و الذي خصصناه لوضعية الفضاء العقاري في الجزائر ، حيث حاولنا التركيز فيه على حالة الملكية الفلاحية و وضعية الزراعة و النشاط الرعوي و ذلك عبر المراحل التاريخية و التي تظهر كما يلي:

أولا ـ العهـد التركي ما بين 1519 و 1830 .

ثانيا ـ مرحلة الاحتلال الفرنسي 1830 ـ 1962 .

ثالثا ـ مرحلة الاستقـلال 1962 ـ 1993.

الفصل الثاني: و هو عبارة عن دراسة للبنية الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع الجزائري ، و الدي عالجنا فيه بعض المحاور الأساسية و منها:

أولا ـ أسس التشكيلة الاجتماعية للمجتمع الجزائري ما قبل الاحتلال الفرنسي.

ثانيا ـ أبعاد و آثار الاستعمار الفرنسي على المجتمع الجزائري.

ثالثا ـ البناء الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمع الجزائري في ظل الجزائر الحرّة.

الباب الثاني: و هو خاص بالجانب التطبيقي ، و الذي عالجنا فيه وضعية الحيز الفلاحي في منطقة تاجرة الجبلية ، و عليه ارتأينا أن نقسمه إلى تمهيد وفصلين:

. تمهيـد: و هو عبارة عن عرض عام لمنطقة هنين الأثرية باعتبارها الإقليم الذي يقع في دائرته منطقتنا محور الدراسة الميدانية.

الفصل الأول: و هو عبارة عن محور خاص للدراسة التاريخية لمنطقة تاجرة الجبلية و يحتوي بدوره على عنصرين أساسيين :

أولا . تاريخ منطقة تاجرة.

ثانيا . مراحل تطور الملكية الفلاحية بمنطقة تاجرة.

الفصل الثاني: و هو عبارة عن مقاربة إثنوغرفية لعملية استغلال الحيز الفلاحي بمنطقة تاجرة و التي ارتأينا أن نعالجها في عنصرين أساسيين:

أولا . المظاهر الأساسية لعائلة تاجرة.

ثانيا . تنظيم و تسيير الحيز الفلاحي.

إن مفهوم الفضاء العقاري الفلاحي و طرق امتلاكه يشكلان الهوية للجماعة الاجتماعية بمنطقتنا محور الدراسة الميدانية (أولاد المنصور) ، فهي مثل اللغة و الثقافة ، فلكي تكون تاجري ، يجب أن تكون أبوي النسب على الأراضي الواقعة بمنطقة تاجرة ، المملوكة للجد الأكبر مؤسس الدشرة.

إن فكرة الملكية العقارية في منطقة تاجرة تحتوي على مفهومين أساسيين: استغلال الأراضي بمفهوم الملكية الجماعية التي كانت سائدة من قبل ، أي في عهد العائلة الموسعة ، و في هذا الصدد يحق لكل فرد أو فئة اجتماعية تنتسب إلى الجد المشترك أن تمارس نشاطها الفلاحي على تلك الأراضي الواقعة بمنطقة أولاد المنصور.

. أما المفهوم الثاني نجد فيه تحول جدري في نظام الملكية ، حيث ظهرت أسر زواجية ، محتكرة النشاط الفلاحي في المنطقة مستندة في ذلك على فكرتين :

أ. انحدارها من العائلة الموسعة و بالتالي انتماءها إلى الجد المشترك مؤسس الدشرة.

ب . استصلاحها الأراضي الجبلية و المنحدرات و تحويلها إلى بساتين صغيرة ، بعدما كانت عبارة عن شعاب و أراض مغطاة بالأحراش و النباتات الشوكية.

و لهذا فدراسة ملكية الفضاء العقار من منظورها الأنثروبولوجي ، جعلتنا نهتم بتلك العلاقة الوطيدة ما بين الأرض و المجتمع ، حيث وجدنا أن هناك علاقتين مختلفتين تربط مجتمع تاجرة بأراضيه. فالعلاقة الأولى هي علاقة مرئية و حقيقية متمثلة في استقراره على الأرض و استغلالها. أما العلاقة الثانية فهي مستوحاة من رابطة القرابة و الانتساب إلى الجد المشترك (المنصور). و كلتا هذين الفكرتين تعتبران المعيار الأساسي الذي تستند إليه الشرعية العرفية لتملك الأراضي. غير أن الجانب التاريخي و الإثنولوجي كان مهما في هذا النوع من الدراسات ، بحيث ألزمتنا الضرورة البحث عن تاريخ هذا المجتمع و كيف استقر في هذه المنطقة ، فوجدناه مجتمع بربري أصيل منحدر من عرش بني عابد فرع من قبيلة الكومية فخد من بطون زناتة العظيمة ، ثم تطرقنا إلى الجانب السوسيولوجي لتوضيح البنية الاجتماعية التي ميزت هذا المجتمع عبر مراحله التاريخية ، و التي أثبت أن هذه الأسر التي لا زالت تمارس نشاطها الفلاحي بالمنطقة ، كانت تعيش في كنف العائلة الموسعة و التي بدورها كانت تسير من طرف قبيلة بني عابد المنضمة إلى كونفدرالية ترارا. أما عن النظام الاجتماعي آنذاك فكان يتميز بنظام بطريقي إكناتي يسوده مبدأ اللا انقسام للثرات الفلاحي أي كانت ملكية الأراضي جماعية.

و هكذا استمر هذا النوع من النظام الاجتماعي إلى غاية الاحتلال الفرنسي ، حيث أصبح ذلك الفضاء العقاري الواسع عبارة عن نطاق محدود في صورة مداشر من بينها دشرة أولاد المنصور التي كان سكانها مرتبطين أكثر الارتباط بهذا الجد ، و نظرا لظهور مبدأ انقسام التراث الفلاحي و الذي تبعه تفتت العائلة الموسعة و اندلاع الثورة التحريرية ، ظهرت أسر زواجية في الدشرة فمنها من هاجر إلى المدن و استقر فيها بصفة نهائية و منها من أختار أن يبقى في موطنه الأصلي متعلقا بنشاطه الزراعي.

غير أن النتيجة التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة ، أن المنطقة أصبحت خالية من السكان , و لم نعثر سوى على ثلاثة أسر تختلف في الألقاب تأتي من مدينة هنين في نهاية الأسبوع مدعية أنها تنتمي إلى الجد المشترك (المنصور) ، و التي استحوذت على بعض الأراضي بعدما قامت باستصلاحها و تحويلها إلى قطع أرضية صالحة للنشاط الفلاحي.

كما تجدر الإشارة أن هذا النوع من النشاط الفلاحي يندرج ضمن الزراعة الجبلية التي تعتمد على وسائل تقليدية نظرا للطبيعة الجغرافية التي تميز المنطقة من منحدرات و شعاب ، مما جعل المزارعين يلجؤون إلى تحويل المنحدرات إلى بساتين من أجل توفير متطلبات الحياة اليومية من خضر و فواكه.

أما فيما يخص الوضعية القانونية لهذه الأراضي ، يمكن القول أن مصالح مسح الأراضي لم تتوصل بعد إلى إجراء عملية المسح بمنطقة تاجرة نظرا للصعوبات التي تلقتها في المناطق الريفية الأخرى.
و لقد أفادنا أحد التقنيين التابع لمصلحة المسح الأراضي، أن هناك مشاكل عديدة تكون السبب في تعطيل عملية المسح بالمناطق الريفية و من بينها عملية انتقال الملكية المتكرر عن طريق الأوراق العرفية، بحيث يتعذر على المصالح المعنية العثور على المالك الأصلي للأراضي. كما تظهر إشكالية أخرى متعلقة بتقسيم التراث الفلاحي عن طريق الميراث و خاصة إذا كان هناك عدد كبير من الورثة ، فينتج عن ذلك ظهور أراضي صغيرة لا تتعدى أحيانا 500 متر مربع ، الشيء الذي يرفضه المحافظ العقاري.
و ذلك نظرا للسلم الذي يأخذ به التقنيين في عملية مسح الأراضي و المقدر بـ 1 /5000 م.
و من خلال هذا التصريح نستنتج أنه لا يمكن إجراء عملية المسح بمنطقة تاجرة أولاد المنصور مادام أن هناك مشاكل متعلقة بأصل الملكية للأراضي المستغلة و كذلك صغر الحيز الفلاحي المستغل و الذي يتراوح ما بين 300 و 500 و الذي تعتبر في نظر المحافظ العقاري بمثابة أراضي مخصصة للبناء و ليس للنشاط الفلاحي. كما أن حقوق الأفراد لا تظهر بصفة مدققة على المخطط الذي يبين حدود الملكيات ، و بالتالي يؤثر ذلك على مسار عملية المسح العام في هذه المنطقة الجبلية.
أما النظرة القانونية لمصالح الغابات ، تعتبر أن منطقة تاجرة و نواحيها تندرج ضمن أملاك الدولة التابعة لإدارة الغابات و لا يمكن اعتبارها ملكية خاصة و بالتالي فإن الاستغلال الزراعي و الرعوي بهذه المناطق يعتبر عملا غير مشروع. كما يجب علي أي فرد أو جماعة أن تطلب ترخيص كتابي من إدارة الغابات لمزاولة نشاطها الرعوي أو الفلاحي و يكون هذا الترخيص قبل للتجديد.
و لكن الواقع يعكس ذلك ، بحيث أصبح العمل الميداني لمصالح الغابات من تشجير و فتح الطرقات و غيرها من الشغال بمنطقة تاجرة يشكل نزاعات مع الأفراد المزارعة مدعية أنها أراضيها وهذا كله يبقى متوقفا على معطيات مصلحة مسح الأراضي و ذلك لوضع تصنيف نهائي لهذه الأراضي.
غير لأن مصالح المسح لم تشرع بعد في عملية التحقيق بهذه المنطقة و بالتالي تبقى اعتقادات المزارعين بالمنطقة صحيحة إلى يوم إثبات عكسها.

ملخص

إن معالجة مسألة الأراضي الفلاحية من منظورها الأنثروبولوجي بمثابة توضيح التفاعلات ما بين الأرض و المجتمع و التي في فكرتين أساسيتين يجب على الباحث الاعتماد عليهما: - الجانب الحقيقي و المرئي و الدي بتجسد في استقرار الفئة المزارعة و الاستغلال الفعلي للقطع الأرضية. أما الجانب الصوري ، فهو عبارة عن نتاج ذاكرة الشعوب و ما تحويه من نظرتها للطبيعة و الشرعية التي تستند عليها في حيازة و استغلال الأراضي الفلاحية. و كل هدا يظهر من خلال العادات و التقاليد التي يتميز بها المجتمع الزراعي و دلك نظرا لتشابك مفاهيم الفضاء العقاري مع الفضاء الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: الملكية – الأراضي الفلاحة – العرف

Résume

Le traitement de l'appropriation de l'espace foncier en terme anthropologique, c'est mettre en lumière les interactions dont la terre est porteuse comme objet social : une partie réelle, visible, illustrée par l'occupation du sol et de son usage ; la partie imaginaire est issue de la mémoire des peuples et de leurs interprétations de la nature. La légitimité des droits sur le sol est rappelée de façon symbolique par des rites et des paroles. Ainsi que la définition de l'espace foncier se rapproche de celle de l'espace social.

Abstract

The treatment of appropriation of land in anthropological term is set light interaction with the earth bears as corporate purpose: a real, visible, and illustrated by the land and its use; the imaginary part is derived the memory of peoples and their interpretation of nature. The legitimacy of rights the ground is recalled in a symbolic by the rites and words. As the definition of land is rather like social.

Key Words:Appropriation- agricultural land- customs

Les mots clés:

Appropriation- terresagricoles- coutumes

مجلة

الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية

مجلة دورية علمية محكمة تصدرها
كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية

جامعة بو بكر بلقايد
تلمسان

العدد الحادي عشر
ديسمبر

2006

ردمد : 1112-3494

الإيداع القانوني:1590-2001

Revue Faculté des lettres N 11 Decembre 2006

Sites et Monuments Historiques de Honaïn (Algérie) : Essai de recherches bibliographiques et archéologiques

ABDENNOUR BENSLIMANE- C.U. SAÏDA

Introduction

La comparaison des listes de villes mentionnées par les géographes, qui ont successivement décrit l'Afrique du Nord, peut prêter à des constatations intéressantes.

De Mélila à Oran, le premier qui nous fournisse une description assez complète de la cote, Ibn Hawqal (X siècle) , ne cite que Archgoûl et Waslan(1). Archgoûl (Rachgoun) a été identifiée avec le Portus Sigensis (2).Le site de Waslan, à l'est de Rachgoun, ne nous est pas connu avec précision et aucun centre antique ne porte un nom qui s'en rapproche.

. Cependant El-Bekrï la considéra comme une ville fort ancienne.Quand Ibn Hawqal la visita, elle était aux mains d'un émir des Miknasa, Homayd ben Yesel, vassal du Khalife de Cordoue En-Nacir, qui venait de la rebâtir sur l'ordre de son maître.

Le long de la même côte, une centaine d'années plus tard, El-Bekrï (XIè siècle), beaucoup plus complet qu'Ibn Hawqal à son ordinaire, n'énumère pas moins d'une dizaine de centres, dont plus de la moitie sont maintenant inconnus (3).Les uns sont des châteaux perchés sur la falaise, comme Hiçn el-Forous et Hiçn Wardänïa. Aslan (Waslan), dont les remparts tombent en ruine, semble bien déchue ; d'autres sont des abris du littoral, comme Taount ; d'autres encore, plus importants, généralement des ports d'estuaires, mettent des villes de l'intérieur en rapport avec le monde méditerranéen Tafarganit est le port de Djerâwa, Tabahrit est le port d'Oujda, Archgoûl est le port de Tlemcen.

Dans cette énumération apparaît Honaïn, qui fait l'objet de la présente étude.

Honaïn est connue d'abord comme un Hiçn, une forteresse ; mais c'est aussi « un bon mouillage très fréquenté par les navires ». La ville qu'il dessert semble plutôt Nédroma.
Un siècle après El-Bekrï, El-Idrîssi, le géographe du roi normand de Sicile, qui paraît surtout tenir compte des points fortifiés de la côte, reproduit la nomenclature à peu prés complète de ses devanciers (4).Toutefois Aslan n'est plus l'objet que d'une sèche mention ; Archgoûl est nommée comme forteresse jadis bien peuplée prés de laquelle les bateaux peuvent se ravitailler en eau. Honaïn en revanche est une jolie ville florissante et ceinte de solides murailles.On y trouve des bazars et il s'y fait un commerce assez actif.

Ainsi dans l'espace de 200 ans, du Xè au XIIè siècle, des centres qui avaient survécu à l'écroulement du monde antique semblent avoir perdu toute importance ; au contraire des villes nouvelles s'annoncent comme capables d'un beau développement.Honaïne paraît bien être du nombre. Tandis que les noms d'Aslan et d'Archgoûl seront presque

1-Ibn Hawqal, trad. de Slane, J.As, 1842, 1187- Qirtas, ed.tornberg, p60, trad. 81, parle de d'Honaïn, port de
Tlemcen dès 237/851.
2-Cf.Gsell, Atlas archéologique, 31-2.
3-El-Bekrï, texte, Alger, 1911, pp 79-80, trad. De Slane, Alger, 1912, p 161.
4-Idrisi, ed. Dozy et de Goeje 172, trad.106.

Totalement absents des histoires, celui d'Honaïne sera cité assez fréquemment pour que l'on puisse sans trop de peine suivre sa destinée de siècle en siècle.

Cadre et contexte géographique

Sur la côte d'Oranie, entre Beni Saf et Nemours, à 40 Kilomètres de la frontière marocaine, se creuse l'anse paisible au fond de laquelle vécut la ville d'Honaïn.
(Voir la carte géographique)

Discussion

La plupart des villes maritimes avaient leur retranchement élevé et un peu à l'écart du rivage. Honaïn, dont nous parle El-Bekrï, est tout d'abord, comme nous l'avons vu, une forteresse, un hiçn d'entre les houçouns de la côte. Dés ce temps, on vante la beauté de ses jardins et la variété des fruits qu'on y récolte. El Idrissi parle aussi de la fertilité de son terroir en même temps que l'animation de ses souqs.

Le temps n'était pas loin où la région entière allait prendre une singulière importance par suite de la naissance de l'empire

almohade.Deux siècles avant, El-Bekrî savait déjà que le pays d'Honaïn était peuplé de Koùmiya(1). Or les Koùmiya allaient entrer dans l'histoire grâce au plus célèbre d'entre eux, Abd el-Moùmen. Ces berbères furent les soutiens naturels de leur contribue, le Khalife de Merrâkech.La guerre sainte en Espagne devait être un des buts du nouvel empire. Honaïn fut en passe de devenir un centre notable de construction navale. En 1162, Abd el-Moûmen, qui préparait une expédition contre la péninsule, fit construire des bateaux en divers ports de l'ifrîqya, ainsi qu'à Oran et Honaïn (2).

L'extension des Almohades, comme celle des Almoravides qui la précédait et celle des Mérinides qui la suivit, eut pour effet de multiplier les relations entre les deux rives de la Méditerranée. Dés le XIIéme siècle, El-Idrîssi notait qu'Honaïn avait en face le port d'Almeria, où l'on se rendait en deux jours.D'autre part elle allait supplanter complément Archgoûl comme port de tlemcen. Le géographe oriental Aboû el-Feda la nomme comme une des places fortes les plus connues du territoire tlemcenien (3). Là était la vraie destinée de Honaïn et la source de sa fortune.Tlemcen, devenue capitale des Abd el-Wadides, métropole du Maghreb central, ne pouvait espérer une prépondérance militaire que ses voisins de l'Ouest lui disputaient avec avantage ; mais elle pouvait s'enrichir par le commerce.Placée sur la grande route Est-ouest, qui traverse la berbérie, et mieux encore sur une des routes Nord-Sud, qui, de la côte, aboutissent au pays noirs, elle prospéra grâce au trafic.Or l'une des avenues que suivaient ses marchands conduisait à Honaïn. De là, pour ses maîtres, la nécessité de tenir cette avenue ; de là aussi l'empressement de ses ennemis à couper cette voie quand ils voulaient dompter la ville elle-même.Lorsqu'en 1298, le sultan mérinide Abou Yaqoûb vint mettre le siége devant Tlemcen, il n'eut rien de plus pressé que de faire partir un détachement contre Honaïn.

Une députation des habitants arriva au camp des Marocains pour y porter leur soumission (4). Au reste les Beni Merîn, qui si souvent menacèrent Tlemcen, qui eurent leur ville à la porte de la cité Abd el Wadide, et qui, s'étant emparé de cette cité la dotèrent si généreusement de fondations durables , n'oublièrent pas Honaïn , de Tlemcen , dans leur munificence.Ibn Marzouq(5),

l'historiographe du grand Mérinide Aboû Hasan , nous apprend qu son maître , qui s'était assuré la possession de Honaïn et de toute l région côtière avant de faire le blocus de Tlemcen(6) , fit bâtir un mosquée dans la ville maritime.C'est vraisemblablement cett mosquée dont un vestige assez surprenant – le noyau central d minaret- subsista jusqu'à ces dernières années.
Pourvue d'une belle mosquée, Honaïn devait recevoir des hôtes d marque parmi les gens de religion et de science. Nous avons conserv le nom de plusieurs d'entre eux. Un juriste Aboû Ali es-Sebti, d famille chérifienne, ayant voyagé en orient, fut cadi d'Honaïn après avoir exercé

1-Ibn Khaldoun : Kitâb el iber, t.VI, p 116-117 ; histoire des berbères, t.III, p 425.
2-Ibn Abi Zar: Qirtas, ed. Tornberg. P 131, Trad. P 176.
3-Abou el-Feda : Géographie, Trad.Reinaud et de Slane, p 137.
4-Ibn Khaldoun : Histoire des berbères, p 427.
5-Ibn Marzouq, ed.Lévi-Provençal, ap.Hespéris V, 1925, p 38, Trad. 66.
6-Yahia b.Khaldoun, Bighia, ed.Bel, I, 140, Trad.I 189.

les mêmes fonctions à Oran (1).Un autre juriste, le tlemcenien Saïd e Oqbani, occupa de même, entre autres postes de cadi, ceux d'Oran d'Honaïn (2).

Un siècle plus tard, l'ascète vénéré Sidi bel-Hasan e Ghomâri venait de temps à un autre faire à Honaïn la prière vendredi (3).

Toutefois c'est bien moins par sa vie religieuse intellectuelle que par son rôle économique et stratégique que la vil attire l'attention des chroniqueurs.

Il serait sans intérêt de dresser la liste des voyageurs, qui, notre connaissance, s'y embarquèrent pour gagner l'Espagne ou atterrirent pour se rendre à tlemcen.Il suffira de mentionner, pour l indications qui s'en dégagent, les deux séjours qu'y fit
Abd erhmân ben Khaldoun au cours de sa vie aventureuse.

En 1370(4), cet homme d'état vagabond était attaché makhzen du sultan de Tlemcen, Aboû Hammoû, après avoir qui celui des merindes , quand le royaume qu'il servait étant menacé subir une nouvelle invasion des armée marocaines , il demanda à s maître l'autorisation de passer en Espagne.Aboû Hammoû la

avaient arrachés au gouvernement tlemcenien, perçurent des tributs et des taxes sur les citadins et les cultivateurs.Pendant les mois d'été, quand, revenant de leurs pâturage du Sahara, ils plantaient leurs tentes dans les vallées de la région côtière, ils frappaient d'un péage les voyageurs qui se rendaient de Tlemcen à Honaïn (3).On conçoit quelle entrave une telle exigence mettait à la vie économique de la cité royale.

La carence du pouvoir laissait les marchands désarmés en présence des arabes, coupeurs de routes. Même l'escorte d'un corps en armes ne les garantissait pas contre tout risque.
Un siècle plus tard (1518), alors que les derniers Abd el-Wadides disputaient leur royaume à Kheir ed-Dîn Barberousse, une lettre écrite d'Oran à Hurtado de Mendoza rend compte d'un incident qui devait être banal : (La caravane, qui, de Tlemcen, s'était rendue à Honaïn pour commercer, y lisons-nous, a été attaquée au retour par les arabes. IL y a eu un rude combat ; 45 personnes ont été tuées ..... Mais les Arabes n'ont pu enlever la caravane ; elle l'aurait été certainement, si elle n'avait été escortée par les Turcs). (4)

En dépit de ses rapports précaires avec l'arrière-pays et des vicissitudes du royaume de Tlemcen, Honaïn gardait une réelle activité.La culture des terres d'alentour, le produit des champs et des vergers fournissaient aux besoins des habitants. Ceux-ci possédaient dans la ville de belles demeures ornées de faïences avec des cours ombragées de treilles.

On fabriquait à Honaïn de bonnes toiles et des cotonnades, mais le commerce d'outre-mer constituait toujours la principale source de ses revenus. (5)

1-Ibn Khaldoun, Histoire des berbères, II, 170, Trad. III, 425.
2- Ibid, 427.
3- Cf. nos Arabes en berbère, p 277.
4- Cf. nos Arabes en berbère, p 569.
5 – Mamol, Description général de africa, t.I, livre, fol. 174, trad. Perrotd'Ablancourt, II, 326.

Si, pendant tout le moyen âge, l'Espagne avait été le meilleur client du port d'Honaïn, il semble qu'au début du XVIé siècle les choses eussent changé. Les Vénitiens visitaient régulièrement les escales du Maghreb ; la grande conserve, qui appareillait au Lido en Juillet, relâchait dix jours à Oran, mais la durée de son séjour à Honaïn était variable. (1)

Oran étant tombé aux mains des espagnoles en 1509, les marchands vénitiens, sur l'avis
des Tlemceniens leurs correspondants, vinrent de préférence à Honaïn, d'où leurs marchandises pouvaient plus aisément gagner Tlemcen et où ils trouvaient d'ailleurs des conditions moins onéreuses.

Le roi de Tlemcen assurait la défense de la place par une garnison.Mamol, qui nous renseigne à ce sujet, nous dit qu'elle fut restée (en assez bon état, si la convoitise des habitants n'eut été cause de sa perte). En effet ils voulurent joindre aux bénéfices que leur procurait le commerce les profits plus chanceux de la piraterie ; Honaïn donna asile aux corsaires musulmans et- ce qu'elle ne semble pas avoir fait jusque là- arma elle –même pour courir sus aux bateaux espagnols.

Charles-Quint voulut mettre un terme à cette activité menaçante. En août 1531(2), Don Alvaro de Bazan, avec onze galères et deux brigantins bien équipés et pourvus de vivres pour deux mois, sortit de Malaga, fit voile vers Oran, où il embarqua 250 soldats, le jour de Saint Barthélemy, il se présenta devant Honaïn, où rien n'était prévu pour repousser une attaque.Il pénétra dans le port et s'empara sans peine de la ville et de la qaçba.

L'archevêque de Tolède, qui rendait compte à Charles –Quint de ce succès de la chrétienté, déclarait la ville un peu moins grande que Malaga. (Des personnes qui connaissent le pays, disait-il, m'ont assuré que la ville et le port de Honaïn étaient d'une grande importance. Cette place, ceinte de bonnes murailles, a une citadelle très forte et elle n'est éloignée que de douze lieues de Tlemcen, ce qui est un grand avantage pour les relations commerciales, que l'on pourra établir avec les Maures de cette partie du royaume, et en même temps pour tenir le roi de Tlemcen dans notre dépendance. Oran se trouvera aussi plus en sûreté, parce qu'il est à croire que, nous voyant solidement établis sur une nouvelle frontière, le roi de Tlemcen ne sera pas tenté de venir l'attaquer).

Il indiquait les mesures prises pour garder la ville ; on y avait laissée 700 hommes avec des vivres pour quinze jours et quinze pièces de canons. Il montrait qu'il en coûterait peu pour conserver cette conquête avantageuse.

C'était là en effet le point important. Visiblement l'Espagne ne voulait ou ne pouvait consentir de gros sacrifices pour se maintenir sur la côte berbère. En fait la petite garnison était précaire. Quatre ans après, le gouverneur envoyait lettre sur lettre à l'empereur et l'impératrice. (3)

Le roi de Tlemcen prépare une attaque et l'on manque du monde. Quatre cents fantassins et 80 cavaliers, c'est bien peu pour garder les remparts et les tours.Ils travaillent jour et nuit pour mettre la place en état de défense, ils sont recrus de fatigue.Ils n'ont pas été payés depuis de long mois et sont dénués de tout. Les marchands du pays ne veulent plus rien leur vendre et ceux d'Espagne n'approchent pas.

Ils ne trouvent pas une sardine à acheter bien qu'elles abondent dans la région.

1- Mas Latrie, Relations et Commerce, pp. 513-514. Les Génois y venaient aussi.
2-Elie de la Primaudaie, Documents inédits sur l'occupation espagnole en Afrique, pp 58-60.
3-Ibid, pp 75-77.

A la fin de l'année 1534,(1) les Espagnols se décidaient à évacuer Honaïn. Celui-là même qui l'avait conquise quatre ans auparavant, Don Alvaro de Bazan, venait la démanteler. Sans doute rendit-il le port inutilisable. La ville, abandonnée par les chrétiens, ne devait jamais retrouver la prospérité qu'elle avait en somme connue pendant cinq siècles.

La ville occupait un espace trapézoïde mesurant approximativement 320 mètres sur 350(2). La plus grande partie du périmètre des murs subsiste. C'est une courtine de pisé d'une épaisseur maximum de deux mètres, couronnée par un chemin de ronde et flanquée de tours carrées. Les lits de deux oueds s'allongent parallèlement aux faces Nord-Est et Nord-Ouest du trapèze : Oued Honaïn et Oued Rigou.

L'assiette de la ville est telle qu'on y pouvait distinguer une ville basse, de peu supérieur au niveau de la plage, et une ville haute, occupant deux contreforts de la montagne séparés par ravin, et dont la partie Sud-Ouest constitue la qaçba. Celle-ci couronne vers le Nord un escarpement haut d'une trentaine de mètres qui domine un port intérieur

creusé à ses pieds.Ce port, où s'étale maintenant le jardin du garde forestier , était un rectangle régulier d'environ 50 mètres sur 85. A l'angle Nord-Est regardant la mer s'ouvrait une grande arche de 8 m.50 de large qui permettait aux bateaux d'y pénétrer.

Il n'est pas douteux qu'un canal venant de la mer y aboutissait. Outre cette porte de la mer dont la base est maintenant obstruée par un mur massif de pisé, trois ou quatre entrées donnaient accès dans la ville. L'une pouvait occuper l'emplacement d'une brèche qui s'ouvre, non loin du port, dans un retour du rempart.Un mur intérieur parallèle au rempart et bordé comme lui d'un chemin de ronde crée, dans cette partie basse de la ville, une voie d'accès protégée, favorable à la défense, en cas d'irruption de l'assiégeant.Vers l'angle Nord, une autre porte perce la face Nord-Est.Elle a conservé une portion de son décor et ses deux tours flanquantes. Accostée également de deux tours, la porte de l'Est n'est qu'un trou au bas de rempart, qui descend de la hauteur. Il est probable qu'une autre porte s'ouvrait dans le mur Sud, vers l'endroit où passe la piste, qui remontant le ravin, s'éloigne vers Nédromah.
Sur cette face dominante, l'enceinte est ruinée dans toute la traversée du ravin. Elle y est démunie de tours, ainsi que la face Est et une grande partie de la face Nord , seule est bien pourvue la face Ouest , qui regarde la mer et d'où les attaques étaient à prévoir.(3)

Les tours espacées de 14 à 15 mètres mesurent 6m.70 de largeur et 3m.80 de saillie. (4)
Le port lui-même était protégé par un rempart qui a presque complètement disparu. Il était, d'après Léon l'africain et Mamol, fortifié de deux tours :(...a un piccolo poto fatto forte da due torriche stanno da ciascun lato), dit Léon (4). La qaçba s'élevait en arrière de ce bassin fermé ; elle en commandait l'entée et les abords.

Cette qaçba, dont l'enceinte de pisé est régulière vers le Sud, l'Est et l'Ouest, épouse à peu prés le rebord de l'escarpement sur le côté Nord.Vers l'Est, on distingue les restes d'un avant-mur de moellons qui couronnait aussi le rebord du ravin. Une seule tour fait saillie vers le milieu de la face Nord de l'enceinte, qui domine le port. D'autres tours renforcent trois des angles. Celle de l'angle Nord-Est contenait l'entrée coudée de la qaçba. Vers l'angle Sud-Ouest, dans la partie la plus basse

du terrain qu'occupe cette citadelle, une citerne voûtée en berceau pouvait assurer l'alimentation en eau des défenseurs. (5

1-Sur l'état actuel d'Honaïn et sur son histoire, cf.R.Basset, Nédromah et les Traras (publication de l'Ecole des Lettres d'Alger), Paris 1901, pp 95-105.
2- Le texte de Léon l4africain (ed.Ramusio, Venise, 1837, p. 107), me semble bien marquer que la protection de la ville, du côté opposé à la mer, était en somme accessoire.
3- C'est le long de cette partie de l'enceinte et à l'extérieur que s'est établi le petit village musulman.
4-Léon l'Africain, I.c ; Mamol, Description général de Africa, II, fl. 174 ; Trad. Perrot d'Ablancourt, II 326.
5- Cette citerne mesure 14m.90 de longueur sur 3m.53 de large. Elle a 4m.20 de haut à la clef. La voûte est percée d'un regard carré de 68 cm et d'un regard circulaire obturé des briques.

Dans la ville même, presque rien n'apparaît des constructions , des maisons aimables décorées de faïences dont les vieux textes nous ont gardé le souvenir.Dans la partie basse , qui semble avoir été la mieux et la plus construite , quelques morceaux de décombres marquent seuls l'emplacement de la mosquée. Le peu qui subsistait du minaret s'est presque totalement écroulé en 1885.

Non loin de là, à proximité de la porte Nord, un ensemble assez indistinct de constructions se voient encore au milieu des vergers. On reconnaît deux ou trois salles longues, dont les extrémités devaient être symétriquement occupées par des alcôves. Une tradition locale, qui n'est pas nécessairement à rejeter, nous donne cette ruine pour un bain.
A une dizaine de mètres de là, vers l'Est, existe un puit qui sert encore aux gens du pays, avec un réservoir voûté muni d'un regard.

Conclusion

Tel est l'état actuel d'Honaïn et le peu qui nous reste de cette cité commerçante par laquelle Tlemcen et sa région communiquèrent, pendant cinq siècles, avec les pays d'outre-mer.
A quel moment de son existence prit-elle la forme que les vestiges présents nous permettent de reconstituer ? A quelle époque faut-il remonter ces remparts ?

L'examen de la courtine et des tours seules ne permettrait pas de donner une réponse certaine. Cependant la construction des murs peut fournir quelques indices. La plus grande partie est en pisé de très bonne qualité analogue a celui de Mançoura, la ville mérinide voisine de Tlemcen.L'avant mur qui précède la qaçba à l'est vers le ravin est fait d'assises de moellons, que régularisent des éléments plus minces. Cette construction fait penser à l'appareil Almoravide ou à l'appareil Almohade de l'enceinte de Taza par exemple.

Un des angles de la qaçba elle-même est en pisé avec soubassement de moellons, comme les parties andiennes de l'enceinte de Tlemcen (Bâb el-Qarmâdîn).
Une alternance analogue de moellons et de briques existait au noyau du minaret, dont un dessin publie par canal nous a conservé l'image. Or nous savons par Ibn Marzoûq que le sultan Mérinide Abou el Hasan dota Honaïn d'une mosquée. L'identification de cette avec la ruine naguère existante apparaît comme tout à fait recevable.

Si l'on s'en tient à l'étude archéologique des murs, il est permis de considérer la plus grande partie de l'enceinte et de la qaçba comme datant de l'occupation du pays, en particulier par Abou el-Hasan.une partie des défenses de la qaçba ferait supposer un établissement plus ancien, peut-être du temps où Honaïn fournissait des bateaux à Abd el-Moumen Ben Ali.

Honaïn a gardé d'ailleurs un autre souvenir de l'occupation chrétienne, c'est une tour qui se dresse sur la hauteur, au Sud de la qaçba qu'elle domine.Une vingtaine de mètres en arrière de cette tour, un profond fossé est creusé dans le roc, d'un bord à l'autre de ce contrefort de la montagne. Ce travail indique assez les préoccupations de ceux qui l'ont exécuté. Tandis que la ville musulmane tourne toutes ses défenses vers la mer, la tour et la tranchée garantissent les hôtes chrétiens d'Honaïn contre les attaques toujours possibles de la montagne et de l'arrière pays, elles expriment l'insécurité où ils avaient la terre étrangère.

BIBLIOGRAPHIE

1- Ibn Khaldoun, Kitab iber, Histoire des berbères, T.III.

2- Barkat, A. (Un témoignage d'Anissa Barkat), Majallat Et tarik (Alger) 1984 n° spécial : 69-79.

3- El Bekri, Description de l'Afrique Septentrionale (trad. De Slane). Alger : Jourdan 1913.

4- Dufourcq .Ch, E. L'Espagne catalane et le Maghreb au XIIIème et au XIVème siècles. Thèse d'histoire. Paris : Université de la Sorbonne 1965.

5- Idrissi, Description de l'Afrique et de l'Espagne (trad.D.Dozi et Goeje). Leiden : Brill 1966.

6- Léon l'Africain, J, Description de l'Afrique (trad.Epaulard). Paris : Maisonneuve (2t) 1981.

7- De la Primaudaie, E. (Documents inédits sur l'histoire de l'occupation espagnole en Afrique) , Revue Africaine t.19 : 148-157 , Alger 1875.

8- Fleury, G. Djebels en feu, Paris : Grasset, 1985.

9- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l'Algérie (BOGGA), Alger 1894.

التعليمية

مجلة علمية محكمة يصدرها مخبر تجديد البحث في تعليمية اللغة العربية
في المنظومة التربوية الجزائرية: كلية الأدب والعلوم الإنسانية
- جامعة جيلالي ليابس- سيدي بلعباس- الجزائر

AT-TALIMIA

Revue Scientifique Edité par Le laboratoire de recherche
dans la Didactique de la langue arabe dans le système éducatif Algérien
Université Dlilali Liabes. Sidi Bel Abbes- Algerie

التعليمية العدد 1 Numero 1 AT-TALIMIA

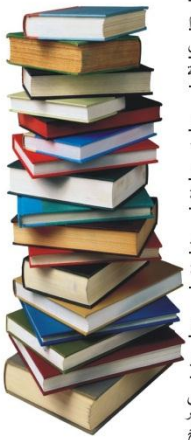

العدد 1

- اللغة العربية بين الأصالة والاغتـــــراب — د.بلبشير لحسن
- طرائق التدريس في المـدرسة الجزائرية — أ.بوخاتمي الزهراء
- اللغة المستعملة في البرامـــــج الإذاعية — أ.عيسى بن هاشم
- اللغة عند الشبـاب في ضواحي باريس — ناجـــي براحلي
- الدراسة الصوتية بين الجهود التراثية والحداثية — أ.بن ضياف كريمة
- الازدواجيات اللسانية في الجزائر بين التكامل والتنافس — أ.رمضان يوسـف
- من وظائف التنغيم اللغوي في اداء القرآن الكريم -دلالة المد في الأداء- — أ.مصطفى مسيردي
- اللغة الشعرية وتسريد الشعر — أ.عمارة بوجمعـــة
- تكامل البناء النفسي بين سلوك الانسان والجريمة -مقاربات مفاهمية- — د.دالي رشيـــد
- تصوير الشخصيات في القرآن الكريم — د.عبداوي حفيظة
- الكتابة النسائية مصطلح بين الرفض والقبول والخصوصية — د. حطري سمية
- الرحلة في الأدب الجزائري القديم ...المقري نموذجا — د.فتحي محمد
- المهارات اللغوية في العملية التعليمية — د. سعاد بسناسي أ.زقاي عمّر
- التمرين اللغوي وأثره في التحصيل — أ.هامل الشيـــخ

Numero 1

- **Stratégie d'apprentissage et autonomie de l'apprenant** — Mmme Bouteflika yamina
- **Particularités lexicales de la langue française en Algérie . Le cas de la presse écrite francophone** — IDDOU ALLAM Samira
- **L'enseignement de l'Anglais dans les filières des Sciences Economique: besoins langagiers et pratiques pédagogiques** — Mohammed Kies
- **Les principes socio-historiques de la formation sociale Algérienne précoloniale** — BENSLIMANE Abdennour

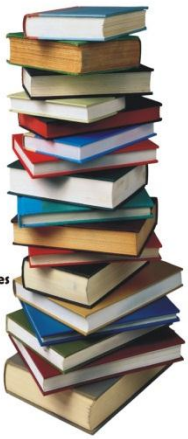

ISSN: 2170-1717

مخبر تجديد البحث اللغة العربية

ISSN: 2170-1717

Les principes socio-historiques de la formation sociale Algérienne précoloniale

BENSLIMANE Abdennour(*)
(*) Enseignant Chercheur, Universitaire de Saïda

Introduction

A la différence du sociologisme, le matérialisme historique opère à partir du concept de la formation sociale et souligne l'interdépendance des différents instances plus qu'il n'en privilégie l'une par rapport à l'autre. L'interdépendance se lit dans le mouvement dialectique d'une évolution qui s'ordonne autour du rapport social de production dont le contenu est historique. Le changement qualitatif du rapport social de production peut être bloqué à travers une reproduction à l'identique des conditions matérielles d'existence, à laquelle correspond une conscience sociale qui imprime une cohérence à la formation sociale.

La formation sociale dépendante est une formation sociale capitaliste dans laquelle les conditions historiques de l'avènement de capitalisme l'empêchent de donner naissance à une cohérence autonome et une condition essentielle d'une accumulation auto-contrée.

Le rapport social est fondamentalement lié au rapport salarial qui s'exprime pleinement dans l'agriculture coloniale et l'industrie extractive mais trouvant des difficultés dans l'agriculture d'auto – subsistance à se développer et s'achever. Mais la réflexion est globale et porte sur l'Algérie, son évolution de la période précoloniale jusqu'à la seconde guerre mondiale. L'économie et la société algérienne sont deux aspects d'une même réalité historique ayant évolué sous la pression de la colonisation et produit le sous-développement. Qu'en était –il en 1830 ? L'Algérie devait-elle évoluer fatalement vers le sous-développement? Le développement aurait-il freiné par la colonisation ? Ces questions nécessitent une analyse de la formation sociale algérienne précoloniale à travers ses fondements socio-historiques pour évaluer la rupture de la logique sociale précoloniale et le bouleversement des genres de vie des populations locales à la suite des effets déstructurant de la colonisation.

Discussion

Les discussions théoriques relatives aux étapes historiques ont focalisés un moment de l'évolution des mouvements de libération nationale, à la recherche de connaissances de passé qui éclairent le présent. Mais avec le temps ; la réflexion résiste mieux aux contingences de l'histoire et arrive à se démarquer du romantisme des constructions idéalistes. Si la science doit éviter les travers de l'ethnologie et de ses discours, elle ne doit pas moins éviter d'autres travers produisant d'autres discours idéologiques. Le romantisme nationaliste et l'idéalisation du passé appartiennent finalement au cadre théorique de l'ethnologie(1) puisqu'ils ont le prolongement inverse. C'est à travers le discours de l'ethnologie qu'on va analyser les fondements socio-historiques de l'Algérie précoloniale.

1- **La logique sociale interne** :

L'économie de la société algérienne précoloniale reposait principalement sur deux activités : l'agriculture céréalière et l'élevage. Dans les plaines et jusqu'aux confins du Sahara, c'est le règne de la transhumance du semi-nomadisme nécessité par la pratique de l'élevage, de la jachère et de céréaliculture. Dans les hauts plaines intérieures, les deux activités s'imbriquent l'une à l'autre, l'une servant le support de l'autre.(2)

La réalité sociale au Maghreb ; en général est marqué par le double genre de vie sédentaire et nomade, l'un appartenant à la montagne et l'autre à la plaine.

La sédentarité n'est pas exclusivement urbaine, elle est largement rurale, dans la mesure où le pays est entièrement rural, bien que des populations urbaines aient toujours existés.(3)

La pratique de l'agriculture céréalière et de l'élevage, telle que la permettaient les connaissances techniques de l'époque, ne pouvait se faire que dans le cadre d'une organisation tribale, fondée sur une propriété communautaire des sols, car les deux activités exigeaient des espaces si grands qu'une parcellisation par groupe familiale.

L'élevage pourrait apparaitre comme un complément subsidiaire de l'agriculture ; mais en fait, il était autant indispensable que celle-ci aussi bien dans les montagnes que dans les plaines. Quant aux grands nomades du désert ou des confins désertiques, il est pour eux la seule activité, les céréales étant obtenues en échange des produits de l'élevage.(4)

L'articulation entre le mode extensif des cultures céréalières, l'immensité des terrains, la nécessité des jachères annuelles, l'indigence des instruments agricoles, le pastoralisme, les déplacements périodiques, le mode d'habitation et enfin l'inaliénabilité des terres communautaires qui découle de la volonté du groupe de

s'adapter aux donnés naturelles, démontrent l'existence d'un système global articulant des structures qui n'ont de sens que dans la logique du système : la logique sociale.

On peut parler de la logique interne de la société algérienne précoloniale et de son équilibre, certes instable, qui répond aux insuffisances qualitatives des techniques et aux contraintes écologiques, et dans lequel les pratiques économiques, juridiques et politiques trouvent leur fondement. Il pourrait sembler que cette analyse en termes d'équilibre et de cohérence du système s'inscrive dans une approche fonctionnaliste et évacue les contradictions sociales en les posant comme non existantes.

Cette cohérence est elle-même le produit dialectique d'un ajustement qui s'est recherché des siècles durant entre le symbolique et l'environnement écologique. Plus le niveau des techniques et des connaissances du milieu naturel est bas, plus l'homme est prisonnier de ce milieu auquel il se soumet pour survivre, pour se reproduire.

C'est pourquoi dans les formations précapitalistes, le social connait une véritable hypertrophie ou la production déborde de toutes parts les suggestions du milieu physique. (5) Toute proportion gardée, elle finit par être une cause de stagnation aussi décisive que l'est dans d'autres milieux la surabondance rituelle.

Le Maghreb a connu des bouleversements historiques qui ont modifiés les équilibres structurels, évoluant sous la pression des données nouvelles. L'islamisation et l'urbanisation qui l'a suivi, ont fortement influé sur les structures socio-politiques du Maghreb, faisant apparaitre un lien dialectique cité-tribu. (6) Les tribus fondant des dynasties puissantes en s'emparant de l'appareil étatique en s'urbanisant, perdent peu à peu ce qui faisait leur force et s'aliènent d'autres tribus lors des opérations de levées d'impôt, mettant ainsi le schéma de succession des tribus dynasties. Mais les richesses des grandes dynasties maghrébines (9ème-12ème siècle) n'étaient pas alimentées exclusivement par des impôts qui payaient les tribus soumises.

La civilisation maghrébine ne tirait pas sa richesse du surplus agricole des paysans, elle tirait du grand commerce à l'instar de toutes les

dynasties de la civilisation arabo-islamique dont la base économique était marchande et non agricole à quelques exceptions régionales.

2- La division sociale du travail dans le mode de production agro-pastorale

La tribu est elle-même un produit victorieux d'un conflit entre la ville et la compagne. La tribu est une alternative à la division sociale du travail ; elle est un effet du blocage de l'approfondissement de la division sociale du travail qui ne peut s'enclencher et ne se dérouler qu'à condition que les surplus agricoles soient suffisants pour permettre à des groupes sociaux d'abandonner l'activité agricole et se consacrer à d'autres activités dont les produits s'échangeront contre des produits prélevés du surplus agricole destiné à l'échange. Il est probable qu'une augmentation de la productivité agricole aurait miné la structure communautaire en approfondissant la division sociale de travail. Elle aurait dépassé le cloisonnement des micro-unités de production et de consommation et détruit l'organisation sociale de l'autosubsistance.

Les inégalités sociales à l'intérieur d'une tribu correspondent aux inégalités entre les tailles des familles élargies qui la composent. De toute évidence, ces inégalités sociales n'ont pas la même ampleur que celles qui caractérisent les classes dans une formation sociale à dominance féodale de type européen (7) et à fortiori dans une formation sociale à dominance capitaliste. (8)

L'inégalité sociale trouve son fondement dans la production des conditions d'existence matérielle et s'exprime dans la répartition du surproduit. Or dans la tribu, chaque famille élargie satisfait à ses propres besoins.

La configuration des classes sociales dans toutes les sociétés humaines prend racine dans la production et la reproduction des biens matériels. Refuser cette proposition c'est refuser la validité du matérialisme historique et opter pour des référents théoriques idéalistes. (9) La formation sociale des classes ou mieux encore les couches sociales et leur degré d'élaboration est directement lié par une profondeur de la division social du travail à l'échelle de la formation sociale en question.

Mais qu'est-ce qu'une division sociale du travail ? Est-ce qu'une spécialisation des groupes sociaux à des taches d'activités différentes reliées par l'échange ? Ou un dépassement de l'autosuffisance des unités sociales, que ce soit à l'échelle de la famille élargie ou de la fraction de tribu ?

On constate, en l'état actuel des connaissances du Maghreb précolonial, que la division sociale du travail n'existait qu'à l'intérieur de la famille élargie dans laquelle les hommes s'occupaient d'agriculture céréalière et l'élevage et les femmes d'activités de production d'ustensiles et d'habits.

De nombreux auteurs ont soulignés la stagnation du Maghreb médiéval ou précolonial sans la mettre en liaison avec la rigidité de la division sociale du travail.

La question fondamentale est donc relative à la rigidité de la division sociale du travail. Pourquoi celle-ci ne s'est –elle pas approfondie au –delà des communautés familiales ou tribales dans lesquelles elle restait confinée ?

A notre avis, la profondeur de la division sociale du travail est fonction du volume du surplus agricole ; aucune division sociale du travail ne peut s'enclencher sans surplus agricole qui permettre de faire vivre tous ceux qui seront sortis de l'activité agricole, s'adonnant à la fabrication de produits en échange desquels ils obtiendront des produits agricoles. Autrement dit, toute division sociale pose comme condition première l'existence d'un surplus agricole disponible et suffisant pour couvrir des besoins alimentaires des non-agriculteurs.(10) Mais précisément pour le Maghreb , le surplus agricole a toujours été faible , et cette faiblesse a marqué son histoire (11) qui apparaissent dans les points suivantes :

a- Les villes au Maghreb vivent sur le surplus agricole des terres avoisinantes et notamment des terres des tribus Makhzen. (12)

b- Les tribus entraient en dissidence pour refuser de payer l'impôt que ne pouvait financer un faible surproduit agricole.

La société rurale, ne pouvait fournir un surplus sur lequel vivraient le pouvoir central puissant et les villes, s'atomisera en tribus s'organisant pour la défense de leurs terres et pour le refus de l'impôt au-delà d'un seuil tolérable. Au fur et à mesure que déclinait la puissance des villes, s'accroissait l'étendue de Blad es-siba(13), les territoires des tribus rebelles par opposition au blad Makhzen, territoires des tribus soumises ou alliées au pouvoir central. Quand le pouvoir central était puissant et contrôlait la route de l'or, la ville était florissante (Fès, Maknés, Tlemcen, Bejaia, Tunis….) et pouvait se passer des impôts des tribus. Elle aurait pu constituer une alternative à l'organisation tribale en absorbant les ruraux de tribus éclatées, en s'érigeant en puissance capable de maintenir l'ordre des

dynasties régnantes. Mais cette évolution a été stoppée, l'organisation tribale dut se renforcer et les villes péricliter.

Certains auteurs ont tentés des formalisations en termes de mode de production pour dégager les lois qui commandent le fonctionnement et la reproduction de la formation sociale maghrébine. R.Gallisot (14) parle d'aristocrate rurale, de féodalisme de commandement, d'un mode de production féodal, il n'omet pas de mettre en garde contre les fausses apparences qui cachent des rapports sociaux féodaux, que ce soit l'exploitation des biens habous, des terres azel ou même des terres arch.

Une paysannerie exploitée supporte tout le système qui profite à l'état central et à ses agents locaux ; à des familles dites maraboutiques(15) ou autres familles guerrières.

En tout état de cause, une réflexion en termes de mode de production suppose que l'on s'oriente vers la problématique théorique du matérialisme historique. Or il ne faut pas oublier ce qui est fondamental dans cette problématique et éviter de s'arrêter aux expressions super structurelles ou encore aux effets de la conscience sociale. L'étude d'une formation sociale dans la perspective du matérialisme historique ne privilégié pas l'aspect politique de la reproduction sociale (djemaa, démocratie militaire, aristocratie guerrière, ou maraboutique, relations avec le pouvoir central..) sans pour autant le rejeter totalement. Sans doute, il y avait des chefferies guerrières ou maraboutiques qui ne constituent pas une classe sociale différente mais elles expriment et défendent leurs intérêts.

Selon L.Valenci, (16) la formation sociale maghrébine précoloniale n'est pas dominée par un mode de production féodal, elle a approché le Maghreb en terme de mode de production archaïque tant est vrai que le niveau des forces productives est bas et l'écologie défavorable. Mais au-delà du constat, à quoi servirait cette notion ? Pourrait-elle donner l'explication du mode de la production ? Quel est le procès de création de valeurs d'usage ?.

D'après les sociologues, il faut réfléchir à partir de la communauté tribale qui est le cadre social dans lequel s'inscrivent la production et la répartition. La tribu comme forme d'organisation sociale et politique, est une réalité historique prédominante au Maghreb. Le fonctionnement de la formation sociale s'est déroulé en imposant à la ville une aire de souveraineté géographique limitée, sauf que celle-ci disposait de

ressources d'origine externe qui lui permettaient de lever des armées nombreuses.

Des formations sociales tribales, plus ou moins vastes, avec leurs particularités et se reproduisant dans le même mode de production, ce dernier dominant par la communauté, s'adaptant aux particularités locales, nettement différenciées, quel que soit dans les hauts plaines où règne la transhumance ou dans les montagnes, domaine de l'arboriculture.

Quand l'Europe frappe à la porte du L'Algérie en 1830, malgré l'appareil étatique Otman a été tombé comme un fruit mur, la formation sociale Algérienne continue comme le passé à fonctionner.

Conclusion

La faiblesse du surplus agricole explique tant d'évolution sociopolitique, liées à la quasi-inexistence de classes sociales et à l'absence d'un état au sens moderne du terme. Que des embryons des couches sociales existent en ville insérées dans une division sociale du travail régulé par le capital marchand et la reproduction simple, cela est attesté par tous les historiens. Mais quantativement, que représentent les villes dans de l'Algérie au début de XIXe siècle ? 5 à 10% de la population totale selon les auteurs les plus optimistes. Le Maghreb rurale représente donc la réalité prédominante avant la colonisation et elle ignore les classes sociales telles que les suggèrent les illusions romantiques rétrospectives ; elle ignore aussi l'état de la société de classe. Ce travers romantique est si fort dans la formation sociale Algérienne précoloniale que l'opposition de certaines tribus par exemple n'ont pas perçus par les auteurs, tels que la tribu raia qui a été définit comme une tribu soumise à l'exploitation fiscale et la tribu makhzen comme un maillon important dans la hiérarchie de l'état turc. Il y a donc une lutte de classe qui fait mouvoir la formation sociale algérienne précoloniale marquée par une double contradiction.

La première oppose les exigences du développement des forces productives aux rapports de production dominants qui détournent le surplus au profit de la féodalité locale et de quelques marchands locaux mais surtout au profit de l'état turc et du capital marchand européen.

La seconde consiste en une inadéquation profonde entre la base économique dans sa réalité de pluralité structurelle et la superstructure.

Référence :

Max Weber : L'éthique protestant et l'esprit du capitalisme, Plon 1964.
M.Sorre : La notion de genre de vie in annale de géographie, 1948.
A. Nouschi : Féodalisme, in cahier du C.R.E.M, Ed Sociale 1974.
Estoublon et léfébure : code annoté de l'Algérie, T II, le 21/02/1903, Alger.
J.Berque : Les structures sociales du haut atlas, paris 1955.
Ibn Khaldoun : Kitab El Iber
P.Anderson : Les passages de l'antiquité au féodalisme, Maspero 1977.
Karl.Marx : Le capital, Ed/ sociale 1955.
G.Lukas : Histoire et conscience de classe, Ed/ Minuit 1960.
P.Bairoch : Mythes et Paradoxes de l'histoire économique, Flammarion 1975.
A.Laroui : L'histoire du Maghreb, Maspero 1970.
Driss. Benali : Essai d'analyse de la formation économique et sociale marocaine, thèse at, Grenoble 1978.
Miliot : Bled El Djamaa, étude de la législation marocaine, paris 1922.
P.Gallisot : Sur le féodalisme, in cahier du C.E.R.M, Ed/sociale 1974.
J.Berque : Quelques problèmes de l'islam Maghrébine, in archives de sociologie des ions, 1957.
Valenci.L : Le Maghreb avant la prise d'Alger 1790-1830, paris, Flammarion 1960.
Addi.Houari : Rareté et plus-value, in les temps modernes, Mars 1983.
K.Marx : Le capital. L.I, Ed/sociale 1976.
D.Ricardo : Les principes de l'économie politique et l'impôt, Flammarion 1977.
N.Marouf : Lecture de l'espace oasien, sindbad 1980.
A.Bernard et N.Lacroix : L'évolution du nomadisme en Algérie ; Alger-Paris 1906.
Boukhobza : Nomadisme et colonisation, thèse de 3ème cycle 1976.
P.Anderson : Les passages de l'antiquité au féodalisme, Maspero 1977.
Le capital. L.I, Ed/sociale 1976.